[illegible]
[illegible]
حماه [illegible]

7

الثامن من السنن الكبرى للبيهقي

[illegible]

بشقرو
٤٠٤

سنن ترمذی

بیرنجی دستر نجی جلد

آثار بیهقی

آقر کلشو کر
اسعد بک

جلد نحه خانه انتقال

صحیفه	صحیفه	سطر
٤٨١ =	٢٤١ =	٢٥

MURAD MOLLA KÜTÜPHANESİ
K
Tasnif No:

صحيفه ٤٨١ = سطري ٢٣٤١ = مسطر ٢٥

Murat Molla Ktp. Kütüphanesi
Eski Kayıt No. : 409
Yeni Kayıt No. : 29615
Tasnif No. : 297.7

٤٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

باب تصديق المراة فيما يمكن فيه انقضاء عدتها

اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس
ابن الفضل النضروي نا احمد بن نجدة حدثنا سعيد بن منصور حدثنا فضيل
ابن عياض عن سليمان عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن ابي بن كعب قال ان
من الامانة ان المراة ائتمنت على فرجها واخبرنا ابو نصر بن
قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو
شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى علي بن
ابي طالب فقال اني طلقت امراتي فجاءت بعد شهر فقالت
قد انقضت عدتي وعند علي رضي الله عنه شريح القاضي فقال قل فيها
قال وانت شاهد يا امير المومنين قال نعم قال ان جاءت ببطانة
من اهلها يشهدون انها حاضت ثلاث حيض والا فهي كاذبة
فقال علي رضي الله عنه قالون بالرومية اي اصبت قال
الشافعي في كتاب علي وعبد الله رضي الله عنهما اما نحن فنقول
بما روي عن علي رضي الله لانه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه لم يجعل للحيض وقتا وروي عن مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قالت فاطمة بنت حبيش
يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق
وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلي
الدم عنكي وصلي اخبرناه ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان قال قال
الشافعي فذكره قال الشافعي فلم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم لها وقتا فيقول لها دعي كذا وكذا يوما
ولكنه قال اذا اقبلت واذا ادبرت الى قال الشيخ وهذا الذي يروى عن علي بن ابي طالب
يوافق مذهب الشافعي رحمه الله لانه قال ان علمنا ان طهر المراة اقل من خمسة عشر صدقنا
المطلقة على اقل ما علمنا من طهر المراة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ قراءة اخبرنا ابو
الوليد نا عبد بن محمد نا حميد بن مسعدة نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن الحسن
العرني

العرني ان شريحا رفعت اليه امراة طلقها زوجها فحاضت في خمس وثلاثين ليلة ثلاث حيض
فذكر نحو حديث الشعبي فرفع ذلك شريح الى علي رضي الله عنه فقال سلوا عنها جاراتها
فان كان حيضها هكذا فقد انقضت عدتها وذكر الحديث اخبرنا ابو بكر بن
الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا ابراهيم بن حماد نا محمد بن عبد الله المخرمي نا يحيى بن ادم
نا حفص عن اشعث عن عطا قال اكثر الحيض خمس عشرة واخبرنا ابو بكر
بن الحارث انا علي بن عمر نا الحسين بن اسمعيل نا ابو ابراهيم الزهري نا النفيلي قال قرات
على معقل بن عبيد الله عن عطا بن ابي رباح قال ادنى وقت الحيض يوم قال ابو ابراهيم
الى هذين الحديثين كان يذهب احمد بن حنبل

باب عدة من تباعد حيضها

اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي
نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه
قال كان عند جده حبان امراتان له هاشمية وانصارية فطلق الانصارية
وهي ترضع فمرت بها سنة ثم هلك عنها ولم تحض فقالت انا ارثه لم احض فاختصما
الى عثمان رضي الله عنه فقضى عثمان بالميراث فلامت الهاشمية عثمان فقال عثمان
ابن عمك هو اشار الينا بهذا يعني علي بن ابي طالب واخبرنا ابو بكر احمد بن
الحسن نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن
عبد الله بن ابي بكر اخبره ان رجلا من الانصار يقال له حبان بن منقذ طلق امراته
وهو صحيح وهي ترضع ابنته فمكثت سبعة اشهر لا تحيض يمنعها الرضاع ان تحيض
ثم مرض حبان بعد ان طلقها بسبعة اشهر او ثمانية فقيل له ان امراتك تريد ان ترثك
فقال لاهله احملوني الى عثمن رضي الله عنه فحملوه اليه فذكر له شان امراته وعنده
علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت رضي الله عنهما فقال لهما عثمن ما تريان فقالا نرى انها ترثه
ان مات ويرثها ان ماتت فانها ليست من القواعد اللاتي قد يئسن من المحيض
وليست من الابكار اللاتي لم يبلغن المحيض ثم هي على عدة حيضها ما كان من قليل
او كثير فرجع حبان الى اهله فاخذ ابنته فلما فقدت الرضاع حاضت حيضة
ثم حاضت حيضة اخرى ثم توفي حبان قبل ان تحيض الثالثة فاعتدت عدة

المتوفى عنها زوجها وورثته اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني انا ابو نصر احمد
بن عمرو نا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين بن محمد
عن حماد والاعمش ومنصور عن ابراهيم عن علقمة بن قيس انه طلق امراته تطليقة او تطليقتين
ثم حاضت حيضة او حيضتين ثم ارتفع حيضها سبعة عشر شهرا او ثمنية عشر
شهرا ثم ماتت فجا الى ابن مسعود فساله فقال حبس الله عليك ميراثها فورثه
منها فاما الحديث الذي اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد ويزيد بن عبد الله بن
قسيط عن ابن المسيب انه قال قال عمر بن الخطاب ايما امراة طلقت فحاضت
حيضة او حيضتين ثم رفعتها حيضة فانها تنتظر تسعة اشهر فان بان بها
حمل فذاك والا اعتدت بعد التسعة ثلثة اشهر ثم حلت فالظاهر هذا كان
يذهب الشافعي رحمه الله في القديم ثم رجع عنه في الجديد الى قول ابن مسعود وحمل
كلام عمر رضي الله عنه على كلام عبد الله فقال قد يحتمل قول عمر ان يكون في المراة
قد بلغت السن التي من بلغها من نسايها يئس من المحيض فلا يكون مخالفا لقول
ابن مسعود وذلك وجهه عندنا

باب ما جاء في قول الله ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن

قال الشافعي رحمه الله وكان بينا في الاية بالتنزيل انه لا يحل للمطلقة ان يكتم ما في
رحمها من المحيض وكان ذلك يحتمل الحمل مع المحيض وروي عن سعيد بن سالم عن
ابن جريج ان مجاهدا قال في قول الله عز وجل ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن
المراة المطلقة لا يحل لها ان تقول انا حبلى وليست بحبلى ولا لست بحبلى وهي حبلى ولا
انا حايض وليست بحايض ولا لست بحايض وهي حايض اخبرنا ابو نصر
بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا جرير عن
منصور عن ابراهيم في قوله ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن قال
اكثر ما عني به الحيض قال ونا سعيد نا خالد بن عبد الله عن خالد الحذا عن عكرمة
قال الحيض قال ونا سعيد نا جرير عن ليث عن مجاهد قال ان تقول اني حايض ولست

او تقول اني لست بحايض وهي حايض او تقول اني حبلى وليست بحبلى او تقول اني لست
بحبلى وهي حبلى وكل ذلك في بغض المراة زوجها وحبه

باب عدة التي يئست من المحيض والتي لم تحض

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري نا محمد بن عبد السلام
نا اسحق انا جرير عن مطرف بن طريف عن عمرو بن سالم عن ابي بن كعب قال لما نزلت
هذه الاية التي في سورة البقرة في عدد من عدد النسا قالوا قد بقي عدد من عدد
النسا لم تذكر الصغار والكبار اللاتي انقطع عنهن الحيض وذوات الاحمال فانزل
الله عز وجل الاية التي في النسا واللائي يئسن من المحيض من نسايكم ان ارتبتم فعدتهن
ثلثة اشهر واللائي لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال
الشافعي رحمه الله وقوله ان ارتبتم فلم تدروا ما تعتد غير ذوات الاقراء

باب السن التي يجوز ان تحيض فيها المراة

قال الشافعي رحمه الله اعجل من سمعت به من النسا يحضن نسا تهامة يحضن
لتسع سنين اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه
قالا انا علي بن عمر الحافظ نا علي بن محمد المصري نا اسمعيل بن محمود النيسابوري
حدثني عمير بن المتوكل حدثني احمد بن موسى الضبي حدثني عباد بن عباد المهلبي قال
ادركت فينا يعني المهالبة امراة صارت جدة وهي ابنة ثمانية عشرة ولدت
لتسع سنين ابنة فولدت ابنتها لتسع سنين فصارت جدة وهي بنت ثماني
عشرة اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابن ابي داود
نا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني ابي عن الليث ان ابا صالح حدثه
عن رجل اخبره ان ابنة له حملت وهي بنت عشر سنين واخبرنا ابو سعد
انا ابو احمد نا احمد بن علي المدايني نا يحيى بن عثمان نا بكر بن سعيد ابو سعيد الاحدب
الخولاني حدثني ابن وهب حدثني الليث حدثني كاتب عبد الله بن صالح ان امراة
في جوارهم حملت وهي بنت تسع سنين وقد ذكرنا ساير الحكايات فيه في كتاب
الحيض

باب عدة الحامل المطلقة

قال الله تبارك وتعالى في المطلقات واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاد اخبرني ابن ابي الهيثم ان ابراهيم بن ابي الليث حدثهم نا عبيد الله الاشجعي عن سفين عن عمرو بن ميمون عن ابيه عن ام كلثوم بنت عقبة انها كانت تحت الزبير رضي الله عنهما فجاءت وهي تتوضا فقالت اني احب ان تطيب نفسي بتطليقة فطلقها وهي حامل فذهب الى المسجد فجا وقد وضعت ما في بطنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع فقال بلغ الكتاب اجله فاخطبها الى نفسها فقال خدعتني خدعها الله وروى ذلك عن ابي المليح الرقي عن عبد الملك بن ابي القسم عن ام كلثوم وروي في معناه عن زوجة اخرى عن عائشة رضي الله عنها

باب المراة تضع سقطها

اخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية نا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث اليه الملك فينفخ فيه الروح ثم يؤمر باربع ان يكتب رزقه وعمله واجله وشقي هو ام سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل عمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل اهل الجنة فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق الكتاب عليه فيختم له بعمل اهل النار فيدخلها رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن معوية واخرجه البخاري ومسلم من اوجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا علي بن عبد العزيز نا حجاج وابو النعمن قالا نا حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وكل بالرحم ملكا يقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها قال اي رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان ورواه مسلم عن ابي كامل عن حماد اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي

انا ابو احمد محمد بن الحسن الحافظ نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم نا سفين عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمس واربعين ليلة فيقول اي رب ماذا اشقي ام سعيد فيقول الله فيكتبان ثم يقول اي رب اذكر ام انثى فيقول الله عز وجل فيكتبان ثم يكتب عمله واجله ورزقه واثره ثم ترفع الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا محمد بن اسمعيل بن مهران نا ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن ابي الزبير المكي ان عامر بن واثلة حدثه انه سمع عبد الله بن مسعود يقول الشقي من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره فاتى رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له حذيفة بن اسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشقى رجل بغير عمل فقال له الرجل اتعجب من ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فلا يزيد على امره ولا ينقص رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر ويذكر عن ابن مسعود انه قال اجل كل حامل ان تضع ما في بطنها اخبرناه ابو الحسن علي بن احمد بن محمد الرزاز ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن الجهم نا يعلى بن عبيد نا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر عن عبد الله بن مسعود ر.

باب الحيض على الحمل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق نا احمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا الليث عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عبد الله بن ابي امية ان امراة توفي زوجها فعرض لها رجل بالخطبة حتى اذا حل تزوجها فمكثت اربعة اشهر ونصفا ثم ولدت فبلغ شانها عمر بن الخطاب

فارسل الى المراة فسالها فقالت هو والله ولده فسال عمر عن المراة فلم يخبر عنها الا خيرا
ثم انه ارسل الى نسا الجاهلية فجمعهن ثم سالهن عن شانها فقالت امراة منهن انا
هل كنت تحيضين قالت نعم قالت متى عهدك بزوجك قالت قبل ان يموت
قالت انا اخبرك خبر هذه المراة حملت من زوجها فكانت تهراق عليه فحش
ولدها على الهراقة حتى اذا تزوجت واصابها الماء من زوجها انتعش وتحرك عنده
ذلك فانقطع عنها الدم فهي ولدت ولدته لتمام ستة اشهر قالت الناس صدقت
هذا شانه ففرق عمر بينهما اخبرنا ابو حازم الحافظ نا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبد العزيز المحتسب نا ابو داود بن سليمن بن خزيمه البخاري نا محمد بن اسمعيل
البخاري نا عمرو بن محمد نا ابو عبيده معمر بن المثنى التيمي نا هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه
رضي الله عنها قالت كنت قاعده اغزل والنبي صلى الله عليه وسلم يخصف نعله
فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا فبهت فنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما لك يا عايشه بهت قلت جعل جبينك يعرق وجعل عرقك يتولد
نورا ولو راك ابو كبير الهذلي لعلم انك احق بشعره قال وما يقول ابو كبير
قالت قلت يقول ومبرا من كل غبر حيضة وفساد مرضعة وداء مغيل
فاذا نظرت الى اسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل
قالت فقام الى النبي صلى الله عليه وسلم وقبل بين عيني وقال جزاك الله يا عايشه
خيرا ما سررت مني كسروري منك فني هذا كالدلاله على ان ابتداء
الحمل قد يكون في حال الحيض والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينكره اخبرنا ابو
زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب وسحنون بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك
ابن لهيعه والليث بن سعد عن بكير بن عبد الله عن ام علقمه عن عايشه زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها سيلت عن الحامل ترى الدم اتصلي فقالت لا تصلي حتى
يذهب عنها الدم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق قال روى اسحق
عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عايشه قالت
اذا رات الحامل الدم تكف عن الصلاه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر

بن اسحق انا ابراهيم الحربي نا موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة ح وانا ابراهيم نا عبيد الله
بن عمر نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال لا اختلاف عندنا عن عايشه رضي الله عنها
ان الحامل اذا رات الدم انها تمسك عن الصلاه حتى تطهر واخبرنا ابو عبد الله
انا ابو بكر انا ابراهيم الحربي نا محمد بن اسحق نا عبد الله بن نافع عن حمزه بن عبد
الواحد عن ابي عقال عن انس وسيل عن الحامل اتترك الصلاه اذا رات الدم فقال
نعم وكذلك رواه ابراهيم بن المنذر عن عبد الله بن نافع واما الحديث الذي انا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا محمد بن ايوب انا ابو عمر نا همام نا مطر عن
عطا عن عايشه رضي الله عنها انها قالت في الحامل اذا رات الدم فانها تغتسل
وتصلي واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن حليم نا ابو الموجه انا عبدان
انا عبد الله انا يعقوب بن القعقاع عن مطر عن عطا عن عايشه رضي الله عنها ان
امراة اتتها فقالت اني احيض وانا حبلى فقالت عايشه رضي الله عنها اغتسلي فان
الحبلى لا تحيض واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابراهيم
بن اسحق الحربي نا ابو نعيم والحوضي قالا نا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى عن
عطا بن ابي رباح عن عايشه قالت الحامل لا تحيض اذا رات الدم فلتغتسل وتصلي
فهكذا رواه مطر الوراق وسليمن بن موسى عن عطا عن عايشه وقد ضعف
اهل العلم بالحديث ها من الروايتين عن عطا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو بكر بن اسحق انا محمد بن يحيى المطرز نا محمد بن يحيى نا حجاج عن همام عن مطر عن عطا
عن عايشه رضي الله عنها قال همام ذكرت هذا الحديث ليحيى بن سعيد
فانكره واخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابن ابي عصمة
نا ابو طالب نا احمد بن حميد قال سالت احمد بن حنبل عن حديث همام عن مطر عن عطا
عن عايشه قالت الحامل لا تحيض اذا رات الدم صلت قال كان يحيى يعني
القطان يضعف ابن ابي ليلى ومطر عن عطا يعني كان يضعف روايتهما
عن عطا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا سعيد المؤذن يقول سمعت
ابا بكر محمد بن اسحق يقول سمعت عبيد بن الطيب يقول سمعت اسحق بن ابراهيم
الحنظلي يقول قال لي احمد بن حنبل ما تقول في الحامل ترى الدم قلت تصلي واحتججت
بخبر عطا عن عايشه رضي الله عنها قال فقال لي احمد اين انت عن خبر المدنيين

خبرا ثم حلقه عن عائشة فانه اصح قال ابو اسحق فرجعت الى قول احمد رضي الله عنه قال الشيخ رحمه الله واما رواية سليمن بن موسى عن عطا فان محمد بن راشد يتفرد بها عن سليمن و محمد بن راشد ضعيف وقد روى ابن جريج عن عطا في الحامل ترى الدم قال هي بمنزلة المستحاضة وروى الحجاج عن عطا قال اذا رات الحامل الدم فانها توضا وتصلي ولا تغتسل وهذا خلاف رواية من روى عنه عن عائشة في الغسل والله اعلم

باب الحامل باثنين لا ينقضي عدتها بوضع الاول حتى تضع الثاني

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا حفص بن غياث عن ليث بن ابي سليم عن ابي عمرو العبدي عن علي رضي الله عنه في الرجل يطلق امراته وفي بطنها ولدان فتضع واحدا وبقي الاخر قال هو احق برجعتها ما لم تضع الاخر قال ونا احمد نا حفص عن ابن جريج عن ميسرة عن ابن عباس مثله قال ونا احمد نا حفص عن الشعبي مثله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا احمد نا حفص عن ابن جريج عن عطا مثله

باب لا عدة على التي لم يدخل بها زوجها

قال الله تبارك وتعالى اذا نكحتم المومنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن محمد المروزي نا علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء قال واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن فنسخ من ذلك وقال وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مسلم بن خلد عن ابن جريج عن ليث بن ابي سليم عن طاوس عن ابن عباس ليس لها الا نصف المهر ولا عدة عليها قال الشافعي وشرح يتعلق ذلك نحو ظاهر الكتاب اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اللمس والمس والمباشرة الى الجماع ولكن الله يكني عنه

باب العدة من الموت والطلاق والزوج غايب

اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تعتد المطلقة والمتوفى عنها زوجها منذ يوم طلقت وتوفي عنها زوجها اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا عمرو بن مرزوق نا زهير عن ابي اسحق عن الاسود ومسروق وعبيدة عن عبد الله وهو ابن مسعود قال عدة المطلقة من حين تطلق والمتوفى عنها زوجها من حين توفي وروينا عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد لحسبه عن ابن عباس قال من يوم يموت وهو فيما انبانا ابو عبد الله عن ابي الوليد نا جعفر بن احمد بن نصر نا عمرو بن زرارة نا ابن علية عن ايوب عن عمرو فذكره وفي كتاب ابن المنذر عن عكرمة عن ابن عباس قال تعتد من يوم طلقها او مات عنها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا الحسن بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب انا شعبة عن قتادة عن سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وسليمن بن يسار انهم قالوا من يوم مات او طلق قال الشيخ رحمه الله وهو قول عطا بن ابي رباح وابراهيم النخعي والزهري وغيرهم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن ابي صادق ان عليا رضي الله عنه قال تعتد من يوم ياتيها الخبر هذا هو المشهور عن علي رضي الله عنه وكذلك رواه الشعبي عن علي وقد رواه الشافعي في كتاب علي وعبد الله رضي الله عنهما بلاغا عن هشيم عن اشعث عن الحكم عن ابي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي رضي الله عنه قال العدة من يوم يموت او يطلق اخبرناه ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله فذكره والرواية الاولى عن علي اشهر ونحن انما نقول بما تقدم من قول عمر استدلالا بالكتاب وبالله التوفيق

باب عدة الامة

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين عن محمد بن عبد الرحمن مولى ال طلحة عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

رضي الله عنه انه قال ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين وتعتد الامة حيضتين فان لم
تكن تحيض فشهرين او شهرا ونصفا قال سفين وكان ثقة اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو جعفر البغدادي نا اسمعيل بن اسحق نا علي المديني حدثني يحيى بن سعيد
نا شعبة حدثني محمد بن عبد الرحمن عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب
قال عدة الامة اذا لم تحض شهرين كعدتها اذا حاضت حيضتين وروينا عن الحسن
عن علي رضي الله عنه قال عدة الامة حيضتين فان لم تكن تحيض فشهر ونصف
اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين
عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس الثقفي عن رجل من ثقيف انه سمع عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يقول لو استطعت لجعلتها حيضة ونصفا فقال رجل فاجعلها شهرا او نصفا
فسكت عمر رضي الله عنه اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن
خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس
ان عمر رضي الله عنه قال لو استطعت ان اجعل عدة الامة حيضة ونصفا لفعلت فقال
رجل يا امير المؤمنين فاجعلها شهرا ونصفا قال فسكت اخبرنا عمر بن عبد العزيز بن
عمر بن قتادة انا ابو عمرو بن نجيد نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا ملك عن نافع عن
عبد الله بن عمر انه كان يقول عدة الحرة ثلاث حيض وعدة الامة حيضتان قال
الشيخ رحمه الله وقد رفعه عمر عن ابن عمر وليس بصحيح اخبرنا ابو طاهر الفقيه
انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا حاتم بن يونس الجرجاني نا هشام بن عمار نا سليمن بن موسى
الكوفي نا مظاهر بن اسلم عن القسم عن عايشه رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تطلق الامة تطليقتان وتعتد حيضتين قال وحدثنا موسى
بن السندي نا الضحاك بن مخلد نا ابن جريج نا مظاهر نا القسم عن عايشه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله قال الضحاك فلقيت مظاهرا فسألته فحدثني عن القسم عن
عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ رحمه الله هذا حديث تفرد به مظاهر
بن اسلم وهو رجل مجهول يعرف بهذا الحديث والصحيح عن القسم بن محمد انه سيل عن
عدة الامة فقال الناس يقولون حيضتان اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا
ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا ملك انه بلغه ان سعيد بن المسيب

وسليمن بن يسار كانا يقولان عدة الامة اذا هلك عنها زوجها شهران وخمس ليال قال
نا ملك عن ابن شهاب ايضا مثل ذلك وروينا من وجه اخر عن سعيد بن المسيب
والحسن والشعبي رضي الله عنهم

باب عدة الوفاة

قال الشافعي رحمه الله قال الله جل ثناؤه والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن
في انفسهن من معروف قال الشافعي رحمه الله حفظت عن غير واحد من
اهل العلم بالقران ان هذه الاية نزلت قبل نزول اي المواريث وانها منسوخة
وان الله اثبت عليها اربعة اشهر وعشرا ليس لها الخيار في الخروج منها ولا النكاح قبلها
اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو جعفر احمد بن الحسن بن نصر
الحذا نا علي بن المديني نا يزيد بن زريع نا حبيب بن الشهيد نا عبد الله بن ابي مليكة
عن عبد الله بن الزبير قال قلت ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر نا يحيى بن محمد
العنبري نا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع عن حبيب
عن ابن ابي مليكة قال قال ابن الزبير قلت لعثمن بن عفان والذين يتوفون منكم
ويذرون ازواجا قد نسختها الاية الاخرى فلم تكتبها او تدعها قال يا ابن اخي لا اغير
شيا منه من مكانه وفي رواية علي لم تكتبها وقد نسختها الاية الاخرى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا رواه البخاري
في الصحيح عن امية بن بسطام اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
نا ابو داود نا احمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي
عن عكرمة عن ابن عباس والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
متاعا الى الحول فنسخ ذلك باية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ونسخ اجل الحول
بان جعل اجلها اربعة اشهر وعشرا واخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق انا ابو
الحسن الطرايفي نا عثمن بن سعيد نا عبد الله بن صالح نا معوية بن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس في هذه الاية قال كان الرجل اذا مات وترك امراته اعتدت
السنة في بيته ينفق عليها من ماله ثم انزل الله بعد ذلك والذين يتوفون منكم
ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فهذه عدة المتوفى عنها
زوجها الا ان تكون حاملا فعدتها ان تضع ما في بطنها وقال في ميراثها ولهن الربع

مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن فنسخ الله ميراث المراة وترك الوصية
والنفقة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن يزيد العدل نا ابراهيم بن ابي
طالب نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي نا اسمعيل وهو ابن علية عن يونس عن ابن سيرين
عن ابن عباس انه قال فخطب الناس ههنا فقرا عليهم سورة البقرة فبين لهم منها
فاتى على هذه الاية ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فقال نسخت هذه
ثم قرا حتى اتى على هذه الاية والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير
اخراج فقال وهذه اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري
نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس نا شعبة نا حميد بن نافع عن زينب بنت
ام سلمة عن امها ان امراة توفي عنها زوجها فرمدت فخشوا على عينيها فاتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فاستاذنوه في الكحل فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لا تكحل قد كانت
احداكن تمكث في شر احلاسها او في شر بيتها فاذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة
فلا حتى تمضي اربعة اشهر وعشر رواه البخاري في الصحيح عن ادم واخرجه مسلم من وجه
اخر عن شعبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
ابراهيم بن عبد الله انا يزيد بن هرون اخبرني يحيى بن سعيد ان حميد بن نافع اخبره عن زينب
بنت ام سلمة وام حبيبة تذكران ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ان زوج
ابنتها توفي واشتكت عينها افاكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانت احداكن
ترمي بالبعرة عند راس الحول فانما هي اربعة اشهر وعشر رواه مسلم في الصحيح عن
ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن
الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا شجاع بن الوليد نا يحيى
بن سعيد عن حميد بن نافع من الانصار فذكر الحديث بمعناه وزاد قال حميد فقلت
لزينب وما راس الحول فقالت زينب كانت المراة في الجاهلية اذا هلك زوجها عمدت
الى شر بيت لها فجلست فيه حتى اذا مرت بها سنة خرجت فرمت ببعرة من

باب عدة الحامل من الوفاة

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام ح وانا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام بن

عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها
بليال فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنته في ان تنكح فاذن لها وفي
رواية جعفر قال توفي زوج سبيعة الاسلمية فلم تمكث الا ليالي يسيرة حتى نفست
فلما تعلت من نفاسها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها
فيه فنكحت رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن قزعة عن مالك اخبرنا ابو عمرو
محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفين نا حرملة
بن يحيى نا عبد الله بن وهب ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد
بن يعقوب نا احمد بن سهل ومحمد بن اسمعيل قالا نا ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب اخبرني
يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عتبة كتب
الى عمر بن عبد الله بن الارقم الزهري يامره ان يدخل على سبيعة بنت الحارث الاسلمية
فيسالها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته فكتب
عمر بن عبد الله الى عبد الله بن عتبة يخبره ان سبيعة اخبرته انها كانت تحت
سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة
الوداع وهي حامل فلم تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها
تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال
لها ما لي اراك متجملة لعلك تريدين النكاح انك والله ما انت بناكح حتى تمر عليك
اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت
حملي فامرني بالتزوج ان بدا لي زاد ابو عمرو في روايته قال ابن شهاب فلا ارى باسا
ان تزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر
لفظ حديث حرملة رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وحرملة واخرجه البخاري
من حديث الليث بن سعد عن يونس ثم قال وتابعه ابن وهب عن يونس و
واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد
بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ان ابن شهاب كتب
اليه يذكر ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره عن ابيه انه كتب الى ابن الارقم

يسال سبيعة الاسلمية كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتاها حين
توفي زوجها فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح رواه البخاري في الصحيح عن
يحيى بن بكير واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي
ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا سعدان
بن نصر نا سفين بن عيينه عن الزهري ح واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي
نا ابو العباس هو الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين بن عيينه عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابيه ان سبيعة بنت الحرث الاسلمية وضعت
بعد وفاة زوجها بليال فمر بها ابو السنابل بن بعكك فقال قد تصنعت للازواج
انها اربعة اشهر وعشر فذكرت ذلك سبيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب ابو السنابل او ليس كما قال ابو السنابل
قد حللت فتزوجي لفظ حديث الشافعي وحديث سعدان مختصر ان سبيعة
بنت الحرث وضعت بعد وفاة زوجها بشهر او اقل فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تنكح وهذه الرواية مرسلة وفيما قبلها ما يوصلها كفاية اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد نا الحسن بن مكرم
نا يزيد بن هرون ح قال واخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا الحسن بن سفين نا ابو بكر
بن ابي شيبة نا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن ابي سلمة
قال كنت انا وابن عباس وابو هريرة فتذاكرنا الرجل يموت عن المراة فتضع بعد
وفاته بيسير فقلت اذا وضعت فقد حلت وقال ابن عباس اجلها اخر الاجلين
فتراجعنا بذلك فقال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة فبعثوا كريبا مولى
ابن عباس الى ام سلمة رضي الله عنها فقالت ان سبيعة وضعت بعد وفاة زوجها
باربعين ليلة وان رجلا من بني عبد الدار يكنى ابا السنابل خطبها واخبرها انها
قد حلت فارادت ان تتزوج غيره فقال لها ابو السنابل انك لم تحلين فذكرت
ذلك سبيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج رواه مسلم في الصحيح
عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه اخر عن ام سلمة اخبرنا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا احمد بن ابراهيم بن ملحان نا يحيى

بن بكير حدثني الليث حدثني جعفر عن عبد الرحمن الاعرج حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة يقال
لها سبيعة كانت تحت زوجها فتوفي عنها وهي حبلى فخطبها ابو السنابل بن بعكك
فابت ان تنكحه فقال والله لا يصلح ان تنكحي حتى تعتدي اخر الاجلين فمكثت
قريبا من عشرين ليلة ثم نفست فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكحي
وكانت فاطمة بنت قيس تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين طلقت
البتة انه امرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم فانه اعمى تضعين ثيابك عنده الى ان
تقضي عدتها وكان محمد بن اسامة بن زيد يقول كان اسامة بن زيد اذا ذكرت
فاطمة من ذلك شيا رماها بما كان في يده رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير
اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله
بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفين نا سليمن بن حرب نا حماد عن ايوب
عن محمد بن سيرين قال جلست الى عبد الرحمن بن ابي ليلى واصحابه يعظمونه كانه
امير فذكروا اخر الاجلين فذكرت حديث عبد الله بن عتبة في سبيعة بنت
الحرث قال فغمز الي بعض اصحابه ففطنت فقلت اني لحريص على الكذب ان كذبت
على عبد الله بن عتبة وهو بناحية الكوفة قال فاستحيا وقال لكن عمه لم يكن يقول
ذاك قال ولم اكن سمعت فيه عن عبد الله شيا قال فقمت فلقيت ابا عطية
مالك بن الحرث فسالته فذهب يحدثني حديث سبيعة قلت اني لست عن هذا
اسالك ولكن هل سمعت فيه عن عبد الله شيا قال نعم كنا عند عبد الله فسالنا
عنها فقال ارايتم ان وضعت من قبل الاربعة الاشهر وعشر قلنا حتى تمضي قال
ارايتم ان مضت الاربعة الاشهر وعشر قبل ان تضع قال قلنا حتى تضع قال افتجعلون
تجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون لها الرخصة لنزلت سورة النساء القصرى بعد
الطولى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن اخرجه البخاري في الصحيح فقال
وقال سليمن بن حرب وابو النعمن فذكره اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن
عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر
نا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبد الله والله من شا

لاعنته لانزلت سورة النسا القصرى بعد اربعة اشهر وعشرا وعن مسلم عن
ابى الضحى قال كان على رضى الله عنه يقول اخر الاجلين اخبرنا على بن محمد
بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا يحيى بن ايوب
ثنا سعيد بن الحكم بن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى ابن شبرمة الكوفى
عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس ان ابن مسعود قال من شاء لاعنته ما نزلت
واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن الا بعد اية المتوفى عنها زوجها اذا وضعت
المتوفى عنها فقد حلت يريد باية المتوفى عنها والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن
القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعى انا مالك عن
نافع عن ابن عمر انه سيل عن المراة يتوفى عنها زوجها وهى حامل فقال ابن عمر
اذا وضعت حملها فقد حلت فاخبره رجل من الانصار ان عمر رضى الله عنه قال
لو ولدت وزوجها على السرير لم يدفن لحلت

باب
من قال لا نفقة للمتوفى عنها حاملا كانت او غير حامل

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمن انا الشافعى انا عبد المجيد عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر انه قال
ليس للمتوفى عنها زوجها نفقة حسبها الميراث هذا هو المحفوظ موقوف
وقد رواه محمد بن عبد الله الرقاشى قال ثنا حرب بن ابى العالية عن ابى الزبير عن جابر
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الحامل المتوفى عنها زوجها لا نفقة لها اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الله بن محمد بن مهدى القشيرى لفظا قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا يحيى بن صبيح عن
عمرو بن دينار ان ابن الزبير كان يعطى لها النفقة حتى بلغه ان ابن عباس قال لا نفقة
لها فرجع عن قوله ذلك يعنى فى نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها ورواه عطا
بن ابى رباح عن ابن عباس قال لا نفقة لها وجبت المواريث

باب
مقام المطلقة فى بيتها

قال الله تبارك وتعالى فى المطلقات لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان ياتين
بفاحشة مبينة اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الفقيه انا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين
بن اسمعيل ثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ثنا يحيى بن ادم ثنا عمار بن رزيق عن ابى اسحق عن الشعبى
عن فاطمة بنت قيس قالت طلقنى زوجى ثلاثا فاردت النقلة فاتيت النبى صلى الله عليه
فقال انتقلى الى بيت ابن ام مكتوم قال ابو اسحق فلما حدث به الشعبى حصبه الاسود
وقال ويحك تحدث او تفتى بمثل هذا قد اتت عمر فقال ان جيت بشاهدين يشهدان
انهما سمعاه من رسول الله صلى الله عليه وسلم والا لم نترك كتاب الله لقول امراة لا تخرجوهن
من بيوتهن ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن ثنا
ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعى انا مالك عن نافع ان ابنة سعيد بن زيد كانت
عند عبد الله هو ابن عمرو بن عثمان فطلقها البتة فخرجت فانكر عليها ذلك ابن عمر
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد ثنا الحسن بن سفين ثنا كامل بن طلحة ثنا حماد
بن سلمة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال خروجها
من بيتها فاحشة مبينة اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستانى انا ابو نصر
احمد بن عمرو العراقى ثنا سفين بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين
الحلم جاه
عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله بن مسعود ان رجلا قال ان طلقت
امراتى ثلاثا وهى تريد ان تخرج قال احبسها قال لا استطيع قال فقيدها قال لا استطيع
ان لها اخوة غليظة رقابهم قال استعد عليهم الامير وباسناده ثنا سفين عن اشعث
عن الحرث بن سويد قال جا رجل الى عبد الله بن مسعود فقال يا ابا عبد الرحمن ما ترى فى
امراة طلقت ثم اصبحت غادية الى اهلها فقال عبد الله والله ما احب ان لى دينها بتمرة

باب ما جاء فى قول الله عز وجل الا ان ياتين بفاحشة مبينة
وان لها الخروج فى الموضع الذى استثنى الله تعالى من ان تاتى بفاحشة مبينة فى العدد
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعى انا عبد العزيز بن محمد الدراوردى ح واخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفين
وعبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن ابراهيم التيمى عن ابن عباس

في قوله الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال ان تبذو على اهلها فاذا بذت عليهم فقد حل
لهم اخراجها واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن نا عبد الله بن وهب عن سليمن بن بلال عن عمرو
مولى المطلب عن عكرمة عن ابن عباس انه سيل عن هذه الاية لا تخرجوهن من
بيوتهن ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة فقال ابن عباس الفاحشة المبينة
ان تفحش المراة على اهل الرجل وتوذيهم قال الشافعي رحمه الله سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حديث فاطمة بنت قيس تدل على ان ما تاول ابن عباس
في قول الله عز وجل الا ان ياتين بفاحشة مبينة هو البذا على اهل زوجها
كما تاول ان شا الله عز وجل اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى
الاسود بن سفين عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن
حفص طلقها البتة وهو غايب بالشام فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شي فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك
له فقال ليس لك عليه نفقة وامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امراة يغشاها
اصحابي فاعتدي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك رواه مسلم
في الصحيح عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن
صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان فاطمة بنت قيس اخبرته
انها كانت عند ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها اخر ثلاث تطليقات فزعمت
انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل
الى ابن ام مكتوم الاعمى فابى مروان ان يصدق فاطمة في خروج المطلقة من بيتها
وقال عروة ان عائشة رضي الله عنها انكرت ذلك على فاطمة بنت قيس رواه مسلم
في الصحيح عن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب اخبرنا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى هو ابن بكير نا الليث عن عقيل
بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس انها اخبرته

انها كانت تحت ابي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها اخر ثلاث تطليقات فزعمت انها
جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل
الى ابن ام مكتوم الاعمى فابى مروان ان يصدق حديث فاطمة من خروج المطلقة
وقال عروة فانكرت عائشة رضي الله عنها على فاطمة بنت قيس اخرجه مسلم
في الصحيح من حديث الليث واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا القسم
سليمن بن احمد نا احمد بن الحسن بن كيسان نا ابو حذيفة ح قال وانا سليمن نا معاذ
بن المثنى ويوسف القاضي قالا انا محمد بن كثير قالا انا سفين عن عبد الرحمن بن القسم
عن ابيه عن عروة بن الزبير انه قال لعائشة رضي الله عنها الا ترين الى فلانة بنت
الحكم طلقت البتة ثم خرجت قالت بيس ما صنعت قلت الا ترين الى قول فاطمة
بنت قيس قالت اما انه لا خير لها في ذكر ذلك اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح
من حديث الثوري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا علي بن عيسى بن ابراهيم نا
محمد بن اسحق بن خزيمة وعبد الله بن محمد بن شيرويه قالا انا ابو كريب نا ابو اسامة
عن هشام حدثني ابي قال تزوج يحيى بن سعيد بن العاص ابنة عبد الرحمن بن
الحكم فطلقها فاخرجها من عنده فعاب ذلك عليهم عروة فقالوا ان فاطمة
قد خرجت قال عروة فاتيت عائشة فاخبرتها بذلك فقالت ما لفاطمة بنت
قيس خير في ان تذكر هذا الحديث رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب اخبرنا
ابو بكر بن الحسن القاضي نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد
عن القسم وسليمن بن يسار انه سمعهما يذكران ان يحيى بن سعيد بن العاص طلق
ابنة عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمن بن الحكم فارسلت عائشة
الى مروان بن الحكم وهو امير المدينة فقالت اتق الله يا مروان واردد المراة الى بيتها
فقال مروان في حديث سليمن ان عبد الرحمن غلبني وقال مروان في حديث القسم
او ما بلغك شان فاطمة بنت قيس فقالت عائشة لا عليك ان لا تذكر شان فاطمة
فقال ان كان انما بك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر رواه البخاري في الصحيح
عن ابن ابي اويس عن مالك واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن
قالا نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي اخبرني عبد العزيز عن محمد بن عمرو

عن محمد بن ابراهيم ان عايشه رضي الله عنها انها كانت تقول اتقي الله يا فاطمة فقد علمت
في اي شي كان ذلك اخبرنا ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معويه عن عمرو بن ميمون عن ابيه قال
قلت لسعيد بن المسيب اين تعتد المطلقه ثلاثا قال تعتد في بيتها قال قلت اليس
قد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت قيس ان تعتد في بيت ابن ام مكتوم
قال تلك المراة التي فتنت الناس انها استطالت على احمايها بلسانها فامرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتد في بيت ابن ام مكتوم وكان رجلا مكفوف
البصر قال الشافعي رحمه الله فعايشه ومروان وابن المسيب يعرفون ان حديث
فاطمه في ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بان تعتد في بيت ابن ام مكتوم كما حدثت
ويذهبون الى ان ذلك كان للشر ويريد ابن المسيب تبين استطالتها على احمايها
ويكره لها ابن المسيب وغيره انها كتمت في حديثها السبب الذي به امرها النبي
صلى الله عليه وسلم ان تعتد في غير بيت زوجها خوفا ان يسمع ذلك سامع فيرى ان
للمبتوته ان تعتد حيث شاءت اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
ثنا ابو داود ثنا هرون بن زيد ثنا ابي عن سفين عن يحيى بن سعيد عن سليمن بن يسار
في خروج فاطمة قال انما كان ذلك من سوء الخلق اخبرنا ابو علي انا ابو بكر
ثنا ابو داود ثنا سليمن بن داود ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام
بن عروة عن ابيه قال لقد عابت ذلك عايشه اشد العيب يعني حديث فاطمة
بنت قيس وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك
رخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال ابن
ابي الزناد عن هشام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
ثنا ابو بكر بن اسحق وعبد الله بن محمد قالا انا محمد بن مثنى ثنا حفص بن غياث ثنا هشام
بن عروة عن ابيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا فاخاف
ان يقتحم علي قال فامرها فتحولت رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى قال الشيخ
قد يكون العذر في نقلها هذا واستطالتها جميعا فاقتصر كل واحد منهما على
كلاهما

نقل احدهما دون الاخر لتعلق الحكم بكل واحد منهما على الانفراد قال الشافعي رحمه الله
ولم يقل لها النبي صلى الله عليه وسلم اعتدي حيث شيت ولكنه حصنها حيث
رضي اذ كان زوجها غايبا ولم يكن له وكيل بتحصينها

باب سكنى المتوفى عنها زوجها

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن
سليمن انا الشافعي انا مالك عن سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب
بنت كعب ان الفريعة بنت مالك بن سنان اخبرتها انها جاءت النبي صلى الله
عليه وسلم تساله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد
له ابقوا حتى اذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه فسالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يتركني في مسكن يملكه قالت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانصرفت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني
او امر بي فدعيت له قال فكيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت له
من شان زوجي فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه
اربعة اشهر وعشرا فلما كان عثمن ارسل الي فسالني عن ذلك فاخبرته فاتبعه
وقضى به اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو عبد
الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد ان
سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة اخبره ان عمته زينب بنت كعب اخبرته انها
سمعت فريعة بنت مالك اخت ابي سعيد الخدري تذكر ان زوج فريعة قتل في
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهي تريد ان تنتقل من بيت زوجها فذكرت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رخص لها في النقلة فلما ادبرت ناداها فقال لها امكثي في بيتك
حتى يبلغ الكتاب اجله قال وانا يزيد انا يحيى ان سعد بن اسحق اخبره ان عثمان رضي
الله عنه ذكر له حديث فريعة فبعث اليها حتى دخلت عليه فسالها عن الحديث
فحدثته لفظ حديث ابي سعيد قال الشيخ وقد رواه شعبة عن يحيى بن سعيد
ثم لقي سعد بن اسحق فحدثه به اخبرناه ابو طاهر الفقيه من اصل كتابه
انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا النضر بن محمد ثنا شعبة

اخبرني يحيى بن سعيد انها كانت مع زوجها في قرية من قرى المدينة فتبع اعلاجا فقتلوه
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فشكت الوحشة في منزلها وذكرت انها في منزل ليس
لها واستاذنت ان تاتي منزل اخوتها بالمدينة فاذن لها ثم دعاها او دعيت له فقال
امكثي في البيت الذي اتاك فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قال ولقيت انا
سعد بن اسحق فحدثني به واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص بن الحمامي المقرى
ببغداد ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد
بن اسحق قال سمعت عمتي زينب بنت كعب بن عجرة تحدث عن فريعة بنت ملك
انها كانت مع زوجها فذكر الحديث بنحوه وكذلك رواه سفين الثوري ومحمد
بن اسحق بن يسار وابو بحر البكراوي عن سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة ورواه
حماد بن زيد عن اسحق بن سعد بن كعب بن عجرة عن زينب بنت كعب ووهل عن
حماد عن سعد بن اسحق واسحق من رواية حماد اشهر وسعد من رواية غيره اشهر
وزعم محمد بن يحيى الذهلي فيما رويه انهما اثنان والله اعلم اخبرنا بحديث حماد ابو
عبد الله الحافظ انا الحسن بن الحسن بن ايوب ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا ابو النعمن محمد
بن الفضل وسليمن بن حرب قالا ثنا حماد بن زيد ثنا اسحق بن سعد بن كعب بن عجرة
حدثتني زينب بنت كعب عن فريعة بنت ملك ان زوجها تكارى علوجا ليعملوا له فقتلوه (?) حتى طلب
اعلاجا له فقتل بطرف القدوم قال حماد وهو موضع ما قالت فاتيت النبي صلى الله عليه
فذكرت ذلك له من حالي وذكرت النقلة الى اخوتي قالت فرخص لي فلما جاوزت
نادا بي فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرى
انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد عن سعد
بن اسحق بن كعب بن عجرة فذكر الحديث بنحوه فان لم يكونا اثنين فهذا اولى
لموافقته ساير الرواة عن سعد وقد رواه الزهري عن سعد ففي رواية قال عن ابن كعب
بن عجرة وفي رواية قال بلغني عن سعد عن عمته وفي رواية اخبرني رجل من اهل المدينة
يقال له ملك بن انس عن سعد بن اسحق عن كعب بن عجرة فذكره بنحو من رواية الجماعة
عن ملك فالحديث مشهور بسعد بن اسحق قد رواه عنه جماعة من الائمة والله اعلم اخبرنا
ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن

بلغ

بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا ملك عن حميد بن قيس عن عمرو بن شعيب عن سعيد
بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يرد المتوفى عنهن ازواجهن من البيدا
يمنعهن من الحج قال وثنا ملك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لا تبيت المتوفى عنها
زوجها ولا المبتوتة الا في بيتها باب من قال لا سكنى للمتوفى عنها زوجها
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن
بن المثنى العنبري ثنا موسى بن مسعود ثنا شبل بن عباد عن ابن ابي نجيح قال قال عطا
قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول
الله تبارك وتعالى غير اخراج قال عطا وان شاءت اعتدت عند اهلها وسكنت في
وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في
انفسهن قال عطا ثم جا الميراث فنسخ منه السكنى تعتد حيث شاءت واخبرنا
ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله
بن زياد القطان ثنا عبد الله بن روح المدايني ثنا شبابة ثنا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج
فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن من معروف قال جعل الله لها تمام السنة سبعة
اشهر وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول
الله عز وجل غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في العدة كما هي واجب عليها
زعم ذلك مجاهد وقال عطا عن ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها في اهله فتعتد
حيث شاءت وهو قول الله عز وجل فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن قال
عطا ثم جا الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها رواه البخاري
في الصحيح عن اسحق عن روح عن شبل وعن محمد بن يوسف عن ورقا اخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمن انا الشافعي حكاية
عن محمد بن عبيد عن اسمعيل عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه كان يرحل المتوفى عنها لا
ينتظر بها وعن ابن مهدي عن سفين عن فراس عن الشعبي قال نقل علي ام كلثوم بعد
قتل عمر رضي الله عنهم بسبع ليال ورواه سفين الثوري في جامعه وقال لانها كانت
في دار الامارة واخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم انا ابو نصر العراقي ثنا سفين

قابل

بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين عن ابن ابي ليلى عن عطا ان
عايشه احجت اختها في عدتها قال ونا سفين اخبرني عبد الرحمن بن القسم عن القسم
قال كانت الفتنه وخوفها يعني حين احجت عايشه اختها في عدتها واخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد
ابن ابي بكر نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد ان عايشه رضي الله عنها
كانت تخرج المراة وهي في عدتها من وفاة زوجها قال فابى ذلك الناس الا خلافها
فلا ناخذ بقولها وندع قول الناس

باب كيفية سكنى المطلقه والمتوفى عنها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابو المثنى ومحمد
بن ايوب قالا انا مسدد نا يحيى عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال طلقت خالتي ثلاثا
فخرجت تجد نخلا فلقيها رجل فنهاها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك
له فقال اخرجي فجدي نخلك فلعلك ان تصدقي او تفعلي معروفا رواه مسلم في
الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد قال الشافعي نخل الانصار قريب من منازلهم
والجداد انما يكون نهارا وفيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس
انا الربيع انا الشافعي انا عبد المجيد عن ابن جريج اخبرني اسمعيل بن كثير عن مجاهد
قال استشهد رجال يوم احد فآم نساوهم وكن متجاورات في دار فجئن النبي صلى الله
عليه وسلم فقلن يا رسول الله انا نستوحش بالليل فنبيت عند احدانا فاذا اصبحنا
تبددنا الى بيوتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحدثن عند احداكن ما بدا لكن فاذا
اردتن النوم فلتؤب كل امراة منكن الى بيتها اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد المجيد عن ابن جريج عن ابن جريج
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله انه كان يقول لا يصلح للمراة ان تبيت
ليلة واحدة اذا كانت في عدة وفاة او طلاق الا في بيتها واخبرنا ابو بكر الاردستاني
انا ابو نصر العراقي انا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين
حدثني ابن جريج وابن ابي ذيب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال المطلقه والمتوفى
عنها زوجها يخرجان بالنهار ولا يبيتان ليلة تامه عن بيوتهما وعن سفين قال حدثني
موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر قال المطلقة البته تزور بالنهار ولا تبيت عن بيتها

وعن سفين نا منصور والمغيره عن ابراهيم عن علقمة ان نسا من همدان نعي لهن ازواجهن
فسالن ابن مسعود فقلن انا نستوحش فامرهن ان يجتمعن بالنهار فاذا كان الليل
فلترجع كل امراة الى بيتها وعن سفين عن منصور عن ابراهيم عن رجل من اسلم ان امراه
سالت ام سلمة مات عنها زوجها امرض اباها قالت ام سلمه كوني احد طرفي الليل
في بيتك اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن
بكير نا ملك عن يحيى بن سعيد انه قال بلغني ان السايب بن خباب توفي وان امراته
جات عبد الله بن عمر فذكرت وفاة زوجها وذكرت حرثا لهم بقناه وسالته
هل يصلح لها ان تبيت فيه فنهاها عن ذلك فكانت تخرج من المدينه تسحر فتصبح في
حرثهم فتظل فيه يومها ثم تدخل المدينه اذا امست فتبيت في بيتها

باب الاحداد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالوا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا ملك ح وانا ابو احمد
المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا ملك عن عبد الله
بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته
هذه الاحاديث الثلاثه قال قالت زينب دخلت على ام حبيبه زوج النبي صلى الله عليه
حين توفي ابو سفين فدعت ام حبيبه بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت
منه جاريه ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجه غير اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال ابن بكير على المنبر ثم اتفقا لا يحل لامراة تومن بالله واليوم
الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وقالت
زينب دخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها عبد الله فدعت بطيب
فمست منه ثم قالت ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول على المنبر لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال
الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب وسمعت امي ام سلمة تقول جات امراة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد
اشتكت عينها افتكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل

كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي
بالبعرة على راس الحول قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على راس الحول
فقالت زينب كانت المراة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها
ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما
تفتض بشيء الا مات وفي رواية الشافعي فتقبص ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم
تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي ومحمد بن عبد السلام قالا نا
يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن عبد الله بن ابي بكر فذكره رواه البخاري في
الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى حدثنا ابو
محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
نا محمد بن سعيد بن غالب نا سفين بن عيينة عن ايوب بن موسى عن حميد بن نافع
عن زينب بنت ابي سلمة قالت لما نعي ابو سفين دعت ام حبيبة رضي الله عنها
بصفرة فمسحت بها عارضيها وذراعيها اليوم الثالث وقالت ان كنت لغنية عن هذا
لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم
الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا
رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن ابن ابي عمر كلاهما عن سفين اخبرنا
ابو نصر محمد بن علي بن محمد الشيرازي الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم
بن عبد الله انا شبابة نا شعبة حدثني حميد بن نافع قال سمعت زينب بنت ام سلمة
تحدث عن ام حبيبة رضي الله عنها انه مات لها حميم فاخذت صفرة فتمسحت
ذراعيها وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم
الاخر تحد على ميت فوق ثلاث الا المراة على زوجها اربعة اشهر وعشرا قال شعبة
وحدثني حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن امها وعن امراة من ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم بمثله اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو الحسن علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان نا يحيى بن بكير

نا الليث ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد
نا الليث عن نافع ان صفية بنت ابي عبيد حدثته عن حفصة او عن عائشة او عنهما
كلتيهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر او تؤمن
بالله ورسوله ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام الا على زوجها رواه مسلم في الصحيح عن
قتيبة بن سعيد وغيره وكذا قاله عبد الله بن دينار عن نافع واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا معلى بن منصور الرازي
نا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت نافعا يحدث
عن صفية بنت ابي عبيد انها سمعت حفصة بنت عمر تحدث عن النبي صلى الله عليه
انه قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام الا على
زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى ك
وحدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري
بمكة نا الحسن بن محمد الزعفراني نا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر تحد
على ميت فوق ثلاث الا على زوج وروينا في ذلك عن ام عطية عن النبي صلى الله
عليه وسلم وذلك يرد ان شاء الله فاما الحديث الذي اخبرنا ابو عثمن سعيد
بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس الدوري
نا مالك بن اسمعيل نا محمد بن طلحة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن
اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر رضي الله عنه امرني رسول الله صلى الله عليه
قال تسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت فلم يثبت سماع عبد الله بن شداد من اسما وقد قيل فيه عن اسما
فهو مرسل ومحمد بن طلحة ليس بالقوي والاحاديث قبله اثبت فالمصير اليها اولى وبالله
التوفيق

باب كيف الاحداد

اخبرنا
ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود ح وانا ابو طاهر
الفقيه من اصل سماعه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا ابراهيم بن الحارث البغدادي
نا يحيى بن ابي بكير قالا نا شعبة بن الحجاج قال حميد بن نافع اخبرني قال سمعت زينب

بنت ام سلمة تحدث عن امها ان امراة توفي عنها زوجها فاشتكت عينها وخشوا على عينها
فسيل عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال قد كانت احداكن تمكث في شر احلاسها
في بيتها الى الحول مر كلب فرمت ببعرة ثم خرجت لا اربعة اشهر وعشر لفظ حديث
يحيى وفي رواية ابي داود فسيل النبي صلى الله عليه وسلم انكحل فقال لا وقال في اخره
حتى تمضي اربعة اشهر وعشرا رواه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدوري نا الفضل بن دكين نا عبد السلام بن حرب الملائي عن هشام عن حفصة
بنت سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل لامراة
تومن بالله واليوم الاخر تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل ولا تمتشط ولا
تطيب عند ادنى طهرتها ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب رواه البخاري
عن الفضل بن دكين مختصرا ثم قال وقال الانصاري نا هشام فذكره ما اخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الرحمن بن ابي العذير نا ابو حاتم الرازي نا الانصاري
نا هشام بن حسان حدثتنا حفصة بنت سيرين قالت حدثتني ام عطيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان تحد المراة فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة
اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا
الا الى ادنى طهرتها اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار اخبرنا ابو نصر محمد
بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم انا يزيد
انا هشام عن حفصة عن ام عطيه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب
او اظفار رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن يزيد بن هرون وكذلك
رواه عبد الله بن ادريس وعبد الله بن نمير عن هشام بن حسان بمعناه وزاد
فيه ولا تختضب اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر القطان
نا ابراهيم بن الحرث نا يحيى بن ابي بكير نا ابراهيم بن طهمان حدثني هشام بن حسان
فذكره ورواه يعقوب الدورقي عن يحيى بن ابي بكير فقال مكان عصب

الا ثوبا مغسولا اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا
يعقوب بن ابراهيم الدورقي نا يحيى بن ابي بكير فذكره ورواه يزيد بن زريع عن
هشام بن حسان كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق املا
انا ابو المثنى نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع نا هشام بن حسان عن حفصة بنت
سيرين عن ام عطيه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل لامراة تومن
بالله واليوم الاخر ان تحد على هالك الا على زوج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا
ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا ثوب عصب ولا تكتحل بالاثمد ولا تختضب ولا تمس
طيبا الا عند ادنى طهرها اذا تطهرت من حيضتها نبذة من قسط او اظفار
كذا قال ولا ثوب عصب وبلغني عن عيسى بن يونس انه رواه عن هشام
بن حسان كذلك ورواية الجماعة خلاف ذلك وقد رواه عباس بن الوليد عن
يزيد بن زريع نحو رواية الجماعة اخبرناه ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسن بن سفين نا عباس بن الوليد نا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن
حسان فذكره نحو رواية الجماعة وقال الا ثوب عصب ولم يذكر الخضاب
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن النضر
بن عبد الوهاب نا ابو الربيع الزهراني نا حماد نا ايوب عن حفصة بنت سيرين
عن ام عطيه قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر
وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص
للطاهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها في نبذة من قسط واظفار رواه مسلم في الصحيح
عن ابي الربيع ورواه البخاري عن عبد الله الحجبي عن حماد بن زيد اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس نا محمد بن اسحق نا يحيى بن ابي بكير ح
ونا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املا انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا ابراهيم
بن الحرث البغدادي نا يحيى بن ابي بكير نا ابراهيم بن طهمان حدثني بديل بن ميسرة عن الحسن
بن مسلم عن صفيه بنت شيبه عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال المتوفى عنها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب
ولا تكتحل لفظ حديث ابراهيم بن الحرث وزاد الصغاني في روايته وحدثني بديل عن ميسرة
ان الحسن بن مسلم قال لم ارهم يرون بالصبر باسا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن

عبد الجبار انا اسمعيل الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن بديل العقيلي عن الحسن
بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن ام سلمة قالت لا تلبس المتوفى عنها من الثياب المصبغة
شيئا ولا تكتحل ولا تتزين ولا تلبس حليا ولا تختضب ولا تطيب وهذا موقوف
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال المتوفى عنها
زوجها لا تكتحل ولا تطيب ولا تختضب ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا برد العصب
ولا تبيت عن بيت زوجها ولكن تزور بالنهار

باب المعتدة تضطر الى الكحل

اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر
نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا يحيى بن بكير نا مالك انه بلغه ان ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت لامراة حاد على زوجها اشتكت عينيها فبلغ ذلك منها اكتحلي بكحل
الجلاء بالليل وامسحيه بالنهار وباسناده نا مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه
دخل على ام سلمة وهي حاد على ابي سلمة وقد جعلت على عينيها صبرا فقال ما هذا يا ام
سلمة قالت يا رسول الله انما هو صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعليه بالليل
وامسحيه بالنهار وهذان منقطعان وقد روينا باسناد موصول اخبرنا ابو
علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني
مخرمة عن ابيه قال سمعت المغيرة بن الضحاك يقول اخبرتني ام حكيم بنت
اسيد عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بكحل الجلاء
قال احمد رحمه الله الصواب بكحل الجلاء فارسلت مولاة لها الى ام سلمة فسالتها
عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحلي به الا من امر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل
وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما هو
صبر يا رسول الله ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل
وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب قالت قلت باي شيء
امتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين به راسك

باب اجتماع العدتين

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا مالك ح وانا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر نا محمد بن ابراهيم
نا يحيى بن بكير نا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ان
طليحة كانت تحت رشيد الثقفي فطلقها البتة فنكحت في عدتها فضربها عمر
بن الخطاب وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال عمر بن الخطاب
ايما امراة نكحت في عدتها فان كان زوجها الذي تزوج بها لم يدخل بها فرق بينهما
ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الاول ثم اعتدت من الاخر وكان خاطبا من
الخطاب فان كان دخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدتها من الاول
ثم اعتدت من الاخر ثم لم ينكحها ابدا قال سعيد ولها مهرها بما استحل منها
واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمان انا الشافعي انا يحيى بن حسان عن جرير عن عطاء بن السائب عن زاذان
ابي عمر عن علي رضي الله عنه انه قضى في التي تزوج في عدتها انه يفرق بينهما ولها
الصداق بما استحل من فرجها وتكمل ما افسدت من عدة الاول وتعتد من
الاخر اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي نا سفين بن محمد
الجوهري نا علي بن الحسن العسكري نا عبد الله بن الوليد نا سفين عن ابن
جريج عن عطاء عن علي رضي الله عنه في التي تزوج في عدتها قال تكمل بقية عدتها
من الاول ثم تعتد من الاخر عدة جديدة

باب الاختلاف في مهرها وتحريم نكاحها على الثاني

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق
نا هاشم بن القسم نا شعبة عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق قال قال عمر
رضي الله عنه في امراة تزوجت في عدتها قال النكاح حرام والصداق حرام وجعل
الصداق في بيت المال وقال لا يجتمعان ما عاشا واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي لفظا قالا انا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا داود بن ابي هند
عن عامر عن عبيد بن نضلة او نضيلة شك داود قال رفع الى عمر بن الخطاب

امراة تزوجت في عدتها فقال لها هل علمت انك تزوجت في العدة قالت لا فقال لزوجها
هل علمت قال لا قال لو علمتما لرجمتكما فجلدهما اسياطا واخذ المهر فجعله صدقة في
سبيل الله وقال لا اجيز مهرا لا اجيز نكاحه وقال لا تحل لك ابدا اخبرنا ابو
حازم عمر بن احمد العبدوي الحافظ انا ابو الحسن محمد بن احمد بن حمزة الهروي انا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا هشيم نا محمد بن سالم عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه فرق بينهما
وجعل لها الصداق بما استحل من فرجها وقال اذا امضت عدتها فان شاءت
تزوجته فعلت وكذلك رواه غيره عن الشعبي قال الشافعي رحمه الله بقول علي
رضي الله عنه نقول قال الشيخ رحمه الله وعمر بن الخطاب رضي الله عنه رجع عن
قوله الاول وجعل لها مهرها وجعلهما يجتمعان اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا اسباط بن محمد نا اشعث
عن الشعبي قال اتي عمر رضي الله عنه بامراة تزوجت في عدتها فاخذ مهرها فجعله
في بيت المال وفرق بينهما وقال لا يجتمعان وعاقبهما قال فقال علي رضي الله عنه ليس هذا
ولكن هذه الجهالة من الناس ولكن يفرق بينهما ثم تستكمل بقية العدة من الاول
ثم تستقبل عدة اخرى وجعل لها علي رضي الله عنه المهر بما استحل من فرجها قال فحمد
الله عمر واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس ردوا الجهالات الى السنة اخبرنا
ابو حازم الحافظ انا ابو الحسن بن حمزة الهروي انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور
نا هشيم نا اشعث بن سوار عن الشعبي عن مسروق ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
رجع عن قوله في الصداق وجعله لها بما استحل من فرجها ورواه الثوري عن اشعث
باسناده ان عمر رضي الله عنه رجع عن ذلك وجعل لها مهرها وجعلهما يجتمعان
اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي نا سفيان الجوهري نا علي بن
الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفيان فذكره

باب ما جاء في الحمل

اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل النضروي نا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس
انه كان يقول اذا ولدت المراة لتسعة اشهر كفاها من الرضاع ثلاثة وعشرين
شهرا واذا وضعت لسبعة اشهر كفاها من الرضاع اربعة وعشرين شهرا
واذا وضعت لستة اشهر كفاها من الرضاع اربعة وعشرين شهرا كما قال
الله عز وجل يعني قوله وحمله وفصاله ثلاثون شهرا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا ابو بدر شجاع بن الوليد نا
سعيد بن ابي عروبة عن داود بن ابي القصاف عن ابي حرب بن ابي الاسود
الديلي ان عمر رضي الله عنه اتي بامراة قد ولدت لستة اشهر فهم برجمها فبلغ
ذلك عليا رضي الله عنه فقال ليس عليها رجم فبلغ ذلك عمر فارسل اليه فساله
فقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة
وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فستة اشهر حمله وحولين تمام لا حد عليها
او قال لا رجم عليها قال فخلى عنها ثم ولدت وانبانا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس نا الحسن بن علي بن عفان نا محمد بن بشر نا سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن داود بن ابي القصاف عن ابي حرب عن ابي الاسود الديلي ان عمر
رفعت اليه امراة فذكره كذا في هذه الرواية وكذلك روي عن الحسن
مرسلا واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن
ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك انه بلغه ان عثمان بن عفان رضي الله عنه
اتي بامراة قد ولدت لستة اشهر فامر بها ان ترجم فقال علي بن ابي طالب ليس
ذلك عليها قال الله تبارك وتعالى وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال وفصاله
في عامين وقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين فالرضاعة
اربعة وعشرون شهرا والحمل ستة اشهر فامر بها عثمان رضي الله عنه ان ترد فوجدت
قد رجمت

باب ما جاء في اكثر الحمل

اخبرنا
ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل النضروي
نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن جميلة
بنت سعد عن عائشة رضي الله عنها قالت ما تزيد المراة في الحمل على سنتين
ولا قدر ما يتحول ظل عود المغزل واخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث
الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا ابو العباس احمد بن محمد بن بكر

بن خلف ثنا داود بن رشيد قال سمعت الوليد بن مسلم يقول قلت لمالك بن انس اني حدثت
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا تزيد المرأة في حملها على سنتين قدر ظل المغزل
فقال سبحان الله من يقول هذا هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان امرأة صدق وزوجها
رجل صدق حملت ثلاثة ابطن في اثني عشرة سنة تحمل كل بطن اربع سنين
واخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن محمد بن عبيد
ثنا ابن ابي خيثمة ثنا ابن ابي رزمة ح قال وثنا علي ثنا محمد بن مخلد ثنا الحسين بن شداد بن
داود المخرمي ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة ثنا ابي ثنا المبارك بن مجاهد قال مشهور
عندنا امرأة محمد بن عجلان تحمل وتضع في اربع سنين وكانت تسمى حاملة الفيل
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا مخلد بن جعفر ثنا محمد بن جرير ثنا الحرث بن محمد
ثنا محمد بن سعد ثنا محمد بن عمر هو الواقدي قال سمعت مالك بن انس يقول قد يكون
الحمل سنتين واعرف من حملت به امه اكثر من سنتين يعني نفسه واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن بطة الاصبهاني انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الضبي
ثنا ابو ايوب سليمان بن داود الشاذكوني ثنا محمد بن عمر الواقدي فذكر مالك بن انس
ان امه حملت به في البطن ثلاث سنين هذا معنى كلامه اخبرني ابو عبد الرحمن
السلمي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا ابو شعيب صالح بن عمران الدعاء ثنا احمد
بن غسان ثنا هاشم بن يحيى المجاشعي قال بينما مالك بن دينار يوما جالس اذ جاءه رجل
فقال يا ابا يحيى ادع لامرأة حبلى منذ اربع سنين قد اصبحت في كرب شديد فغضب
مالك واطبق المصحف ثم قال ما يرى هؤلاء القوم الا انا انبياء ثم قرأ ثم دعا ثم قال اللهم
هذه المرأة ان كان في بطنها ريح فاخرجه عنها الساعة وان كان في بطنها جارية
فابدلها بها غلاما فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ثم رفع مالك يده
ورفع الناس ايديهم وجاء الرسول الى الرجل فقال ادرك امرأتك فذهب الرجل فما حط
مالك يده حتى طلع الرجل من باب المسجد على رقبته غلام جعد قطط ابن اربع
سنين قد استوت اسنانه ما قطعت سراره اخبرنا ابو بكر بن الحرث
الفقيه الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ثنا احمد بن محمد
بن سعيد ثنا ابن نمير ثنا الاعمش عن ابي سفيان حدثني اشياخ منا قالوا جاء رجل الى عمر

فقال يا امير المؤمنين اني غبت عن امرأتي سنتين فجئت وهي حبلى فشاور عمر رضي الله عنه الناس
في رجمها فقال معاذ بن جبل يا امير المؤمنين ان كان لك عليها سبيل فليس لك على ما في بطنها
سبيل فاتركها حتى تضع فتركها فولدت غلاما قد خرجت ثنيتاه فعرف الرجل الشبه
فيه فقال ابني ورب الكعبة فقال عمر رضي الله عنه عجزت النساء ان يلدن مثل معاذ لولا معاذ رضي
الله عنه هلك عمر رضي الله عنه وهذا ان ثبت ففيه دلالة على ان الحمل يبقى اكثر من سنتين
وقول عمر رضي الله عنه في امرأة المفقود تربص اربع سنين يشبه ان يكون انما قاله لبقاء الحمل
اربع سنين والله اعلم

باب ـــــ الرجل يتزوج بامرأة فتاتي بولد لاقل من ستة اشهر من يوم النكاح ولاقل من اربع سنين من يوم فارقها الاول

اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد
بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث
التيمي عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عبد الله بن ابي امية ان امرأة هلك عنها زوجها
فاعتدت اربعة اشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فمكثت عند زوجها اربعة
اشهر ونصف ثم ولدت ولدا تاما فجاء زوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر
ذلك له فدعا عمر رضي الله عنه نسوة من نساء الجاهلية قدماء فسألهن عن ذلك فقالت
امرأة منهن انا اخبرك عن هذه المرأة هلك زوجها حين حملت فاهريقت الدماء فحش
ولدها في بطنها فلما اصابها زوجها الذي نكحته واصاب الولد الماء تحرك الولد في بطنها
وكبر فصدقها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفرق بينهما وقال عمر رضي الله عنه
اما انه لم يبلغني عنكما الا خير والحق الولد بالاول ك

باب ـــــ عدة المطلقة يملك زوجها رجعتها

اخبرنا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد
ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام بن عروة عن ابيه
قال كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها ليس لذلك منتهى ما شاء فقال رجل
من الانصار لامرأته والله لا اؤويك الي ابدا ولا احلك لغيري قال فقالت كيف ذاك
قال اطلقك فاذا دنا اجلك راجعتك قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فشكوا فانزل الله عز وجل الطلاق مرتان فامساك بمعروف

او تسرع بالحسان فاستقبله الناس جديدا من كان طلق ومن لم يكن طلق وقد روينا
هذا فيما مضى موصولا وفيه كالدلالة على انها كانت من الطلاق الاخر عدة مستقبلة وهذا
قول الشعبي وطاوس وعمرو بن دينار وغيرهم

باب من قال امراة المفقود امراته حتى ياتيها يقين وفاته

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
الربيع بن سليمان انا الشافعي انا يحيى بن حسان عن ابي عوانة عن منصور بن المعتمر
عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي رضي الله عنه انه
قال في امراة المفقود انها لا تتزوج اخبرنا ابو زكريا ثنا ابو العباس انا الربيع
انا الشافعي قال انا يحيى بن حسان عن هشيم بن بشير عن سيار ابي الحكم عن علي
رضي الله عنه في امراة المفقود اذا قدم وقد تزوجت امراته هي امراته ان شاء
طلق وان شاء امسك ولا تخير ورواه ابو عبيد عن هشيم عن سيار عن الشعبي
عن علي رضي الله عنه اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا
الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن زائدة بن قدامة ثنا سماك عن حنش
قال قال علي رضي الله عنه ليس الذي قال عمر بشي يعني في امراة المفقود هي امراة الغائب
حتى ياتيها يقين موته او طلاقها ولها الصداق من هذا بما استحل من فرجها ونكاحه
باطل وروينا عن سعيد بن جبير عن علي رضي الله عنه قال هي امراة الاول دخل
بها او لم يدخل بها وهو قول النخعي والحكم بن عتيبة وغيرهما واخبرنا ابو عبد
الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا العباس هو الدوري قال سمعت يحيى بن معين
قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن منصور بن سعد عن ابن شبرمة قال كتب عمر
بن عبد العزيز رضي الله عنه في امراة المفقود تلوم وتصبر وروي فيه حديث
مسند في اسناده من لا يحتج بحديثه اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي ثنا صالح بن مالك ثنا سوار
بن مصعب ثنا محمد بن شرحبيل الهمداني عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه
امراة المفقود امراته حتى ياتيها البيان وكذلك رواه زكريا بن يحيى الواسطي عن
سوار بن مصعب وسوار ضعيف

اخبرنا

انا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر
السقطي ثنا صالح بن مالك ثنا سوار بن مصعب ثنا محمد بن شرحبيل الهمداني عن المغيرة بن شعبة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة المفقود امراته حتى ياتيها البيان وكذلك رواه زكريا
بن يحيى الواسطي عن سوار بن مصعب وسوار ضعيف

باب من قال تنتظر اربع سنين ثم اربعة اشهر وعشرا ثم تحل

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ايما امراة
فقدت زوجها فلم تدر اين هو فانها تنتظر اربع سنين ثم تنتظر اربعة اشهر وعشرا واخبرنا
ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله
زاد ثم تحل ورواه يونس بن يزيد عن الزهري وزاد فيه قال وقضى بذلك عثمان بعد عمر
رضي الله عنهما ورواه ابو عبيد رحمه الله في كتابه عن محمد بن كثير عن الاوزاعي عن الزهري
عن سعيد بن المسيب ان عمر وعثمان رضي الله عنهما قالا امراة المفقود تربص اربع سنين ثم
تعتد اربعة اشهر وعشرا ثم تنكح واخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن
محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هارون انا سليمان التيمي عن ابي عمرو الشيباني ان عمر
رضي الله عنه اجل المفقود اربع سنين واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق
انا محمد بن غالب ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال شعبة سمعت منصورا يحدث عن المنهال
بن عمرو عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قضى عمر رضي الله عنه في المفقود تربص امراته اربع سنين
ثم يطلقها ولي زوجها ثم تربص بعد ذلك اربعة اشهر وعشرا ثم تزوج ورواه عاصم الاحول عن
ابي عثمان عن عمر رضي الله عنه بمثل ذلك في طلاق الولي وكذلك رواه مجاهد عن الفقيد
الذي استهوته الجن في قضاء عمر رضي الله عنه بذلك ورواه خلاس بن عمرو وابو المليح عن علي
رضي الله عنه بمثل ذلك ورواية خلاس عن علي ضعيفة ورواية ابي المليح عن علي رضي الله عنه
مرسلة والمشهور عن علي خلاف هذا وروى ابو عبيد في كتابه عن يزيد عن سعيد بن ابي عروبة
عن جعفر بن ابي وحشية عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد انه شهد ابن عباس وابن عمر رضي
الله عنهما تذاكرا امراة المفقود فقالا تربص بنفسها اربع سنين ثم تعتد عدة المتوفى
عنها حتى ذكروا النفقة فقال ابن عمر لها نفقتها لحبسها نفسها عليه وقال ابن عباس

اذا ابيض فهو ذلك باهل الميراث ولكن لتنفق فان قدم اخذته من ماله وان لم يقدم فلا شي لها

باب من قال بتخيير المفقود اذا قدم بينها وبين

الصداق ومن انكره ان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبيد بن محمد بن
محمد بن مهدي لفظا قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب
بن عطا انا سعيد عن قتادة عن ابي نضرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان رجلا من قومه من
الانصار خرج يصلي مع قومه العشا فسبته الجن ففقد فانطلقت امراته الى عمر
بن الخطاب فقصت عليه القصة فسال عنه عمر قومه فقالوا نعم خرج يصلي العشا
ففقد فامرها ان تربص اربع سنين فلما مضت الاربع السنين اتته فاخبرته فسال قومها
فقالوا نعم فامرها ان تزوج فتزوجت فجا زوجها يخاصم في ذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فقال عمر يغيب احدكم الزمان الطويل لا يعلم اهله حياته فقال له ان لي عذرا يا امير
المومنين قال وما عذرك قال خرجت اصلي العشا فسبتني الجن فلبثت فيهم زمانا طويلا
فغزاهم جن مومنون او قال مسلمون شك سعيد فقاتلوهم فظهروا عليهم فسبوا منهم
سبايا فسبوني فيما سبوا منهم فقالوا نراك رجلا مسلما ولا يحل لنا سباوك فخيروني بين المقام
وبين القفول الى اهلي فاخترت القفول الى اهلي فاقبلوا معي اما بالليل فليس يحدثوني
واما بالنهار فعصا ريح اتبعها فقال له عمر رضي الله عنه فما كان طعامك فيهم قال
الفول وما لا يذكر اسم الله عليه قال فما كان شرابك فيهم قال الجدف قال قتادة والجدف
ما لا يخمر من الشراب قال فخيره عمر بين الصداق وبين امراته قال سعيد وحدثني مطر
عن ابي نضرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عمر بمثل ما روى قتادة عن ابي نضرة ورواه ثابت البناني
عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى مختصرا وزاد فيه قال فخيره عمر بين الصداق وبين امراته فاختار الصداق
قال حماد واحسبه قال فاعطاه الصداق من بيت المال اخبرناه ابو الحسين بن الفضل القطان
انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسحق بن الحسن الحربي نا عفان نا حماد بن سلمة انا ثابت فذكره
ورواه مجاهد عن الفقيد الذي استهوته الجن عن عمر رضي الله عنه وفي رواية
يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه
في امراة المفقود قال ان جا زوجها وقد تزوجت خير بين صداقها فان اختار الصداق

كان على زوجها الاخر وان اختار امراته اعتدت حتى تحل ثم ترجع الى زوجها الاول وكان
لها من زوجها الاخر مهرها بما استحل من فرجها قال ابن شهاب وقضى بذلك عثمان بعد
عمر رضي الله عنهما وكان مالك بن انس ينكر رواية من روى عن عمر رضي الله عنه اخبرنا ابو
احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك قال ادركت
الناس وهم ينكرون الذي قال بعض الناس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال
يخير زوجها الاول اذا جا في صداقها او في امراته قال مالك رحمه الله اذا تزوجت
بعد انقضا العدة فان دخل بها او لم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الاول اليها وذلك الامر
عندنا قال مالك رحمه الله ان جا زوجها قبل ان تنقضي عدتها فهو احق بها واخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قلت للشافعي رحمه الله فان صاحبنا قال
ادركت من ينكر ما قال بعض الناس رضي الله عنه قال الشافعي رحمه الله فقد رايناهم ينكرون
قضية عمر كلها في المفقود ويقول هذا لا يشبه ان يكون من قضا عمر فهل كانت الحجة
عليه الا ان الثقات اذا حملوا ذلك عن عمر رضي الله عنه لم يتهموا وكذلك الحجة عليك
وكيف جاز ان يروي الثقات عن عمر رضي الله عنه حديثا واحدا فتاخذ ببعضه
وتدع بعضا اخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا الثقفي عن
داود بن ابي هند عن الشعبي عن مسروق اذ قال الظنه عن مسروق قال لولا ان عمر رضي الله عنه
خير المفقود بين امراته والصداق لرايت انه احق بها اذا جا قال الشافعي رحمه الله و
وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه في امراة المفقود امراة ابتليت فلتصبر لا تنكح حتى
ياتيها يقين موته قال وبهذا نقول قال الشيخ رحمه الله وروى قتادة عن خلاس بن عمرو
عن ابي المليح عن علي رضي الله عنه قال اذا جا الاول خير بين الصداق الاخير وبين امراته
ورواية خلاس عن علي رضي الله عنه ضعيف وابو المليح لم يسمعه من علي وقد اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ وابو محمد بن محمد بن عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي الصيدلاني قالا انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب قال قال ابو نصر يعني عبد الوهاب بن عطا
سالت سعيدا عن المفقود فاخبرنا عن قتادة عن ابي المليح الهذلي انه قال بعثني الحكم
بن ايوب الى سهيمة بنت عمير الشيبانية اسالها فحدثتني ان زوجها صيفي بن قيس نعي
لها من قندابيل فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسي ثم ان زوجها الاول قدم فاتينا

عثمن بن عفان رضي الله عنه وهو محصور فاشرف علينا فقال كيف اقضي بينكم وانا على
هذه الحال فقلنا قد رضينا بقولك فقضى ان يخير الزوج الاول بين الصداق وبين امراته
ثم قتل عثمان رضي الله عنه فاتينا عليا رضي الله عنه فقضى بما قال عثمن قال يخير الزوج الاول
بين الصداق وبين امراته فاختار الصداق فاخذ مني الفين ومن زوجي الفين وهو الصداق
الذي كان جعل للمراة قال وكانت ام ولد وقد تزوجت من بعده وولدت لزوجها اولادا
فردها على وليها وجعل لابيهم ان يستكهم قال عبد الوهاب قال سعيد وحدثنا ايوب عن
ابي المليح بمثل هذا الحديث غير ان ايوب قال فقال جعل اولادها لابيهم قال وكان قتادة يعمل
باخذ الصداق بالاخير وعن قتادة عن الحسن انه قال يأخذ الصداق الاول في هذه
المراة لم تعرف بما يثبت به روايتها وروايتها هذه ان ثبتت تضعف رواية ابي المليح عن علي
رضي الله عنه مرسلة في المفقود فان في هذه الرواية ان ذلك كان في امراة نعي لها زوجها والمشهور
عن علي رضي الله عنه ما قدمنا ذكره والله اعلم

باب استبراء ام الولد

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال في ام الولد يتوفى عنها سيدها
تعتد بحيضة واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي
بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عدة ام الولد حيضة
واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا يحيى بن بكير نا مالك
عن يحيى بن سعيد انه قال سمعت القسم بن محمد يقول ان يزيد بن عبد الملك فرق بين رجال
وبين نسائهم وكن امهات اولاد رجال هلكوا فتزوجهن بعد حيضة او حيضتين ففرق بينهم
حتى يعتددن اربعة اشهر وعشرا فقال القسم بن محمد سبحان الله يقول الله تعالى في كتابه
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ما هن لهم بازواج وبه عن القسم بن محمد انه كان يقول
عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها حيضة قال مالك رحمه الله وذلك الامر عندنا اخبرنا
ابو الحسن البغدادي الرفا انا عثمن بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي نا ابن ابي اويس نا ابن
ابي الزناد عمن ادركه من الفقهاء من اهل المدينة كانوا يقولون عدة ام الولد يعتقها سيدها
او يتوفى عنها حيضة واما الحديث الذي اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد المقرئ انا
الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع نا سعيد

بن ابي عروبة عن قتادة ح قال ونا يوسف قال ونا ابو الخطاب نا ابو بحر البكراوي
نا سعيد بن ابي عروبة نا قتادة ومطر عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب عن
عمرو بن العاص رضي الله عنه قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلى الله عليه وسلم عدتها
عدة المتوفى عنها اربعة اشهر وعشرا وفي رواية يزيد عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا
فاخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ رحمه الله
قبيصة لم يسمع من عمرو والصواب لا تلبسوا علينا ديننا موقوف واخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن احمد بن الحسن نا
عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا الوليد بن مسلم نا سعيد بن عبد العزيز عن سليمن
بن موسى عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال عدة ام الولد
عدة الحرة قال ابي هذا حديث منكر قال ونا الوليد نا الاوزاعي وسعيد
بن عبد العزيز عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال عدة ام الولد
اذا توفي عنها سيدها اربعة اشهر وعشرا واذا اعتقت فعدتها ثلاث حيض
اخبرناه ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن
الحسن بن علي اليقطيني نا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان نا عباس بن الوليد الخلال الدمشقي
نا زيد بن يحيى بن عبيد نا ابو معيد فذكره قال علي رحمه الله موقوف وهو الصواب وهو
مرسل لان قبيصة لم يسمع من عمرو واخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو جعفر الرزاز
نا عبد الكريم بن الهيثم نا ابو توبة عن سويد بن عبد العزيز عن سعيد بن عبد العزيز
عن عطا بن ابي رباح ان مارية رضي الله عنها اعتدت ثلاث حيض بعد النبي صلى الله
عليه وسلم يعني ام ابراهيم وهذا منقطع وسويد بن عبد العزيز ضعيف ورواية الجماعة عن
عطا مذهبه دون الرواية اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن الفضل
بن جابر نا اسمعيل بن زرارة نا عمرو بن صالح المكي القرشي العمري عن نافع قال سيل ابن عمر
عن عدة ام الولد فقال حيضة فقال رجل ان عثمان رضي الله عنه كان يقول ثلاثة قروء
فقال عثمن رضي الله عنه خيرنا واعلمنا وفي هذا الاسناد ضعف وابان بن ابي عبد الله الاحمسي
ابو الوليد نا محمد بن احمد بن نصير نا عبد الله بن هاشم نا وكيع عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن
خلاس بن عمرو عن علي رضي الله عنه قال عدة ام الولد اربعة اشهر وعشرا قال وكيع

معناه اذا ماتت عنها زوجها بعد سيدها قال الشيخ رحمه الله روايات خلاس عن
علي رضي الله عنه عند اهل العلم عن قوية بشلون هي صحيفة

باب استبراء من ملك امة

اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عمرو بن عون انا شريك عن قيس
بن وهب عن ابي الوداك عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال في سبايا اوطاس
لا توطا حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة ورواه الشعبي عن النبي صلى
الله عليه وسلم مرسلا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق ح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن
داسة نا ابو داود نا النفيلي نا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق
عن حنش الصنعاني عن رويفع بن ثابت الانصاري قال قام فينا خطيبا قال اما اني لا اقول
لكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم حنين قال لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الاخر ان يسقي ماءه زرع غيره يعني اتيان الحبالى ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يقع على
امراة من السبي حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يبيع مغنما حتى يقسم
لفظ حديث ابن سلمة وفي رواية ابن بكير قال غزونا مع ابي رويفع الانصاري فقام فينا وقال
يوم خيبر وزاد ان يصيب امراة من السبي ثيبا والصحيح رواية محمد بن سلمة واخبرنا ابو علي
انا ابو بكر نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا ابو معاوية عن ابن اسحق بهذا الحديث حتى
يستبرئها بحيضة قال ابو داود رحمه الله الحيضة ليست بمحفوظة قال الشيخ رحمه الله
يعني في حديث رويفع اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث
عن ابيه عن ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى امراة مجحا على باب فسطاط
او قال خباء فقال لعل صاحب هذه يلم بها لقد هممت ان العنه لعنة يدخل معه قبره كيف
يورثه وهو لا يحل له وكيف يسترقه وهو لا يحل له رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار عن ابي داود
والمجح الحامل المقرب وهذا لانه يرى ان بها حملا وليس يحل فاسها فيحمل منه فيراه مملوكا
وليس بمملوك وانما يراد منه انه نهى عن وطء السبايا قبل الاستبراء اخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن علي بن محمد بن العذر الدمشقي نا مروان بن محمد

عن ح ولد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا يحيى بن صاعد نا ابراهيم بن
عتيق العبسي بدمشق نا مروان الدمشقي نا اسمعيل بن عياش عن الحجاج بن ارطاه عن
الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم استبرا صفية بحيضة في اسناده ضعف
اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن احمد الفارسي المشاط انا ابو عمرو بن مطر نا احمد
بن الحسن بن عبد الجبار نا يحيى بن معين نا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال عدة ام الولد اذا مات سيدها والامة اذا اعتقت او وهبت حيضة وروي
عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال تستبرا الامة بحيضة وروينا عن الحسن وعطاء وابن
سيرين وعكرمة انهم قالوا يستبرئها وان كانت بكرا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن علية عن خالد عن
ابي قلابة وابن سيرين في الرجل يشتري الامة التي لا تحيض قال كانا لا يريان ان ذلك يتبين الا
بثلاثة اشهر قال ونا ابو بكر عن ابن علية عن ليث عن طاوس وعطاء قالا وان كانت لا تحيض
فثلاثة اشهر قال ونا ابو بكر نا معتمر عن صدقة بن يسار عن عمر بن عبد العزيز قال ثلاثة
اشهر وروينا ايضا عن مجاهد وابراهيم

باب ما جاء في عدة المختلعة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا القعنبي عن مالك عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال عدة المختلعة عدة المطلقة قال الشيخ رحمه الله وهو
قول سعيد بن المسيب وسليمن بن يسار والزهري والشعبي والجماعة واما الحديث الذي
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الصمد بن علي البزار نا جعفر بن محمد بن ابي عثمان
الطيالسي نا علي بن بحر بن بري نا هشام بن يوسف عن معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة
عن ابن عباس ان امراة ثابت بن قيس اختلعت منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها
حيضة وكذا رواه علي بن بحر واسمعيل بن يزيد البصري وغيرهما عن هشام عن
معمر موصولا ورواه عبد الرزاق عن معمر فارسله اخبرناه ابو عبد الله الحافظ
نا ابو بكر بن اسحق انا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم نا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو
بن مسلم عن عكرمة ان امراة ثابت بن قيس اختلعت منه فجعل النبي صلى الله عليه
عدتها حيضة وروي ذلك من وجه اخر بن منقطع لا يجوز الاحتجاج بمثلها اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا الفضل بن موسى

نا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن الربيع بنت معوذ أنها اختلعت
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أو أمرت أن تعتد بحيضة
وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا سليمان بن أحمد اللخمي نا الحسن بن علي المعمري نا أبو كريب
نا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سليمان بن يسار عن الربيع
بنت معوذ بن عفراء أنها اختلعت من زوجها فأمرت أن تعتد بحيضة هذا أصح
وليس فيه من أمرها ولا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد روينا في كتاب الخلع أنها
اختلعت من زوجها في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان
أنا أحمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن عبد الواحد بن شريك نا عبد الوهاب أنا شعيب
بن إسحاق نا عبيد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر أخبره أن ربيع بنت معوذ بن عفراء اختلعت
من زوجها على عهد عثمان فذهب عمها معاذ بن عفراء إلى عثمان فقال إن ابنة معوذ قد
اختلعت من زوجها اليوم أفتنتقل فقال عثمان تنتقل ولا عدة عليها إلا أنها لا تنكح حتى
تحيض حيضة واحدة قال عبد الله بن عمر أكبرنا وأعلمنا فهذه الرواية تصرح بأن عثمان
هو الذي أمرها بذلك وظاهر الكتاب في عدة المطلقات يتناول المختلعات وعدتها فهو
أولى وبالله التوفيق

باب عدة المعتقة تحت عبد إذا اختارت فراقه

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه
قالا أنا علي بن عمر الحافظ نا أبو بكر النيسابوري نا أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي
نا حبان بن هلال نا همام قال سمعت قتادة يحدث عن عكرمة عن ابن عباس
أن عائشة رضي الله عنها اشترت بريرة فأعتقتها واشترطت الولاء فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن الولاء لمن أعتق وخيرها فاختارت نفسها ففرق وجعل عدتها
عدة الحرة قال أبو بكر تفرد به حبان بن هلال في قوله عدة الحرة لأن عفان بن مسلم وعمرو بن عاصم
روياه فقالا أمرها أن تعتد عدة حرة وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنا أبو سهل بن
زياد القطان نا محمد بن حبان نا حماد البلخي نا محمد بن جابر نا المعتمر عن حجاج الباهلي عن
قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن أبا بكر رضي الله عنه حدث أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعل عدتها عدة الحرة وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو
قالا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني أنا محمد بن بكار نا أبو معشر عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل
عدة بريرة عدة المطلقة حين فارقت زوجها ورواه أبو عامر العقدي عن أبي معشر وقال
أمرها أن تعتد عدة حرة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الرضاع

باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة وأن لبن الفحل يحرم

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن أبي إسحاق قالا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب
أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك ح وأنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة
أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي نا الحسن بن علي بن زياد السري نا ابن أبي
أويس حدثني مالك ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحاق أنا إسماعيل بن قتيبة نا
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أن عائشة رضي الله عنها أخبرتها
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة
قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقلت يا رسول الله لو كان فلان حيا
لعمها من الرضاعة يدخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إن الرضاعة تحرم ما
تحرم الولادة لفظ حديث الشافعي رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس وغيره
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن نعيم نا داود بن رشيد نا علي بن هاشم بن البريد عن هشام بن عروة عن عبد الله
بن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة
ما يحرم من الولادة رواه مسلم في الصحيح عن أبي معمر الهذلي عن علي بن هاشم أخبرنا أبو
الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب أنه قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت
ح وأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني ح وأنا أبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو محمد أحمد بن عبد الله
المزني أنا علي بن محمد بن عيسى نا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري عن عروة بن الزبير أن عائشة
قالت استأذن علي أفلح أخو أبي القعيس بعدما أنزل الحجاب فقلت له لا آذن لك
حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن

ارضعتني امراة ابي القعيس قالت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان افلح
اخا ابي القعيس استاذن علي فابيت ان اذن له حتى استاذنك في ذلك فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تاذني لعمك فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس
هو ارضعني ولكن ارضعتني امراة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذني
له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عائشة رضي الله عنها
تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب لفظ حديث شعيب بن ابي حمزة وفي
رواية عقيل بعد ما نزل الحجاب فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والباقي نحوه رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وعن ابي اليمان
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الحديث رواه مسلم في الصحيح عن
حرملة عن ابن وهب اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه
اخبرتني عائشة ان عمها اخا ابي القعيس جاء يستاذن عليها بعد ما ضرب الحجاب
فابت ان تاذن له حتى ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستاذنه فلما جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال اوليس بعمك قالت انما ارضعتني المراة
ولم يرضعني الرجل قال انه عمك فليلج عليك وكانت عائشة رضي الله عنها تحرم من
الرضاع ما يحرم من الولادة اخرجاه في الصحيح من حديث هشام بن عروة اخبرنا ابو
علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر احمد بن محمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر
بن محمد القلانسي ثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير
عن عائشة قالت استاذن علي افلح بن ابي القعيس فلم اذن له فقال اتحتجبين مني وانا عمك
قالت فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي قالت فسالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال صدق افلح فاذني له رواه البخاري في الصحيح عن ادم واخرجه مسلم
من وجه اخر عن شعبة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث قال ح وانا ابو الفضل بن ابراهيم واللفظ له
ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن

عن عروة عن عائشة انها اخبرته ان عمها من الرضاعة يسمى افلح استاذن عليها فحجبته فاخبرت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها لا تحتجبي منه فانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن
اسحق انا احمد بن ابراهيم بن عنبر انا هدبة بن خالد ثنا همام ثنا قتادة ح واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم ببغداد ثنا محمد بن غالب ثنا مسلم بن ابراهيم
ثنا همام عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اريد على
ابنة حمزة فقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة وانه يحرم من الرضاعة
ما يحرم من النسب وفي رواية هدبة انها لا تصلح لي انها ابنة اخي من الرضاعة ويحرم
من الرضاع ما يحرم من الرحم رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم ورواه مسلم
عن هدبة بن خالد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الشيباني ثنا ابراهيم
بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا
الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الرحمن
بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي
قال قلت يا رسول الله ما لك تنوق في قريش وتدعنا قال وعندك شيء قلت
نعم ابنة حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن ابي بكر
المقدمي اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر
بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني مخرمة عن ابيه قال سمعت حميد بن عبد الرحمن او عبد الله
بن مسلم يقول سمعت محمد بن مسلم يقول سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول سمعت ام
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اين انت
يا رسول الله عن ابنة حمزة او قيل الا تخطب بنت حمزة بن عبد المطلب قال ان حمزة
اخي من الرضاعة رواه مسلم في الصحيح عن هرون الايلي وغيره عن ابن وهب اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام
بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت يا رسول الله هل لك في درة بنت ابي سفيان قال فافعل ماذا قالت قلت تنكحها
قال او تحبين ذلك قلت لست لك بمخلية واحب من شركني فيك اختي قال

فانها لا تحل لي قلت فانه قد بلغني انك تخطب زينب بنت ابي سلمة فقال ابنة ام سلمة
فقلت نعم فقال فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي لقد ارضعتني واباها ثويبة
فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي واخرجه مسلم
من وجه اخر عن هشام وقال الواقدي عن هشام درة بنت ابي سلمة وكذلك قاله الزهري
عن عروة وقالت انكح اختي عزة وقال بعضهم عن الزهري ارضعتني واباسلمة ثويبة
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن
محمد الزعفراني نا سعيد بن منصور نا ابن المبارك حدثني موسى بن ايوب الغافقي حدثني عمي
اياس بن عامر قال قال علي لا تنكح من ارضعته امراة ابيك ولا امراة ابنك ولا امراة اخيك
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي
انا مالك ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفين نا ابن قعنب وابن بكير وابو الوليد عن مالك عن ابن شهاب عن عمرو
بن الشريد ان عبد الله بن عباس سيل عن رجل كانت له امراتان فارضعت احداهما غلاما
وارضعت الاخرى جارية فقيل ايتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا معلى نا ابن ابي زائدة اخبرني
اشعث بن سوار عن محمد عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال يحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب وروينا هذا المذهب عن التابعين عن القسم بن محمد وجابر بن زيد ابي الشعثا
وعطاء وطاوس ومجاهد والزهري باب من قال لا يحرم من الرضاع الا خمس رضعات
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن
سليمن انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ بنيسابور اخبرني ابو الحسين
بن بشران وابو الحسن محمد بن الحسن بن اسحق البزاز ببغداد قالوا انا ابو محمد عبد الله بن محمد
بن اسحق الفاكهي نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا احمد بن محمد بن الوليد الازرقي نا مالك بن انس ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا عبد الله
بن يوسف نا مالك ح وانا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن
حجاج ومحمد بن عبد السلام قالا نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن عبد الله بن ابي بكر
عن عمرة عن عايشة انها قالت كان فيما انزل من القران عشر رضعات معلومات يحرمن

ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرا من القران
وفي رواية ابن يوسف بخمس معلومات يحرمن رواه مسلم في الصحيح عن يحيى
بن يحيى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا ابراهيم بن ابي طالب
نا محمد بن مثنى نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد عن عمرة عن عايشة
قالت انزل في القران عشر رضعات معلومات ثم نزل ايضا خمس معلومات
معلومات رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى اخبرنا ابو زكريا بن
اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا
سفين عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عايشة انها كانت تقول نزل في
القران بعشر رضعات معلومات يحرمن ثم صيرن الى خمس يحرمن فكان
لا يدخل على عايشة الا من استكمل خمس رضعات اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو
عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا انس بن عياض عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تحرم المصة من الرضاعة ولا المصتان اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا انس بن عياض فذكره قال الربيع
فقلت للشافعي اسمع ابن الزبير من النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم وحفظ عنه
فكان يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم ابن تسع سنين قال الشيخ هو كما قال الشافعي
الا ان ابن الزبير انما اخذ هذا الحديث عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس هو الاصم نا محمد بن اسحق نا ابو عبيد نا يحيى بن سعيد
عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا محمد بن المومل بن الحسن بن عيسى نا الفضل بن محمد البيهقي نا اسمعيل
بن ابراهيم نا ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة والمصتان رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب
وغيره عن اسمعيل بن ابراهيم بن علية اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو
سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري

نا سليمن بن داود الهاشمي نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن الزبير عن عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال احدهما لا تحرم المصة ولا المصتان وقال الاخر لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان
اخبرنا ابو نصر بن قتادة نا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا
اسمعيل بن ابراهيم نا ايوب عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن ام الفضل قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فجاء اعرابي فقال كان عندي امراة فتزوجت عليها امراة
اخرى فزعمت امراتي الاولى انها ارضعت امراتي الحدثى رضعة او رضعتين او املاجة
او املاجتين فقال لا تحرم الاملاجة والاملاجتان او قال الرضعة والرضعتان اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا المعتمر بن
سليمن عن ايوب يحدث عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن ام الفضل قالت دخل اعرابي
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيتي فقال يا نبي الله كانت لي امراة فتزوجت عليها اخرى
فزعمت امراتي الاولى انها ارضعت امراتي الحدثى رضعة او رضعتين فقال نبي الله صلى الله
عليه وسلم لا تحرم الاملاجة والاملاجتان رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى اخبرنا
ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا ابو البختري عبد الله
بن محمد نا ابو اسامة نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحرث عن
ام الفضل حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصة والمصتان والرضعة
او الرضعتان اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن ابي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة
اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام نا ابو سلمة نا همام
عن قتادة عن ابي الخليل ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
حسين بن محمد القباني نا محمد بن مثنى نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن صالح ابي الخليل
عن عبد الله بن الحرث عن ام الفضل ان رجلا من بني عامر بن صعصعة قال يا نبي الله هل تحرم الرضعة
الواحدة قال لا هذا لفظ حديث هشام وفي رواية همام ان رجلا سال النبي صلى الله
عليه وسلم عن المصة الواحدة هل تحرم قال لا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى واخرجه
من وجه عن همام اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم

امر امراة ابي حذيفة ان ترضع سالما خمس رضعات لتحرم بلبنها ففعلت وكانت تراه ابنا
وهذه القصة رواها يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عايشة وام سلمة ورواها
شعيب بن ابي حمزة وعقيل بن خالد عن الزهري عن عروة عن عايشة اخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن اسمعيل
الفارسي نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة
رضي الله عنها قالت لا يحرم دون خمس رضعات معلومات اخبرنا ابو اسحق
ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم بن معوية العطار النيسابوري نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
بن الاخرم نا يحيى بن محمد ومحمد بن ابراهيم قالا انا مسدد نا ابو الاحوص نا اشعث بن سليم عن
ابيه عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورايت الغضب في وجهه قلت يا رسول الله
انه اخي من الرضاعة فقال انظرن اخوانكن من الرضاعة فانما الرضاعة من المجاعة
رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري عن ابي الاحوص واخرجاه من حديث الثوري
وشعبة عن اشعث اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه
عن الحجاج اظنه عن ابي هريرة قال لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء كذلك رواه الزهري
عن عروة عن الحجاج الاسلمي عن ابي هريرة موقوفا اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه
الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا عثمن بن ابي شيبة نا جرير
ح قال ونا ابو عثمان سعيد بن محمد بن احمد الكرجي نا يوسف بن موسى نا جرير عن محمد
بن اسحق عن ابراهيم بن عقبة قال كان عروة بن الزبير يحدث عن الحجاج بن الحجاج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم من الرضاعة المصة ولا المصتان
ولا يحرم الا ما فتق الامعاء وقال غيره الا ما فتق الامعاء من اللبن ورواه الزهري وهشام
عن عروة موقوفا على ابي هريرة بمعناه اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن المومل
انا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انا ابو بكر محمد بن هرون نا هشام بن عمار نا سعيد بن
يحيى نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تحرم الغيلة قلنا وما الغيلة قال المراة تلد فيحصر اللبن في ثديها فترضع

لها حاجتها المرة والمرتين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن محمد بن
عبد الله البغدادي ثنا عبيد بن محمد الصنعاني ثنا يحيى بن ايوب وعبد الله بن الصباح
بن ضمرة قالا قرانا على محمد بن يحيى المازني عن حنظلة بن ابي سفيان قال سالت سالما عن الرضعة
لحرم قال اخبرني زيد بن ثابت ان الرضعة والرضعتين والثلاث لا تحرم اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا
مالك عن نافع ان سالم بن عبد الله اخبره ان عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارسلت به
وهو يرضع الى اختها ام كلثوم فارضعته ثلاث رضعات ثم مرضت فلم ترضعه
غير ثلاث رضعات فلم اكن ادخل على عايشه من اجل ان ام كلثوم لم تكمل لي عشر
رضعات قال واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال
الشافعي ارى انه اريد به عايشه يرضع عشرا لانها اكثر الرضاع ولم يتم له خمس فلم يدخل
عليها ولعل سالما ان يكون ذهب عليه قول عايشه في العشر الرضعات فنسخن
بخمس معلومات واخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا انا ابو العباس انا الربيع
انا الشافعي انا مالك عن نافع عن صفيه بنت ابي عبيد انها اخبرته ان حفصة ام المومنين
ارسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد الى اختها فاطمة بنت عمر ترضعه عشر رضعات
ليدخل عليها وهو صغير ففعلت فكان يدخل عليها

باب من قال يحرم قليل الرضاع وكثيره

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا
الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطا عن سعيد عن قتادة قال كتبنا
الى ابراهيم بن يزيد قال يزيد شككنا هو النخعي او التيمي قال مطر هو النخعي في
الرضاع فكتب الينا ان شريحا حدث ان عليا وابن مسعود رضي الله عنهما قالا يحرم
من الرضاع قليله وكثيره قال وكان في كتابه ان ابا الشعثا المحاربي حدث ان عايشه
رضي الله عنها قالت لا تحرم الخطفه والخطفتان واخبرنا ابو حازم الحافظ انا
ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجده ثنا سعيد بن منصور ثنا سفين عن عمرو بن
دينار قال سال ابن عمر رضي الله عنهما عن شي من امر الرضاع فقال لا اعلم الا ان الله
قد حرم الاخت من الرضاعة فقلت ان امير المومنين ابن الزبير يقول لا تحرم الرضعة

والرضعتان فقال ابن عمر كتاب الله اصدق من امير المومنين حرمت عليكم امهاتكم
قرا حتى بلغ وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر
ثنا ابو خيثمة ثنا ابو الزبير قال ارسلني عطا ورجل معي الى عبد الله بن عمر فسالناه عن
المراة ترضع الصبي في المهد او الجارية رضعة واحدة قال هي عليه حرام قال قلت
فان عايشه وابن الزبير يزعمان انه لا يحرمها رضعتان ولا ثلاث قال كتاب الله اصدق
من قولهما وقرابة في الرضاع اخبرنا ابو القسم عبد الخالق بن علي المؤذن انا ابو بكر
محمد بن احمد بن خنب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان
بن بلال عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه ان
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان يقول قليل الرضاعة وكثيرها تحرم في المهد
قال ابن شهاب يقول الرضاع بعد حولين كاملين كذا في هذه الرواية عن ابن عباس
وقد اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان بن مسلم ثنا وهيب ثنا ابراهيم
بن عقبه انه سال ابن الزبير عن المصة والمصتين فقال كانت عايشه لا تحرم المصة (عروة)
ولا المصتين ولا تحرم الا عشر رضعات فصاعدا قال فاتيت سعيد بن المسيب فسالته عن
الرضعة والرضعتين فقال اما اني لا اقول فيها كما قال ابن الزبير وابن عباس قال قلت
كيف كانا يقولان قال كانا يقولان لا تحرم المصة والمصتان ولا تحرم دون عشر
رضعات فصاعدا وكذلك رواه عبد العزيز بن محمد عن ابراهيم بن عقبه ورواية
الزهري عن عروة اصح في مذهب عايشه ورواية غيره عن ابن عباس في مذهبه اصح
والله اعلم

باب رضاع الكبير

اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
انا ابو الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفين بن عيينه عن عبد الرحمن بن القسم
عن ابيه عن عايشه قالت جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم علي قال ارضعيه قالت
وهو رجل كبير فضحك وقال الست اعلم انه رجل كبير فاتاه بعد وقالت

ما رايت في وجه ابي حذيفة شيئا اكرهه رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وابن
ابي عمر عن ابن عيينة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا احمد
بن ابراهيم ح واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابن
ملحان وهو احمد بن ابراهيم بن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عايشة ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما وانكحه ابنة اخيه هند بنت
الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامراة من الانصار كما تبنى رسول الله صلى الله عليه
زيد بن حارثة وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس ابنه وورث من ميراثه
حتى انزل الله في ذلك ادعوهم لاباىهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا اباهم فاخوانكم
في الدين ومواليكم فردوا الى اباىهم فان لم تعلموا اباهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا
في الدين فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري وهي امراة ابي حذيفة فقالت
يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وكان ياوي معي ومع ابي حذيفة في بيت واحد ويراني
فضلا وقد انزل الله فيهم ما علمت فكيف ترى فيه يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة
فبذلك كانت عايشة تامر بنات اخيها ان يرضعن من احبت عايشة ان يراها ويدخل
عليها خمس رضعات فيدخل عليها فابت ام سلمة وساير ازواج النبي صلى الله عليه
ان يدخل عليهن الناس بتلك الرضاعة حتى يرضع في المهد وقلن لعايشة رضي
الله عنها ما نرى لعلها رخصة لسالم من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد
بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني عروة عن عايشة
رضي الله عنها فذكر الحديث بطوله بمثله الا انه قال فبذلك كانت عايشة تامر
بنات اخواتها وبنات اخوتها وقال وابت ام سلمة وساير ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس والباقي بمثله رواه البخاري
في الصحيح عن يحيى بن بكير وعن ابي اليمان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا مسلم بن الحجاج حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد

حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال اخبرني ابو عبيدة بن عبد الله
بن زمعة ان امه زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
كانت تقول ابى ساير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهن احدا بتلك الرضاعة
وقلن لعايشة ما نرى هذا الا رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
لسالم خاصة فما هو بداخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا رايينا اخرجه مسلم في
الصحيح هكذا قال الشافعي رحمه الله واذا كان هذا لسالم خاصة فالخاص لا يكون
مخرجا الا من حكم العام ولا يجوز الا ان يكون رضاع الكبير لا يحرم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو اسحق ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم بن معوية قالا انا ابو عبد الله محمد
بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي نا عبد الله بن الوليد نا سفين ح وانا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن راشد التمار نا محمد بن كثير نا سفين عن
الاشعث بن ابي الشعثا عن ابيه عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امراة رجل فقال يا عايشة من هذا
فقلت اخي من الرضاعة فقال يا عايشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من
المجاعة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجهين اخرين
عن سفين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا ابو داود وبشر بن عمر ووهب بن جرير
قالوا نا شعبة عن اشعث بن ابي الشعثا عن ابيه قال سمعت مسروقا يحدث سمعت
عايشة تقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فرايت الكراهة
في وجهه فقلت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه
انظروا من تراضعون فانما الرضاعة من المجاعة وقال بشر في حديثه انظرن ما
اخوانكن اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو بكر
احمد بن الحسن القاضي انا علي بن عمر الحافظ نا الحسين بن اسمعيل نا خلاد بن اسلم نا النضر
بن شميل نا سليمان بن المغيرة نا ابو موسى عن ابيه عن ابن لعبد الله بن
مسعود ان رجلا كان معه امراته وهو في سفر فولدت فجعل الصبي لا يمص فاخذ
زوجها يمص لبنها ويمجه حتى وجدت طعم لبنها في حلقه فاتى ابا موسى فذكر

ذلك له فقال حرمت عليك امرأتك فأتى ابن مسعود فقال أنت الذي تفتي كذا وكذا
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم وأخبرنا
أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد السلام بن مطهر أن سليمن
بن المغيرة حدثهم عن أبي موسى عن أبيه عن ابن لعبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود
قال لا رضاع إلا ما شد العظم فقال أبو موسى لا تسألونا وهذا الحبر فيكم قال أبو داود
ثنا محمد بن سليمن الأنباري ثنا وكيع عن سليمن بن المغيرة عن أبي موسى الهلالي عن أبيه عن
ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال أنشز العظم أخبرنا
أبو بكر بن الحرث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن إسمعيل ثنا أبو هشام الرفاعي
ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو حصين عن أبي عطية قال جاء رجل إلى أبي موسى فقال إن
امرأتي ورم ثديها فمصصته فدخل حلقي شيء سبقني فشدد عليه أبو موسى فأتى عبد الله
بن مسعود فقال سألت أحدا غيري قال نعم أبا موسى فشدد علي فأتى أبا موسى فقال
أرضيع هذا فقال أبو موسى لا تسألونا ما دام هذا الحبر بين أظهركم ورواه الثوري
عن أبي حصين وزاد فيه عن عبد الله إنما الرضاع ما أنبت اللحم والدم أخبرنا أبو
عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عبد الله بن بكر عن سعيد
بن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن النزال بن سبرة ومسروق ثنا الأجلح أن عليا
رضي الله عنه قال لا رضاع بعد فصال هذا موقوف وقد روي مرفوعا أخبرنا
علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو إسمعيل الترمذي ثنا ابن أبي السري
عبد الرزاق أنا معمر عن جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك ولا رضاع
بعد فصال ولا وصال في الصيام ولا صمت يوم إلى الليل قال عبد الرزاق قال سفين
لمعمر بن جويبر حدثنا هذا الحديث ولم يرفعه قال معمر وسمعته مرارا يرفعه أخبرنا
أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمن أنا الشافعي أنا
مالك عن عبد الله بن دينار قال جاء رجل إلى ابن عمر وأنا معه عند دار القضاء يسأله عن رضاعة
الكبير فقال ابن عمر جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال كانت لي وليدة
وكنت أطأها فعمدت امرأتي إليها فأرضعتها فدخلت عليها فقالت دونك

فقد والله أرضعتها فقال عمر أوجعها وأت جاريتك فإنما الرضاعة رضاعة الصغير
وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي
بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عمدت امرأة من الأنصار إلى جارية
لزوجها فأرضعتها فلما جاء زوجها قالت إن جاريتك هذه قد صارت ابنتك فانطلق الرجل
إلى عمر فذكر ذلك له فقال له عمر عزمت عليك لما رجعت فأصبت جاريتك وأوجعت ظهر
امرأتك وفي رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر فإنما الرضاعة رضاعة الصغير
وأخبرنا ابن بشران أنا إسمعيل الصفار ثنا ابن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر أنه قال لا رضاعة إلا ما كان في الصغر وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا رضاع
إلا لمن أرضع في الصغر

باب ما جاء في تحديد ذلك بالحولين

قال الله تبارك وتعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم
الرضاعة أخبرنا أبو بكر بن الحرث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو روق الهزاني
ثنا أحمد بن روح ثنا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت ابن عمر يقول لا رضاع
إلا في الحولين في الصغر أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع
أنا الشافعي أنا مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا موسى قال في رضاعة الكبير ما أراها إلا تحرم
فقال ابن مسعود انظر ما تفتي به الرجل فقال أبو موسى فما تقول أنت فقال ابن مسعود لا
رضاعة إلا ما كان في الحولين فقال أبو موسى لا تسألوني عن شيء ما كان هذا الحبر بين أظهركم
هذا وإن كان مرسلا فله شواهد عن ابن مسعود أخبرنا أبو حازم الحافظ أنا أبو
الفضل بن خميرويه أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنا مغيرة عن إبراهيم
عن عبد الله قال لا رضاع إلا ما كان في الحولين ما أنشز العظم وأنبت اللحم ومعناه
رواه يحيى بن سعيد عن ابن مسعود مرسلا في الحولين أخبرنا أبو عبد الرحمن
السلمي وأبو بكر بن الحرث الأصبهاني قالا أنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبيد الله بن محمد
بن عبد العزيز ثنا عثمن بن أبي شيبة ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن عبيد الله عن ابن عباس
قال كان يقول لا رضاع بعد حولين كاملين أخبرنا عمر بن أحمد العبدوي
أنا أبو الفضل بن خميرويه أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن
محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ما كان في الحولين فإنه يحرم
وإن كان مصة وإن كان بعد الحولين فليس بشيء أخبرنا أبو حازم الحافظ

انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا سفين عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا رضاع الا ما كان في الحولين هذا هو الصحيح موقوف
وقد اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ قال سمعت عمر بن محمد
الوكيل يقول نا ابو الوليد بن برد الانطاكي نا الهيثم بن جميل نا سفين بن عيينة عن عمرو بن
دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم من الرضاع الا ما كان
في الحولين قال ابو احمد رحمه الله هذا يعرف بالهيثم بن جميل عن ابن عيينة مسندا وغير
الهيثم يوقفه على ابن عباس وروينا هذا التحديد بالحولين عن التابعين عن سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير والشعبي اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا هشيم انا داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس انه كان
يقول اذا ولدت المراة لتسعة اشهر كفاها من الرضاع احد وعشرين شهرا واذا
وضعت لسبعة اشهر كفاها من الرضاع ثلاثة وعشرين شهرا واذا وضعت لستة
اشهر كفاها من الرضاع اربعة وعشرين شهرا كما قال الله عز وجل ن

باب شهادة النساء في الرضاع

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن
كثير نا سفين بن سعيد نا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين نا عبد الله بن ابي مليكة
عن عقبة بن الحارث ان امراة سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهما يعني عقبة وامراته قال
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فاعرض وتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال كيف وقد قيل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير اخبرنا ابو عمرو محمد
بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا القسم بن زكريا نا محمد بن الصباح وابن
منيع وابو كريب ويعقوب ودورقي قالوا نا اسمعيل بن ابراهيم نا ايوب عن ابن ابي
مليكة عن عبيد بن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وقد سمعته من عقبة ولكني لحديث عبيد
احفظ قال تزوجت امراة فجاءتنا امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت اني تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما
وهي كاذبة فاعرض عني فاتيته من قبل وجهه فقلت انها كاذبة قال كيف بها وقد
زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله
عن اسمعيل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري

نا ابو قلابة نا ابو عاصم عن ابن جريج ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر
بن حمدان نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي
مليكة حدثني عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب فجاءت
امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاعرض
عني فتنحيت ثم ذكرت له فقال كيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها
لفظ حديث يحيى بن سعيد رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم وعن علي بن عبد الله
عن يحيى هكذا مدرجا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا عبد المجيد عن ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان عقبة
بن الحارث اخبره انه نكح ام يحيى بنت ابي اهاب فقالت امة سوداء قد ارضعتكما قال
فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فاعرض فتنحيت فذكرت ذلك
له فقال وكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما قال الشافعي رحمه الله اعراضه صلى
الله عليه وسلم يشبه ان يكون لم ير هذا شهادة تلزمه وقوله وكيف وقد زعمت انها
ارضعتكما يشبه ان يكون كره له ان يقيم معها وقد قيل له انها اخته من الرضاعة
وهذا معنى ما قلنا من ان يتركها ورعا لا حكما اخبرنا ابو بكر الاردستاني
انا ابو نصر العراقي انا سفين الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين
عن زيد بن اسلم ان رجلا وامراته اتيا عمر بن الخطاب وجاءت امراة فقالت اني ارضعتهما
فابى عمر ان ياخذ بقولها فقال دونك امراتك هذا مرسل وروي من وجه اخر
اخبرناه ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا هشيم انا ابن ابي ليلى والحجاج عن عكرمة بن خالد المخزومي ان عمر
بن الخطاب رضي الله عنه اتي بامراة شهدت على رجل وامراته انها ارضعتهما
فقال لا حتى يشهد رجلان او رجل وامراتان اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا
ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج عن عطا قال لا
يجوز من النساء اقل من اربع واما الحديث الذي اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسحق بن الحسن الحربي نا عفان نا معتمر
بن سليمن ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق
نا يوسف بن يعقوب نا عبد الله بن عبد الوهاب نا المعتمر بن سليمن قال سمعت
محمد بن عثيم يحدث عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن ابيه عن ابي عبيد قال

سيل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما يجوز في الرضاع من الشهود فقال رجل وامراة فهذا اسناد
ضعيف لا تقوم بمثله الحجة محمد بن عثيم يرمى بالكذب وابن البيلماني ضعيف وقد اختلف
عليه في متنه فقيل هكذا وقيل رجل وامراة وقيل رجل وامراتان ن

باب الرضخ عند الفصال

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي من اصل سماعه ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد بن نصر بن سابق الخولاني ثنا عبد الله بن وهب انا عمرو بن الحارث والليث
بن سعد وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن هشام بن عروة عن ابيه عن الحجاج الاسلمي
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واخبرنيه ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروه
بن الزبير عن حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة
الرضاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرة العبد والامه وكذلك رواه ابو
معوية وعبد الله بن ادريس عن هشام بن عروة الا انهما قالا العبد والامة وقيل عن
عروه عن حجاج بن حجاج بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عنه عن حجاج بن
ابي الحجاج والصواب الحجاج بن حجاج عن ابيه قاله البخاري ن

باب ما ورد في اللبن يشبه عليه

اخبرنا
ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انا بشر بن احمد الاسفرايني ثنا ابو جعفر احمد بن الحسين
بن نصر الحذا ثنا علي بن عبد الله المديني ثنا سفين يعني ابن عيينه حدثني عمرو بن حبش
عن رجل من بني كنانه من بني فلان انت فقلت لا ولكنهم ارضعوني فقال
سمعت عمر يقول ان اللبن يشبه عليه قال وثنا علي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين
هو الثوري عن ابن جريج عن عثمان بن ابي سليمن عن شعيب بن خالد الخثعمي عن ابن
عمر قال اللبن يشبه عليه ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن الثوري بهذا
الاسناد قال جلست الى عبد الله بن عمر فقال اتهم ولدتك سمعت عمر بن الخطاب
يقول ان الرضاع يشبه عليه واخبرنا ابو الحسن ثنا بشر ثنا ابو جعفر الحذا
انا ابن المديني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين عن هشام بن عروه عن عمر بن
عبد العزيز قال اللبن يشبه عليه وروي فيه حديث مرسل اخبرنا ابو بكر
محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود ثنا الحسن بن الصباح
ثنا اسحق بن بنت داود بن ابي هند عن خير رجال عن هشام بن اسمعيل المكي
عن زياد السهمي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسترضع الحمقاء ن

اللبن يشبه هذا مرسل

باب ما جاء في الغيلة

اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا ابن توبه ثنا محمد بن مهاجر عن ابيه
عن اسما بنت يزيد بن السكن قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا
اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا اسمعيل بن قتيبه ثنا يحيى بن يحيى قال قرات
على ملك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عايشه رضي الله عنها عن جدامه
بنت وهب الاسديه رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك فلا
يضر اولادهم رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عبد الله بن يزيد ح وانا ابو
القسم عبيد الله بن عمر الفقيه القاضي ببغداد انا ابو علي محمد بن احمد بن الحسن الصواف
ثنا بشر بن موسى ثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقري ثنا حيوة اخبرني عياش بن
عباس ان ابا النضر حدثه عن عامر بن سعد بن ابي وقاص ان اسامه بن زيد اخبره والده
سعد بن ابي وقاص فقال له ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اعزل عن امراتي
فقال لم فقال شفقا على ولدها فقال ان كان لذلك فلا ما ضر ذلك فارس والروم رواه مسلم
في الصحيح عن ابن نمير وغيره عن المقري اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن
بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا المعتمر بن سليمن قال سمعت
الركين قال انا القسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الصفرة يعني الخلوق وتغيير الشيب وجر
الازار والتختم بالذهب والضرب بالكعاب والتبرج بالزينه وافساد الصبي غير محرمه
قال يوسف وثنا علي بن عبد الله ثنا المعتمر باسناده ومعناه ن

باب ما نهي عنه من ادغار الصبي ن

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
انا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفين بن عيينه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
ام قيس بنت محصن قالت دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي وقد اعلقت عليه
من العذرة فقال علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي
فان فيه سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب رواه البخاري

في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفين
بن عيينة ورواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري وزاد فيه يعني الاست
وقال بعضهم القسط

باب النفقات

باب وجوب النفقة للزوجة

قال الله تبارك وتعلى فانكحوا ما طاب لكم من النسا مثنى وثلاث ورباع فان
خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى ان لا تعولوا
قال الشافعي رحمه الله لا يكثر من تعولوا اذا اقتصر المرء على واحدة وان اباح له
اكثر منها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابي نصر قال سمعت
منصور بن ابراهيم الثقفي يقول سمعت ابا عمر محمد بن عبد الواحد غلام ثعلب يقول سمعت
ثعلبا يقول في قول الشافعي رحمه الله ذلك ادنى ان لا تعولوا اي لا يكثر عيالكم قال احسن
هو لغة واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر
الحافظ نا ابو طالب الحافظ احمد بن نصر نا عبد بن محمد بن موسى الصدفي نا عبد الملك
بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن ابيه عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم في قوله
عز وجل ذلك ادنى ان لا تعولوا قال ذلك ادنى ان لا يكثر من تعولونه والحديث
في سبب نزول الاية قد مضى في كتاب النكاح اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو النضر الفقيه نا عثمن بن سعيد الدارمي نا محمد بن كثير العبدي انا سفين عن
هشام عن ابيه عن عايشة ان هندا قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا سفين رجل
شحيح اعلي جناح ان اخذ من ماله قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف رواه البخاري
في الصحيح عن محمد بن كثير حدثنا الشيخ الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمن
انا اسمعيل بن نجيد بن احمد السلمي انا ابراهيم بن عبد الله البصري نا ابو عاصم النبيل عن
محمد بن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حث على الصدقة
فجا رجل فقال عندي دينار ح وانا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس الاصم
نا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد
عن ابي هريرة قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي
دينار قال انفقه على نفسك قال عندي اخر قال انفقه على ولدك قال عندي اخر

قال انفقه على اهلك وفي حديث ابي عاصم على زوجتك قال عندي اخر قال انفقه على خادمك
قال عندي اخر قال انت اعلم وفي حديث ابي عاصم انت ابصر زاد سفين في روايته عن
ابن عجلان قال سعيد ثم يقول ابو هريرة اذا حدث بهذا الحديث يقول ولدك انفق
علي الى من تكلني تقول زوجتك انفق علي او طلقني يقول خادمك انفق علي او بعني
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد نا ابراهيم بن عبد الله
العبسي انا وكيع عن الاعمش عن ابي صلح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى
وابدا بمن تعول اخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاعمش اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد قال قرى على محمد بن مسلمة
الواسطي وانا اسمع قال نا يزيد بن هرون انا بهز بن حكيم بن معوية القشيري حدثني ابي
عن ابيه قال قلت يا رسول الله نساونا ما ناتي منها وما نذر قال ايت حرثك انى شيت
غير ان لا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت واطعم اذا طعمت واكس
اذا اكتسيت كيف وقد افضى بعضكم الى بعض واخبرنا ابو بكر محمد بن
الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن
ابي اسحق قال سمعت وهب بن جابر يقول شهدت عبد الله بن عمرو في بيت المقدس
واتاه مولى له فقال اني اريد ان اقيم هذا الشهر ههنا يعني رمضان فقال له عبد الله
هل تركت لاهلك ما يقوتهم قال لا قال اما لا فارجع فدع لهم ما يقوتهم فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت

باب فضل النفقة على الاهل

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس نا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه
العسكري بالبصرة نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس نا شعبة اخبرني عدي
بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري يحدث عن ابي مسعود الانصاري
فقلت اعن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المسلم اذا انفق
نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة رواه البخاري في الصحيح عن ادم بن
ابي اياس واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد
بن عبدان انا ابو القسم سليمن بن احمد اللخمي نا ابن ابي مريم نا الفريابي قال وانا سليمن

نا معاذ بن المثنى نا ابن كثير ح قال وانا سليمن نا علي بن عبد العزيز نا ابو نعيم قالا نا سفين
عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص قال جاءني النبي صلى الله
عليه وسلم يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحم الله ابن
عفرا قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون
الناس في ايديهم وانك مهما انفقت على اهلك من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها
الى في امراتك وعسى الله عز وجل ان ينفع بك قوما ويضر بك اخرين ولم يكن له يوميذ
الا ابنه رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ومحمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه اخر
عن سفين الثوري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا محمد بن ايوب
وابو المثنى وعثمان بن عمرو ومحمد بن محمد بن حيان قالوا انا محمد بن كثير نا سفين ح وانا علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمتام نا ابو حذيفة نا سفين عن مزاحم بن زفر
عن مجاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار اعطيته
مسكينا ودينار اعطيته في رقبة ودينار اعطيته في سبيل الله ودينار انفقته على
اهلك قال الدينار الذي انفقته على اهلك اعظم اجرا رواه مسلم في الصحيح من حديث سفين
الثوري واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق املا انا يوسف بن يعقوب
نا سليمن بن حرب وعارم وابو الربيع ومحمد بن عبيد ومسدد ومحمد بن ابي بكر قالوا نا
حماد بن زيد نا ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسما عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته
في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله قال ابو قلابة وبدا بالعيال فاي
رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله وينفعهم به رواه مسلم في الصحيح
عن ابي الربيع اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا سليمن بن احمد بن ايوب
اللخمي نا ابن ابي مريم نا الفريابي نا سفين عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي

باب حبس الرجل لاهله قوت سنة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد هو ابن اسحق الحافظ انا ابو جعفر الخثعمي نا
عبد الله بن سعيد الاشج نا وكيع حدثني سفين بن عيينة قال قال لي سفين الثوري
ايش عندك في القوت قلت لا شي قال ثم ذكرت بعد حدثنا به معمر عن الزهري
عن ملك بن اوس عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير
ويحبس لاهله قوت سنتهم رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام عن وكيع
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد دعلج بن احمد السجزي انا احمد بن ابراهيم بن
ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني ملك بن اوس
بن الحدثان فذكر الحديث بطوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما افا الله على رسوله
قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ
ما بقي فيجعله في مجعل مال الله رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وغيره واخرجه مسلم
من حديث معمر وغيره

باب لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله

قال الشافعي رحمه الله في نفقة المقتر انها مد
بمد النبي صلى الله عليه وسلم في كل يوم من طعام البلد قال وانما جعلت الفرض بهذا بالدلالة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دفعه الى الذي اصاب اهله في شهر رمضان عرقا
فيه خمسة عشر صاعا لستين مسكينا فكان ذلك مدا مدا لكل مسكين والعرق
خمسة عشر صاعا على ذلك يعمل لتكون اربعة اعرق لستين ولكن الذي حدثه ادخل
الشك في الحديث خمسة عشر او عشرين صاعا قال الشيخ يعني به ما اخبرنا
ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا ملك عن
عطا بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب في قصة الاعرابي الذي اصاب امراته
في رمضان قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به
فذكره قال عطا فسالت سعيدا كم في ذلك العرق من التمر قال ما بين خمسة عشر
صاعا الى عشرين وقد روينا من حديث الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة في قصة المواقع قال له هل تطعم ستين مسكينا قال
ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا قال
خذه فتصدق به اخبرناه ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا محمد

بن محمد بن منصور الحاسب نا الحكم بن موسى نا هقل عن الاوزاعي حدثني الزهري فذكره
هكذا رواه عن الاوزاعي مدرجا في حديث الزهري عن حميد ورواه ابن المبارك
عن الاوزاعي فجعل تقدير العرق في رواية عمرو بن شعيب وذكرناه في غير هذا الموضع
قال الشافعي رحمه الله في نفقة الموسر انها مدان قال وانما جعلت اكثر ما فرضت
مدين مدين لان اكثر ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في فديه الكفارة للاذى مدين
مدين لكل مسكين اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الكريم الجزري
عن مجاهد بن جبر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة انه كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم محرما فاذاه القمل فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق راسه
وقال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين مدين مدين او انسك شاة اي ذلك فعلت
اجزا عنك وكذلك رواه الحسين بن الوليد عن مالك نحوه وقد اخرجاه في الصحيح من
اوجه اخر عن عبد الكريم اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ
نا احمد بن محمد بن عمر القطان بالبصرة نا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد نا يحيى
بن يمان عن المنهال بن خليفة عن الحجاج بن ارطاة عن قتادة عن خلاس عن علي رضي الله
عنه انه فرض لامراة وخادمها اثني عشر درهما للمراة ثمنية وللخادم اربعة ودرهمان
من الثمانية للقطن والكتان هذا اسناد ضعيف

باب الرجل لا يجد نفقة امراته

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في اخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا
الشافعي انا مسلم بن خلد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كتب الى امرا الاجناد في رجال غابوا عن نسايهم فامرهم ان ياخذوهم
بان ينفقوا او يطلقوا فان طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ في اخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين
عن ابي الزناد قال سالت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق على امراته قال يفرق
بينهما قال ابو الزناد سنه فقال سعيد سنه قال الشافعي رحمه الله والذي يشبه

قول سعيد سنة ان يكون سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ نا ابو بكر بن بالويه نا احمد بن علي الخزاز واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر
بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا ابو عمرو عثمان بن احمد السماك وعبد الباقي
بن قانع واسمعيل بن علي قالوا نا احمد بن علي الخزاز نا اسحق بن ابراهيم الباوردي نا اسحق
بن منصور نا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في الرجل لا يجد ما
ينفق قال يفرق بينهما قال ونا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة نا ابو يحيى بن ابي مسرة واخبرنا
ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البزاز انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحق
الفاكهي بمكة نا ابو يحيى عبد الله بن احمد بن زكريا بن يحيى بن الحرث بن ابي مسرة المكي
نا ابو عبد الملك نا ابو عبد الرحمن المقري نا سعيد بن ابي ايوب حدثني محمد بن عجلان
عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة
ما كان منها على ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول قال ومن اعول
يا رسول الله قال امراتك تقول اطعمني والا فارقني وخادمك يقول اطعمني واستعملني
وولدك يقول الى من تتركني هكذا رواه سعيد بن ابي ايوب عن ابن عجلان ورواه
ابن عيينه وغيره عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة وجعل اخره من قول ابي
هريرة وكذلك جعله الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة اخبرنا ابو عمرو محمد بن
عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا الحسن بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبه
نا ابو معاوية ح قال واخبرني الحسن نا نصر بن علي نا ابو اسامه قالا نا الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افضل الصدقة ما
ترك غنا واليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول قال ابو هريرة تقول امراتك
اطعمني والا فطلقني ويقول خادمك اطعمني والا فبعني ويقول ولدك الى من تكلني قالوا
يا ابا هريرة هذا شي تقوله من رايك او من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
بل هذا من كيسي اخرجه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه
عن الاعمش

باب المبتوتة لا نفقة لها الا ان تكون حاملا

قال الله تبارك وتعالى وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فجعل لهن نفقة
بوضعه أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا القعنبي عن
مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفين عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة
بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير
فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له فقال لها ليس لك عليه نفقة وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال
إن تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك
وإذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معوية بن أبي سفين وأبا جهم خطباني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معوية
فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد قالت فكرهته فقال انكحي أسامة بن زيد فنكحته
فجعل الله فيه خيرا واغتبطت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن مالك
أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان
نا يحيى بن بكير نا الليث بن سعد نا عمران بن أبي الحرج وأنا أبو عبد الله الحافظ أنس
أنا أبو الفضل بن إبراهيم المزكي نا أحمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد
عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة أنه قال سألت فاطمة بنت قيس فأخبرتني أن زوجها
المخزومي طلقها فأبى أن ينفق عليها فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفقة لك فانتقلي واذهبي إلى ابن أم مكتوم فكوني عنده
فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد أخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحق إملاء أنا أحمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا
يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن أبي حازم عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس أنها
طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فكان أنفق عليها نفقة دون فلما رأت ذلك
قالت والله لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كانت لي نفقة أخذت الذي يصلحني
وإن لم يكن لي نفقة لم آخذ شيئا قالت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا نفقة لك ولا سكنى رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وكذلك قاله يحيى بن أبي
كثير عن أبي سلمة في السكنى والنفقة جميعا أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو
عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن شاذان نا علي بن حجر نا إسمعيل بن جعفر عن محمد

بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس أنها كانت تحت رجل من بني مخزوم فطلقها
البتة فأرسلت إلى أهله تبتغي النفقة فقالوا ليست لك علينا نفقة قالت فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك عليهم نفقة وعليك العدة فا تنتقلي
إلى أم شريك ثم قال إن أم شريك يدخل عليها إخوتها من المهاجرين الأولين انتقلي
إلى ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى إن وضعت ثوبك لم ير شيئا ولا تفوتينا بنفسك قالت فلما حلت
ذكرها رجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأين أنتم عن أسامة قال فكان أهلها كرهوا
ذلك قالت لا والله لا أنكح إلا الذي قال فنكحته قال محمد بن عمرو فحدثني محمد بن إبراهيم
أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول يا فاطمة اتقي الله فقد عرفت من أي شيء كان
ذلك رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره دون قول عائشة أخبرنا علي
بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى نا الليث حدثني
عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن فاطمة
بنت قيس وهي أخت الضحاك بن قيس أخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص
فطلقها ثلاثا فأمر وكيله لها بنفقة فتسخطتها فقال لها وكيله ما لك علينا من نفقة
فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال لها صدق ونقلها إلى ابن
أم مكتوم فأنكر الناس عليها ما كانت تحدث من خروجها قبل أن تحل أخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحق ومحمد بن يعقوب ومحمد بن إبراهيم
بن الفضل قالوا نا أحمد بن سلمة نا إسحق بن إبراهيم ومحمد بن رافع قال إسحق أنا
وقال ابن رافع واللفظ له نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي رضي الله عنه إلى اليمن فأرسل
إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها وأمر لها الحرث
بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة فقالا والله ما لك من نفقة إلا أن تكوني حاملا
فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهما فقال لا نفقة لك واستأذنته في
الانتقال فأذن لها فقالت أين يا رسول الله فقال إلى ابن أم مكتوم وكان أعمى تضع
ثيابها عنده ولا يراها فلما مضت عدتها أنكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة
بن زيد فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذويب يسألها عن هذا الحديث فحدثته به فقال

مروان لم نسمع بهذا الحديث الا من امراة سناخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت
فاطمة رضي الله عنها حين بلغها قول مروان بيني وبينكم القران قال الله عز وجل لا
تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة حتى بلغ لا تدري
لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قالت هذا لمن كانت له مراجعة فاي امر يحدث
بعد الثلاث وكيف تقولون لا نفقة لها اذا لم تكن حاملا فعلام تحبسونها رواه مسلم
في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن خالد نا عبد الرزاق فذكر الحديث باسناده
الا انه قال في الحديث فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني
حاملا اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا محمد بن كثير انا سفين عن ابي بكر بن ابي الجهم قال جئت انا وابو سلمه بن
عبد الرحمن الى فاطمة بنت قيس وقد اخرجت بنت اخيها طهرنا فقلنا لها ما حملك على
هذا قالت كان زوجي بعث الي مع عياش بن ابي ربيعه بطلاقي ثلاثا في غزوة نجران وبعث
الي بخمسة اصوع من شعير وخمسة اصوع من تمر قالت فقلت ما لي نفقة الا هذا قالت فجمعت علي ثيابي
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقك فقلت ثلاثا فقال صدق لا نفقة لك اعتدي
في بيت ابن ام مكتوم تضعين عنك ثيابك اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد الرحمن
بن مهدي وابي عاصم عن سفين ورواه شعبة عن ابي بكر في النفقة والسكنى جميعا ن
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا العباس بن الفضل الاسفاطي
نا زهير بن حرب نا هشيم نا سيار وحصين ومغيرة بن مقسم واشعث ومجالد
وداود واسمعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسالتها
عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها فقالت طلقها زوجها البتة قالت فخاصمته
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكنى والنفقة قالت فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة وامرني
ان اعتد في بيت ابن ام مكتوم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب هكذا رواية
الجماعة عن الشعبي وفي رواية مجالد عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها
انما السكنى والنفقة على من كانت له الرجعة اخبرنا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا هشيم فذكر الحديث عن

الجماعة كما مضى واتى بهذه الزيادة عن مجالد وفي روايه فراس عن الشعبي في قصة فاطمة
بنت قيس قالت فاختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل او قال الرجل قد
طلقها ثلاثا فقال انما السكنى والنفقة لمن كانت عليها رجعة فامرها فاعتدت
عند ابن ام مكتوم اخبرناه ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا عباس بن محمد الدوري نا عبيد الله بن موسى انا شيبان عن فراس عن الشعبي
فذكره واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا ابراهيم بن احمد
نا الحسن بن علي الحلواني نا يحيى بن ادم نا حسن بن صالح عن السدي عن البهي
عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه
سكنى ولا نفقة رواه مسلم في الصحيح عن الحلواني ورواه غيره عن يحيى بن ادم
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس
بن محمد نا اسود ان انا الحسن بن صالح عن السدي عن البهي عن عايشه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لفاطمه بنت قيس يا فاطمة انما السكنى والنفقة لمن كان لزوجها
عليها رجعة كذا اتى به الاسود بن عامر شاذان والصحيح هو الاول قال
الشيخ رواية الجماعة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس في نفي النفقة
دون السكنى وكذلك رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبه عن فاطمة وفي
روايه بعضهم عن ابي سلمة وفي رواية الشعبي والبهي نفيهما جميعا واختلف
على ابي بكر بن ابي الجهم عن فاطمة والاشبه بسياق الحديث ان النبي صلى الله
عليه وسلم نفى النفقة واذن لها في الانتقال لعلة لعلها استحيت من ذكرها
وقد ذكرها غيرها على ما قدمنا ذكرها في كتاب العدد ولم يرد نفي
السكنى اصلا الا تراه صلى الله عليه وسلم لم يقل لها اعتدي حيث شئت ولكنه حصنها
حيث رضي اذ كان زوجها غايبا ولم يكن له وكيل بتحصينها واما قوله انما السكنى
والنفقة لمن كانت عليها رجعة فليس بمعروف في هذا الحديث ولم يرد من وجه
يثبت مثله انما انكار من انكر على فاطمة فانما هو لاجل انها السبب في نقلها واخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا ابراهيم بن ابي يحيى عن عمرو بن ميمون بن مهران عن ابيه قال قدمت
المدينه فسالت عن اعلم اهلها فدفعت الى سعيد بن المسيب فسالته عن المبتوتة

فقال تعتد في بيت زوجها فقلت فاين حديث فاطمة بنت قيس فقال ها هو وصف انه
يغيظ وقال فتنت فاطمة الناس كانت للسانها ذرابة فاستطالت على احمائها فامرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتد في بيت ابن ام مكتوم وكذلك رواه ابو معوية
الضرير عن عمرو بن ميمون اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن
القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا حبيب بن صالح الحدي
محمد بن عباد المكي قال كنت جالسا عند ابن عباس رضي الله عنهما اذ ساله هل للمطلقة
ثلاثا نفقة فقلت ليس لها نفقة فقال ابن عباس اصبت يا ابن اخي انا معك اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا
الشافعي انا عبد المجيد عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله انه سمعه
يقول نفقة المطلقة ما لم تحرم فاذا حرمت فمتاع بالمعروف قال انا عبد المجيد عن
ابن جريج قال قال عطا ليست المبتوتة الحبلى منه في شي الا انه ينفق عليها من اجل
الحبل فاذا كانت غير حبلى فلا نفقة لها

باب من قال لها النفقة

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن
يعقوب القاضي ثنا محمد بن كثير انا سفين ثنا سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة بنت
قيس ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى قال فذكرت
ذلك لابراهيم فقال ابراهيم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا ندع كتاب ربنا وسنة
نبينا لقول امراة لها السكنى والنفقة حديث الشعبي اخرجه مسلم في الصحيح من حديث
سفين وحديث ابراهيم عن عمر منقطع وقد روي موصولا من وجه اخر اخبرنا ابو
عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد
ثنا الحسن بن علي بن الاسود ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه انه لما بلغه قول فاطمة بنت قيس قال لا ندع كتاب الله لقول
امراة لعلها نسيت وكذلك رواه اسباط بن محمد عن الاعمش موقوفا ورواه اشعث عن
الحكم وحماد عن ابراهيم عن الاسود عن عمر قال فيه وسنة نبينا واشعث بن سوار
ضعيف وروي من وجه اخر عن عمر موصولا مسندا اخبرنا ابو بكر بن الحرث
الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن يوسف بن مسعدة ثنا احمد بن عصام
بن عبد المجيد ثنا محمد بن عبد الله الاسدي وهو ابو احمد الزبيري ثنا عمار بن رزيق عن
ابي اسحق قال كنت مع الاسود بن يزيد جالسا في المسجد الاعظم ومعنا الشعبي

فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها
سكنى ولا نفقة فاخذ الاسود كفا من حصا فحصبه قال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر
لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امراة لا ندري حفظت
او نسيت لها السكنى والنفقة قال الله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا
ان ياتين بفاحشة مبينة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عمرو بن جبلة عن ابي احمد
وقد رواه يحيى بن ادم عن عمار بن رزيق في النقلة دون النفقة ولم يقل فيه وسنة نبينا
وقد مضى ذكره في كتاب العدد قال لي ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر
بن الحرث قال علي بن عمر الحافظ هذا اصح من الذي قبله لان هذا الكلام لا يثبت
ويحيى بن ادم احفظ من ابي احمد الزبيري واثبت منه والله اعلم وقد تابعه قبيصة
بن عقبة فرواه عن عمار بن رزيق مثل قول يحيى بن ادم سوا ورواه الحسن بن عمارة
عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن الخليل عن عمر رضي الله عنه قال فيه وسنة نبينا
والحسن بن عمارة متروك فالاشبه بما روينا عن عائشة رضي الله عنها وغيرها
في الانكار على فاطمة بنت قيس انه انما انكر عليها النقلة من غير سبب دون النفقة
وهو الاشبه بما احتج به من الاية قال الشافعي رحمه الله ما نعلم في كتاب
الله ذكر نفقة انما في كتاب الله ذكر السكنى ن

جماع ابواب النفقة على الاقارب

باب النفقة على الاولاد

قال الله عز وجل والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة
وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقال تعالى فان ارضعن لكم
فاتوهن اجورهن ن اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد
بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفين
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان هندا قالت يا رسول الله ان
ابا سفين رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله شيا قال خذي ما يكفيك
وولدك بالمعروف اخرجه البخاري في الصحيح من حديث الثوري واخرجه
مسلم من وجه اخر عن هشام بن عروة اخبرنا ابو الحسن محمد بن [illegible]

ابن ابي المعروف الفقيه انا ابن عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم البصري نا ابو عاصم عن
ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حث على الصدقة فجاء رجل فقال
عندي دينار قال انفقه على نفسك قال عندي اخر قال انفقه على ولدك قال عندي اخر
قال انفقه على زوجتك قال عندي اخر قال انفقه على خادمك قال عندي اخر قال انت ابصر
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين
نا ابو اليمان ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن علي بن احمد بن قرقوب التمار بهمدان
نا ابراهيم بن الحسين نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري نا عبد الله بن ابي بكر ان عروة
ابن الزبير اخبره ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاتني امراة ومعها ابنتان لها
تسالني فلم تجد عندي شيا غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فاخذتها فشقتها بين ابنتيها
ولم تاكل منها شيا ثم قامت فخرجت وابنتاها فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته
حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي من البنات بشي فاحسن اليهن كن له سترا
من النار رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن وابي
بكر بن اسحق عن ابي اليمان اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا ابراهيم
بن ابي طالب نا ابو كريب نا ابو اسامة نا هشام عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام
سلمة قالت قلت يا رسول الله هل لي اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم ولست بتاركتهم
هكذا وهكذا انما هم بني فقال نعم لك فيهم اجر ما انفقت عليهم رواه مسلم في الصحيح
عن ابي كريب واخرجه البخاري من وجه اخر عن هشام

باب ما جاء في قول الله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك

اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن
الفضل النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم نا اشعث عن الشعبي
وحمزة حدثه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك قال ان
لا يضار واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن نا ابراهيم بن
الحسين نا ادم نا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى والوالدات يرضعن
اولادهن قال يعني المطلقات لا تضار والدة بولدها يقول لا تابى ان ترضعه
ضرارا لتشق على ابيه ولا مولود له بولده يقول ولا يضار الوالد بولده فيمنع امه ان

ترضعه ليحزنها بذلك وعلى الوارث مثل ذلك قال يعني الولي من كان فان ارادا فصالا
عن تراض منهما وتشاور غير مسيئين في ظلم انفسهما ولا الى صبيهما دون الحولين فلا جناح
وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم خيفة الضيعة على الصبي فلا جناح عليكم اذا
سلمتم ما اتيتم بالمعروف يعني حساب ما ارضع الصبي اخبرنا ابو نصر بن قتادة
انا ابو منصور النضروي انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا سفين عن ابن جريج
عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله عنه حبس عصبة صبي
ان ينفقوا عليه الرجال دون النساء ورواه ليث بن ابي سليم عن رجل عن ابن المسيب
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جبر عما على رضاع ابن اخيه وهو منقطع اخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا عبد الله
بن المبارك عن معمر عن الزهري ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اغرم ثلاثة كلهم يرث
الصبي اجر رضاعه هذا منقطع

باب نفقة الابوين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري نا محمش بن
عصام نا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بنا
شاب نشيط يسوق غنيمة له فقلنا لو كان شباب هذا ونشاطه في سبيل الله
كان خيرا له فانتهى قولنا حتى بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما قلتم قلنا
كذا وكذا فقال اما انه ان كان يسعى على والديه او احدهما فهو في سبيل الله وان
كان يسعى على عيال فهو في سبيل الله وان كان يسعى على نفسه فهو في سبيل الله
يكفيهم
اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي
بن دحيم نا احمد بن حازم نا علي بن حكيم نا شريك بن نغر العبدي عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال مر بهم رجل يتعجبوا من خلقه فقالوا لو كان هذا في سبيل الله فاتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يسعى على ابوين شيخين كبيرين
فهو في سبيل الله وان كان يسعى على ولد صغار فهو في سبيل الله وان كان يسعى على
نفسه ليغنيها فهو في سبيل الله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس
المحبوبي نا احمد بن سيار نا محمد بن كثير ح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن
داسه نا ابو داود نا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عمارة

بن عمير عن عمته انها سالت عايشه رضي الله عنها في حجري يتيم فاكل من ماله فقالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اطيب ما اكل الرجل من كسبه وولده من كسبه وقد قيل عن عمارة عن
بن عمير عن امه عن عايشه رضي الله عنها حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا
عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبه عن الحكم عن عمارة بن عمير عن امه الاصبهاني
عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولد الرجل من كسبه من اطيب كسبه فكلوا من
اموالهم قال الامام احمد رحمه الله ورواه حماد بن ابي سليمن عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه
وزاد فيه اذا احتاج وهو منكر قاله ابو داود السجستاني وخالف منصورا في اسناده
فرواه عن ابراهيم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن محمود
الحافظ بمرو ثنا حماد بن احمد القاضي ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت ابي يقول
انا ابو حمزة عن ابراهيم الصايغ عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولادكم هبة الله يهب لمن يشا اناثا ويهب لمن يشا
الذكور فهم واموالهم لكم اذا احتجتم اليها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر
محمد بن عبد الله الجراحي بمرو ثنا يحيى بن ساسويه ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعه
انا سفين بن عبد الملك قال سالت عبد الله بن المبارك عن حديث عايشه فهم
واموالهم لكم اذا احتجتم اليها فقال حدثني به سفين عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن
عايشه رضي الله عنها قال سفين وهذا وهم من حماد قال عبد الله سالت اصحاب
سفين عن هذا الحديث فلم يحفظوا قال عبد الله وهذا رجل حدثه عن عمارة بن
عمير ليس فيه الاسود وليس فيه اذا احتجتم قال الشيخ رحمه الله وقد روي عن
الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه دون هذه اللفظة وهو بهذا الاسناد
غير محفوظ اخبرناه الامام ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرايني
انا محمد بن محمد بن زنجويه ثنا ابو بكر ثنا يحيى بن محمد السوسي ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معويه
عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه
ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وولده من كسبه وكذلك رواه يعلى بن عبيد
عن الاعمش والله اعلم وروي عن مطرف عن الحكم عن ابراهيم عن شريح عن عايشه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بمحفوظ اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق المزكي انا
ابو محمد عبد الله بن اسحق الخراساني ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد

القطان ثنا عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابي يريد ان يجتاح مالي قال انت ومالك لوالدك
ان اطيب ما اكلتم من كسبكم فكلوه هنيا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان بن مسلم حدثني يزيد بن زريع
ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه
فقال ان لي مالا ووالدا والدي يريد ان يجتاح مالي فقال انت ومالك لابيك ان اولادكم
من طيب كسبكم اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو
داود ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع باسناده نحوه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان لي مالا وولدا وان والدي يجتاح مالي قال انت ومالك لوالدك
ان اولادكم من طيب كسبكم فكلوا من كسب اولادكم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا ابن عيينه
عن محمد بن المنكدر ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي مالا وعيالا
وان لابي مالا وعيالا يريد ان ياخذ مالي فيطعمه عياله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انت ومالك لابيك هذا منقطع وقد روي موصولا من اوجه لا يثبت مثلها
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن كامل القاضي ثنا احمد بن سعيد الجمال
ثنا عبد الله بن نافع الصايغ حدثني المنكدر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رجلا قال يا
رسول الله فذكره قال الشيخ رحمه الله من زعم ان مال الولد لابيه احتج بظاهر
هذه الاحاديث ومن زعم ان له من ماله ما يكفيه اذا احتاج اليه فاذا استغنى
عنه لم يكن له من ماله شي احتج بالاخبار التي وردت في تحريم مال الغير وبانه لو
مات وله ابن لم يكن للاب من ماله الا السدس ولو كان ابوه يملك ماله لحازه كله
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل احد احق بماله من والده وولده والناس
اجمعين اخبرناه ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز
عن ابي عبيد ثنا هشيم انا عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن ابي جبلة عن النبي صلى الله عليه
بذلك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الله
اسحق بن محمد بن يوسف السوسي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق

الصغاني نا الفيض بن وثيق عن المنذر بن زياد الطائي نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم
قال حضرت ابا بكر رضي الله عنه فقال له رجل يا خليفة رسول الله البر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انت وما لك لابيك فقال ابو بكر رضي الله عنه ارضيتما رضي الله ورواه عيسى
عن المنذر بن زياد وقال فيه انما يعني بذلك النفقة والمنذر بن زياد ضعيف

باب من احق منهما بحسن الصحبة

اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة نا ابو جعفر بن دحيم نا محمد بن الحسين
بن ابي الحنين نا ابو غسان نا محمد بن طلحة عن عبد الله بن شبرمة عن ابي زرعة بن عمرو
بن جرير عن ابي هريرة ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اي الناس احق مني
بحسن الصحبة قال امك قال ثم من قال ثم امك قال ثم من قال ثم امك قال ثم من قال ثم ابوك
اخرجاه في الصحيح من حديث ابن شبرمة اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي نا الانصاري نا بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قال قلت ثم من قال ثم امك
قال قلت ثم من قال ثم امك قال قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب

باب الابوين اذا افترقا وهما في قرية واحدة فالام

احق بولدها ما لم تتزوج وكانوا صغارا فاذا بلغ احدهم سبع او ثمان سنين
وهو يعقل خير بين ابيه وامه فكان عند ايهما اختار
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن زياد بن سعد قال ابو محمد لطنه عن هلال
بن ابي ميمونة عن ابيه ميمونة عن ابي هريرة ح وانا ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انا
ابو محمد بن حيان الاصبهاني نا ابو يعلى الموصلي نا هرون بن معروف نا سفيان بن عيينة
عن زياد بن سعد عن هلال بن ابي ميمونة عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم خير غلاما بين ابيه وامه واخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا يحيى بن جعفر نا الضحاك يعني ابن
مخلد ابا عاصم ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود
نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق وابو عاصم عن ابن جريج اخبرني زياد عن هلال

هذا مرسل ان الخطاب وحكم
فقال ابو بكر الى ... بالله ما ليس
فقال يا خليفة رسول الله صلى

بن اسامة ان ابا ميمونة سليم مولى من اهل المدينة رجل صدق قال بينا انا جالس مع ابي هريرة
جاءت امراة فارسية معها ابن لها قد طلقها زوجها فقالت يا ابا هريرة ورطنت بالفارسية
زوجي يريد ان يذهب بابني فقال ابو هريرة استهما عليه ورطن لها بذلك فجاء زوجها فقال
من يحاقني في ولدي فقال ابو هريرة اللهم اني لا اقول هذا الا اني سمعت امراة جاءت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب
بابني وقد سقاني من بير ابي عنبة وقد نفعني فقال النبي صلى الله عليه وسلم استهما عليه فقال
زوجها من يحاقني فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ايهما شئت
فاخذ بيد امه فانطلقت به لفظ حديث الروذباري وحديث ابن بشران اقصر منه
والمعنى واحد اخبرنا ابو الحسين بن بشران وابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد
قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر
محمد بن عمرو الرزاز نا سعدان بن نصر نا وكيع بن الجراح نا علي بن المبارك عن يحيى بن
ابي كثير عن ابي ميمونة عن ابي هريرة قال جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم قد طلقها
زوجها فارادت ان تاخذ ولدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما فقال
الرجل من يحول بيني وبين ولدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للابن اختر ايهما شئت
فاختار امه فذهبت به اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق
نا الحسن بن علي بن زياد نا ابراهيم بن موسى نا عيسى بن يونس نا عبد الحميد بن جعفر حدثني
ابي عن جدي رافع بن سنان انه اسلم وابت امراته ان تسلم فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ابنتي وهي فطيم او شبهه وقال رافع ابنتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرافع اقعد ناحية وقال
لامراته اقعدي ناحية قال واقعد الصبية بينهما ثم قال ادعواها فمالت الصبية الى
الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهدها فمالت الى ابيها فاخذها رافع بن سنان
حدثنا عبد الحميد بن جعفر اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن يونس بن عبد الله الجرمي عن عمارة
الجرمي قال خيرني علي رضي الله عنه بين امي وعمي ثم قال لاخ لي اصغر مني وهذا ايضا
لو قد بلغ مبلغ هذا خيرته قال الشافعي قال ابراهيم عن يونس عن عمارة عن علي رضي
الله عنه مثله وقال في الحديث وكنت ابن سبع او ثمان سنين وروى الشافعي في القديم

وليس في ذلك فيما سمعنا عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله
بن ابي المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خير غلاما بين ابيه وامه

باب الام تزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل

الى جدته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد بن عبدوس العنزي نا عثمان
بن سعيد الدارمي نا محمود بن خالد الدمشقي نا الوليد بن مسلم حدثني ابو عمرو الاوزاعي حدثني
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ان امراة قالت يا رسول الله ان ابني
هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء وان اباه طلقني واراد ان ينزعه
مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد بن يوسف الرفا البغدادي انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحق
نا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن
الفقهاء الذين ينتهى الى قولهم من اهل المدينة انهم كانوا يقولون قضى ابو بكر الصديق على
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما لجدة ابنه عاصم بن عمر بحضانته حتى يبلغ وام عاصم
يومئذ حية متزوجة اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي
نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا يحيى بن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد
قال كانت عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه امراة من الانصار فولدت له عاصم بن
عمر ثم فارقها عمر رضي الله عنه فركب يوما الى قباء فوجد ابنه يلعب بفناء المسجد فاخذ
بعضده فوضعه بين يديه على الدابة فادركته جدة الغلام فنازعته اياه فاقبلا
حتى اتيا ابا بكر الصديق رضي الله عنه فقال عمر ابني وقالت المراة ابني فقال ابو بكر
رضي الله عنه خل بينها وبينه فما راجعه عمر الكلام واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي
انا ابو الحسن المحمودي المروزي نا ابو عبد الله محمد بن علي الحافظ نا ابن موسى عن
يحيى بن سعيد عن مجالد عن عامر عن مسروق ان عمر رضي الله عنه طلق ام عاصم فكان
في حجر جدته فخاصمته الى ابي بكر فقضى ان يكون الولد مع جدته والنفقة على عمر
رضي الله عنه وقال هي احق به اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا العباس بن الوليد انا ابن شعيب انا ابن لهيعة الحضرمي عن عمر بن عبد الله مولى
عفرة انه اخبره عن زيد بن اسحق بن جارية الانصاري انه اخبره ان عمر بن الخطاب

حين خاصم الى ابي بكر في ابنه فقضى به ابو بكر رضي الله عنه لامه ثم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا توله والدة عن ولدها

باب الخالة احق بالحضانة من العصبة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي نا سعيد بن مسعود
نا عبيد الله بن موسى نا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه
في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم
ثلاثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا
نقر بها لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيا ولكن انت محمد بن عبد الله قال
انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله يا علي امح رسول الله قال والله لا امحوك ابدا فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب مكان رسول الله فكتب
هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ان لا يدخل مكة السلاح الا السيف في القراب
وان لا يخرج من اهلها احدا اراد ان يتبعه وان لا يمنع احدا من اصحابه اراد ان يقيم بها
فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا رضي الله عنه فقالوا قل لصاحبك فليخرج عنا
فقد مضى الاجل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة فنادت
يا عم يا عم فتناولها علي رضي الله عنه فاخذ بيدها وقال لفاطمة رضي الله عنها دونك
فحملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر رضي الله عنهم فقال علي انا اخذتها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة اخي فقضى بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال
لجعفر رضي الله عنه اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد رضي الله عنه انت اخونا
ومولانا رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى هكذا رواه عبيد الله
بن موسى عن اسرائيل مجردا وروي عن اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل قصة ابنة حمزة
رضي الله عنهما عن ابي اسحق عن هاني بن هاني وهبيرة عن علي رضي الله عنه وكذلك
رواه عبيد الله بن موسى مرة اخرى منفردة ورواه زكريا بن ابي زائدة وغيره عن ابي
اسحق كما اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد
المصري نا عبد الله بن ابي مريم نا اسد بن موسى نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابي

وغيرهم عن ابي اسحق عن البرا قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثة ايام في عمرة
القضا فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي بن ابي طالب ان هذا اخر يوم من شرط صاحبك
فمره فليخرج فحدثه بذلك فقال نعم فخرج قال ابو اسحق وحدثني هاني بن هاني وهبيرة
بن يريم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها
علي رضي الله عنه فاخذ بيدها وقال لفاطمة رضي الله عنها دونك ابنة عمك فحملتها
فاختصم فيها علي وزيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب رضي الله عنهم فقال علي انا اخذتها
وبنت عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها عندي وقال زيد ابنة اخي فقضى بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لزيد انت اخونا ومولانا
فحجل وقال لجعفر انت اشبههم بي خلقا وخلقا فحجل زيد ثم قال لي انت مني
وانا منك فحجلت وراحجل جعفر قال وقلت للنبي صلى الله عليه وسلم الا تزوج بنت
حمزة قال انها ابنة اخي من الرضاعة ويحتمل ان يكون رواية ابي اسحق عن البرا في
قصة ابنة حمزة مختصرة كما رويناه ثم رواها عنهما عن علي رضي الله عنه اتم من ذلك
كما روينا فقصة الحجل في رواية هاني وهبيرة دون رواية البرا والله اعلم وروينا هذه القصة
عن محمد بن نافع بن عجير عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه حدثناه ابو
عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن المومل ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا ابراهيم
بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن نافع بن عجير عن ابيه
نافع عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه في قصة بنت حمزة قال فقال جعفر رضي
الله عنه انا احق بها فان خالتها عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الجارية
فاقضي بها لجعفر فان خالتها عنده وانما الخالة ام هكذا اخبرناه وكذلك
رواه محمد بن يحيى الذهلي عن ابراهيم بن حمزة وكذلك رواه عبد العزيز بن عبد الله
بن عبد العزيز بن محمد وهو في كتاب سنن ابي داود عن العباس بن عبد العظيم
عن عبد الملك بن عمرو عن عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهادي عن محمد بن
ابراهيم عن نافع بن عجير عن ابيه عن علي رضي الله عنه والله اعلم والذي عندنا
ان الاول اصح وكذلك رواه الاويسي عن عبد العزيز بن محمد

جماع ابواب نفقة المماليك

باب ما على مالك المملوك من طعام المملوك وكسوته

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل
بن مهران ثنا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان بكير بن الاشج حدثه
عن العجلان مولى فاطمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك
طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل ما لا يطيق رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر
واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا
الشافعي انا سفين بن عيينة عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الاشج
عن عجلان ابي محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيق ح وحدثنا
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا ابراهيم بن عبد الله بن ايوب
المخرمي ثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن سعيد بن ابجر عن
ابيه عن طلحة بن مصرف عن خيثمة عن عبد الرحمن قال كنا جلوسا عند عبد الله
بن عمرو اذ جاه قهرمان له فدخل فقال اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق
فاعطهم وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك
قوتهم قوته رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن محمد الجرمي

باب ما جاء في تسوية المالك بين طعامه وطعام رقيقه وبين كسوته وكسوة رقيقه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا ابن نمير عن
الاعمش عن المعرور قال لقينا ابا ذر بالربذة عليه ثوب وعلى غلامه مثله فقال له
رجل يا ابا ذر لو اخذت هذا الثوب من غلامك فلبسته فكانت حلة وكسوت
غلامك ثوبا اخر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هم اخوانكم جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليكسه مما يلبس
ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه فليعنه اخرجاه في الصحيح من حديث الاعمش
اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا ابو العباس احمد بن
محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا احمد بن عبد الله

بن عياش بنا زهير نا الاعمش عن المعرور قال قدمنا الربذه فاتينا اباذر فاذا عليه حله واذا
على غلامه اخرى قال فقلنا لو لبست غلامك غير هذا وجمعت بينهما فكانت حله قال
فقال سا حدثكم عن هذا انى سابت رجلا وكانت امه اعجميه فعيرته بها فاتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فشكانى اليه فقال لى اسابيت فلانا قلت نعم قال فهل ذكرت
امه فقلت من يسابب الرجال ذكر ابوه وامه يا رسول الله قال انك امرؤ فيك
جاهليه قال قلت على ساعتى من الكبر قال نعم انما هم اخوانكم جعلهم الله تحت
ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه
ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن يونس واخرجه
البخارى من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انا ابو بكر
محمد بن احمد بن محمويه العسكرى بالبصره نا جعفر بن محمد القلانسى نا ادم بن ابى اياس نا شعبه
نا واصل الاحدب قال سمعت المعرور بن سويد يقول رايت اباذر الغفارى عليه حله
وعلى غلامه حله فسالته عن ذلك فقال انى ساببت رجلا فشكانى الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه ثم قال لى ان اخوانكم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس
ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم عليه رواه البخارى فى
الصحيح عن ادم واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبه اخبرنا ابو على الروذبارى
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن عمرو الرازى نا جرير عن منصور عن مجاهد
عن مورق عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لايمكم
من مملوكيكم فاطعموه مما تاكلون واكسوه مما تلبسون ومن لم يلايمكم منهم
فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى وابو بكر
احمد بن الحسن القاضى قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعى
انا ابن عيينه عن ابراهيم بن ابى خداش عن ابن عتبه بن ابى لهب انه سمع ابن عباس
يقول فى المملوكين اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون قال الشافعى رحمه الله عليه
فان لم يفعل فله ما قال النبى صلى الله عليه وسلم نفقته وكسوته بالمعروف والمعروف
عندنا المعروف لمثله فى بلده الذى يكون به اخبرنا ابو عبد الله الحافظ

نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير نا شعبه عن محمد
بن زياد عن ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جا خادم احدكم
بطعامه فليجلسه معه فان لم يفعل فليناوله اكله او اكلتين فانه ولى حره ودخانه
وحره رواه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن منهال وغيره عن شعبة قال الشافعى
رحمه الله وهذا يدل على ما وصفنا من تباين طعام المملوك وطعام سيده

باب ما ينبغى لمالك المملوك الذى يلى طعامه ان يفعله

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب
الفرا انا ابو نعيم الملائى وعبد الله بن مسلمه قالا نا داود بن قيس عن موسى
بن يسار عن ابى هريره عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا صنع خادم احدكم
له طعاما فجا به وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها
فليضع فى يده اكله او اكلتين قال داود بن قيس الاكله اللقمة رواه مسلم فى الصحيح
عن عبد الله بن مسلمه القعنبى اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو زكريا
بن ابى اسحق قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعى انا
سفين عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا كفى احدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليدعه فليجلسه فان ابا فليروغ
له لقمه فليناوله اياها او يعطيه اياها او كلمه هذا معناها

باب لا يكلف المملوك من العمل الا ما يطيق الدوام عليه

قد مضى الحديث المسند فى هذا واخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث عن ابن عجلان
عن ابن بكير بن الاشج ان العجلان ابا محمد حدثه قبل وفاته انه سمع ابا هريره يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل
ما لا يطيق

باب ما جا فى النهى عن كسب الامه اذا لم يكن
فى عمل واصب

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحق وابو بكر
بن الحسن القاضى قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
انا ابن وهب اخبرنى مسلم بن خالد عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريره

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل واصب
او كسب يعرف وجهه رواه علي بن الجعد عن ابي يحيى بن خالد عن حرام بن عثمن عن
ابني جابر عن جابر مرفوعا اخبرنا ابو جعفر كامل بن احمد المستملي وابو نصر
عمر بن عبد العزيز بن قتادة قالا انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ايوب الضبعي
نا الحسن بن علي بن زياد نا ابن ابي اويس حدثني ملك ح وانا ابو سعيد بن
ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا ملك عن
عمه ابي سهيل عن ابيه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول في خطبته لا تكلفوا
الصغير الكسب فانكم متى كلفتموه الكسب سرق ولا تكلفوا الامة غير ذات
الصنعة الكسب فانكم متى كلفتموها الكسب كسبت بفرجها لفظ حديث
الشافعي وزاد ابن ابي اويس في روايته وعفوا اذ اعفكم الله وعليكم من المطاعم
بما طاب منها رفعه بعضهم عن عثمن من حديث الثوري ورفعه ضعيف
باب مخارجة العبد برضاه اذا كان له كسب
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عبد الله
بن عمر وملك بن انس وسفين بن سعيد الثوري ان حميدا الطويل حدثهم عن انس
بن ملك قال حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه صاعا او صاعين من
تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه اخرجه البخاري في الصحيح من حديث ملك
واخرجه البخاري ومسلم من وجه اخر عن حميد اخبرنا محمد بن موسى بن الفضل
الصيرفي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي
نا الاوزاعي حدثني رجل منا يقال له نهيك بن يريم حدثني مغيث بن سمي قال كان
للزبير بن العوام الف مملوك يؤدي اليه الخراج فلا يدخل بيته من خراجهم شيئا
اخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف انا ابو عمرو بن نجيد انا مسلم نا ابو عاصم عن
ابن ابي رواد عن [illegible] مولى عبد الرحمن قال ضرب علي سيدي كل يوم درهما فاتيت
ابا هريرة فقال اتق الله واد حق الله وحق سيدك
باب النهي عن كسب البغي اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا

يحيى بن ابراهيم قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن
وهب اخبرني ملك بن انس ويونس بن يزيد والليث بن سعد ان ابن شهاب حدثهم
عن ابي بكر بن عبد الرحمن ان ابا مسعود عقبة بن عمرو حدثه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن الا ان يونس قال
في الحديث ثلاث هن سحت الكلب ومهر البغي اخرجاه في الصحيح من حديث ملك
واخرجه مسلم من حديث الليث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر
بن عبد الله انا الحسن بن سفين نا ابو كامل الجحدري نا ابو عوانة عن الاعمش عن
ابي سفين عن جابر ان جارية لعبد الله بن ابي يقال لها مسيكة واخرى يقال لها
اميمة فكان يريدها على الزنا فشكتا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله
عز وجل ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله غفور رحيم رواه مسلم في الصحيح
عن ابي كامل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن الاعمش ح وانا
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد
قال حدثني يحيى بن سعيد عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال كانت امة لعبد الله
بن ابي وكان يكرهها على الزنا فنزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن
تحصنا لتبتغوا عرض الحيوة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم وفي رواية ابي معوية قال كان عبد الله بن ابي بن سلول يقول لجارية له
اذهبي فابغينا شيئا فانزل الله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى غفور رحيم
لهن قال ابو عبيد رحمه الله فالمغفرة لهن لا للموالي قال وحدثني اسحق
الازرق عن عوف عن الحسن في هذه الاية قال لهن والله لهن والله اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عبيد الله بن معاذ نا
معتمر هو ابن سليمن التيمي عن ابيه ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم قال سعيد بن ابي الحسن غفور لهن المكرهات
باب ما ورد من التشديد في ضرب المماليك
والاساءة اليهم وقذفهم اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر

بن داسه نا ابو داود نا ابو كامل نا عبد الواحد ح واخبرنا ابو الحسن علي
بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد
بن ابي بكر نا عبد الواحد بن زياد نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود
قال كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم
الصوت من الغضب فقال اعلم ابا مسعود فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام فالقيت السوط
من يدي وقلت لا اضرب غلاما بعد اليوم ابدا رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد بن العلا
وابن المثنى قالا نا ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابي مسعود الانصاري
قال كنت اضرب فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
لله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
هو حر لوجه الله قال اما لو لم تفعل للفحتك النار او لمستك النار رواه مسلم في
الصحيح عن محمد بن العلا ابي كريب اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عثمن بن عمر وزياد بن الخليل قالا نا مسدد نا ابو عوانة
عن فراس عن ابي صالح عن زاذان ابي عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما اعتق غلاما له
ثم اخذ من الارض عودا فقال ما لي فيه من الاجر ما يساوي هذا قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكه او ضربه حدا لم ياته فكفارته ان يعتقه
رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن ابي عوانة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا الحسن بن الحسن بن ايوب الطوسي نا ابو حاتم الرازي نا عبيد الله بن موسى انا
فضيل بن غزوان ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل
بن اسحق نا علي بن عبد الله نا يحيى بن سعيد نا فضيل بن غزوان نا ابن ابي نعيم
نا ابو هريرة حدثني ابو القسم نبي التوبة صلى الله عليه وسلم قال من قذف مملوكه بريا مما قال
له اقيم عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال لفظ حديث يحيى رواه البخاري
في الصحيح عن مسدد عن يحيى واخرجه مسلم من وجه اخر عن فضيل اخبرنا ابو
علي الروذباري انا الحسن بن الحسن بن ايوب الطوسي نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا

المقرئ نا سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو هانئ عن عباس الحجري عن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني رجل
فقال يا رسول الله ان خادمي يسيء ويظلم فقال تعفو عنه كل يوم سبعين مرة
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا احمد بن
سعيد الهمداني واحمد بن عمرو بن السرح وهذا حديث الهمداني وهو اتم قالا
نا ابن وهب اخبرني ابو هانئ الخولاني عن العباس بن خليد الحجري قال سمعت
عبد الله بن عمر يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو
عن الخادم ثم اعاد عليه الكلام فصمت فلما كان في الثالثة قال اعفوا عنه كل يوم سبعين
مرة وقال اصبغ عن ابن وهب باسناده سمع عبد الله بن عمرو بن العاص وابن عمر
اصح اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا زهير
بن حرب وعثمن بن ابي شيبة قالا نا محمد بن الفضيل عن مغيرة عن ام موسى عن علي رضي
الله عنه قال كان اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا
الله فيما ملكت ايمانكم اخبرنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطوسي الفقيه
نا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي نا ابو عبد الله البوشنجي نا ابن بكير
حدثني الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة
بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني
بالمملوك حتى ظننت انه يضرب له اجلا او وقتا اذا بلغه عتق

باب ما جاء في تاديبهم واقامة الحدود عليهم

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن حيان
التمار الانصاري نا محمد بن كثير نا سفين بن سعيد عن صالح بن صالح عن الشعبي عن
ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية
ادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها واعتقها وتزوجها فله اجران
وايما عبد مملوك ادى حق الله وحق مواليه فله اجران رواه البخاري في الصحيح عن
محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه اخر عن صالح اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن

بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا زايدة عن السدي عن
سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي رضي الله عنه فقال ايها الناس
اقيموا الحدود على ارقايكم من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاتيتها فاذا هي حديث عهد بالنفاس فخشيت
ان انا جلدتها ان تموت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال احسنت رواه
مسلم في الصحيح عن المقدمي عن ابي داود وبقية هذا الباب في كتاب الحدود

باب اجتناب الوجه في الضرب للتاديب والحد

اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود
نا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك قلت شعبة قال حدثني ابو شعبة وكان
لطيفا عن سويد بن مقرن قال لطم رجل غلاما او انسانا فقال سويد رضي الله عنه
اما علمت ان الصورة محرمة لقد رايتني سابع سبعة اخوة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما لنا الا خادم فلطمه احدنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقه
اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين اخرين عن شعبة وقال بعضهم في الحديث
فضرب احدنا وجهه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن احمد
المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا النضر بن شميل انا شعبة ح وانا ابو الحسن محمد بن
محمد بن علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه نا جعفر بن محمد القلانسي نا
ادم بن ابي اياس نا شعبة نا حصين بن عبد الرحمن السلمي قال سمعت هلال بن يساف
يقول كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن فخرجت جارية له فقال لرجل شيا فلطمها
ذلك الرجل فقال له سويد بن مقرن الطمت وجهها لقد رايتني سابع سبعة وما
لنا الا خادم فلطمها بعضنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها لفظ حديث
ادم اخرجه مسلم من حديث ابن ابي عدي عن شعبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الوليد الفقيه نا ابو الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله
بن نمير نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت
قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعاه ودعاني ثم قال امتثل منه فعفا ثم قال كنا
بني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحد فلطمها احدنا

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقوها قالوا ليس لهم خادم غيرها قال فليستخدموها
فاذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وفي هذا
كالدلالة على ان الامر بالاعتاق امر ندب واستحباب والله اعلم

باب فضل المملوك اذا نصح

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحق وابو عبد الله محمد بن عبد الله
الصفار قالا انا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح وانا ابو عبد الله
اخبرني ابو النضر الفقيه نا ابو موسى هرون بن موسى نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصح لسيده
واحسن عبادة الله فله اجره مرتين رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة
القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي
عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة عن
بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمملوك الذي يحسن عبادة
ربه ويودي الى سيده الذي عليه من الحق والنصيحة والطاعة له اجران اجر بما احسن
عبادة ربه واجر بما ادى الى مليكه الذي عليه من الحق رواه البخاري في الصحيح عن
محمد بن العلا عن ابي اسامة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس القسم بن
القسم السياري نا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال سمعت
سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك
المصلح اجران والذي نفس ابي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله وبر امي لاحببت
ان اموت وانا مملوك رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك
واخرجه مسلم من وجهين اخرين عن يونس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
محمد بن موسى بن الفضل قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبد الجبار نا ابو
معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
ادى العبد حق الله وحق مواليه كان له اجران قال فحدثته كعبا فقال كعب ليس
عليه حساب ولا على مومن مزهد رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة
وغيره عن ابي معوية اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد

الصفار نا احمد بن منصور الرمادي ح وانا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا
احمد بن يوسف السلمي قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
وفي رواية الرمادي انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعما
للعبد ان يتوفاه الله بحسن عبادة ربه وطاعة سيده نعما له نعما له زاد الرمادي في
روايته قال وكان عمر رضي الله عنه اذا مر على عبد قال يا فلان ابشر بالاجر مرتين
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق دون قول عمر رضي الله عنه

باب ما ينادي كل واحد منهما صاحبه

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف نا عبد الرزاق
انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم
اسق ربك اطعم ربك وضئ ربك لا يقل احدكم ربي وليقل سيدي ومولاي ولا يقل احدكم
عبدي امتي وليقل فتاي فتاتي رواه البخاري في الصحيح عن محمد عن عبد الرزاق ورواه مسلم
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

باب التشديد على من خبب خادما على اهله

اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو الاحرز محمد بن عمر
بن جميل الازدي نا ابراهيم بن عبد الرحيم دنوقا نا الاحوص بن جواب ح وانا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي قالوا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو الجواب نا عمار بن رزيق عن عبد الله بن عيسى
بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عكرمة عن يحيى بن يعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من خبب خادما على اهله فليس منا ومن افسد امراة على زوجها
فليس منا تابعه زيد بن الحباب عن عمار بن رزيق

باب نفقة الدواب

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا عبد الله بن محمد اسما نا مهدي بن ميمون نا عبد الله بن ابي يعقوب عن
الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال اردفني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان
احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم هدف او حايش نخل يعني حائطا قال

فدخل حائطا لرجل من الانصار فاذا فيه جمل فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذرفت عيناه قال
فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح سراته الى سنامه وذفريه فسكن قال من رب هذا الجمل
لمن هذا الجمل قال فجاء فتى من الانصار فقال هو لي يا رسول الله فقال الا تتقي الله في هذه البهيمة
التي ملككها الله اياها فانها تشكو الي انك تجيعه وتدئبه اخرج مسلم اول الحديث
في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن اسما اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد احمد
بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز نا يحيى بن نصر ابو عبد الله المصري نا عبد الله بن وهب
بن مسلم المصري اخبرني مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال عذبت امراة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها
النار فقال لها والله اعلم لا انت اطعمتها وسقيتها حين حبستيها ولا انت ارسلتيها
فتاكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار نا عباس بن الفضل نا اسمعيل عن مالك فذكره باسناده نحوه
الا انه لم يذكر في اخره حتى ماتت جوعا رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن
ابي اويس واخرجه مسلم من وجه اخر عن مالك اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا
ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه
قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
امراة النار من جرا هرة لها ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تقمم من
خشاش الارض حتى ماتت هزلا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن سمي مولى ابي بكر
عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل
في طريق اصابه عطش فجاء بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش
فنزل الرجل الى البئر فملا خفه من الماء ثم امسك الخف بفيه فسقى الكلب فشكر
الله له فغفر له فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في كل ذات كبد رطبة اجر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله

بن يوسف ورواه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
محمد بن يعقوب يعني الشيباني نا محمد بن اسمعيل نا ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني
جرير بن حازم عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش اذ راته
بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فاستقت له فسقته اياه فغفر لها به رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر ورواه البخاري عن سعيد بن تليد عن ابن وهب

باب ما جاء في حلب الماشية

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا ابو النضر نا المرجا بن رجا اليشكري نا سلم بن
عبد الرحمن قال سمعت سوادة بن الربيع قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته
فامر لي بذود وقال اذا رجعت الى بيتك فمرهم فليحسنوا اغذاء رباعهم ومرهم فليقلموا
اظفارهم ولا يعبطوا بها ضروع مواشيهم اذا حلبوا ورواه محمد بن حمران عن سلم الحرمي
وزاد فيه وقل لهم فليحتلبوا عليها بمخالبها لا تدركها السنة وهي عجاف اخبرنا
ابو محمد الحسن بن علي بن المومل انا ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصري نا محمد بن عبد الوهاب
نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن يعقوب بن بحير عن ضرار بن الازور قال اهديت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم لقحة فامرني ان احلبها فحلبتها فجهدت حلبها فقال دع داعي اللبن
وكذلك رواه ابن المبارك وعبد الله بن داود عن الاعمش وخالفهم ابو معوية فرواه
عن الاعمش عن عبد الله بن سنان عن يعقوب عن ضرار وقال محمد المثنى عن ابي معوية
نحو رواية الجماعة

جماع ابواب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص عليه

باب اصل تحريم القتل في القران

قال الشافعي
رحمه الله قال الله جل ثناوه ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق وقال والذين لا
يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق الاية اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله الضبي رحمه الله نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
الحسن بن علي بن عفان العامري نا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو

بن شرحبيل عن عبد الله قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن الكبائر
فقال ان تدعو لله ندا وهو خلقك وان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك وان تزاني
حليلة جارك ثم قرا والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله
الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما اخرجاه في الصحيح من حديث الاعمش
اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير القاضي انا ابو جعفر بن دحيم نا احمد بن حازم بن
ابي غرزة نا عثمن بن محمد بن ابي شيبة نا جرير عن الاعمش عن ابي وايل عن عمرو بن
شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال
ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك
قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع
الله الها اخر الى قوله اثاما رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة
قال الشافعي رحمه الله قال الله تعالى انه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض
فكانما قتل الناس جميعا ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا وقال تعالى واتل
عليهم نبا ابني ادم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر قال لاقتلنك
الى قوله فاصبح من الخاسرين اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انا حاجب
بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد الابيوردي نا ابو معوية عن الاعمش ح وانا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن يونس الضبي نا ابو بدر نا
سليمن الاعمش ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا بشر
بن موسى نا الحميدي نا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس
تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه سن القتل اولا لفظ حديث سفين
وفي رواية ابي معوية لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه
اول من سن القتل رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن ابن ابي عمر
عن سفين وعن ابي بكر بن ابي شيبة وابن نمير عن ابي معوية قال الله جل ثناوه
ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد
له عذابا عظيما اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري

نا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس
نا شعبة نا المغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول اختلف فيها اهل الكوفة
في قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم فرحلت فيها الى ابن عباس فسالته
عنها فقال نزلت هذه الاية ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم في اخر ما نزلت فما نسخها شي رواه البخاري
في الصحيح عن ادم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن محمويه نا جعفر بن محمد نا ادم نا شعبة نا منصور بن المعتمر عن سعيد
بن جبير قال سالت ابن عباس عن قوله ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم فقال
لا توبة له وعن قوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى قوله الا من تاب وامن
فقال كانت هذه في الجاهلية رواه البخاري عن ادم واخرجه مسلم من وجه اخر
عن شعبة اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي نا
القسم بن زكريا ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد بن زياد العدل
انا محمد بن اسحق قالا نا يوسف بن موسى نا جرير بن منصور حدثني سعيد بن جبير
او حدثني الحكم عن سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى قال سل ابن عباس
عن هاتين الايتين ما امرهما الاية التي في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها
اخر الى قوله ولا يزنون وعن الاية التي في النساء ومن يقتل مومنا متعمدا الى اخر الاية
قال فسالت ابن عباس عن ذلك قال لما نزلت التي في الفرقان قال مشركوا اهل مكة
قد قتلنا النفس التي حرم الله وقد دعونا مع الله الها اخر وقد اتينا الفواحش قال فانزل
الله تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سياتهم حسنات فهذه
لاولئك قال واما التي في النساء ومن يقتل مومنا متعمدا الى قوله عظيما قال الرجل اذا
عرف الاسلام وعلم شرايع الاسلام ثم يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم ولا توبة له فذكرت
ذلك لمجاهد فقال الا من ندم رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا مسلم بن ابراهيم
نا حماد نا عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد عن مجالد بن عوف ان خارجة بن زيد قال
سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول انزلت هذه الاية ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه
جهنم خالدا فيها بعد التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس

التي حرم الله الا بالحق بستة اشهر قال الشيخ رحمه الله هكذا اورد الاثنين لكن تاويل
الاية الاخيرة ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا عمرو بن حبيب نا سليمن التيمي عن ابي مجلز في قوله
ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها قال ابو مجلز هي جزاوه وان شا الله
ان يغفر له غفر له اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود
نا احمد بن حنبل نا ابو شهاب عن سليمن التيمي عن ابي مجلز فذكره الا انه قال فان
شا الله ان يتجاوز عن جزايه فعل اخبرنا الاستاذ ابو منصور عبد القاهر بن طاهر
بن محمد وابو القسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وابو نصر عمر بن عبد العزيز
بن قتادة وابو نصر احمد بن عبد الرحمن الصفار قالوا انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي
انا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله نا محمد بن عبد الله الانصاري نا هشام بن حسان
قال كنا عند محمد بن سيرين فتحدثنا عنده فقال له رجل من القوم ومن يقتل مومنا
متعمدا فجزاوه جهنم حتى ختم الاية فغضب محمد وقال اين انت عن هذه
الاية ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قم عني اخرج عني قال
فاخرج اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة اليشكري انا ابو منصور
العباس بن الفضل الضبي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا سفين بن عيينة قال
كان اهل العلم اذا سيلوا قالوا لا توبة له واذا ابتلي رجل قالوا له تب اخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور نا احمد نا سعيد نا سفين نا ابن ابي نجيح عن ...
عن ابن عباس قال اتاه رجل فقال ملات حوضي انتظر بهيمتي ترد على فلم استيقظ
الا برجل قد اشرع ناقته وثلم الحوض وسال الما فقمت فزعا فضربته بالسيف فقتلته
فقال ليس هذا مثل الذي قال فامره بالتوبة اخبرنا ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر
الحفار انا الحسين بن يحيى بن عياش نا ابراهيم بن مجشر نا ابو بكر بن عياش قال سمعت
ابا اسحق السبيعي قال جا رجل يعني الى عثمان رضي الله عنه فقال يا امير المومنين اني قتلت
فهل لي من توبة فقرا عليه عثمن رضي الله عنه حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب
وقابل التوب شديد العقاب ثم قال له اعمل ولا تياس وقد روينا في سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يوكد تاويل ابي مجلز رحمه الله حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف

الاصبهاني انا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب انا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سليمن بن حرب ح
وانا ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصري نا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب
نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن ابي الزبير عن جابر ان الطفيل بن عمرو
الدوسي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل لك في حصن حصين ومنعة قال حصن كان
لدوس في الجاهلية فابى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي ذخر الله للانصار فلما هاجر
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة هاجر معه الطفيل وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا
المدينة فمرض فجزع فاخذ مشاقص فقطع بها براجمه فشخبت يداه فمات فرآه الطفيل في
منامه في هيئة حسنة وراه مغطيا يده فقال له ما لي اراك مغطيا يدك قال قيل لي لن
نصلح منك ما افسدت فقص الطفيل رؤياه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن سليمن بن
حرب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي نا احمد بن سلمة
نا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى قال اسحق انا وقال الآخران نا معاذ
بن هشام واللفظ لابن المثنى حدثني ابي عن قتادة عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا
فسال عن اعلم اهل الارض فدل على راهب فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا
فهل له من توبة قال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فاتاه
فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة قال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى
ارض كذا وكذا فان بها ناسا يعبدون الله فاعبد معهم ولا ترجع الى ارضك فانها
ارض سوء فانطلق حتى اذا اتى نصف الطريق اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة
وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله عز وجل وقالت
ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال
قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان ادنى فهو له فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض
التي اراد فقبضته ملائكة الرحمة قال قتادة فقال الحسن ذكر لنا انه لما اتاه الموت
نأى بصدره رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية

عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لكل نبي دعوة مستجابة واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي فهي نائلة من مات
منهم ان شاء الله لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن ابي
معوية حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو بكر محمد بن الحسن
القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن ثابت البناني عن انس
بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي

باب قتل الولدان

قال الله جل ثناؤه ولا تقتلوا اولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم وقال تعالى واذا
الموءودة سئلت باي ذنب قتلت وقال تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها
بغير علم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمن انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابي معوية عمرو البجلي قال سمعت ابا عمرو
الشيباني يقول سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول سالت النبي صلى الله عليه وسلم
قلت اي الكبائر اكبر قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك
اجل ان ياكل معك حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء انا ابو حامد
احمد بن محمد بن الحسن الحافظ نا محمد بن يحيى الذهلي نا عبد الرحمن بن مهدي ح وانا الامام
ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمن وابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وابو ذر محمد بن
الحسن بن ابي القسم المذكر وابو عثمن سعيد بن محمد بن عبدان وابو سعيد بن ابي عمرو
قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف نا هرون بن سليمن الاصبهاني نا عبد الرحمن
بن مهدي عن سفين عن منصور والاعمش وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل
عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال
ثم ماذا قال ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك قال ثم ماذا قال ان تزاني حليلة
جارك وفي رواية الذهلي ان تزني بحليلة جارك حديث منصور والاعمش موصول
وحديث واصل عن ابي وائل عن عبد الله ليس فيه ذكر عمرو بن شرحبيل اخبرنا
بصحة ذلك ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الهيثم بن
خلف الدوري نا عمرو بن علي نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن منصور والاعمش

عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اعظم
قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك اجل ان يطعم
معك قال ثم اي قال ثم ان تزني بحليلة جارك قال ابو حفص قال ابو عبد الرحمن
ثنا عن منصور والاعمش وواصل عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لعبد الرحمن ثنا يحيى ثنا سفين عن منصور وسليمن
عن ابي وايل عن ابي ميسرة وهو عمرو بن شرحبيل عن عبد الله وقال حدثني سفين ثنا
واصل عن ابي وايل عن عبد الله فقال عبد الرحمن دعه فلم يذكر فيه بعد ذلك واصل
رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن علي اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي
انا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابو اليمان
ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن محمد بن عبد الله المزني فيما قرات
عليه وابو علي حامد بن محمد الهروي قالا ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني
شعيب عن الزهري اخبرني ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا
تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه
بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب
من ذلك شيا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة ومن اصاب من ذلك شيا ثم ستره
فامره الى الله ان شا عفا عنه وان شا عاقبه قال فبايعناه على ذلك لفظ حديثهما
سوا الا ان في رواية القاضي عن عبادة بن الصامت وقد شهد بدرا وهو احد النقبا
ليلة العقبة رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من وجه اخر عن
الزهري

باب تحريم القتل من السنة

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد الاصبهاني
ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال كنا مع عثمن رضي الله عنه في الدار وهو محصور
وكنا ندخل مدخلا نسمع منه كلام من في البلاط فدخل عثمن رضي الله عنه ثم خرج متغيرا

اللون قيل يا امير المومنين ما شانك قال انهم ليتواعدوني بالقتل انفا ولم استيقن ذلك منهم
حتى كان اليوم فقلنا له يكفيكهم الله يا امير المومنين قال ولم يقتلونني وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد
اسلامه او زنى بعد احصانه او قتل نفسا بغير نفس فوالله ما زنيت في الجاهلية ولا الاسلام
ولا احببت بديني بدلا منذ هداني الله وما قتلت نفسا فعلام يريدون قتلي واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو محمد الحسن بن علي بن عفان
ثنا ابن نمير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم رجل يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس
بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه مسلم في الصحيح
عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه واخرجه البخاري من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا
ابو محمد الحسن بن علي بن المومل ثنا ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب
انا ابو احمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابي سفين عن جابر بن عبد الله وعن ابي صالح
عن ابي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوها منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله اخرجه
مسلم في الصحيح من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انا جدي يحيى
بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن ابن شهاب عن
عطا بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد بن الاسود انه اخبره انه قال
يا رسول الله ارايت ان لقيت من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ
مني بشجرة فقال اسلمت لله افاقتله يا رسول الله بعد ان قالها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فهو بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته
التي قال رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة واخرجه البخاري من وجه اخر عن الزهري
اخبرنا ابو محمد الحسن بن علي بن المومل الماسرجسي ثنا ابو عثمن عمرو بن عبد الله
البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابي ظبيان
ثنا اسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى الحرقات فنذروا بنا فهربوا
فادركنا رجلا فلما غشيناه قال لا اله الا الله فضربناه حتى قتلناه فعرض في نفسي شي من

من ذلك فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لك بلا اله الا الله يوم القيمة
قلت يا رسول الله انما قالها مخافة السلاح والقتل فقال افلا شققت عن قلبه حتى
تعلم قالها اجل ذلك ام لا من لك بلا اله الا الله يوم القيمة قال فما زال يقول حتى وددت
اني لم اسلم الا يوميذ قال ابو ظبيان قال سعد وانا والله لا اقتله حتى يقتله ذو البطين
يعني اسامه فقال رجل اليس قد قال الله تبارك وتعالى قاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال
سعد قاتلنا حتى لا تكون فتنة وانت واصحابك تريدون ان تقاتلوا حتى تكون
فتنة اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاعمش واخرجاه من حديث حصين عن
ابي ظبيان اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو بكر
احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه نا عبد الملك بن محمد نا ابو عامر العقدي نا قرة ح وانا
قال واخبرني احمد بن سلمان نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا يحيى بن سعيد نا قرة نا
محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة وعن رجل هو في نفسي افضل من عبد الرحمن بن
ابي بكرة عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس بمنى فقال اتدرون اي يوم
هذا قال قلنا نعم قال اي بلد هذا اما قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس بالبلد يعني
الحرام قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم حرام كحرمة
يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد
ليبلغ الشاهد الغايب فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له فكان ذلك كذلك
وقال الا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض رواه البخاري في
الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن محمد بن عمرو بن جبلة وغيره كلهم عن ابي عامر
ورواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم كلاهما عن يحيى القطان اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان
نا يحيى بن بكير نا الليث ح وانا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن
هو ابن سفيان نا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن
الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه
وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله شيا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله
ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيا كان قضاء ذلك

الى الله عز وجل رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد بن علي المقري انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا عمرو بن
مرزوق انا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اكبر الكباير الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول
الزور او قال شهادة الزور رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن مرزوق اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن
وهب نا سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات الغافلات رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد عن ابن
وهب ورواه البخاري عن الاويسي عن سليمان اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن
عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام محمد بن غالب نا عفان بن مسلم نا شعبة
قال منصور وزبيد سليمان اخبروني انهم سمعوا ابا وائل يحدث عن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قال زبيد قلت
لابي وائل سمعته من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم قال وانا احمد بن عبيد نا ابن مسلم
نا سليمان بن حرب نا شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن ابن
نمير عن عفان من حديث سليمان الاعمش واخرجاه من حديث زبيد من وجه اخر
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سليمان الموصلي نا علي بن حرب نا سفيان بن
عيينة عن هشام بن حجير عن طاوس قال قال ابن عباس انه ليس بالكفر الذي تذهبون
اليه انه ليس كفرا ينقل عن ملة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون كفر
دون كفر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابو حامد
احمد بن محمد بن احمد بن يحيى بن ابيرك النيسابوري وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل السلاح علينا فليس منا قال وثنا

احمد نا ابو اسامه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا القول
اتفقا على اخراج حديث ابي موسى عن ابي كريب عن ابي اسامه واخرج مسلم حديث
ابن عمر عن ابي بكر بن ابي شيبه عن ابي اسامة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا اسحق بن
ابراهيم الرازي نا سلمة بن الفضل حدثني محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد
في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لست منا ليس يعني انك لست من اهل الاسلام
ولكن يعني انك لست مثلنا اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
رحمه الله انا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ نا محمد بن يحيى الذهلي نا ابو غسان محمد بن يحيى
الهاني نا عبد العزيز بن محمد عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو يحيى محمد
بن عبد الله بن عبد الاعلى بن كناسة الاسدي نا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب
دما حراما رواه البخاري في الصحيح عن علي بن ابي هاشم عن اسحق بن سعيد بن عمرو
بن سعيد بن العاص واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنبري
نا حماد بن شاكر نا محمد بن اسمعيل نا احمد بن يعقوب نا اسحق هو ابن سعيد قال
سمعت ابي يحدث عن عبد الله بن عمر قال ان من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع
نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله اخرجه البخاري هكذا اخبرنا ابو
الحسن محمد بن علي بن حبيش المقري بالكوفه انا ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله الازدي
المعروف بابن ابي العزائم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن عبد الرحمن
بن ماتي الكوفي بها قالا نا احمد بن حازم بن ابي غرزه نا عبيد الله بن موسى انا الاعمش
عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس
في الدماء يعني يوم القيمة رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم
من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن مبارك نا صدقة نا خالد بن دهقان نا

عبد الله بن ابي زكريا قال سمعت ام الدرداء تقول سمعت ابا الدرداء يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات مشركا
او من قتل مؤمنا متعمدا قال صدقه قال خالد فقال هاني بن كلثوم بن عبد الله الكناني سمعت
محمود بن الربيع يحدث انه سمع عبادة بن الصامت يحدث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من قتل مؤمنا ثم اغتبط بقتله لم يقبل منه صرف ولا عدل قال خالد
بن دهقان ثم حدث ابن ابي زكريا عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
وسلم وحدث هاني بن كلثوم عن محمود بن الربيع عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يزال المؤمن صالحا ما لم يصب دما قال خالد سالت يحيى الغساني عن اعتباطه
بقتله قال هم الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل احدهم فيرى انه على هدى لا يستغفر الله
منه ابدا واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا
مؤمل بن الفضل الحراني نا محمد بن شعيب عن خالد بن دهقان فذكر الاحاديث الثلاثه
الا انه قال في الحديث الثالث لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما
فاذا اصاب دما حراما بلح ولم يذكر تفسير الغساني اخبرنا ابو الحسن محمد
بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا
يعقوب بن سفين نا عمرو بن عاصم نا سليمن بن المغيرة نا حميد بن هلال عن بشر بن عاصم
الليثي عن عقبة بن مالك الليثي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل ابى
علي لمن قتل مؤمنا قالها ثلاثا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي
بن عبد الرحمن السبيعي بالكوفة نا احمد بن حازم الغفاري انا علي بن قادم عن عطا
بن مسلم ح وانا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا يحيى بن صاعد
نا الحسن بن حماد الحضرمي بعبادة نا عطا بن مسلم الخفاف عن العلا بن المسيب عن
حبيب بن ابي ثابت عن ابن عباس ان قتيلا قتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدرى
من قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يقتل قتيل وانا فيكم لا يدرى من قتله لو ان اهل
السما واهل الارض اشتركوا في قتل مؤمن لعذبهم الله الا ان يشا ذلك لفظ
حديث الماليني وحديث ابي عبد الله مختصر لو اجتمع اهل السما واهل الارض على
قتل امرئ مؤمن لعذبهم الله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا يحيى بن منصور

القاضي نا احمد بن محمد بن عبد الكريم الجرجاني بنيسابور نا محمود بن خداش نا مروان بن معوية
الفزاري نا يزيد بن ابي زياد الشامي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مسلم بشطر كلمة لقي الله يوم
القيمة مكتوب على وجهه ايس من رحمة الله واخبرنا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد نا يعقوب بن اسحق المودب نا مكي بن ابراهيم نا مروان بن معوية
نا يزيد بن زياد الشامي فذكره باسناده مثله الا انه قال بعير يلقاه وبهذا الاسناد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله للدنيا وما فيها اهون على الله من قتل مسلم بغير
حق ويزيد بن زياد الشامي منكر الحديث وقد روي المتن الاول من وجه اخر
عن الزهري مرسلا اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو بكر
محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني نا عبيد بن شريك البزار نا نوح بن الهيثم ختن ادم
بن ابي اياس على اخته بعسقلان سنة عشرين ومائتين نا الفرج بن فضالة عن الضحاك
عن الزهري يرفعه قال من اعان على قتل مومن بشطر كلمة لقي الله يوم القيمة مكتوب
بين عينيه ايس من رحمة الله اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الامام انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان نا محمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف الفريابي نا سفين عن
يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قتل المومن اعظم عند الله من زوال
الدنيا هذا هو المحفوظ موقوف وقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن شاذان نا حسن بن علي بن الاسود نا ابو اسامة
نا شعبة وسفين ومسعر عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لزوال الدنيا اهون على الله من قتل مسلم ورواه ايضا ابن
ابي عدي عن شعبة مرفوعا ورواه غندر وغيره عن شعبة موقوفا والموقوف اصح

باب لا يشير بالسلاح الى مسلم ويستحب لمن مر

في مسجد او سوق بنبل ان يمسك بنصالها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء نا ابراهيم بن عبد الله انا يزيد بن هرون
انا ابن عون عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملايكة
تلعن احدكم اذا اشار بحديدة وان كان اخاه لابيه وامه رواه مسلم في الصحيح

عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد
بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه
قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم
الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ان ينزع في يده فيقع في
حفرة من النار رواه البخاري في الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما
عن عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الحميد الحارثي نا ابو اسامة عن بريد عن
ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مسجدنا او
سوقنا بنبل فليمسك على نصالها لا يصيب احدا من المسلمين باذى رواه البخاري
في الصحيح عن محمد بن العلا ورواه مسلم عنه وعن غيره عن ابي اسامة اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي
نا سليمن وعارم قالا نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر في
المسجد باسهم قد بدا نصولها فامر ان ياخذ بنصولها لا يخدش مسلما رواه البخاري
في الصحيح عن ابي النعمن عارم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابي الربيع عن حماد واخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحق نا علي نا سفين قال قلت
لعمرو بن دينار يا ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل بسهام في المسجد فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها قال نعم رواه البخاري في الصحيح
عن علي بن المديني ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين

باب التغليظ على من قتل نفسه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن ابي اسحق المزكي قالا انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا السري بن خزيمة نا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا ايوب عن ابي
قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة سوى الاسلام
كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشي عذب به يوم القيمة ومن رمى مومنا بكفر
فهو كقتله ولعن المومن كقتله رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل
واخرجه مسلم من وجه اخر عن ايوب اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن
عبد الله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن اسحق الصغاني

نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا
ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا ومن تردى من جبل
فهو يتردى في جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا واخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر العنبري
انا يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم انا جرير عن الاعمش فذكره
باسناده ومعناه زاد من تردى من جبل فقتل نفسه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب
عن جرير واخرجه البخاري من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب انا ابو حاتم الرازي نا محمد بن عبد الله الخزاعي نا جرير
بن حازم عن الحسن قال نا جندب بن عبد الله في هذا المسجد فما نسينا منذ حدثنا
وما نخشى ان يكون كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ممن كان قبلكم رجل خرج به خراج فجزع منه فاخذ سكينا فحز
بها يده فما رقا الدم حتى مات فقال الله عز وجل عبدي بادرني بنفسه حرمت عليه الجنة
اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال حجاج بن منهال عن جرير واخرجه مسلم من وجه
اخر عن جرير بن حازم

باب ايجاب القصاص في العمد

قال الله تبارك وتعالى النفس بالنفس وقال كتب عليكم القصاص في القتلى
الاية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو الحسين بن الفضل القطان قالا نا ابو
الحسين علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماتي بالكوفة نا احمد بن حازم بن ابي غرزة الغفاري
نا عبيد الله بن موسى ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
نا ابو داود نا محمد بن العلاء نا عبيد الله انا علي بن صالح عن سماك بن حرب عن عكرمة
عن ابن عباس قال كان قريظة والنضير وكان النضير اشرف من قريظة وكان اذا
قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة
ادى مائة وسق من تمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا
من قريظة فقالوا ادفعوه الينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وسلم فاتوه
فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط والقسط النفس بالنفس ثم نزلت
افحكم الجاهلية يبغون لفظ حديث ابن ابي غرزة اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن الفضل
العسقلاني نا ادم نا ابو جعفر عن الربيع بن انس عن ابي العالية فمن اعتدى بعد
اخذ الديه فله عذاب اليم ذلك تخفيف من ربكم ورحمة يقول حين اطعم
الديه ولم تحل لاهل التوراة انما هو قصاص او عفو ليس غيره فجعل لهذه الامة
القود والديه والعفو ولكم في القصاص حيوة يقول جعل الله تعالى القصاص حيوة
لكم من قبل رجل يريد ان يقتل فيمنعه منه مخافة ان يقتل واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو الحسن الطرائفي وابو محمد الكعبي قالا نا اسمعيل بن قتيبة نا يزيد
بن صالح انا بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان في قوله ولكم في القصاص حيوة
يقول لكم في القصاص حيوة ينتهي بعضكم عن دما بعض ان يصيبه الدم
مخافة ان يقتل لعلكم تتقون الدما اذا خاف احدكم ان يقتل به اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن
محمد الزعفراني نا محمد بن عبد الله الانصاري عن حميد عن انس ان الربيع بنت النضر
كسرت ثنية جارية فعرضوا عليهم الارش فابوا وعرضوا عليهم العفو فابوا
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فجاء اخوها انس بن النضر فقال
يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص قال فرضي القوم وعفوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره رواه البخاري
في الصحيح عن الانصاري وقد مضى حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرى مسلم الا باحدى ثلاث فذكر النفس بالنفس واخبرنا ابو
الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن الفضل بن جابر
نا سعيد هو ابن سليمن عن سليمن بن كثير عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل في عميا او رميا تكون بينهم
بحجر او سوط فعليه عقل خطا ومن قتل عمدا فقود يديه ومن حال بينه وبينه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وصله سليمن بن كثير
والحسن بن عمارة واسمعيل بن مسلم ورواه حماد بن زيد وابن جريج عن عمرو عن طاوس
مرسلا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري نا ابو عبد الله

محمد بن ابراهيم العبدي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود عن الزهري
عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب
الى اهل اليمن فذكر الحديث قال وكان في الكتاب ان من اعتبط مومنا قتلا عن بينة
فانه قود الا ان يرضا اوليا المقتول ورواه ايضا عبد الرحمن بن ابي ليلى عن النبي صلى
الله عليه وسلم مرسلا باب ايجاب القصاص على القاتل
دون غيره قال الله تبارك وتعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا
فلا يسرف في القتل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو
العباس هو الاصم ثنا هرون بن سليمن ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفين عن خصيف
عن سعيد بن جبير قال لا يقتل اثنين بواحد واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمن ثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة ثنا سفين عن خصيف
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا قال سلطانا عليه
فلا يسرف في القتل قال لا يقتل اثنين بواحد قال الشافعي رحمه الله وسئل في قوله فلا يسرف
في القتل قال لا يقتل غير قاتله وهذا اشبه ما قيل والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هرون بن سليمن ثنا عبد الرحمن
بن مهدي عن سفين عن منصور عن طلق بن حبيب فلا يسرف في القتل قال لا يقتل غير قاتله
ولا يمثل به اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو
قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يزيد بن عياض
وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم ان الناس في الجاهلية اذا قتل الرجل من القوم رجلا
لم يرضوا حتى يقتلوا به رجلا شريفا اذا كان قاتلهم غير شريف لم يقتلوا قاتلهم وقتلوا
غيره فوعظوا في ذلك بقول الله تبارك وتعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن قتل
مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا قال زيد
بن اسلم السرف ان يقتل غير قاتله قال الشافعي قال الله تبارك وتعالى كتب عليكم
القصاص في القتلى الاية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن داود ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة
في قوله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد

والانثى بالانثى قال كان اهل الجاهلية فيهم بغي وطاعة الشيطان فكان الحي منهم اذا
اذا كان فيهم عدد وعدة فقتل لهم عبد قتله عبد قوم اخرين قالوا لا نقتل به الا حرا
تعززا وتفضلا على غيرهم في انفسهم واذا قتلت لهم انثى قتلتها امراة قالوا لن نقتل بها
الا رجلا فانزل الله عز وجل هذه الاية يخبرهم ان العبد بالعبد والحر بالحر والانثى
بالانثى ونهاهم عن البغي ثم انزل سورة المايدة قال وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح
قصاص اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس وابو
محمد عبد الله بن محمد الكعبي قالا ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يزيد بن صالح ثنا بكير بن
معروف عن مقاتل بن حيان في قوله كتب عليكم القصاص في القتلى الاية قال
كان بدو ذلك في حيين من احيا العرب اقتتلوا قبل الاسلام بقليل ثم اسلموا ولبعضهم
على بعض خماشات وقتل فطلبوها في الاسلام وكان لاحد الحيين فضل على الاخر
فاقسموا بالله لنقتلن بالانثى الذكر وبالعبد الحر منهم فلما نزلت هذه الاية رضوا
وسلموا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا معاذ بن موسى عن بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان قال مقاتل
رحمه الله اخذت هذا التفسير عن نفر حفظ معاذ منهم مجاهدا والضحاك
والحسن فذكر معناه الا انه لم يذكر قوله ولبعضهم على بعض خماشات وقتل قال
قال الشافعي رحمه الله وما اشبه ما قالوا من هذا بما قالوا لان الله انما الزم كل مذنب
ذنبه ولم يجعل جرم احد على غيره ثم ساق الكلام الى ان قال وقد جاء عن النبي صلى الله
عليه وسلم اعدى الناس على الله من قتل غير قاتله اخبرنا ابو الحسن علي بن
محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا
يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق ثنا الزهري عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي شريح
الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتا الناس على الله من قتل غير قاتله
او طلب بدم في الجاهلية او بصر عينيه ما لم تبصر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر بن اسحق انا موسى بن الحسن ثنا القعنبي ثنا سليمن بن بلال عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين قال وجد واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق

وابو بكر بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا
الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال وجد في قائم سيف
رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب ان اعدا الناس على الله وفي حديث سليمن
ان اعتا الناس على الله القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه ومن تولى غير
مواليه فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم واخبرنا ابو زكريا وابو بكر
قالا انا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينه عن محمد بن اسحق قال قلت
لابي جعفر محمد بن علي ما كان في الصحيفه التي كانت في قراب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال كان فيها لعن الله القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه
ومن تولى غير ولي نعمته فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم اخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا محمد بن سنان نا عبيد الله بن عبد المجيد
نا ابن موهب قال سمعت ملك عن محمد بن عبد الرحمن عن عمره بنت عبد الرحمن
عن عايشه رضي الله عنها انها قالت وجد في قائم سيف رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتابان ان اشد الناس عتوا الرجل ضرب غير ضاربه ورجل قتل
غير قاتله ورجل تولى غير اهل نعمته فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله لا يقبل
الله منه صرفا ولا عدلا وذكر الحديث ن هو ملك بن محمد بن عبد الرحمن بن
ابي الرجال موقوف عن ابيه اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا ابن عيينه
عن عبد الملك بن سعيد بن ابجر عن اياد بن لقيط عن ابي رمثه قال دخلت على النبي
مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج الذي بظهرك فاني
طبيب فقال انت رفيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا معك قال
ابني اشهد به فقال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه واخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن عيسى بن ابي قماش نا عاصم بن علي نا
عبيد الله بن اياد عن ابيه عن ابي رمثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي
فلما لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه فقال لي ابي يا بني هل تدري من هذا
المقبل قلت لا قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقشعررت حين قال

ذاك وذاك اني ظننت انه لا يشبه الناس فاذا هو بشر ذو وفره عليه ردع من حناء
وعليه ثوبان اخضران فسلم عليه ابي فرد عليها السلام ثم قال ابنك هذا قال اي ورب
الكعبه فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثبت شبهي بابي ومن حلف ابي علي ثم قال
اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تزر وازره وزر
اخرى اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو احمد حمزه بن محمد بن العباس نا ابراهيم
بن دنوقا نا زكريا بن عدي نا ابو الاحوص عن شبيب بن غرقده عن سليمن بن عمرو بن
الاحوص عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع اي يوم
اعظم حرمة قالوا يومنا هذا يوم الحج الاكبر قال فان دماكم واموالكم واعراضكم
حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم الا لا يجني جان الا على نفسه لا يجني والد على ولده ولا مولود
على والده اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب
نا ابو داود نا شعبه عن اشعث بن ابي الشعثا قال سمعت الاسود بن هلال يحدث
عن رجل من بني ثعلبة بن يربوع ان ناسا منهم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل
يا رسول الله هولا بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تجني نفس على اخرى هكذا قال شعبه عن رجل من بني ثعلبه وقال الثوري عن ثعلبه
بن زهدم اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا معاذ
بن المثنى حدثني ابي المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن ملك بن الخشخاش العنبري
اخبرني ابي حدثني الحر بن حصين حدثني نصر بن حسان عن حصين بن ابي الحر ان اباه مالكا
وعمه قيسا وعبيدا ابني الخشخاش اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا اليه غاره حمل
من بني عمهم على الناس فكتب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا كتاب من
محمد رسول الله لمالك وقيس وعبيد بني الخشخاش انكم امنون مسلمون على دمائكم
واموالكم لا تؤخذون بجريره غيركم ولا تجني عليكم الا ايديكم اخبرنا ابو عمرو
محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفين نا ابراهيم
بن سعيد ومحمد بن يحيى قالا نا ابو اليمان عن شعيب عن ابن ابي حسين عن نافع بن
جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ملحد في الحرم ومبتغ
في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امري بغير حق ليهريق دمه رواه البخاري في

وكانت اموالهم افضل من اموال اصحاب رسول الله

باب قتل الرجل بالمراة

الصحيح عن ابي اليمان
قال الله تبارك وتعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس وقال النبي صلى الله عليه وسلم
المسلمون تتكافا دماؤهم اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر
بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
كتب عليكم القصاص في القتلى الاية كلها قال ابن شهاب فلما نزلت هذه الاية اقيدت
المراة من الرجل وفيما تعمد من الجراح قال ونا عبد الله بن وهب اخبرني مالك ان سعيد بن
المسيب قال الرجل يقتل بالمراة اذا قتلها قال الله عز وجل وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا خليفة الخياط عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون تتكافا دماؤهم وهم يد على من سواهم وكذلك
رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرو بن شعيب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري نا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدي نا الحكم بن موسى
القنطري نا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرايض
والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وكان فيه ان الرجل يقتل بالمراة اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني
نا اسباط بن محمد وعبد الوهاب بن عطا قالا انا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك
ان يهوديا قتل جارية على اوضاح فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بها اخرجه البخاري
في الصحيح من حديث سعيد بن ابي عروبة

وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الاية كلها

باب من لا قصاص بينه باختلاف الدينين

قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الى قوله فمن
عفي له من اخيه شيء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن شيبان نا سفيان بن عيينة ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم
بن محمد المزكي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان
بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال سالت عليا وفي رواية ابن شيبان

قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم من النبي صلى الله عليه وسلم شيء سوى القران فقال
لا والذي فلق الحبة وبرا النسمة الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة قلت
وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر واخبرنا ابو عمرو
محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى نا هارون بن معروف
نا سفيان عن مطرف قال سمعت الشعبي يقول اخبرني ابو جحيفة قال قلت لعلي
رضي الله عنه فذكره مثله رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن سفيان
بن عيينة اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي انا ابو يوسف القاضي
نا عمرو بن مرزوق انا زهير عن مطرف عن عامر عن ابي جحيفة قال قلت لعلي
رضي الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحي شيء قال لا والذي فلق الحبة وبرا النسمة
ما اعلمه الا فهما يعطيه الله عز وجل رجلا وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة
قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مؤمن بكافر قال زهير فقلت لمطرف وما
فكاك الاسير قال ان يفك من العدو كانت بذلك السنة وقال مطرف
العقل والمعقلة رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير واخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد
بن المنهال نا يزيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن
عباد قال انطلقنا الى علي رضي الله عنه انا وجارية بن قدامة السعدي فقلت هل معك
عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا الا ما في قراب سيفي فاخرج الينا منه
كتابا فقراه فاذا فيه المسلمون تتكافا دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من
سواهم الا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده الا من احدث حدثا او اوى
محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مسلم بن خالد
عن ابن ابي حسين عن عطاء وطاوس احسبه قال ومجاهد والحسن ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا يقتل مؤمن بكافر قال الشافعي رحمه الله وهذا عام
عند اهل المغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم به في خطبته يوم الفتح
وهو يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا من حديث عمرو بن شعيب وحديث

حديث عمران بن حصين قال الشيخ رحمه الله اما حديث عمرو فاخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار
العطاردي نا يونس بن بكير ح وانا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال نا ابو الازهر
نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي جميعا عن ابن اسحق حدثني عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح
فقال يا ايها الناس ما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لم يزده الا شدة ولا
حلف في الاسلام والمسلمون يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم
ترد سراياهم على قعدتهم لا يقتل مؤمن بكافر دية الكافر نصف دية المؤمن
ولا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم لفظ حديث يونس بن بكير
واخبرنا ابو علي انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا عبيد الله بن عمر حدثني هشيم
عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسلمون تكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم ويجير عليهم اقصاهم وهم
يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم لا يقتل مؤمن
بكافر ولا ذو عهد في عهده واما حديث عمران فاخبرنا ابو بكر
بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عياض عن عبد الملك بن عبيد
عن حريش بنت الحصين عن اخيها عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح الم تر الى ما صنع صاحبكم هلال بن امية لو قتلت مؤمنا بكافر
لقتلته فدوه فوديناه وبنو مدلج مصافحا وابغضهم الي ان احسن منها امولا وكانت
بنو حلفاء كعب في الجاهلية ورواه ايضا الواقدي عن عمر بن عثمان عن عبد الله
بن عبيد الا انه قال خراش بن امية بدل هلال بن امية لم يذكر الدية وما بعدها
اخبرنا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن سنان نا عبد الله بن عبد المجيد نا ابن موهب قال سمعت مالكا عن محمد بن
عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت وجدت في قائم سيف رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتابان فذكر احدهما قال وفي الاخر المؤمنون تكافأ دماؤهم ويسعى

ويسعى بذمتهم ادناهم ولا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث اهل ملتين ولا
ينكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا تسافر
المرأة ثلاث ليال الا مع ذي رحم محرم ابن موهب هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب
ومالك هو ابن ابي الرجال وابو الرجال هو محمد بن عبد الرحمن الانصاري الذي روى عنه مالك
اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عمر بن سنان نا ابراهيم
بن سعيد نا انس بن عياض عن عبد السلام بن ابي الجنوب عن الحسن عن معقل بن
يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده
والمسلمون يد على من سواهم تكافأ دماؤهم

باب

بيان ضعف الخبر الذي روي في قتل المؤمن بالكافر وما جاء عن الصحابة في ذلك
اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني الفقيه انا ابو الحسن علي بن عمر
الحافظ نا الحسن بن احمد بن سعيد الرهاوي اخبرني جدي سعد بن محمد الرهاوي نا عمار
بن مطر حدثهم نا ابراهيم بن محمد الاسلمي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابن البيلماني
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بمعاهد وقال انا اكرم من وفى
بذمته ان هذا خطأ من وجهين احدهما وصله بذكر ابن عمر فيه وانما هو عن
ابن البيلماني عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والاخر روايته عن ابراهيم عن ربيعة
وانما يرويه ابراهيم عن ابن المنكدر والحمل فيه على عمار بن مطر الرهاوي فقد كان
يقلب الاسانيد ويسرق الاحاديث حتى كثر ذلك في رواياته وسقط عن
حد الاحتجاج به اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابراهيم بن يحيى عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن
بن البيلماني ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الكتاب فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا احق من وفى بذمته ثم امر به فقتل هذا هو
الاصل في هذا الباب وهو منقطع وراويه غير ثقة وقد روي عن ربيعة عن عبد الرحمن
بن البيلماني عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز
بن محمد بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا
عبد العزيز بن محمد اخبرني ربيعة عن عبد الرحمن بن البيلماني ان رجلا من اهل الذمة

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا عاهدناكم وبايعناك على كذا وكذا وقد
ختر رجل منا ففعل فقال انا احق من اوفى بذمته فامكنه منه فضرب عنقه واخبرنا
ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا اسمعيل
الصفار ثنا الرمادي ح قال وثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا اسحق بن ابراهيم قالا انا عبد الرزاق
عن الثوري عن ربيعة عن عبد الرحمن بن البيلماني يرفعه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقاد
مسلما من يهوديا وقال الرمادي اقاد مسلما بذمي وقال انا احق من وفى بذمته وقال ان
ربيعة انما اخذه عن ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى والحديث يدور عليه اخبرنا ابو
عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمد الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز
قال قال ابو عبيد القسم بن سلام سمعت ابن ابي يحيى يحدثه عن ابن المنكدر وسمعت ابا يوسف
يحدثه عن ربيعة الرأي كلاهما عن ابن البيلماني ثم بلغني عن ابن ابي يحيى انه قال انا حدثت
به ربيعة بهذا الحديث فانما دار الحديث على ابن ابي يحيى عن عبد الرحمن بن البيلماني
ان النبي صلى الله عليه وسلم اقاد مسلما بمعاهد وقال انا احق من وفى بذمته قال ابو عبيد
رحمه الله وهذا حديث ليس بمسند ولا يجعل مثله اماما يسفك به دماء المسلمين
قال ابو عبيد وقد اخبرني عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الواحد بن زياد قال
قلت لزفر انكم تقولون انا ندرأ الحدود بالشبهات وانكم جئتم الى اعظم الشبهات
فاقدمتم عليها قال وما هو قال قلت المسلم يقتل بالكافر قال فاشهد انت على رجوعي
عن هذا قال وكذلك قول اهل الحجاز لا يقيدونه واما قوله ولا ذو عهد في عهده
فان ذا العهد الرجل من اهل دار الحرب يدخل الينا بامان فقتله محرم على المسلمين حتى
يرجع الى مأمنه واصل هذا من قوله وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى
يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل محمد
بن ابراهيم املاء ثنا محمد بن نعيم ثنا ابو قدامة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد الواحد بن زياد
قال لقيت زفر فقلت له صرتم حديثا في الناس وضحكة قال وما ذاك قال قلت تقولون
في الاشياء كلها ادرؤا الحدود بالشبهات وجئتم الى اعظم الحدود فقلتم تقام بالشبهات
قال وما ذاك قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل مؤمن بكافر فقلتم يقتل
به قال فاني اشهدك الساعة اني قد رجعت عنه اخبرنا ابو الحسن بن الله

القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين الفارسي حدثني محمد بن عبد الرحيم
قال قال علي المديني حديث ابن البيلماني ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بمعاهد
هذا انما يدور على ابن ابي يحيى ليس له وجه انما اخذه عنه واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد الفقيه البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ قال عبد الرحمن
بن البيلماني حديثه منكر وروى عنه ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بمعاهد
وهو مرسل منكر اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه قال قال ابو الحسن علي بن عمر
الدارقطني الحافظ ابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف بما
يرسله والله اعلم

الروايات فيه عن عمر بن الخطاب

رضي الله عنه اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر
بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني جرير بن حازم ان قيس بن سعد حدثه عن مكحول
ان عبادة بن الصامت رضي الله عنه دعا نبطيا يمسك له دابته عند بيت المقدس
فابى فضربه فشجه فاستعدى عليه عمر بن الخطاب فقال له ما دعاك الى ما صنعت
بهذا فقال يا امير المؤمنين امرته ان يمسك دابتي فابى وانا رجل في حد فضربته فقال
اجلس للقصاص فقال زيد بن ثابت اتقيد عبدك من اخيك فترك عمر القود وقضى
عليه بالدية واخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني
الليث ان يحيى بن سعيد حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتي برجل من اصحابه وقد
جرح رجلا من اهل الذمة فاراد ان يقيده فقال المسلمون ما ينبغي هذا فقال عمر رضي الله
عنه اذا نضعف عليه العقل فاضعفه ورواه سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد
عن اسمعيل بن ابي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يحدث الناس ان رجلا من اهل
الذمة قتل بالشام عمدا وعمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ ذاك بالشام فلما بلغه
ذلك قال عمر رضي الله عنه قد ولعتم باهل الذمة لاقتلنه به فقال ابو عبيدة بن الجراح
رضي الله عنه ليس ذلك لك فصلى ثم دعا ابا عبيدة فقال لم زعمت لا اقتله به فقال ابو
عبيدة ارايت لو قتل عبدا له اكنت قاتله به فصمت عمر ثم قضى عليه بالف دينار
مغلظا عليه واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا محمد بن الحسن انا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

ان رجلا من بكر بن وايل قتل رجلا من اهل الحيرة فكتب فيه عمر بن الخطاب ان يدفع الى اولياء المقتول
فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا عفوا فدفع الرجل الى ولي المقتول رجل يقال له حنين من اهل
الحيرة فقتله فكتب عمر بعد ذلك ان كان الرجل لم يقتل فلا تقتلوه فرأوا ان عمر رضي
الله عنه اراد ان يرضيهم من الدية قال الشافعي رحمه الله الذي رجع اليه اولى به ولعله
اراد ان يخيفه بالقتل ولا يقتله قال الذي يكلم معه فقد رويتم عن عمرو بن دينار ان عمر رضي
الله عنه كتب في مسلم قتل نصرانيا ان كان القاتل قتالا فاقتلوه وان كان غير قتال
فذروه ولا تقتلوه قال الشافعي فرويناه فاسمع عمر كما قال فانت لا تسمعه كما قال فثبت
عندكم عن عمر من هذا شي قال الشافعي رحمه الله والحرف وهذه احاديث مقطعات
او ضعاف او تجمع الانقطاع والضعف جميعا اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر
محمد بن الحسن القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف قال ذكر سفين عن
عمرو بن دينار عن شيخ قال كتب عمر بن الخطاب في مسلم قتل معاهدا ان كان
طيرة في غضب فاغرمه اربعة الاف وان كان لصا عاديا فاقتله واخبرنا ابو بكر
بن عبدان انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمد بن ابي صالح البغدادي بمكة نا يوسف بن يعقوب
القاضي نا ابو الربيع نا حماد عن عمرو عن القسم بن ابي بزة ان رجلا مسلما قتل رجلا من اهل
الذمة بالشام فرفع الى ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه فكتب فيه الى عمر بن الخطاب
فكتب عمر ان كان ذاك منه خلقا فقدمه فاضرب عنقه وان كانت هي طيرة طارها
فاغرمه ديته اربعة الاف الروايات فيه عن عثمن رضي الله عنه
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث الفقيه الاصفهاني قالا انا علي بن عمر
الحافظ نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر ان رجلا مسلما قتل رجلا من اهل الذمة عمدا فرفع الى عثمن فلم يقتله وغلظ
عليه الدية مثل دية المسلم واخبرنا ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر نا الحسين بن صفوان
نا عبد الله بن احمد نا رحمويه نا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب قال كان عثمن ومعوية منقطع
لا يقيدان المشرك من المسلم الاول موصول وهذا منقطع اخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا محمد بن الحسن
انا محمد بن يزيد انا سفين بن حسين عن الزهري ان ابن شاس الجذامي قتل رجلا

من انباط الشام فرفع الى عثمن رضي الله عنه فامر بقتله فكلمه الزبير وناس من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهوه عن قتله قال فجعل ديته الف دينار قال الشافعي
رحمه الله قلت هذا من حديث من يجهل فان كان غير ثابت فدع الاحتجاج به
وان كان ثابتا فقد زعمت انه اراد قتله فمنعه ناس من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرجع لهم فهذا عثمن وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
مجمعون ان لا يقتل مسلم بكافر فكيف خالفتهم الروايات فيه عن علي
رضي الله عنه قد مضى حديث ابي جحيفة وقيس بن عباد عن علي بن ابي طالب
فيما كان عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيفة من ان لا يقتل مسلم بكافر
وفي ذلك دلالة على ضعف ما اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق المزكي نا ابو
العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا محمد بن الحسن نا قيس بن الربيع الاسدي
عن ابان بن تغلب عن الحسن بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم
عن ابي الجنوب الاسدي قال اتي علي بن ابي طالب رضي الله عنه برجل من المسلمين
قتل رجلا من اهل الذمة قال فقامت عليه البينة فامر بقتله فجا اخوه فقال اني قد عفوت
قال فلعلهم هددوك وفرقوك وفزعوك قال لا ولكن قتله لا يرد علي اخي وعوضوني
فرضيت قال انت اعلم من كان له ذمتنا فدمه كدمنا وديته كديتنا قال
كذا قال حسن وقال غيره حسين بن ميمون اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد
الاصبهاني قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ رحمه الله ابو الجنوب ضعيف
الحديث قال الشافعي رحمه الله في القديم وفي حديث ابي جحيفة عن علي ما دلكم ان عليا
رضي الله عنه لا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ويقول بخلافه

باب لا يقتل حر بعبد

اخبرنا ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي انا علي بن عمر الحافظ نا محمد
بن احمد بن الحسن نا احمد بن عبدوس نا ابو بكر بن داسه نا عباد بن العوام عن حجاج
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يقتلان
الحر بقتل العبد قال علي نا محمد بن الحسن المقري نا احمد بن العباس الطبري نا اسمعيل

بن سعيد ثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر والحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله
سوا اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو عبيد
القسم بن اسمعيل ثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر
عن عامر قال قال علي رضي الله عنه من السنة ان لا يقتل حر بعبد واخبرنا ابو بكر
بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الصمد بن علي ثنا السري بن سهل ثنا عبد الله
بن رشيد ثنا عثمن البري عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يقتل حر بعبد في هذا الاسناد ضعف اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو
الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن الحكم
عن علي وعبد الله رضي الله عنهما في الحر يقتل العبد قال لا قود هذا منقطع واخبرنا
ابو عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن الجنيد ثنا زياد بن ايوب ثنا القسم بن مالك
ثنا ليث عن الحكم قال قال علي وابن عباس رضي الله عنهما اذا قتل الحر العبد متعمدا فهو
قود قال علي لا نعرفه بحجة فانه مرسل اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن
داسه ثنا ابو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن قتادة عن الحسن قال لا يقاد الحر
بالعبد واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابن ابي جعفر عن بكير ان السنة مضت بان لا يقتل
الحر المسلم بالعبد وان قتله عمدا وعليه العقل قال وثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن ابي ذئب
ومالك بن انس عن ابن شهاب انه قال لا قود بين الحر والعبد في شيء الا ان العبد اذا قتل
الحر قتل به وقال لي مالك مثله وروينا عن ابن جريج عن عطاء مثله

باب ما روي فيمن قتل عبده او مثل به

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد الاصبهاني
ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ومن خصى خصيناه خصاه
واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد انا ابو بكر
احمد بن سلمان النجاد ثنا عبد الملك بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الانصاري عن سمرة بن جندب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه

قال قتادة ثم ان الحسن نسي هذا الحديث قال لا يقتل حر بعبد قال الشيخ رحمه الله
يشبه ان يكون الحسن لم ينس الحديث لكن رغب عنه لضعفه واكثر اهل العلم
بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سمرة وذهب بعضهم الى انه لم يسمع منه غير
حديث العقيقة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول قال ابو النضر هاشم
بن القسم عن شعبة قال لم يسمع الحسن من سمرة شيئا هو كتاب قال يحيى قد حدث
الحسن عن سمرة من قتل عبده قتلناه ذاك في سماع البغداديين ولم يسمع الحسن من
سمرة واما علي بن المديني رحمه الله فكان يثبت سماع الحسن من سمرة والله اعلم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمن
بن سعيد الدارمي والفضل بن محمد بن المسيب الشعراني قالا ثنا ابو صالح المصري عبد الله
بن صالح كاتب الليث حدثني الليث بن سعد عن عمر بن عيسى القرشي ثم الاسدي
عن عمرو بن شعيب عن ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال جاءت جارية
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت ان سيدي اتهمني فاقعدني على النار حتى احترق
فرجي فقال عمر رضي الله عنه هل راى ذلك عليك قالت لا قال فهل اعترفت له بشيء
قالت لا فقال عمر رضي الله عنه علي به فلما راى عمر الرجل قال اتعذب بعذاب الله
قال يا امير المؤمنين اتهمتها في نفسها قال رايت ذلك عليها قال الرجل لا قال فاعترفت
لك به قال لا قال والذي نفسي بيده لو لم اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد
مملوك من مالكه ولا ولد من والده لاقدتها منك فبرزه وضربه مائة سوط وقال اذهبي
فانت حرة لوجه الله وانت مولاة الله ورسوله قال ابو صالح وقال الليث وهذا
القول معمول به واخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عبدان
وعبد الله بن محمد بن نصر ابن ملح قالا ثنا عبد الملك بن شعيب حدثني ابي حدثني الليث بن سعد
حدثني عمر بن عيسى فذكره بنحوه قال ابو احمد وهذا الحديث لا اعلم رواه عن ابن جريج
بهذا الاسناد غير عمر بن عيسى وعن عمر هذا غير الليث وهو معروف بهذا سمعت
ابن حماد يذكر عن البخاري انه منكر الحديث اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق
المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب عن يحيى بن ايوب عن المثنى بن الصباح عن عمرو

بن شعيب عن ابيه عن جده عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال كان لزنباع عبد يسمى سندر
او ابن سندر فوجده يقبل جارية له فاخذه فجبه وجدع اذنيه وانفه فاتى الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فارسل الى زنباع فقال لا تحملوهم ما لا يطيقون واطعموهم مما تأكلون واكسوهم
مما تكتسون وما كرهتم فبيعوا وما رضيتم فامسكوا ولا تعذبوا خلق الله ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من مثل به او حرق بالنار فهو حر وهو مولى الله ورسوله فاعتقه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اوص بي فقال اوصي بك كل مسلم
المثنى بن الصباح ضعيف لا يحتج به وروى عن الحجاج بن ارطاة عن عمرو مختصرا ولا يحتج
به وروي عن سوار ابي حمزة عن عمرو وليس بالقوي والله اعلم اخبرنا ابو بكر بن
الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا الحسن بن الحسين بن الصابوني الانطاكي قاضي الثغور
نا محمد بن الحكم الرملي نا محمد بن عبد العزيز الرملي نا اسمعيل بن عياش عن الاوزاعي عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم
مائة جلدة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به وامره ان يعتق رقبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفين نا ابو بكر
بن ابي شيبة نا اسمعيل بن عياش الحمصي عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن ابراهيم بن
عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم برجل قتل عبده متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونفاه سنة
ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به قال وثنا اسمعيل بن عياش عن اسحق بن ابي فروة عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو الوليد نا الحسن بن سفين نا ابو بكر نا حفص عن عمرو بن شعيب ان ابا بكر
وعمر رضي الله عنهما كانا يقولان لا يقتل الحر بعبده ولكن يضرب ويطال حبسه ويحرم
سهمه قال اسانيد هذه الاحاديث ضعيفة لا تقوم شيء منها الحجة الا ان اكثر اهل العلم
على ان لا يقتل الرجل بعبده وقد روينا عن سليمن بن يسار والشعبي والزهري وغيرهم
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا ابن وهب حدثني عمر
بن ايوب عن جعفر بن ربيعة ان سليمن المري حدثه انه استفتى عبد الله بن عباس عن رجل
توطأ عبد الله فمات ولم يرد قتله فقال ابن عباس ليعتق رقبة او ليصم شهرين متتابعين

باب العبد يقتل فيه قيمته بالغة ما بلغت

قال الشافعي رحمه الله وهذا عن عمر وعلي رضي الله عنهما قال الشيخ رحمه الله رواه عبد الله
بن احمد بن حنبل في كتاب العلل عن ابي الربيع الزهراني عن هشيم عن سعيد بن ابي عروبة
عن مطر عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر وعلي رضي الله عنهما في الحر يقتل العبد
قالا ثمنه ما بلغ وهذا اسناد صحيح واخبرنا ابو بكر بن الحارث انا علي بن عمر
الحافظ نا محمد بن الحسن المقري نا احمد بن العباس بن المطرزي نا اسمعيل بن سعيد نا عباد
بن العوام عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال عمر رضي الله عنه
في الحر يقتل العبد قال فيه ثمنه واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا علي بن الفضل بن
محمد بن عقيل الخزاعي نا محمد بن عثمان بن ابي شيبة نا ابي نا نوح بن دراج عن عبيد الله بن
عمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه في العبد يصاب قال
قيمته بالغة ما بلغت واخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل محمد بن عبد الله
بن محمد بن حمرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن
وسعيد بن المسيب في العبد يقتل خطأ قالا ثمنه ما بلغ ورويناه ايضا عن القسم
بن محمد وسالم بن عبد الله وروي ذلك عن عبد الكريم عن علي وعبد الله وشريح قالوا ثمنه
وان خالف دية الحر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا الحسن بن
سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم فذكره وفيه
ارسال بينه وبين عبد الكريم اخبرنا ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي يقول
حدثني عمرو بن سعد عن يزيد الرقاشي حدثني انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لان اجلس مع قوم يذكرون الله بعد صلاة الصبح الى ان تطلع الشمس
احب الي مما طلعت عليه الشمس من ولد اسمعيل دية كل رجل منهم اثنا عشر الفا

باب العبد يقتل الحر

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد نا الحسن بن سفين نا ابو بكر نا حاتم
بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال اذا قتل العبد الحر دفع
الى اولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا استحيوه قال الشيخ رحمه الله ان شاؤا استحيوه
وان ارادوا الدية بيع في دية المقتول والله اعلم

باب العبد يقتل العبد أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ نا أبو الوليد نا الحسن بن سفيان نا أبو بكر نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد
العزيز بن عمران في كتاب لعمر بن عبد العزيز أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال يقاد المملوك من المملوك في كل عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك

باب الرجل يقتل ابنه

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع
بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلا
من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فنزي في
جرحه فمات فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر
ذلك له فقال عمر اعدد لي على قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك فلما قدم
عمر أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ثم قال أين أخو
المقتول قال ها أنا ذا قال خذها فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
لقاتل شيء زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي رحمه الله وقد حفظت
عن عدد من أهل العلم لقيتهم أن لا يقتل الوالد بالولد وبذلك أقول قال الشيخ
رحمه الله هذا منقطع فأكده الشافعي بأن عددا من أهل العلم يقولون به وقد
روي موصولا أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمش الفقيه من أصله أنا أبو الحسن علي
بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري نا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن سعيد بن
سابق نا عمرو يعني ابن أبي قيس عن منصور يعني ابن المعتمر عن محمد بن عجلان عن
عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال نحلت الرجل من بني مدلج
جارية فأصاب منها ابنا فكان يستخدمها فلما شب الغلام دعاها يوما فقال اصنعي
كذا وكذا فقال لا تأتيك حتى متى تستأمي أمي قال فغضب فحذفه بسيفه فأصاب
رجله فنزف الغلام فمات فانطلق في رهط من قومه إلى عمر رضي الله عنه فقال يا عدو
نفسه أنت الذي قتلت ابنك لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يقاد الأب من ابنه لقتلتك هلم ديته قال فأتاه بعشرين أو ثلاثين ومائة
بعير قال فخير منها مائة فدفعها إلى ورثته وترك أباه ورواه حجاج بن أرطاة

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر رضي الله عنه قال حضرت النبي صلى الله عليه وسلم
يقيد الابن من أبيه ولا يقيد الأب من ابنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف
أنا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الفهري القاضي بمكة نا محمد بن إسماعيل الصائغ نا
يحيى بن إسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا مطرف بن طريف عن الحكم بن عتيبة
عن رجل يقال له عرفجة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس على الوالد قود من ولده أخبرنا أبو بكر بن يحيى بن إبراهيم
بن محمد بن يحيى المزكي أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر
بن عون قال إسماعيل بن مسلم أنا عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد الوالد
بالولد إسماعيل بن مسلم المكي هذا ضعيف وقد روي عن عبيد الله بن الحسن
العنبري عن عمرو والله أعلم أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو علي الحافظ
إملاء نا إبراهيم بن إسحاق الصيرفي نا الحسن بن علي بن شبيب المعمري نا عقبة بن مكرم
نا أبو حفص التمار نا عبيد الله بن الحسن العنبري عن عمرو بن دينار عن طاوس عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساجد ولا يقتل
الوالد بالولد أبو حفص التمار أبان بن عامر السعدي كان نزل في بني رفاعة
ورواه أيضا سعيد بن بشير عن قتادة عن عمرو بن دينار موصولا

باب القود بين الرجال والنساء وبين العبيد فيما دون النفس

قال البخاري رحمه الله في الترجمة يذكر عن عمر رضي الله عنه تقاد المرأة من الرجل
في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح وبه قال عمر بن عبد العزيز وأبو الزناد عن
أصحابه قال وجرحت أخت الربيع إنسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص
قال الشيخ رحمه الله أما الرواية في ذلك عن عمر فقد مضت عن عبد العزيز
بن عمران في كتاب لعمر بن عبد العزيز أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يقاد المملوك
من المملوك في كل عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك وأما حديث أخت الربيع أخبرناه
أبو محمد بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا عفان نا حماد نا
ثابت عن أنس فذكره وذلك يرد بتمامه في موضعه إن شاء الله وخالفه حميد عن

امس فقال لطمت الربيع بنت معوذ جارية فكسرت ثنيتها وثابت احفظ ويحتمل انهما
قضيتان وهذا هو الاظهر وروي عن ابن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهما اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق انا ابو الحسن الطرائفي نا عثمن بن سعيد نا عبد الله بن صالح عن معوية
بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى قال كانوا لا يقتلون الرجل بالمراه ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمراة بالمراة
فانزل الله النفس بالنفس قال فجعل الاحرار في القصاص سواء فيما بينهم في العمد رجالهم
ونساؤهم في النفس وفيما دون النفس وجعل العبيد مستوين فيما بينهم في العمد
في النفس وفيما دون النفس رجالهم ونساؤهم واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله
بن ابي جعفر عن بكير بن الاشج ان السنة مضت فيما بلغه انه اذا كان احد يعني
الرجل والمراة فان فقا عينها فقئت عينه قال وبلغني عن زيد بن ثابت مثل ذلك انه يقتل
بها ويقص منه واما الرواية فيه عن ابي الزناد فاخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
بن يوسف الرفا البغدادي انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحق القاضي
نا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال
كان من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن
الزبير والقسم بن محمد وابو بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة وسليمن بن يسار في مشيخة جلة سواهم من نظرائهم اهل فقه وفضل
وربما اختلفوا في الشي فاخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رايا فكان الذي وعيت عنهم
على هذه الصفة انهم كانوا يقولون المراة تقاد من الرجل عينا بعين واذنا باذن
وكل شي من الجراح على ذلك وان قتلها قتل بها ورويناه عن الزهري وغيره وروى سفين
الثوري عن المغيرة عن ابراهيم قال القصاص بين الرجل والمراة في العمد وعن جابر عن
الشعبي مثله وعن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز مثله اخبرنا ابو بكر
الاصفهاني انا ابو نصر العراقي نا سفين الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد
نا سفين يذكر هذا ورويناه عن الشعبي وابراهيم خلافه فيما دون النفس

باب النفر يقتلون الرجل

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي
انا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قتل نفرا خمسة او سبعة برجل قتلوه قتل غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا
قال البخاري رحمه الله في ترجمة الباب قال لنا ابن بشار نا يحيى عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر ان غلاما قتل غيلة فقال عمر رضي الله عنه لو اشترك فيها اهل صنعاء
لقتلتهم اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن عبد
العزيز عن ابي عبيد حدثني يحيى بن سعيد عن [illegible] عن ابيه قال ان ستة قتلوا
بصنعاء غيلة فقتلهم عمر رضي الله عنه بسبعة وقال لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا الحسن بن مكرم
نا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضي الله عنه قتل سبعة
من اهل صنعاء اشتركوا في دم غلام وقال لو تمالا عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا
قال الشيخ رحمه الله هذا يحيى بن سعيد الانصاري والاول يحيى القطان
قال البخاري وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة قتلوا صبيا فقال عمر
رضي الله عنه مثله اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو
سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب
حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امراة بصنعاء
غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلام يقال له اصيل فاتخذت
المراة بعد زوجها خليلا فقالت لخليلها ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت
منه فطاوعها فاجتمع على قتله الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم
قطعوه اعضاء وجعلوه في عيبة من ادم فطرحوه في ركية في ناحية القرية
وليس فيها ماء ثم صاحت المراة فاجتمع الناس فخرجوا يطلبون الغلام قال فمر رجل
بالركية التي فيها الغلام فخرج منها الذباب الاخضر فقلنا والله ان في هذه لجيفة
ومعنا خليلها فاخذته رعدة فحبسناه وارسلنا رجلا فاخرج الغلام فاخذنا
الرجل فاعترف فاخبرنا الخبر فاعترفت المراة والرجل الاخر وخادمها فكتب
يعلى وهو يومئذ امير شانهم فكتب اليه عمر رضي الله عنه بقتلهم جميعا

وقال والله لو ان اهل صنعا شركوا في قتله لقتلتهم اجمعين وروينا عن ابي اسحق السبيعي
عن سعيد بن وهب قال خرج قوم يصحبهم رجل فقدموا وليس معهم فاتهمهم اهله فقال
شريح شهودكم انهم قتلوا صاحبكم والا حلفوا بالله ما قتلوه فاتوا بهم عليا رضي
الله عنه قال سعيد وانا عنده ففرق بينهم فاعترفوا قال فسمعت عليا رضي الله عنه
يقول انا ابو حسن القوم فامر بهم فقتلوا

باب الاثنين والاكثر يقطعان

يد رجل معا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا جعفر بن
محمد نا يحيى بن يحيى انا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر يعني الشعبي ح وانا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمن قال قال الشافعي عن سفين عن مطرف
عن الشعبي ان رجلين اتيا عليا فشهدا على رجل انه سرق فقطع علي رضي الله عنه يده
ثم اتياه باخر فقالا هذا الذي سرق واخطانا على الاول فلم يجز شهادتهما على الاخر وغرمهما
دية يد الاول وقال لو اعلم انكما تعمدتما لقطعتكما اخرجه البخاري في ترجمة الباب

باب من عليه القصاص في القتل وما دونه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق وابو محمد بن موسى قالا انا محمد
بن ايوب انا ابو الوليد الطيالسي وموسى بن اسمعيل قالا انا حماد بن سلمة عن حماد عن
ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة
عن الصبي حتى يحتلم وعن المعتوه حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ اخبرنا ابو محمد
عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي
نا ابن بكير قال قال مالك حدثني يحيى بن سعيد ان مروان بن الحكم كتب الى معوية بن ابي
سفين انه اتي بمجنون قتل رجلا فكتب اليه معوية ان اعقله ولا تقد منه فانه ليس على
مجنون قود اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر
نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابي الزناد قال ونا ابن وهب انا مالك عن يحيى بن سعيد
ان مروان بن الحكم كتب الى معوية يذكر له انه اتي بسكران قد قتل رجلا فكتب اليه
معوية ان اقتله به

جماع ابواب

صفة قتل العمد وشبه العمد

باب عمد القتل بالسيف او السكين او ما يشق بحده

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابو امية نا ابو نعيم نا سفين ح ونا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله
املاء وقراءة انا ابو حامد بن الشرقي نا يحيى بن [illegible] نا يوسف بن يعقوب السدوسي
نا شعبة وسفين عن جابر عن ابي عازب عن النعمن بن بشير قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل شيء خطا الا السيف ولكل خطا ارش لفظ حديث العلوي
واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام
نا ابو حذيفة نا سفين عن جابر عن رجل عن النعمن بن بشير ان النبي صلى الله عليه
قال ان لكل شيء خطا الا السيف يعني الحديدة ولكل خطا ارش اخبرنا
ابو سعد عبد الملك بن ابي عثمان الزاهد وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قالا
انا ابو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل انا ابو جعفر محمد بن عثمن بن ابي شيبة
نا عقبة بن مكرم نا يونس بن بكير نا قيس بن الربيع عن ابي حصين عن ابراهيم
بن بنت النعمن بن بشير عن النعمن بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كل شيء سوى الحديدة خطا ولكل خطا ارش في مدار هذا الحديث على
جابر الجعفي وقيس بن الربيع ولا يحتج بهما

باب عمد القتل بالحجر وغيره مما الاغلب انه لا يعاش من مثله

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هرون نا شعبة عن هشام بن زيد عن
انس بن مالك ان جارية خرجت عليها اوضاح فاخذها يهودي فرضخ راسها
بحجر واخذ ما عليها فاتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك فلان قالت براسها لا فقالوا اليهودي
قالت براسها نعم فاخذ ورسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين حجرين
اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة بن الحجاج اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه نا محمد بن ايوب انا ابو عمر
ابن سلمة قالا انا همام عن قتادة عن انس ان جارية وجدوا راسها بين حجرين

فقيل لها من فعل بك هذا فلان افلان حتى سمي اليهودي فاومت براسها فاخذ فجيء به
فاعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بحجارة وقال ابو سلمة بين حجرين رواه
البخاري في الصحيح عن ابي سلمة ورواه مسلم عن هداب بن خالد عن همام اخبرنا ابو القسم
عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا احمد بن سلمان ثنا عبد الملك بن محمد ثنا ابو عاصم
عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان عمر رضي الله عنه سأل الناس
في الجنين فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين امرأتين لي فضربت احداهما الاخرى
بعمود في بطنها جنين فقتلته فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة وقضى
ان تقتل المرأة بالمرأة هذا اسناد صحيح وفيما ذكر ابو عيسى الترمذي في كتاب
العلل قال سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال هذا حديث صحيح رواه
ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس وابن جريج حافظ قال الشيخ رحمه الله
هو كما قال البخاري في وصل الحديث بذكر ابن عباس فيه الا ان في لفظه زيادة
لم اجدها في شيء من طرق هذا الحديث وهي قتل المرأة بالمرأة وفي حديث عكرمة
عن ابن عباس موصولا وحديث ابن طاوس عن ابيه مرسلا وحديث جابر وابي هريرة
موصولا اما ثبتا انه قضى بديتها على العاقلة اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني
انا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا محمد بن جعفر بن سعيد ثنا العباس بن يزيد ثنا عبد
الرزاق انا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار انه سمع طاوسا يحدث عن ابن عباس فذكر
الحديث بنحوه وقال فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة فقال لقد
شككتني واخبرنا ابو بكر بن الحرث انا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم
البزاز ثنا علي بن مسلم ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار فذكر
الحديث بنحوه الا انه قال فقلت لعمرو اخبرني ابن طاوس عن ابيه كذا وكذا فقال
شككتني اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن بكير
بن الاشج عن عبيدة بن مسافع عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقسم شيئا اقبل رجل فاكب عليه فطعنه بعرجون كان معه فجرح الرجل
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تعال فاستقد فقال بل عفوت يا رسول الله

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن
يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا عبد الواحد بن زياد انا الحجاج عن
زياد بن علاقة انا اشياخنا السراة ذكروا النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا رمى رجلا
بحجر فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم منه واخبرنا ابو سعد احمد بن محمد
الماليني انا ابو احمد بن عدي انا ابو خليفة ثنا مسدد عن محمد بن جابر عن زياد بن علاقة
عن مرداس ان رجلا رمى رجلا بحجر فقتله فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاقاده منه
واخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا جعفر
بن حميد ثنا الوليد بن ابي ثور عن زياد بن علاقة عن مرداس بن عروة قال رمى رجل
من الحي اخا له فقتله ففرقنا فوجدنا عند ابي بكر الصديق رضي الله عنه فانطلقنا به
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقدناه منه وروينا عن الحجاج عن بشر بن حازم عن عمران
بن يزيد بن البراء عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عرض عرضنا له
ومن حرق حرقناه ومن غرق غرقناه وهو فيما انبانيه ابو عبد الله الحافظ اجازة
انا ابو الوليد ثنا محمد بن هرون بن منصور ثنا عثمن بن سعيد عن محمد بن ابي بكر المقدمي
ثنا بشر فذكره اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو الحسن الكارزي انا علي
بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا يزيد عن حجاج بن ارطاة عن زيد بن جبير عن جروة بن حميد
عن عمر رضي الله عنه قال ليعمد احدكم اخاه بمثل آكلة اللحم ثم يرى اني لا اقيده
والله لاقيدنه منه تابعه اسرائيل عن زيد بن جبير عن جروة عن ابيه عن عمر قال
ابو عبيد قال يزيد قال الحجاج آكلة اللحم يعني عصا محددة قال ابو عبيد
رحمه الله وفي هذا الحديث من الحكم انه راى القود في القتل بغير حديدة وذلك
اذا كان مثله يقتل اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم
ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني عثمن بن الحكم عن ابن جريج ان عمرو بن دينار
حدثه انه سمع عبيد بن عمير الليثي قال يطلق الرجل لا يريد الا رجلا يضربه بالعصا
حتى يقتله ثم يقول ليس بعمد واي العمد اعمد من ذلك

باب شبه العمد وهو ما عمد الى الرجل بالعصا الخفيفة او السوط او الضرب الذي الاغلب انه لا يمات من مثله

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن
سليمن انا الشافعي انا ابن عيينه عن زيد بن جدعان عن القسم بن ربيعه عن عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان في قتل الخطا بالسوط او العصا
مايه من الابل مغلظه منها اربعون خلفة في بطونها اولادها اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ قال سمعت محمد بن اسمعيل السكري يقول سمعت محمد بن اسحق بن
خزيمه يقول حضرت مجلس المزني يوما وساله سايل من العراقيين عن شبه العمد فقال
السايل ان الله بارك وتعالى وصف القتل في كتابه صنفين عمدا وخطا فلم قلتم انه
على ثلثه اصناف ولم قلتم شبه العمد فاحتج المزني بهذا الحديث فقال له مناظره
احتج بعلي بن زيد بن جدعان فسكت المزني فقلت لمناظره قد روى هذا الخبر غير
علي بن زيد فقال ومن رواه غير علي قلت رواه ايوب السختياني وخالد الحذا
قال لي فمن عقبه بن اوس فقلت عقبه بن اوس رجل من اهل البصره قد رواه عنه
محمد بن سيرين مع جلالته فقال للمزني انت تناظر او هذا فقال اذا جا الحديث
فهو يناظر لانه اعلم بالحديث مني ثم اتكلم انا قال الشيخ رحمه الله اما حديث
ايوب فاخبرنا ابو حامد احمد بن خلف المقري الاسفرايني نا ابو بكر
محمد بن داود بن سعود نا محمد بن ايوب انا ابو عمر نا شعبه عن ايوب عن القسم بن
ربيعة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل الخطا شبه العمد
بالسوط والعصا فيها مايه من الابل اربعون في بطونها اولادها كذا قال
ايوب عن القسم بن ربيعه عن عبد الله بن عمرو بن العاص واما خالد الحذا فاخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع انا الشافعي انا الثقفي عن خالد الحذا عن القسم بن ربيعة عن عبد الله
بن عمرو بن العاص عن عقبه بن اوس عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكه الا ان في قتل الخطا شبه العمد
قتيل السوط والعصا الديه مغلظه منها اربعون في بطونها اولادها وكذلك
رواه جماعة عن خالد الحذا وقد رواه حماد بن زيد عن خالد الحذا فاقام اسناده
اخبرناه ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا سليمن بن
حرب

قالا نا حماد عن خالد عن القسم بن ربيعه عن عقبه بن اوس عن عبد الله بن عمرو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح بمكه فذكر الحديث ثم قال الا
ان قتيل الخطا شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مايه من الابل منها اربعون
في بطونها اولادها وكذلك رواه وهيب عن خالد الحذا وروينا عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل العمد وشبه العمد وقتل
الخطا وذلك يرد ان شا الله في كتاب الديات اخبرنا ابو بكر احمد
بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس
الاصم انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن طاوس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل في عميه في رميا يكون بينهم بحجاره
او جلد بالسوط او ضرب بعصا فهو خطا عقله عقل الخطا ومن قتل عمدا
فهو قود يديه فمن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل منه صرف
ولا عدل هذا مرسل وقد اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد
الصفار نا عباس بن محمد الدوري نا سعيد بن سليمن نا سليمن بن كثير نا عمرو
بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
في عميا او رميا تكون بينهم بحجر او عصا فعقله عقل خطا ومن قتل عمدا فقود
يديه فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل
منه صرف ولا عدل قوله فعقله عقل خطا يريد والله اعلم شبه الخطا
وهو شبه العمد وقوله فهو خطا يريد به شبه خطا حتى لا يجب به القود
وقد يحتمل ان يكون المراد به الخطا المحض وذلك ان يرمي شيا فيصيب غيره
فيكون عقله عقل الخطا والله اعلم وقد اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني
انا ابو محمد بن حيان نا احمد بن الحسن الدارابي نا ابو حاتم نا عبد الرحمن بن يحيى بن
اسمعيل بن عبد الله المخزومي نا الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شبه العمد
مغلظه ولا يقتل صاحبه وذلك ان ينزو الشيطان بين الناس فيكون
دما في عميا في غير ضغينه ولا حمل سلاح اخبرنا ابو عبد الله

الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا عمران
عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ضرب بسوط ظلما اقتص منه يوم القيمة ب

باب من سقي رجلا سما

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمن بن سعيد الدارمي
ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا خالد بن الحرث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس
ان امراة يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل
الا نقتلها قال لا فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة و محمد بن النضر
و محمد بن اسمعيل قال ابن النضر انا وقال الآخران ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا خالد بن الحرث
فذكره بمثل اسناده الا انه قال فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالها
عن ذلك قالت اردت لاقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك او قال علي
قالوا الا نقتلها قال لا ولم يذكر ما في الحديث رواه البخاري في الصحيح عن الحجبي
ورواه مسلم عن يحيى بن حبيب بن عربي اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه ثنا ابو داود ثنا داود بن رشيد ثنا عباد بن العوام قال و ثنا هرون بن عبد الله
ثنا سعيد بن سليمن ثنا عباد عن سفين بن حسين عن الزهري عن سعيد وابي سلمة
قال هرون عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراة من اليهود اهدت الى النبي صلى الله
عليه وسلم شاة مسمومة قال فما عرض لها النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا سليمن بن داود المهري ثنا ابن
وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال كان جابر بن عبد الله يحدث ان يهودية
من اهل خيبر سمت شاة مصلية ثم اهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع فاكل منها واكل رهط من اصحابه معه ثم
قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعوا ايديكم وارسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى اليهودية فدعاها فقال لها اسممت هذه الشاة فقالت اليهودية
من اخبرك قال اخبرتني هذه في يدي للذراع قالت نعم قال فما اردت الى ذلك

قالت قلت ان كان نبيا فلن يضره وان لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يعاقبها وتوفي بعض اصحابه الذين اكلوا الشاة واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كاهله من اجل الذي اكل من الشاة حجمه ابو هند بالقرن والشفرة وهو مولى لبني
بياضة من الانصار اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا وهب بن
بقية ثنا خالد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدت له
يهودية بخيبر شاة مصلية نحو حديث جابر قال فمات بشر بن البراء بن معرور فارسل الى
اليهودية ما حملك على الذي صنعت فذكر نحو حديث جابر قال فامر بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقتلت ولم يذكر امر الحجامة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد
بن صالح بن هانئ ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد العزيز بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن محمد
بن عمرو الليثي عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امراة يهودية دعت النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابا له على شاة مصلية فلما قعدوا ياكلون اخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقمة فوضعها ثم قال لهم امسكوا ان هذه الشاة مسمومة فقال لليهودية
ويلك لاي شيء سممتني قالت اردت ان اعلم ان كنت نبيا فانه لا يضرك وان كان غير
ذلك ان اريح الناس منك فاكل منها بشر بن البراء فمات فقتلها رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق
الثقفي ثنا ابو همام الوليد بن شجاع ثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قتلها يعني التي سمته اخبرنا ابو بكر
احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن اسحق بن بهلول ثنا ابي
ثنا ابن ابي فديك عن يحيى بن عبد الرحمن بن لبيبة عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم خيبر اتي بشاة مسمومة مصلية اهدتها امراة يهودية فاكل رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو وبشر بن البراء فمرض مرضا شديدا ثم ان بشرا توفي فلما توفي
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليهودية فاتي بها فقال ويحك ماذا اطعمتنا
قالت اطعمتك السم عرفت ان كنت نبيا ان ذلك لا يضرك وان الله سيبلغ فيك
امره وان كنت على غير ذلك فاحببت ان اريح الناس منك فامر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصلبت واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن

الاصبهاني ثنا الحسين بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي ثنا يحيى بن عبد الرحمن
بن محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة عن جده محمد بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه
امر بها فصلبت بعد ان قتلها قال الواقدي رحمه الله الثبت عندنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قتلها وامر بلحم الشاة فاحرق قال الشيخ رحمه الله اختلفت
الروايات في قتلها ورواية انس بن مالك اصحها ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم
في الابتداء لم يعاقبها حين لم يمت احد من اصحابه مما اكل فلما مات بشر بن البراء
امر بقتلها فادى كل واحد من الرواة ما شاهد والله اعلم

باب الحال التي اذا امل بها الرجل اقيد منه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمن بن سعيد
الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رايت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام بالمدينة وقف على حذيفة بن اليمان
وعثمان بن حنيف فقال كيف فعلتما اتخافان ان تكونا قد حملتما الارض ما لا
تطيق قالا حملناها امرا هي له مطيقة وقال حذيفة لو حملت عليها اضعفت
وقال عثمن بن حنيف حملتها امرا هي له مطيقة ما فيها كثير فضل قال انظرا ان لا تكونا
حملتما الارض ما لا تطيق قالا لا فقال عمر لئن سلمني الله لادعن ارامل العراق
لا يحتجن الى رجل بعدي قال فما اتت عليه الا اربعة حتى اصيب قال واني لقائم
ما بيني وبينه الا عبد الله بن عباس غداة اصيب قال وكان اذا مر بين الصفين
قام فان راى خللا قال استووا حتى اذا لم ير فيهم خللا تقدم فكبر قال وربما قرا
سورة يوسف او النحل او نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس قال فما هو
الا ان كبر قال فسمعته يقول قتلني او اكلني الكلب حين طعنه فطار العلج بالسكين
ذات طرفين لا يمر على احد يمينا ولا شمالا الا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلا فمات
سبعة فلما راى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا فلما ظن العلج انه ماخوذ
نحر نفسه قال وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما فقدمه قال فمن
يلي عمر فقد راى الذي رايت واما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم فقدوا صوت
وهم يقولون سبحان الله قال فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف

بلغ سمعه

صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال غلام
المغيرة فقال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد كنت امرت به معروفا فالحمد لله
الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الاسلام قال وقد كنت انت وابوك تحبان ان
تكثر العلوج بالمدينة قال وكان العباس رضي الله عنه اكثرهم رقيقا فقال ان
شئت فعلنا اي ان شئت قتلنا قال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم
وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه قال وكان الناس لم تصبهم مصيبة
قبل يومئذ فقائل يقول لا باس وقائل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشرب فخرج من
جوفه ثم اتي بلبن فشربه فخرج من جرحه فعرفوا انه ميت وذكر الحديث في وصاياه
وامر الشورى رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وحدثنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي وابو بكر محمد بن احمد بن بالويه قالا ثنا الحسن
بن علي بن شبيب المعمري ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي
رافع قال كان ابو لؤلؤة للمغيرة بن شعبة فذكر قصته قال فصنع خنجرا له
راسان قال فشحذه وسمه قال فكبر عمر رضي الله عنه وكان لا يكبر اذا اقيمت
الصلاة حتى يتكلم ويقول اقيموا صفوفكم فجاء فقام قوم في الصف بحذائه مما يلي
عمر في صلاة الغداة فلما كبر وجاه على كتفه وعلى مكان اخر وفي خاصرته
فسقط عمر رضي الله عنه ووجا ثلاثة عشر رجلا معه فافرق منهم سبعة ومات
ستة واحتمل عمر فذهب به وذكر الحديث قال فدعا بشراب ليبصر ما مدى جرحه
فاتي بنبيذ فشربه فخرج فلم يدر ادم هو ام نبيذ فدعا بلبن فشربه فخرج من جرحه
قالوا لا باس عليك يا امير المومنين قال ان يكن القتل باسا فقد قتلت وحدثنا
ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن احمد الخلال ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معوية
بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال عاش عمر رضي الله عنه ثلاثا بعد ان طعن
ثم مات فغسل وكفن

باب ما جاء في قتل الامام وجرحه

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد
بن شريك ثنا ابو صالح يعني محبوب بن موسى ثنا الفزاري يعني ابا اسحق عن سعيد
الجريري عن ابي نضرة عن ابي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال

فخطبته ألا وإني لم أبعث إليكم عمالي ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ولكن بعثتهم
ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي فأقصه منه فقام عمرو
بن العاص فقال يا أمير المؤمنين لو أن رجلا أدب بعض رعيته أتقصه
منه قال إي والذي نفسي بيده لأقصنه منه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أقص من نفسه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن أبي إسحق قراءة
عليهما وأبو القسم عبد الرحمن بن محمد السراج إملاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب
ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن بكير بن الأشج عن
عبيدة بن مسافع عن أبي سعيد الخدري قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم
شيئا أقبل رجل فأكب عليه فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرجون كان
معه فخرج الرجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تعال فاستقد فقال قد عفوت
يا رسول الله أخبرنا أبو أحمد بن الحسن وأبو بكر بن أبي إسحق وأبو سعيد
بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني مالك
عن أبي النضر وغيره أخبروه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا متخلقا فطعنه
بقدح كان في يده ثم قال ألم أنهكم عن مثل هذا فقال الرجل يا رسول الله إن الله قد
بعثك بالحق وإنك قد عقرتني فألقى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فقال
له استقد فقال الرجل إنك طعنتني وليس علي ثوب وعليك قميص فكشف
له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه فأكب عليه الرجل فقبله ن هذا
منقطع وقد روي موصولا أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا محمد
بن عيسى ثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا أبي عن الحسن قال حدثني سواد بن عمرو قال
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق بخلوق فلما رآني قال يا سواد بن عمرو خلوق
ورس ألم أنه عن الخلوق ونخسني بقضيب في يده في بطني فأوجعني فقلت يا رسول الله
القصاص قال القصاص فكشف عن بطنه فجعلت أقبله ثم قلت يا رسول الله أدعه
شفاعة لي يوم القيمة ن تابعه عمر بن سليط عن الحسن عن سواد بن عمرو ن
حدثنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا محمد بن أيوب أنا
يحيى بن المغيرة السعدي ثنا جرير عن حصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسيد قال

كان أسيد بن حضير رجلا ضاحكا مليحا قال فبينما هو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث القوم ويضحكهم فطعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإصبعه في خاصرته
فقال أوجعتني قال اقتص قال يا رسول الله إن عليك قميصا ولم يكن علي قميص قال فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه فاحتضنه ثم جعل يقبل كشحه فقال بأبي أنت
وأمي يا رسول الله أردت هذا أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو
داود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاجه رجل في صدقته فضربه
أبو جهم فشجه فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لكم كذا وكذا فلم يرضوا فقال لكم كذا وكذا فلم يرضوا فقال لكم
كذا وكذا فرضوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم
برضاكم فقالوا نعم فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن هؤلاء الليثيين أتوني
يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم قالوا لا فهم المهاجرون بهم
فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم فكفوا عنهم ثم دعاهم فزادهم
فقال أرضيتم قالوا نعم قال إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال أرضيتم قالوا نعم خالفه يونس بن يزيد الأيلي فرواه كما
أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
أبا جهم على صدقة فضرب رجلا من بني ليث فشجه ذا المغلظتين فسألوه القود
فأرضاهم ولم يقدهم منه أخبرنا أبو بكر بن الحرث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسمعيل
الفارسي ثنا إسحق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رجل أسود يأتي أبا بكر رضي الله عنه فيدنيه ويقرئه القرآن
حتى بعث ساعيا أو قال سرية فقال أرسلني معه قال بل تمكث عندنا فأبى فأرسله
معه واستوصى به خيرا فلم يعد عنه إلا قليلا حتى جاء قد قطعت يده فلما رآه أبو بكر
رضي الله عنه فاضت عيناه فقال ما شأنك قال ما زدت على أنه كان يوليني شيئا
من عمله فخنته فريضة واحدة فقطع يدي فقال أبو بكر رضي الله عنه تجدون

الذي قطع هذا أهون عليّ من عشرين فريضة والله لئن كنت صادقا لأقيدنك به
قال ثم أدناه ولم يحوله عن منزلته التي كانت له منه فكان الرجل يقوم الليل فيقرأ فإذا
سمع أبو بكر رضي الله عنه صوته قال بالله لرجل قطع هذا قال فلم يغبر إلا قليلا
حتى فقد آل أبي بكر رضي الله عنه حليا لهم ومتاعا فقال أبو بكر رضي الله عنه طرق
الحي الليلة فقام الأقطع فاستقبل القبلة ورفع يده الصحيحة والأخرى التي قطعت فقال
اللهم أظهر على من سرقهم أو نحو هذا وكان معمر ربما قال اللهم أظهر على من سرق
أهل هذا البيت الصالحين قال فما انتصف النهار حتى عثروا على المتاع عنده
فقال له أبو بكر ويلك إنك لقليل العلم بالله فأمر به فقطعت رجله قال معمر وأخبرني
أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه إلا أنه قال كان إذا سمع أبو بكر صوته قال ما ليلك
بليل سارق والاستدلال في هذه المسألة وقع بقوله لئن كنت صادقا لأقيدنك
به أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد
بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال وسمعت حيي
بن عبد الله المعافري يقول حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن
أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم جمعة فقال إذا كان بالغداة فأحضروا
صدقات الإبل نقسم ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن فقالت امرأة لزوجها خذ هذا الخطام
لعل الله يرزقنا جملا فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قد دخلوا إلى الإبل
فدخل معهما فالتفت أبو بكر فقال ما أدخلك علينا ثم أخذ منه الخطام فضربه
فلما فرغ أبو بكر من قسم الإبل دعا بالرجل فأعطاه الخطام وقال استقد فقال له عمر
رضي الله عنه والله لا يستقيد لا تجعلها سنة قال أبو بكر فمن لي من الله يوم القيامة
فقال عمر أرضه فأمر أبو بكر غلامه أن يأتيه براحلته ورحلها وقطيفة وخمسة
دنانير فأرضاه بها وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب
أخبرني ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان
أعطوا القود من أنفسهم فلم يستقد منهم وهم سلاطين أخبرنا أبو الحسن بن
الفضل القطان أنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان بن مسلم
ثنا حماد بن سلمة أنا عطاء بن السائب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير أن رجلا

كان ذا صوت ونكاية في العدو مع أبي موسى فغنموا مغنما فأعطاه أبو موسى نصيبه
ولم يوفه فأبى أن يأخذه إلا جميعا فضربه عشرين سوطا وحلق رأسه فجمع شعره وذهب
به إلى عمر رضي الله عنه قال جرير وأنا أقرب الناس منه وقد قال حماد وأنا أقرب
القوم منه فأخرج شعرا من جيبه فضرب به صدر عمر قال ما لك فذكر قصته
فكتب عمر إلى أبي موسى سلام عليك أما بعد فإن فلان بن فلان أخبرني بكذا وكذا
وإني أقسم عليك إن كنت فعلت ما فعلت في ملإ من الناس جلست له في ملإ من الناس
فاقتص منك وإن كنت فعلت ما فعلت في خلاء فاقعد له في خلاء فليقتص منك
فقال له الناس اعف عنه قال لا والله لا أدعه لأحد من الناس فلما دفع إليه الكتاب
قعد للقصاص فرفع رأسه إلى السماء وقال عفوت عنه لله

باب ما جاء في السيد يقتل عبده

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي
قال حماد عن قتادة عن خلاس عن علي رضي الله عنه قال إذا أمر الرجل عبده أن يقتل
رجلا فإنما هو كسيفه أو كسوطه يقتل المولى ويحبس العبد في السجن

باب الرجل يحبس الرجل للآخر فيقتله

أخبرنا أبو منصور أحمد بن علي الدامغاني ببيهق ثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي
الحافظ ثنا أحمد بن إبراهيم بن جعفر الصيرفي ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ثنا
أبو داود الحفري ثنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمسك الرجل الرجل
وقتله الآخر يقتل الذي قتل ويحبس الذي أمسك قال الشيخ رحمه الله هذا
غير محفوظ وقد قيل عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب عن النبي
صلى الله عليه وسلم والصواب ما أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن
عمر الحافظ ثنا أبو عبيد ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل أمسك رجلا وقتل الآخر قال يقتل
القاتل ويحبس الممسك وعن سفيان عن جابر عن عامر عن علي رضي الله عنه
أنه قضى بذلك وكذلك رواه معمر عن إسماعيل بن أمية يرفعه قال اقتلوا

واصبروا الصابر اخبرناه ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن
عبد العزيز عن ابي عبيد قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدثه عن معمر عن اسمعيل
بن امية مرفوعه قال ابو عبيد قوله اصبروا الصابر يعني احبسوا الذي حبسه

باب الخيار في القصاص

قال الله تبارك وتعالى فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمن انا الشافعي انا معاذ بن موسى عن بكير بن معروف عن مقاتل
بن حيان قال اخذت هذا التفسير عن نفر حفظ معاذ منهم مجاهدا والحسن
والضحاك بن مزاحم في قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف الاية
قال كان كتب على اهل التورية من قتل نفسا بغير نفس حق ان يقاد بها ولا يعفى
عنه ولا يقبل منه الديه وفرض على اهل الانجيل ان يعفى عنه ولا يقتل ورخص لامة محمد
صلى الله عليه وسلم ان شا قتل وان شا اخذ الديه وان شا عفا فذلك قوله ذلك تخفيف
من ربكم ورحمة يقول الله تخفيف من الله اذ جعل الديه ولا يقتل ثم قال فمن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب اليم يقول من قتل بعد اخذه الدية فله عذاب اليم وقال في قوله
ولكم في القصاص حيوة يقول لكم في القصاص حيوة ينتهي بها بعضكم عن بعض
ان يصيب مخافه ان يقتل واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد
محمد بن عبدوس وابو محمد الكعبي قالا انا اسمعيل بن قتيبة نا يزيد بن صالح عن بكير
بن معروف عن مقاتل بن حيان في قوله فمن عفي له من اخيه شي يقول اذا قبل الرجل
بعد عفوا عنه ولي المقتول عن القصاص منه وقبل الدية فاتباع بالمعروف يقول يحسن
الطلب ثم رجع الى المطلوب فقال واداء اليه باحسان قال وكان كتب على اهل
التوراة فذكره بنحوه من رواية الشافعي وقال في قوله فمن اعتدى بعد ذلك يقول فله عذاب
اليم يقول من قبل الدية ثم قتل فله عذاب اليم يقول وجيع وذلك ان الرجل كان اذا قتل
حميم له يوارى القاتل فيقول ولي المقتول اني اقبل الدية فيقبلها حتى يرجع القاتل فيقتله
ولي المقتول وقد قبل الدية قبل ذلك وكان يفعل انما قبلت الدية ليرجع القاتل فاقتله
اذا ظهر يقول الله تعالى فمن اعتدى فقتل بعد اخذه الديه فله عذاب اليم

اخبرنا علي بن ابراهيم بن محمد بن علي المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين بن عيينة انا عمرو بن دينار قال سمعت
مجاهدا يقول سمعت ابن عباس يقول كان في بني اسرائيل القصاص ولم يكن
فيهم الديه فقال الله عز وجل لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر
بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شي قال العفو ان يقبل
الدية في العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم
مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم واخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا علي بن عبد
الله نا سفين عن عمرو بن دينار قال حدثني مجاهد عن ابن عباس فذكره بنحوه
رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن سفين واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم
بن مرزوق نا ابو عاصم عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد
عن ابن عباس كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد الى
اخر الاية قال كتب على بني اسرائيل القصاص في القتلى وارخص لكم الديه
فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان قال هو العمد
يرضى اهله بالديه فيتبع الطالب بمعروف ويودي يعني المطلوب اليه باحسان
ذلك تخفيف من ربكم ورحمة قال مما كان على بني اسرائيل اخبرنا ابو
زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا
الشافعي انا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم يحرمها الناس
فلا يحل لمن كان يومن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها
شجرا فان ارتخص احد فقال احلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله احلها لي
ولم يحلها للناس وانما احلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام كحرمتها بالامس
ثم انتم يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل واني والله عاقله فمن قتل بعده قتيلا فاهله
بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل اخبرنا ابو عبد الله

الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة
الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحق عن الحرث بن الفضيل عن سفين بن
ابي العوجا السلمي عن ابي شريح الخزاعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
اصيب بدم او خبل فهو بالخيار بين احدى ثلاث فان اراد الرابعة فخذوا على يديه
بين ان يقتص او يعفوا او ياخذ العقل فان قبل من ذلك شيا ثم عدا بعد ذلك
فان له النار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا
سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير اخبرني
ابو سلمة ان ابا هريرة اخبره ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل
منهم قتلوه فاخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب راحلته
فخطب فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمومنين
الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولن تحل لاحد بعدي الا وانها احلت لي ساعة من نهار الا
وانها ساعتي هذه حرام لا يختلا شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها
الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل
القتيل قال فجا رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال اكتب لي يا رسول الله قال
اكتبوا لابي شاه فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في بيوتنا
وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر رواه البخاري في الصحيح
عن ابي نعيم عن شيبان الا انه قال اما ان يودى واما ان يقاد ثم قال وقال
عبيد الله اما ان يقاد اهل القتيل ورواه مسلم عن اسحق بن منصور عن عبيد الله
واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا
ابن رجا ثنا حرب بن شداد ثنا يحيى بن ابي كثير ثنا ابو سلمة ثنا ابو هريرة انه عام فتح
مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية فذكر الحديث
بنحوه الا انه قال ومن قتل فهو بخير النظرين اما ان يودوا واما ان يقاد قال البخاري
وقال عبيد الله بن رجا ثنا حرب واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله
اسحق بن محمد بن يوسف السوسي وابو عبد الرحمن السلمي قالوا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير

حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني ابو هريرة قال لما فتحت مكة قتلت هذيل رجلا
من بني ليث بقتيل في الجاهلية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث بنحوه الا انه قال اما ان يفدى ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين
اما ان يقاد واما ان يفادى واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
ثنا ابو يعلى ثنا هرون بن معروف ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي فذكره بنحوه
الا انه قال اما ان يفدى واما ان يقتل اخرجاه في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل
متعمدا دفع الى اوليا القتيل فان شاوا قتلوه وان شاوا اخذوا الدية وفي حديث
وايل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم حين جي بالرجل القاتل يقاد في نسعة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولي المقتول اتعفو قال لا قال افتاخذ
الدية قال لا قال افتقتله قال نعم قال اذهب به وذلك في باب العفو مذكور
باسناده

باب من قال موجب العمد القود وانما تجب الدية بالعفو عليها

اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن
عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد
بن داود المكي ثنا محمد بن كثير ثنا سليمن بن كثير عن عمرو بن دينار عن طاوس عن
ابن عباس رفعه قال من قتل في عمية او رمية بحجر او سوط او عصا
فعقله عقل الخطا ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة
الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل

باب من قتل بعد اخذ الدية

قال الله عز وجل فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قال مجاهد من اعتدى
بعد اخذه الدية فله عذاب اليم قال عطا فان قتل بعد ما قبل الدية
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي
طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد هو ابن ابي عروبة عن مطر عن

الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعافي رجلا قتل بعد اخذه الدية هذا
منقطع وقد روي موصولا اخبرنا ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد انبا مطر الوراق قال واحسبه عن الحسن عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعفي من قتل بعد اخذه الدية

باب ما جاء في الترغيب في العفو عن القصاص

قال الله تعالى فمن تصدق به فهو كفارة له اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب
بن جرير عن شعبة عن قيس عن طارق ان عبد الله قال في قوله فمن تصدق به فهو كفارة له
قال للذي جرح واخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا ابراهيم ثنا ابو حذيفة
عن سفيان الثوري عن قيس عن طارق عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو في قوله
تعالى فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه مثل ذلك من ذنوبه قال الشافعي
رحمه الله والرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان العفو عن القصاص
كفارة اذ قال شيئا رغب فيه في العفو عنه اخبرنا ابو محمد بن يوسف انبا ابو سعيد
بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا عبد الله بن بكر عن عطاء بن ابي
ميمونة قال لا اعلمه الا عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ما رفع الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قصاص قط الا امر فيه بالعفو قال قلت لعفان من يشك فيه قال
عبد الله كنا نقول عن انس فقال لي الا تشك فيه فقلت لا اعلمه وكان رجلا شوفيا
كيسا واخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا ابو علي اسمعيل بن
محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا ابو سلمة المنقري عن عبد الله بن بكر بن عبد الله
المزني عن عطاء بن ابي ميمونة عن انس قال ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليه
شيء فيه قصاص الا امر فيه بالعفو اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر
الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا ابي ثنا ابو يونس عن سماك بن حرب
ان علقمة بن وائل حدثه ان اباه حدثه قال اني لقاعد مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء
رجل يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل اخي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقتلته فقال انه لو لم يعترف اقمت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف

قتلته قال كنت وهو نختبط من شجرة فسبني فاغضبني فضربته بالفاس على قرنه فقتلته
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من شيء تؤديه عن نفسك قال ما لي مال الا كسائي
وفاسي قال فترى قومك يشترونك قال انا اهون على قومي من ذاك فرمى اليه بنسعته
وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قتله فهو مثله فاتاه رجل من القوم فقال ويلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وما
اخذته الا بامرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم
صاحبك قال بلى يا نبي الله قال فان ذاك كذلك قال فرمى بنسعته وخلى
سبيله رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ العنبري واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحنين
ح قال واخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو علي صالح بن محمد جزرة قالا ثنا سعيد بن سليمن
قال ابن ابي الحنين سعدويه ثنا هشيم بن بشير سنة ستين ومئة ثنا اسمعيل بن سالم
اخبرني علقمة بن وائل عن ابيه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل رجلا فاقاد
ولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجرها فلما ادبر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم القاتل والمقتول في النار فاتى رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخلى قال اسمعيل فذكرت ذلك لحبيب بن ابي ثابت فقال حدثني
ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم ساله ان يعفو فابى ان يعفو رواه مسلم في الصحيح
عن محمد بن حاتم عن سعيد بن سليمن كذا رواه هشيم ورواه ابو عوانة عن اسمعيل
وقال فيه فذكرت ذلك لابن اشوع فقال ابن اشوع ذكرت ذلك لحبيب فقال
حبيب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امره بالعفو وروي عن سعيد بن جبير عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث مرسلا قال يا رسول الله قتل اخي فهو في النار فان
قتلته فانا مثله فقال قتل اخاك فهو في النار وامرتك فعصيتني فانت في
النار ان عصيتني وقد قيل انما قال ذلك لان القاتل قال والله ما اردت قتله وذلك
نحو حديث ابي هريرة فان كان صادقا فقتلته وانت تعلم صدقه فانت مثله
والذي قاله حبيب او ابن اشوع بين فيما اخبرنا ابو القسم عبيد الله بن عمر

القاضي الفقيه ببغداد ثنا ابو بكر احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا علي هو ابن المديني
ثنا يحيى هو ابن سعيد القطان ثنا جامع بن مطر حدثني علقمة بن وائل ان اباه اخبره قال كنت
عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل في عنقه نسعة فلما انتهى اليه قال ان هذا واخي
كانا في جب يحفرانها فرفع المنقار فضرب به راس اخي فقتله قال اعف عنه فابى قال
فخذ الدية فقال ما ابتدا الدية قال فاعاد الحديث فقال اعف عنه فابى قال فخذ الدية
فابى فاعاد الحديث فقال اعف عنه فابى فقال خذ الدية فابى قال الا ان سلم قال اما انك
ان قتلته كنت مثله قال فاصنع ماذا قال تعفو عنه قال فانا رايته يجر نسعته
حتى خفي علينا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا ابو عبد الله محمد بن الجهم السمري ثنا هوذة بن خليفة البكراوي ثنا عوف
عن حمزة ابي عمر العائذي عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال شهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين جيء بالرجل القاتل يقاد في نسعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولي
المقتول اتعفو قال لا قال اتاخذ الدية قال لا قال فتقتله قال نعم قال اذهب به فلما ذهب
به تولى من عنده قال له تعالى اتعفو مثل قوله الاول فقال لولي المقتول مثل قوله ثلاث
مرات قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الرابعة اما انك ان عفوت فانه
يبوء باثمك واثم صاحبك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي اخبرني ابن شعيب ثنا شيبان بن عبد
الرحمن عن يونس بن ابي اسحق الهمداني انه حدثهم عن ابي السفر ان رجلا من قريش دق
سن رجل من الانصار فاستعدى عليه معوية فقال الانصاري لمعوية ان هذا دق سني
فقال معوية كلا سنرضيك قال والح على معوية واكب عليه حتى ابرمه فقال
شانك بصاحبك قال وابو الدرداء جالس عند معوية فقال ابو الدرداء سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به الا رفعه
الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال الانصاري لابي الدرداء انت سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعته اذناي ووعاه قلبي فقال الانصاري فاني
ادعها لله فقال معوية لا جرم والله لا اخيبك وامر له بمال اخبرنا ابو بكر محمد
بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابان

عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال قال عبادة بن الصامت عند معوية سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اصيب بجسده بقدر نصف ديته فعليكفر عنه نصف
سياته وان كان ثلثا او ربعا فعلى قدر ذلك فقال رجل انت سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عبادة والله سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما
منقطع باب لا عقوبة على من كان عليه قصاص فعفي
عنه في دم او جراح قال الشافعي رحمه الله قد ضرب صفوان بن معطل حسان
بن ثابت بالسيف ضربا شديدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقطع صفوان
وعفا حسان بعد ان برا فلم يعاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم صفوان اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي
ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني ابو اويس حدثني هشام بن عروة عن ابيه عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها في حديث الافك قالت عائشة وقعد صفوان
بن المعطل لحسان بن ثابت بالسيف فضربه ضربة وصاح حسان بن ثابت واستغاث
الناس على صفوان وفر صفوان وجاء حسان الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستعداه
على صفوان في ضربته اياه فساله النبي صلى الله عليه وسلم ان يهب له ضربة صفوان
اياه فوهبها للنبي صلى الله عليه وسلم فعاضه منها حائطا من نخل عظيم وجارية
رومية ويقال قبطية اخبرنا ابو القسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق
المؤذن انا ابو بكر بن حبيب ثنا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمن بن بلال
حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمن بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة
قالا سئل ابن شهاب عن رجل يضرب الاخر بالسيف في غضب ما يصنع به
قال قد ضرب صفوان بن المعطل حسان بن ثابت المضروب فلم يقطع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يده باب اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني انس بن عياض
عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان يخرج الى الصبح
وفي يده درة يوقظ بها الناس فضربه ابن ملجم فقال علي رضي الله عنه اطعموه
واسقوه واحسنوا اساره فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شئت وان شئت

استقدت

باب ما جاء في قتل الغيلة في عفو الاولياء

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع انا الشافعي
انا محمد بن الحسن انا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من عفا من ذي سهم فعفوه
عفو فقد اجاز عمر وابن مسعود رضي الله عنهما العفو من احد الاولياء ولم يسالا اقتل
غيلة كان ذلك ام غيره قال الشافعي رحمه الله وقال بعض اصحابنا في الرجل يقتل الرجل
من غير نائرة هو الى الامام لا سلطان فيه لولي المقتول قال واحتج لهم بعض من يعرف
مذاهبهم بامر مجذر بن ذياد ولو كان حديثه مما يثبت قلنا به فان ثبت فهو كما
قالوا ولا اعرفه الى يومي هذا ثابتا وان لم يثبت فكل مقتول قتله غير المحارب
فالقتل فيه الى ولي المقتول من قبل ان الله يقول ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه
سلطانا وقال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف قال الشيخ رحمه الله
انما بلغنا قصة مجذر بن ذياد من حديث الواقدي منقطعا وهو ضعيف
اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد احمد بن بطة ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين
بن الفرج ثنا الواقدي في ذكر من قتل من المسلمين قال ومجذر بن ذياد قتله الحارث
بن سويد غيلة وكان من قصة المجذر بن ذياد انه قتل سويد بن الصامت في الجاهلية
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم اسلم الحارث بن سويد بن الصامت ومجذر بن ذياد
فشهدا بدرا فجعل الحارث يطلب مجذرا ليقتله بابيه فلم يقدر عليه يومئذ فلما كان
يوم احد وجال المسلمون تلك الجولة اتاه الحارث من خلفه فضرب عنقه فرجع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة ثم خرج الى حمراء الاسد فلما رجع اتاه جبريل عليه السلام
فاخبره ان الحارث بن سويد قتل مجذر بن ذياد غيلة وامره بقتله فركب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى قبا فلما راه دعا عويم بن ساعدة فقال قدم الحارث بن سويد الى باب
المسجد فاضرب عنقه بالمجذر بن ذياد فانه قتله يوم احد غيلة فاخذه عويم فقال
الحارث دعني اكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فابا عليه عويم فجابذه يريد كلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهض رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يركب
فجعل الحارث يقول قد والله قتلته يا رسول الله والله ما كان قتلي اياه عن رجوع
عن الاسلام ولا ارتيابا فيه ولكنه حمية الشيطان وامر وكلت فيه الى نفسي

فاني اتوب الى الله عز وجل والى رسوله صلى الله عليه وسلم واخرج ديته واصوم شهرين
متتابعين واعتق رقبة واطعم ستين مسكينا اني اتوب الى الله وجعل يمسك
بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو مجذر حضور لا يقول لهم رسول الله شيا
حتى اذا استوعب كلامه قال قدمه يا عويم فاضرب عنقه فضرب عنقه
واخبرنا ابو محمد السكري ببغداد انا ابو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد
بن الازهر ثنا المفضل بن غسان الغلابي وهو يذكر من عرف بالنفاق في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والحارث بن سويد بن الصامت من بني عمرو بن عوف
شهد بدرا وهو الذي قتل المجذر يوم احد غيلة فقتله به النبي صلى الله عليه وسلم

باب ميراث الدم والعقل

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا
يحيى بن سعيد ثنا ابن ابي ذئب حدثني سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابا شريح
الكعبي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انكم معشر خزاعة قتلتم
هذا القتيل من هذيل واني عاقله فمن قتل له بعد مقالتي هذه قتيل فاهله بين
خيرتين بين ان ياخذوا العقل وبين ان يقتلوا اخبرنا ابو الحسين بن بشران
ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابو غسان مالك بن يحيى بن مالك ثنا احمد
بن صالح ثنا سفين عن الزهري عن سعيد قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول الدية للعاقلة لا ترث المراة من دية زوجها حتى قال له الضحاك بن سفين
كتب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اورث امراة اشيم الضبابي من دية
زوجها فرجع عمر رضي الله عنه قال احمد بن صالح ثنا عبد الرزاق بهذا الحديث عن
معمر عن الزهري عن سعيد وقال فيه كان النبي صلى الله عليه وسلم استعمله على الاعراب
لفظ حديث الروذباري اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الاصبهاني
انا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحارث ثنا شيبان ح وانا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود قال وجدت في كتابي عن شيبان ثنا محمد
بن راشد ثنا سليمن يعني ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم

فافضل فللعصبة قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المراة بين عصبتها
من كانوا لا يرثون منها شيئا الا ما فضل عن ورثتها وان قتلت فعقلها من ورثتها
وهم يقتلون قاتلها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا حبيب بن ابي حبيب عن عمرو بن هرم عن
جابر بن زيد قال عقل الرجل الحر ميراث بين ورثته من كانوا يقتسم بينهم على فرايضهم
كما يقتسمون ميراثه قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل المراة الحرة ميراث
بين ورثتها من كانوا يقتسم بينهم كما يقتسم ميراثها ويعقل عنها عصبتها اذا قتلت قتلا
او جرحت جرحا قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عمرو بن هرم قال
سيل جابر بن زيد عن الاخ من الام هل يرث من الديه اذا لم يكن من ابيه قال نعم قد
ورثه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه وشريح وكان عمر يجعل
الاخ لام بمنزلته ميراثه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا يحيى بن
ابي طالب انا يزيد انا سفين الثوري عن عمرو بن دينار عمن اخبره عن علي رضي الله عنه
انه قال لقد ظلم من لم يورث الاخوة من الام من الدية شيا واخبرنا ابو الحسن بن بشران
انا ابو الحسن المصري نا مالك بن يحيى نا علي بن عاصم عن محمد بن سالم عن عامر عن علي بن ابي
طالب رضي الله عنه قال الدية تقسم على فرايض الله عز وجل فيرث منها كل وارث

باب من زعم ان الكبار ان يقتصوا قبل بلوغ الصغار

قال الشافعي رحمه الله قال ابو يوسف عن رجل عن ابي جعفر ان الحسن بن علي
رضي الله عنهم قتل ابن ملجم بعلي رضي الله عنه قال ابو يوسف وكان لعلي اولاد صغار
قال بعض اصحابنا انما استبد الحسن بن علي بقتله قبل بلوغ الصغار من ولد علي
رضي الله عنه لانه قتله حد الكفر لا قصاصا واحتجوا في ذلك بما حدثنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابراهيم بن اسمعيل القاري نا عثمن بن سعيد الدارمي نا عبد الله
بن صالح حدثني الليث بن سعد اخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد
بن اسلم ان ابا سنان الدولي حدثه انه عاد عليا رضي الله عنه في شكوى اشتكاها
قال فقلت له لقد تخوفنا عليك يا امير المومنين في شكواك هذا فقال لكني والله
ما تخوفت على نفسي منه لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك ستضرب

ضربة ههنا وضربة ههنا واشار الى صدغيه فيسيل دمها حتى تخضب لحيتك ويكون
صاحبها اشقاها كما كان عاقر الناقة اشقى ثمود

باب عفو بعض الاولياء عن القصاص دون بعض

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو العباس احمد بن محمد الشاذياخي
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن
عبد الحكم انا ابي نا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني حصن حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن
حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
على المقتتلين ان يحتجزوا الاول فالاول وان كانت امراة واخبرنا ابو عبد الرحمن
السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد انه قال في حديث النبي
صلى الله عليه وسلم لاهل القتيل ان يحتجزوا الادنى فالادنى وان كانت امراة وذلك
ان يقتل القتيل وله ورثة رجال ونساء فايهم عفا عن دمه من الاقرب فالاقرب من رجل
او امراة فعفوه جايز لان قوله يحتجزوا يعني يكفوا عن القود اخبرنا علي بن
محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن اسحق
الصغاني نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن زيد بن وهب قال وجد رجل عند امراته
رجلا فقتلها فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوجد عليها بعض اخوتها
تصدق عليه بنصيبه فامر عمر لسايرهم بالدية واخبرنا ابو سعيد بن
ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب حدثني جرير
بن حازم عن سليمن الاعمش عن زيد بن وهب الجهني ان رجلا قتل امراته استعدى
ثلاثة اخوة لها عليه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعفا احدهم فقال عمر
رضي الله عنه للباقين خذوا ثلثي الدية فانه لا سبيل الى قتله اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا محمد هو
ابن الحسن انا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعي ان عمر بن الخطاب اتي برجل
قد قتل عمدا فامر بقتله فعفا بعض الاولياء فامر بقتله فقال ابن مسعود كانت
النفس لهم جميعا فلما عفا هذا احيا النفس فلا يستطيع ان ياخذ حقه حتى ياخذ
غيره قال فما ترى قال ارى ان تجعل الدية عليه في ماله وترفع حصة الذي عفا

فقال عمر رضي الله عنه وانا ارى ذلك هذا منقطع والموصول قبله توكيده ل

جماع ابواب القصاص بالسيف

باب امكان الامام ولي الدم من القاتل يضرب عنقه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن الجهم بن هرون السمري نا هوذة بن خليفة البكراوي نا عوف عن حمزة ابي عمر العائذي ح واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا اسحق بن يوسف الازرق نا عوف الاعرابي اظنه عن حمزة العائذي عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي عن ابيه قال جي بالقاتل الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به ولي المقتول فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعفو قال لا قال افتاخذ الدية قال لا قال افتقتل قال نعم قال فاذهب به فلما ذهب دعاه فقال اما انك ان عفوت فانه يبوء باثمه واثم صاحبه فعفى عنه فارسله قال فرايته يجر نسعته اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا احمد بن عثمان بن يحيى الادمي نا ابراهيم بن الهيثم نا الهيثم بن جميل نا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عمدا دفع الى ولي المقتول فان شا قتله وان شا اخذ الدية ل

باب يحفظ الامام سيفه لياخذ سيفا صارما لا يعذب به ولا يمثل به ل

اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد البرتي نا مسلم بن ابراهيم نا شعبة عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال خصلتان سمعتهما من النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته ل لفظ حديث مسلم بن ابراهيم اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي قال سمعت ابا احمد محمد بن عبد الوهاب يقول سالت يحيى بن حماد

عن حديث هني بن نويرة فقال نا ابو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن هني بن نويرة عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتلة اهل الايمان ورواه هشيم عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم

باب الولي لا يستبد بالقصاص دون الامام

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب انه قال في رجل قدر على قاتل اخيه اعليه حرج فيما بينه وبين الله ان خاف ان يفوته قبل ان يبلغ به الامام ان هو قتله قال ابن شهاب مضت السنة ان لا يعتصب في قتل النفس دون الامام وروينا في حديث عمر بن الخطاب في التي وطيت مستكرهة حيث كتب الى الافاق ان لا تقتلوا احدا الا باذني ل اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن العنزي نا عثمن بن سعيد نا عبد الله بن صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وقوله وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فهذا ونحوه نزل بمكة والمسلمون يوميذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله المسلمين من يجازي منهم ان يجازوا بمثل الذي اتي اليه او يصبروا او يعفوا فهو امثل فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة واعز الله سلطانه امر المسلمين ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم ولا يعدوا بعضهم على بعض كاهل الجاهلية وقال تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا يقول ينصره السلطان حتى ينصفه من ظالمه ومن انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهلية ولم يرض بحكم الله

باب ما روي في عمد الصبي

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن ابراهيم بن طهمان عن جابر عن الحكم قال كتب عمر رضي الله عنه الا يوش احد جالسا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعمد الصبي وخطاه سوا فيه الكفارة وايما امراة تزوجت عبدها فاجلدوها الحد هذا منقطع ورواية جابر الجعفي

من حديث هني بن نويره فقال نا ابو عوانه عن مغيره عن ابراهيم عن هني بن نويره عن علقمه
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتله اهل الايمان ورواه هشيم عن
مغيره عن شباك عن ابراهيم باب الولي يستبد بالقصاص دون الامام
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب انه قال في رجل قدر على قاتل حميمه اعليه حرج فيما بينه
وبين الله ان خاف ان تغيبه قبل ان يبلغ به الامام ان هو قتله قال ابن شهاب مضت
السنة ان لا يعتصب في قتل النفس دون الامام وروينا في حديث عمر بن الخطاب
في التي وطيت مستكرهة حيث كتب الى الافاق ان لا تقتلوا احدا الا باذني ل
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن العنزي نا عثمن بن سعيد
نا عبد الله بن صالح عن معويه بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان قوله تعلى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله
ولمن انتصر بعد ظلمه فاوليك ما عليهم من سبيل وقوله وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما
عوقبتم به وقوله وجزا سيئة سيئة مثلها فهذا ونحوه نزل بمكه والمسلمون
يوميذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم
والاذى فامر الله المسلمين من يجازى منهم ان يجازوا بمثل الذي اتى اليه او يصبروا
او يعفوا فهو امثل فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينه واعز الله سلطانه
امر المسلمين ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم ولا يعدوا بعضهم على بعض كاهل
الجاهليه وقال تعلى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف
في القتل انه كان منصورا يقول ينصره السلطان حتى ينصفه من ظالمه ومن انتصر
لنفسه دون السلطان فهو عاص مسرف قد عمل بحمية الجاهليه ولم يرض بحكم الله

باب ما روى في عمد الصبي

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر
نا ابو معويه عن ابراهيم بن طهمان عن جابر عن الحكم قال كتب عمر رضي الله عنه الا يوخذ
احد جالسا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعمد الصبي وخطاه سوا فيه الكفاره وايما
امراة تزوجت عبدها فاجلدوها الحد هذا منقطع ورواية جابر الجعفي

فقال عمر رضي الله عنه وانا ارى ذلك هذا منقطع والموصول قبله توكيده ل

جماع ابواب القصاص بالسيف

باب امكان الامام ولي الدم من القاتل يضرب عنقه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا محمد بن الجهم بن هرون السمري نا هوذه بن خليفه البكراوي نا عوف
عن حمزة ابي عمر العائذي ح واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له انا ابو
سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا اسحق بن يوسف الازرق نا عوف الاعرابي
اظنه عن حمزة العائذي عن علقمه بن وائل بن حجر الحضرمي عن ابيه قال جي بالقاتل
الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به ولي المقتول فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتعفو قال لا قال اتاخذ الدية قال لا قال اتقتل قال نعم قال
فاذهب به فلما ذهب دعاه فقال اما انك ان عفوت فانه يبوء باثمك واثم صاحبك
فعفى عنه فارسله قال فرايته يجر نسعته اخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان
ببغداد انا احمد عثمان بن يحيى الادمي نا ابراهيم بن الهيثم نا الهيثم بن جميل نا محمد
بن راشد عن سلمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النبي صلى الله
عليه وسلم من قتل عمدا دفع الى ولي المقتول فان شا قتله وان شا اخذ الديه ل

باب يحفظ الامام سيفه ليأخذ سيفا صارما لا يعذبه
ولا يمثل به ل اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود نا شعبة ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله محمد
بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد البرتي نا مسلم بن ابراهيم نا شعبه عن خالد
الحذا عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال خصلتان سمعتهما
من النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا
القتله واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته ل
لفظ حديث مسلم بن ابراهيم اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة
اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو طاهر محمد بن الحسن
المحمداباذي قال سمعت ابا احمد محمد بن عبد الوهاب يقول سالت يحيى بن حماد

وروي عن علي رضي الله عنه باسناد فيه ضعف اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو احمد
الحافظ ثنا ابو العباس احمد بن عبد الله بن سابور الدقيقي ثنا ابو نعيم الحلبي عبيد بن هشام
ثنا ابراهيم بن محمد المدني عن حسين بن عبد الله بن ضمرة عن ابيه عن جده قال قال علي
رضي الله عنه عمد المجنون والصبي خطأ باب
احد الاوليا اذا عفا على رجل فقتله بانه قاتل ابيه
اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى
ابو غسان ثنا علي بن عاصم عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال لما طعن عمر رضي الله عنه
وثب عبيد الله بن عمر على الهرمزان فقتله فقيل لعمر ان عبيد الله قتل الهرمزان
قال ولم قتله قال انه قتل ابي قيل وكيف ذاك قال رايته قبل ذلك مستخليا
بابي لؤلؤة وهو امره بقتل ابي قال عمر ما ادري ما هذا انظروا اذا انا مت فسلوا عبيد
الله البينة على الهرمزان هو قتلني فان اقام البينة فدمه بدمي وان لم يقم البينة فاقيدوا
عبيد الله من الهرمزان فلما ولي عثمان رضي الله عنه قيل له الا تمضي وصية عمر رضي الله
عنه قال ومن ولي الهرمزان قالوا انت يا امير المؤمنين قال فقد عفوت عن عبيد الله
بن عمر رضي الله عنهما باب القصاص بغير السيف
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي انا الحسن
بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن انس رضي الله عنه ان جارية رضخ راسها
بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك فلان فلان حتى سمي اليهودي فاومت براسها
فبعث الى اليهودي فاعترف فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين
حجرين اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث همام بن يحيى اخبرنا ابو محمد
بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا همام
ثنا قتادة عن انس ان رهطا من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا قد اجتوينا
المدينة فعظمت بطوننا وانتهشت اعضاؤنا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يلحقوا
براعي الابل فيشربوا من ابوالها والبانها قال فلحقوا براعي الابل فشربوا من ابوالها والبانها
حتى صلحت بطونهم والوانهم فقتلوا الراعي واستاقوا الابل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فبعث في طلبهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم اخرجاه في الصحيح من حديث همام

زاد فيه ابن ابي عروبة عن قتادة وتركهم في الحرة حتى ماتوا اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا ابو عبد الله بن ابي [illegible] ثنا
يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس انما سمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعينهم لانهم سمروا اعين الرعاة رواه مسلم في الصحيح عن الفضل بن سهل عن يحيى
بن غيلان اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عبد الله
محمد بن نصر بن سابق الخولاني ثنا عبد الله بن وهب انا مالك عن عمر بن حسين ان عبد الملك
بن مروان اقاد رجلا من رجل قتله بعصا فقتله بعصا وروينا عن الشعبي انه قال اذا
مثل به ثم قتله مثل به ثم قتل باب ما روي في ان لا قود الا بحديدة
حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا ابو داود ثنا قيس عن جابر الجعفي عن ابي عازب عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا قود الا بالحديدة كذا اتى به قيس بن الربيع بهذا الاسناد وعن
جابر ورواه الثوري عن جابر على اللفظ الذي مضى في باب شبه العمد وروي ذلك
عن الحسن عن النعمان بن بشير اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحرث الفقيه
انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن سليمان النعماني ثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي ثنا موسى
بن داود عن مبارك عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف
قال يعني قلت للحسن عمن اخذت هذا قال سمعت النعمان بن بشير يذكر ذلك
وقيل عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن ابي بكرة مرفوعا اخبرناه ابو بكر
بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان ثنا اسحق بن حكيم ثنا ابو امية الطرسوسي
ثنا ابو الوليد مسلم بن صالح ثنا مبارك بن فضالة فذكره اخبرنا ابو سعد الماليني
انا ابو احمد بن عدي انا عمر بن سنان ثنا ابن مصفى ثنا بقية حدثني سليمان عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف ن
كذا قال عن ابي سلمة ورواه غيره عن بقية فقال عن سعيد بن المسيب اخبرناه
ابو بكر بن الحرث انا ابو محمد بن حيان ثنا عبد الغفار الحمصي ثنا المسيب بن واضح ثنا بقية
عن ابي معاذ فذكره وكذلك رواه جابر بن سيلان عن ابي معاذ سليمان بن ارقم
وروي عن سليمان عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعا وروي

ذلك عن يعلى بن هلال عن ابي اسحق عن عاصم عن علي رضي الله عنه من وجه اخر وهذا
الحديث لم يثبت لان اسناده معلى بن هلال الطحان متروك وسليمن بن ارقم ضعيف
ومبارك بن فضالة لا يحتج به وجابر بن يزيد الجعفي مطعون فيه

جماع أبواب القصاص فيما دون النفس

قال الله تبارك وتعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين
بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص
قال الشافعي رحمه الله ولم اعلم خلافا في ان القصاص في هذه الاية كما حكى
الله انه حكم به بين اهل التورية وذكر ايضا يعني ما اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس
الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني عبد الله بن عمر عن ابي النضر ان
رجلا قام الى عمر بن الخطاب وهو على المنبر فقال يا امير المومنين ظلمني عاملك او ضربني فقال
عمر والله لاقيدنك منه اذا فقال عمرو بن العاص يا امير المومنين ويقيد من عاملك قال
نعم والله لاقيدن منهم اقاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه واقاد ابو بكر من نفسه
الا اقيد قال عمرو بن العاص او غير ذلك يا امير المومنين قال وما هو قال او يرضيه
قال او ذلك هذا منقطع وقد رويناه موصولا ومرسلا في باب قتل الامام اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن احمد بن محمد العنزي ثنا عثمن بن سعيد الدارمي
ثنا عبد الله بن صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل
النفس بالنفس قال تقتل النفس بالنفس وتفقا العين بالعين ويقطع الانف بالانف
وتنزع السن بالسن وتقتص الجراح بالجراح فهذا فيه احرار المسلمين فيما بينهم رجالهم
ونساؤهم فيما بينهم اذا كان عمدا في النفس وما دون النفس اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف الاصبهاني من اصل كتابه انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني
ثنا عفان ثنا حماد ثنا ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص فقالت ام الربيع
يا رسول الله ايقتص من فلانة والله لا يقتص منها ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان
الله القصاص كتاب الله قالت والله لا يقتص منها ابدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره رواه مسلم في
الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو الفضل
عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا ابو حاتم الرازي ثنا الانصاري حدثني حميد الطويل عن
انس بن مالك قال لطمت الربيع بنت النضر جارية فكسرت ثنيتها فطلبوا اليهم العفو
فابوا فعرضوا الارش عليهم فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص فقال
انس بن النضر يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره رواه البخاري في الصحيح
عن محمد بن عبد الله الانصاري وفي ظاهر هذا الحديث دلالة على كسرها الثنيتين والا
فبانت احفظ

باب ما لا قصاص فيه

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو معوية
ثنا حجاج عن عطاء ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا قود في العظام واخبرنا ابو
نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم
ثنا حجاج بن ارطاة ثنا عطاء بن ابي رباح ان رجلا كسر فخذ رجل فخاصمه الى عمر رضي الله عنه
فقال يا امير المومنين اقدني قال ليس لك القود انما لك العقل قال الرجل اذا سمعني كالارقم
ان يقتل ينقم وان يترك يلقم قال فانت كالارقم اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف
الرفا البغدادي انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا
اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء
من اهل المدينة قال اسمعيل في حديثه وكانوا يقولون القود بين الناس من كل
كسر او جرح الا انه لا قود في مأمومة ولا جائفة ولا منقلة كائنا ما كان وقال عيسى
في حديثه وكانوا يجعلون الفخذ من المتالف وقد روي في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم
باسانيد لا يثبت مثلها منها ما اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل الاسفاطي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يونس بن بكير
عن طلحة بن يحيى بن طلحة عن يحيى وعيسى ابني طلحة او احدهما عن طلحة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليس في المامومة قود واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا ابو محمد

بن حيان ثنا ابو يعلى ثنا ابو كريب ثنا رشدين بن سعد عن معاذ بن محمد الانصاري عن ابن صهبان
عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود في المامومة
ولا الجائفة ولا المنقلة ورواه ايضا ابن لهيعة عن معاذ واخبرنا ابو بكر بن الحرث
انبا ابو محمد بن حيان ثنا محمود بن الفرج ثنا سعيد بن يحيى ثنا ابو بكر بن عياش عن دهثم بن
قران العجلي حدثني نمران بن جارية عن ابيه ان رجلا ضرب رجلا بالسيف على ساعده
فقطعها من غير مفصل فاستعدى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بالدية فقال
يا رسول الله اريد القصاص قال خذ الدية بارك الله لك فيها ولم يقض له بالقصاص
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب
بن عطا ثنا اسمعيل المكي عن محمد بن المنكدر عن طاوس ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا طلاق قبل ملك ولا قصاص فيما دون الموضحة من الجراحات اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفين عن مخارق عن طارق ان خالدا
اقاد من لطمة قال احمد كذا في كتابي معنا الحميدي عن سفين عن ابن اخي عمرو
عن عمرو واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابن درستويه ثنا يعقوب بن سفين
ثنا الحميدي فذكره قال سفين في رواية يحيى اختلف فيه ابن شبرمة وابن ابي ليلى فقال
ابن شبرمة انا اقيده وقال ابن ابي ليلى لا اعرف لعلها تكون شديدة فيلطم دونها وتكون
دونها فيلطم اشد منها قال الشيخ رحمه الله فقهاء الامصار على ان لا قود فيها لعوز
المساواة في القصاص حيث والقصاص هو المساواة وقد المماثلة واعتبار المساواة فيما
بين اللطمتين متعذر والله اعلم وروينا في باب قتل الامام وجرحه ما يوهم وجوب
القصاص في الضرب بالخشبة والسوط وذلك محمول عندهم على حصول شجة
وجرح بها يمكن اعتبار المماثلة فيها فتعدى ذلك في بعض تلك الاخبار او يكون
محمولا على انه راى تعزيره بان يفعل به من جنس فعله والله اعلم

باب ما جاء في الاستيناء بالقصاص من الجرح والقطع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحافظ ثنا محمد بن محمد بن سليمن والحسن
بن سفين ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر ان
رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد فقال له حتى

تبرأ ورواه ابو علي الحافظ فقال له حتى تبرأ فابى وعجل فاستقاد فعنتت رجله وبرئت
رجل المستقاد فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ليس لك شيء انك ابيت وكذلك
رواه عثمن بن ابي شيبة عن اسمعيل اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحافظ
ثنا الحسن بن ادريس الانصاري ثنا عثمن بن ابي شيبة فذكره قال يعني حتى يبرأ
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا قال ابو الحسن الدارقطني
الحافظ اخطا فيه ابنا ابي شيبة وخالفهما احمد بن حنبل وغيره فرووه عن ابن علية
عن ايوب عن عمرو مرسلا وكذلك قال اصحاب عمرو بن دينار عنه وهو المحفوظ
مرسلا اخبرنا ابو عبد الرحمن وابو بكر قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل
الفارسي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار
عن محمد بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن معمر عن ايوب عن عمرو بن شعيب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابعدك الله انت عجلت واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفين بن عيينة
ثنا عمرو عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال طعن رجل اخر بقرن في رجله فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقدني فقال انتظر ثم اتاه فقال اقدني قال انتظر برأها
الى الله او ما شاء الله فقال اقدني فاقاده فبرئ الاول وشلت رجل الاخر فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اقدني مرة اخرى قال ليس لك شيء قد قلت لك انتظر فابيت
وكذلك رواه ابن جريج وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار وروي من وجه اخر عن جابر
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن علي الخزاز
ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله الاموي عن ابن جريج وعثمن بن الاسود
ويعقوب بن عطا عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا جرح فاراد ان يستقيد فنهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح تفرد به عنهم هذا الاموي
وعنه يعقوب بن حميد اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا ابو
يعلى ثنا اسمعيل بن عبد الله بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاس الجراحات ثم يستانى بها سنة ثم يقضى فيها
بقدر ما انتهت اليه وكذلك رواه جماعة من الضعفاء عن ابي الزبير ومن وجهين

في موضع آخر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخبرنا ابو حازم عمر بن احمد
العبدوي الحافظ انا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه انا احمد بن نجدة القرشي
نا سعيد بن منصور نا سفين عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عمر رضي الله عنه
قال الدية المغلظة ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة وهي شبه العمد
واخبرنا ابو حازم انا ابو الفضل انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا
اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كان يجعل في المغلظة ثلاثون حقة
وثلاثون جذعة واربعون خلفة الى بازل عامها قال ونا هشيم انا مغيرة عن الشعبي عن ثنيه
المغيرة بن شعبة وابي موسى الاشعري انهما قالا في المغلظة كما قال زيد بن ثابت وروي
عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما ما يخالف بعضه اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا ابن المثنى نا محمد بن عبد الله نا
سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن ابي عياض عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت رضي
الله عنهما في المغلظة اربعون جذعة خلفة وثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون
وعن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت في الدية المغلظة فذكر مثله
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي
قال وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه مثل ما قلنا في شبه العمد ثلاثون حقة وثلاثون
جذعة واربعون خلفة ومن حديث آخر ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة
واربع وثلاثون خلفة اخبرنا بهذه الرواية الاخيرة ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه نا ابو داود نا هناد نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي
رضي الله عنه انه قال شبه العمد اثلاثا ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة
واربع وثلاثون ثنية الى بازل عامها كلها خلفة اخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا هناد نا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن علقمة والاسود
قال عبد الله هو ابن مسعود في شبه العمد خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون
جذعة وخمس وعشرون بنات مخاض واخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا اسمعيل الصفار نا محمد بن عبد الملك نا يزيد بن هرون انا سليمان التيمي عن

عن ابي مجلز عن ابي عبيدة عن عبد الله في شبه العمد ارباع ربع بنات لبون وربع حقاق
وربع جذاع وربع ثنية الى بازل عامها فقد اختلفوا هذا الاختلاف وقول من يوافق
قوله سنة النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في الباب قبله اولى ان يتبع وبالله التوفيق
واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن
بن مكرم نا ابو النضر نا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدا رفع الى اولياء القتيل
فان شاؤا قتلوه وان شاؤا اخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون
خلفة وذلك عقل العمد وما صولحوا عليه فهو لهم وذلك تشديد العقل وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال عقل شبه العمد مغلظة مثل شبه العمد ولا يقتل صاحبه
وذلك ان ينزو الشيطان بين الناس فيكون دما في عميا في غير ضغينة ولا حمل
سلاح

باب وجوب الدية في شبه العمد على العاقلة

اخبرنا ابو محمد بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فاصابت بطنها فقتلتها
والقت ما في بطنها جنينا فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بديتها على عاقلة الاخرى
وفي الجنين غرة عبد او امة فقال قائل كيف يعقل من لا اكل ولا شرب ولا
نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم كما زعم ابو هريرة هذا
من اخوان الكهان رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق
واخرجاه من اوجه اخر عن الزهري

باب تنجيم الدية

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا ابن وهب
اخبرني ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد ان من السنة ان تنجم الدية في ثلاث سنين
واخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج
قال قلت لعطاء تغليظ الابل في الدية من الاصناف كلها وتؤخذ في مضي كل
سنة ثلاث عشرة ونيف خلفة وعشر حقاق وعشر جذاع قال الشافعي
والمغلظ كما قال عطاء يؤخذ في مضي كل سنة ثلاث عشرة خلفة وثلاث عشرة

حناق وعشر جذاع باب ما جا في تغليظ الديه في قتل
الخطا في الشهر الحرام والبلد الحرام وقتل ذي الرحم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا النضر
بن شميل انا شعبه نا عمر بن عبد الله بن ابي نجيح نا سعيد بن مسعود قال سمعت
ابي ان امراة موطاة بالعبلات وطيها رجل فقتلها وهو في الحرم فجعل لها عثمان رضي الله
عنه ديه وثلثا اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجده
نا سعيد بن منصور نا سفين عن ابن ابي نجيح عن ابيه ان رجلا وطي امراة بمكة في ذي
القعده فقتلها فقضى فيها عثمن بديه وثلث واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن
عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق
انا معمر عن ليث عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى فيمن قتل في الحرم او في الشهر الحرام
وهو محرم بالديه وثلث الديه وروينا عن نافع بن جبير عن ابن عباس انه قال يزاد في دية
المقتول في اشهر الحرام اربعة الاف وفي دية المقتول في الحرم وروينا في هذا الباب عن
اسحق بن يحيى عن عباده بن الصامت في قضا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الديه بمايه
من الابل يذكرها وذكر تقويم عمر الديه باثني عشر الف درهم قال ويزاد لذلك الديه
في الشهر الحرام وذلك يرد في باب اعواز الابل اخبرنا محمد بن ابي المعروف الاسفرايني انا
انا ابو سعيد الرازي نا محمد بن ايوب انا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا قتاده عن سعيد هو
ابن المسيب في الذي يقتل في الحرم قال ديه وثلث ديه واخبرنا محمد بن ابي المعروف انا ابو عمرو
ابن نجيد نا محمد بن ابراهيم نا اميه نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن عمرو بن دينار عن
عطا في قتل الحرام والمحرم ديه وثلث ديه واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفين نا ابو صالح وابن بكير
قالا نا الليث حدثني يونس عن ابن شهاب انه قال حدثني مسلمة بن يزيد حدثني سعد
بن بكر من قيس انه اخبره ابو شريح بن عمرو الخزاعي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان رجلا من هذيل كانوا يطلبونه بذحل الجاهليه في الحرم يام رسول الله فقتلوه
صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الاسلام فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قتله غضب
اشد غضب فسعت بنو بكر الى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما واصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
الله عز وجل حرم مكة ولم يحرمها الناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما
حرمها الله اول مرة وان اعتى الناس على الله ثلاثه رجل قتل فيها ورجل قتل غير قاتله ورجل
طلب بذحل الجاهليه واني والله لادين هذا الرجل الذي اصبتم قال ابو شريح فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم باب اسنان ديه العمد
اذا زال فيه القصاص وانها حاله في مال القاتل
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا احمد عثمان بن يحيى الادمي
نا ابراهيم بن الهيثم نا الهيثم بن جميل نا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عمدا دفع الى اولياء القتيل
فان شاوا قتلوه وان شاوا اخذوا الديه وهي ثلاثون حقه وثلاثون جذعه واربعون خلفه وذلك
عقل العمد وما صولحوا عليه فهو لهم وذلك تشديد العقل اخبرنا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد حدثني عبد الله بن الصقر نا داود بن رشيد
نا عباد بن العوام عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان حماد بن
عبد الله كانت له امه ترعى غنمه فبعثها يوما ترعاها فقال لها ابنه منها
حتى متى تستامي امي والله لا استاميها اكثر مما استاميتها فاصاب عرقوبه
قطعن في خاصرته فمات قال فذكر ذلك سراقه بن مالك بن جعشم لعمر بن الخطاب
فقال له وافني من قابل بمعك اربعين او قال عشرين ومايه من الابل
قال فقدم فاخذ عمر منها ثلاثين حقه وثلاثين جذعه واربعين ما بين ثنيه الى
بازل عامها كلها خلفه فاعطاها اخوته ولم يورث منها اباه شيئا وقال
لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد والد بولده لقتلتك او لضربت
عنقك واخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل انا
ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن يحيى بن
سعيد عن عمرو بن شعيب ان رجلا من بني مدلج يقال له قتاده حذف ابنه بسيف
فاصاب ساقه فنزي في جرحه فمات فقدم سراقه بن جعشم على عمر بن الخطاب

فذكر ذلك له فقال له عمر اعدد لي على تدية عشرين ومائة بعير حتى اقوم عليك
فلما قدم عليه عمر رضي الله عنه اخذ من تلك الابل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة واربعين
خلفة ثم قال اين اخو المقتول فقال ها انذا قال خذها فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شي

جماع ابواب اسنان ابل الخطا وتقويمها وديات النفوس والجراح وغيرها

باب دية النفس

قال الله تبارك وتعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا ومن قتل مؤمنا خطا
فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا بشر بن عمر
الزهراني عن حماد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه ان الحارث
بن زيد كان شديدا على النبي صلى الله عليه وسلم فجا الى الاسلام وعياش لا يشعر
فلقيه عياش بن ابي ربيعة فحمل عليه فقتله فانزل الله عز وجل وما كان لمؤمن ان
يقتل مؤمنا الا خطا الاية وقد رويناه من حديث جابر بن عبد الله موصولا
قال الشافعي رحمه الله فاحكم الله في تنزيل كتابه ان على قاتل المؤمن دية مسلمة
الى اهله وابان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم كم الدية اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا
هشيم انا خالد الحذاء عن القسم بن ربيعة بن جوشن عن عقبة بن اوس عن رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح
فقال لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده الا
ان كل ماثرة كانت في الجاهلية تعد وتدعا وكل دم او دعوى فهو موضوع تحت قدمي
هاتين الا سدانة البيت وسقاية الحاج الا ان قتيل الخطا العمد بالسوط والعصا
او الحجر دية مغلظة مائة من الابل منها اربعون في بطونها اولادها واخبرنا
ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا هشيم
عن حميد الطويل عن القسم بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من ذلك
غير انه قال مائة من الابل منها اربعون في بطونها اولادها فمن زاد بعيرا

فهو من اهل الجاهلية قصر باسناده حميد الطويل وقد رويناه عن حماد بن زيد ووهيب
عن خالد الحذاء عن القسم بن ربيعة عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا عبد الله
بن وهب حدثني مالك بن انس ان عبد الله بن ابي بكر اخبره ان اباه اخبره عن الكتاب
الذي كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في النفس مائة من الابل
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا
مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي بكر في الديات في كتاب النبي
صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وفي النفس مائة من الابل قال ابن جريج فقلت لعبد الله بن ابي بكر
انتم في شك من انه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وقد روي هذا موصولا
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو زكريا يحيى بن محمد العنبري نا ابو عبد الله
محمد بن ابراهيم العبدي نا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود عن
الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع
عمرو بن حزم فذكر الحديث وفيه وان في النفس الدية مائة من الابل ورويناه عن عمر
وعلي وعبد الله وزيد بن ثابت رضي الله عنهم انهم قالوا في الدية مائة من الابل

باب اسنان الابل في الخطا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابراهيم بن اسحق الحربي
نا ابو نعيم نا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار الانصاري زعم ان رجلا من الانصار
يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها
فوجدوا احدهم قتيلا فذكر حديث القسامة قال فيه فكره نبي الله صلى الله
عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة رواه البخاري في الصحيح عن
ابي نعيم واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد بن عبيد اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني مالك
ح وانا ابو سعيد نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب

وربيعة بن أبي عبد الرحمن وبلغه عن سليمان بن يسار أنهم كانوا يقولون دية الخطأ
عشرون ابنة مخاض وعشرون ابنة لبون وعشرون ابن لبون ذكر وعشرون
حقة وعشرون جذعة أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب
أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت سليمن بن يسار يقول أسنان الإبل في الدية
خمس بنات مخاض وخمس حقاق وخمس جذاع وخمس بنو لبون ذكور قال سليمن
ما أصيب به من الجروح فهو بحساب أسنان الدية قال بكير وقال ذلك ابن قسيط
أسنان الدية خمس كما قال سليمن إذا كان خطأ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد
بن عبد الله بن بشران البغدادي أنا أبو عمرو عثمن بن محمد بن بشر ثنا إسمعيل بن إسحق القاضي
ثنا إسمعيل بن أبي أويس وعيسى بن مينا قالا ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال كان
من أدركت من فقهائنا الذين ينتهى إلى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير
والقسم بن محمد وأبو بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة وسليمن بن يسار في مشيخة جلة سواهم من نظرائهم وربما اختلفوا
في الشيء فأخذنا بقول أكثرهم وأفضلهم رأيا قال وكانوا يقولون العقل في الخطأ
خمسة أخماس خمس حقاق وخمس جذاع وخمس بنات لبون وخمس بنات
مخاض وخمس بنو لبون ذكور والسن في كل جرح قل أو كثر خمسة أخماس
على هذه الصفة

باب من قال هي أرباع على اختلاف
بينهم في الأوصاف

أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة
ثنا أبو داود ثنا هناد ثنا أبو الأحوص عن سفين عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة
قال قال علي رضي الله عنه في الخطأ أرباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون
جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض أخبرنا
أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين
بن إسمعيل ثنا العباس بن يزيد ثنا وكيع ثنا سفين عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة
عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول الدية في الخطأ أرباعا فذكرها بنحوه وأخبرنا
أبو عبد الرحمن وأبو بكر قالا أنا علي بن عمر ثنا عمر بن أحمد المروزي ثنا سعيد بن
مسعود ثنا النضر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب وعن

وعن عبد ربه عن أبي عياض أن عثمن بن عفان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما قالا في دية
الخطأ ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنات مخاض وعشرون بنو
لبون ذكور وقد روي في هذا عن النبي صلى الله عليه حديث منقطع وآخر لا يحتج
بمثله أخبرناه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحق ثنا يوسف
بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة حدثني إسحق بن
يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال إن من قضاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في الدية الكبرى المغلظة ثلاثين ابنة لبون وثلاثين حقة
وأربعين خلفة وقضى في الدية الصغرى ثلاثين بنت لبون وثلاثين حقة وعشرين
بنت مخاض وعشرين بني مخاض ذكور إسحق بن يحيى لم يدرك عبادة بن الصامت
فهو مرسل أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنا علي بن عمر
الحافظ ثنا الحسين بن إسمعيل ثنا يوسف بن موسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا محمد بن راشد
عن سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون بنات مخاض وثلاثون بنات لبون وثلاثون
حقة وعشرة بنو لبون ذكور قال علي رحمه الله محمد بن راشد ضعيف عند أهل الحديث

باب من قال هي أخماس وجعل أحد أخماسها بني المخاض
دون بني اللبون

أخبرنا أبو علي الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنا
حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنا إسرائيل عن أبي إسحق عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود أنه قال في الخطأ أخماسا عشرون حقة وعشرون جذعة
وعشرون بنات لبون وعشرون بنات مخاض وعشرون بني مخاض وكذلك
رواه وكيع بن الجراح في كتابه المصنف في الديات عن سفين الثوري عن منصور
عن إبراهيم عن عبد الله وعن سفين عن عبد الله عن سفين عن أبي إسحق عن علقمة عن
عبد الله وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن الوليد العدني عن الثوري
عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله رضي الله عنه وأخبرنا أبو الحسن علي بن
محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك
ثنا يزيد بن هرون أنا سليمن التيمي عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله في دية

الخطا اخماسا خمس بني مخاض وخمس بنات مخاض وخمس بنات لبون وخمس حقاق
وخمس جذاع هذا هو المعروف عن عبد الله بن مسعود بهذه الاسانيد وقد روى
بعض حفاظنا وهو الشيخ ابو الحسن الدارقطني هذه الاسانيد عن عبد الله وجعل
مكان بني المخاض بني اللبون وهو غلط منه ورايته ايضا في كتاب محمد بن اسحق
بن خزيمه رحمه الله وهو امام في رواية وكيع عن سفيان باسناده كذلك بني اللبون
وفي رواية سعيد بن بشير عن قتادة عن ابي مجلز عن ابي عبيده عن ابن مسعود كذلك
بني اللبون ورواه رجل حدث حسن يعني ابان ابن ابيه عن ابيه وعمرو عن ابي اسحق عن
علقمه عن ابن مسعود بني مخاض فان كان ما روياه محفوظا فهو الذي يذهب اليه
وصارت الروايات فيه عن ابن مسعود متعارضه ومذهب عبد الله مشهور
في بني المخاض وقد اختار ابو بكر بن المنذر في هذا مذهبه واحتج بان الشافعي رحمه الله
انما صار الى قول اهل المدينه في دية الخطا لان الناس قد اختلفوا فيها والسنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم وردت مطلقه بماية من الابل غير مفسره واسم الابل يتناول
الصغار والكبار فالزم القاتل اقل ما قالوا انه يلزمه فكان يحسبه قول اهل المدينه
اقل ما قيل فيها وكانه لم يبلغه قول عبد الله بن مسعود فوجدنا قول عبد الله اقل
ما قيل فيها لان بني المخاض اقل من بني اللبون واسم الابل يتناوله فكان هو الواجب
دون ما زاد عليه وهو قول صحابي فهو اولى ان يتبع وبالله التوفيق وقد روي حديث
ابن مسعود من وجه اخر مرفوعا ولا يصح رفعه حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف
الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ح وانا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران
قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار قالا نا سعدان بن نصر نا ابو معويه محمد بن خازم عن
الحجاج عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعل الديه في الخطا اخماسا لم يزد على هذا واخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا مسدد نا عبد الواحد نا الحجاج عن زيد بن جبير
عن خشف بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في دية الخطا عشرون حقه وعشرون جذعه وعشرون ابنه مخاض وعشرون
ابنه لبون وعشرون ابن مخاض ذكر قال ابو داود وهو قول عبد الله يعني

انه روي من قول عبد الله موقوفا غير مرفوع اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي نا ابو بكر
بن الحارث الفقيه قالا قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ في تعليل هذا الحديث لا نعلم
رواه الا خشف بن مالك وهو رجل مجهول لم يروه عنه الا زيد بن جبير بن حرمل الجشمي ولا
نعلم احدا رواه عن زيد بن جبير الا حجاج بن ارطاه والحجاج رجل مشهور بالتدليس
وبانه يحدث عمن لم يلقه ولم يسمع منه قال وروى جماعة من الثقات عن الحجاج
فاختلفوا عليه فيه فرواه عبد الرحيم بن سليمن وعبد الواحد بن زياد على اللفظ
الذي ذكرناه عنه ورواه يحيى بن سعيد الاموي عن الحجاج فجعل مكان الحقاق بني
اللبون ورواه اسمعيل عن الحجاج فجعل مكان بني المخاض بني اللبون ورواه ابو معويه
الضرير وحفص بن غياث وجماعه عن الحجاج بهذا الاسناد قال جعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم دية الخطا اخماسا لم يزيدوا على هذا ولم يذكروا فيه تفسير الاخماس
فيشبه ان يكون الحجاج ربما كان يفسر الاخماس برايه بعد فراغه من الحديث
فيتوهم السامع ان ذلك في الحديث وليس كذلك قال الشيخ وكيف ما كان فالحجاج
بن ارطاه غير محتج به وخشف بن مالك مجهول والصحيح انه موقوف على عبد الله
بن مسعود والصحيح عن عبد الله انه جعل احد اخماسها بني المخاض في الاسانيد
التي تقدم ذكرها لا كما توهمه شيخنا ابو الحسن الدارقطني رحمنا الله واياه وقد
اعتذر من رغب عن قول عبد الله في هذا بشيين احدهما ضعف رواية خشف
بن مالك عن ابن مسعود بما ذكرنا وانقطاع رواية من رواه عنه موقوفا فانه انما رواه
ابراهيم النخعي عن عبد الله وابو عبيده بن عبد الله بن مسعود عن ابيه وابو اسحق
عن علقمه عن عبد الله ورواية ابراهيم عن عبد الله منقطعه لا شك فيها ورواية
ابي عبيده عن ابيه لان ابا عبيده لم يدرك اباه وكذلك رواية ابي اسحق السبيعي عن
علقمه منقطعه لان ابا اسحق راى علقمه لكن لم يسمع منه شيا اخبرنا
ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحق حدثني
ابو عبد الله وهو احمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبه عن عمرو بن مرة قال سالت
ابا عبيده هل تذكر من عبد الله شيا قال ما اذكر منه شيا اخبرنا ابو
سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا ابو عروبه ويحيى بن صاعد قالا نا

بندار ثنا امية بن خالد ثنا شعبة قال كنت عند ابي اسحق فقال رجل لابي اسحق ان شعبة
يقول انك لم تسمع من علقمة شيئا فقال صدق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت
يحيى بن معين يقول ابو اسحق قد راى علقمة ولم يسمع منه والاخر حديث
سهل بن ابي حثمة والذي رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوداه مائة من ابل الصدقة
وبنو الحارث لا مدخل لها في اصل الصدقات والله اعلم وحديث القسامة وان كان
في قتل العمد ونحن نحكيه في قتل الخطا فمن اثبت ذلك العمل على احدهم بعينه وداه
النبي صلى الله عليه وسلم بديه الخطا تبرعا بذلك والله اعلم والذي دل عليه انه قال من ابل
الصدقة ولا مدخل للحلفات التي تجب في دية العمد في ابل الصدقات

باب اعواز الابل

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو في اخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمان انا الشافعي انا مسلم عن عبيد الله بن عمر عن ايوب بن موسى عن ابن شهاب
وعن مكحول وعطا قالوا ادركنا الناس على ان دية المسلم الحر على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم مائة من الابل فقوم عمر رضي الله عنه تلك الدية على اهل القرى الف دينار
او اثني عشر الف درهم زاد ابو سعيد في روايته قال فان كان الذي اصابه من الاعراب
فديته مائة من الابل لا يكلف الاعرابي الذهب ولا الورق اخبرنا ابو زكريا
ثنا ابو العباس ثنا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال
قضى ابو بكر على اهل القرى حين كثر المال وغلت الابل فاقام مائة من الابل بستمائة
دينار الى ثمان مائة دينار واخبرنا ابن سعيد ثنا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي
انا مسلم عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يقول على الناس اجمعين اهل القرى
واهل البادية مائة من الابل على الاعرابي والقروي واخبرنا ابن سعيد ثنا ابو
العباس انا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج قال قلت لعطا الدية الماشية
او الذهب قال كانت الابل حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقوم الابل
عشرين ومائة كل بعير فان شا القروي اعطى مائة ناقة ولم يعط ذهبا كذلك
الامر الاول اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحرث الاصبهاني الفقيه انا ابو محمد

انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ ثنا ابراهيم بن محمد بن الحرث ثنا شيبان بن فروخ ثنا محمد بن راشد
ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقوم دية الخطا على اهل القرى اربعمائة دينار او عدلها من الورق ويقومها
على اثمان الابل فاذا غلت رفع في قيمتها واذا هاجت رخص نقص من قيمتها وبلغت
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثمان مائة دينار او عدلها
من الورق ثمانية الاف وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل البقر مايتي بقرة
ومن كان دية عقله في شا فالفي شاة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
ثنا ابو داود ثنا يحيى بن حكيم ثنا عبد الرحمن بن عثمان ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة
دينار وثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان
ذلك كذلك حتى استخلف عمر رضي الله عنه فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال
ففرضها عمر رضي الله عنه على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق اثني عشر الفا
وعلى اهل البقر مايتي بقرة وعلى اهل الشا الفي شاة وعلى اهل الحلل مايتي حلة قال
وترك دية اهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية اخبرنا ابو الحسن المقري انا
الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان
ثنا موسى بن عقبة قال حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة
بن الصامت رضي الله عنه قال ان من قضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الدية
الكبرى فذكرها وذكر الدية الصغرى ثم قال ثم غلت الابل بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهانت الدراهم فقوم عمر رضي الله عنه ابل المدينة ستة الاف
درهم حساب اوقية ونصف لكل بعير ثم غلت الابل وهانت الدراهم فزاد عمر
الفين حساب اوقيتين لكل بعير ثم غلت الابل وهانت الدراهم فاتمها عمر اثني عشر
الف درهم حساب ثلاثة اواق لكل بعير وزاد ثلث الدية في الشهر الحرام وثلث
اخر في البلد الحرام قال فتمت دية الحرمين عشرين الفا قال وكان يقال يوخذ من اهل البادية
من ماشيتهم لا يكلفون الورق ولا الذهب ويوخذ من كل قوم من مالهم قيمة العدل
من اموالهم اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انا اسمعيل بن

محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري قال كانت
الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير لكل بعير اوقية فذلك اربعة آلاف
فلما كان عمر غلت الابل ورخصت الورق فجعلها عمر رضي الله عنه اوقيتين فذلك ثمانية
آلاف درهم ثم لم تزل الابل تغلو وترخص الورق حتى جعلها عمر رضي الله عنه اثني عشر
الفا من الورق او الف دينار ومن البقر مائتي بقرة ومن الشاة الفي شاة اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن
شهاب انه قال كانت قيمة ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة آلاف درهم
اوقية لكل بعير ثم قومها عمر في خلافته حين غلت الابل ستة آلاف درهم اوقية
ونصف لكل بعير ثم غلت الابل فقومها عمر اوقيتين لكل بعير ثمانية آلاف درهم ثم غلت
الابل فقومها عمر ثلاثة اواق لكل بعير اثني عشر الف درهم قال ابن شهاب وقوم عمر
بن الخطاب الدية في الذهب الف دينار واقرها عثمان والائمة بعد عمر على ذلك الذهب
والورق على اهل القرى وعلى اهل الابل مائة من الابل قال الشافعي رحمه الله لا يقوم
الا بالدنانير والدراهم كما لا يقوم غيرها الا بها قال الشيخ رحمه الله والذي روي عن
عمر يحتمل انه انما قومها بغير الدراهم والدنانير برضى من الجاني بعطي الجناية والله اعلم وعلى
مثل هذا يحمل ما في الحديث الذي اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا
ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد انا محمد بن اسحق عن عطاء بن ابي رباح ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى في الدية على اهل الابل مائة من الابل وعلى اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاة
الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وعلى اهل القمح شيئا لم يحفظه محمد واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال قرات على سعيد بن يعقوب الطالقاني ثنا ابو تميلة
ثنا محمد بن اسحق قال ذكر عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثل حديث موسى فقال على اهل الطعام شيئا لا احفظه كذا رواه محمد بن اسحق
بن يسار ورواية من رواه عن عمر رضي الله عنه اكثر واشهر والله اعلم

باب تقدير البدل باثني عشر الف درهم او بالف دينار على
قول من جعلها اصلين اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا ابن روح ثنا معاذ

بن هانى ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال قتل
رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر
الفا وذلك قوله وما نقموا الآية واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث
الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا محمد بن ميمون الخياط المكي ثنا سفين
بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى باثني عشر الفا في الدية قال محمد بن ميمون وانما قال لنا فيه ابن عباس مرة واحدة
واكثر ذلك كان يقول عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو بكر ثنا علي بن محمد العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا الحكم بن موسى ثنا
يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه في الديات وعلى اهل الذهب
الف دينار واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
ثنا العباس بن الفضل الاسفاطي ثنا سعيد بن سليمن ثنا موسى بن خلف عن قتادة عن
انس ويزيد الرقاشي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اجلس مع قوم
يذكرون الله من صلاة الغداة الى ان تطلع الشمس احب الي مما طلعت عليه الشمس ولان
اجلس مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر الى صلاة المغرب احب الي من ان اعتق
ثمانية من ولد اسمعيل دية كل واحد منهم اثنا عشر الفا اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن يزيد بن هرون عن هشام
عن الحسن ان عليا رضي الله عنه قضى في الدية اثني عشر الفا اخبرنا يحيى بن ابراهيم
بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني محمد بن مسلم
الطائفي عن ابراهيم بن ميسرة ان عائشة رضي الله عنها بينا هي تصلي اذ اخذته فترة
منها فارت بعضها فقالت لو ثبتت في ساحتها لبت ولكلام الحسن ولقرات القران
بديه قال فاخرجت ديته اثني عشر الفا وروينا عن ابي هريرة ما دل على ان الدية
اثنا عشر الفا وهو فيما انبانا ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد ثنا محمد بن اسحق
ثنا عمران بن موسى القزاز ثنا عبد الوارث ثنا خالد عن عكرمة ان ابا هريرة قال
اني لاسبح كل يوم قدر ديتي اثني عشر الف

باب ما روي فيه عن عمر وعثمان سوى ما مضى

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال أن يحيى بن سعيد حدثهم عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال إني أخاف أن يأتي من بعدي من يهلك دية المسلم فلأولين فيها قولا على أهل الإبل مائة بعير وعلى أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني عبد الله يعني ابن عمر عن أيوب بن موسى عن ابن شهاب وابن أبي رباح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوم الدية ألف دينار أو اثني عشر ألف درهم أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال قال محمد بن الحسن بلغنا عن عمر بن الخطاب أنه فرض على أهل الذهب ألف دينار في الدية وعلى أهل الورق عشرة آلاف درهم حدثنا بذلك أبو حنيفة عن الهيثم عن الشعبي عن عمر بن الخطاب وقال أهل المدينة إن عمر فرض الدية على أهل الورق اثني عشر ألف درهم قال محمد قد صدق أهل المدينة أن عمر رضي الله عنه فرض الدية اثني عشر ألف درهم ولكنه فرضها اثني عشر ألف درهم وزن ستة قال محمد أنا الثوري عن مغيرة الضبي عن إبراهيم قال كانت الدية الإبل فجعلت الإبل الصغير والكبير كل بعير مائة وعشرين درهما وزن ستة فذلك عشرة آلاف درهم قال محمد أنا شريك بن عبد الله أن رجلا من المسلمين عانق رجلا من العدو فضربه فأصاب رجلا من المسلمين فقال شريك قال أبو إسحاق عانق رجل منا رجلا من العدو فضربه فأصاب رجلا منا فسلت وجهه حتى وقع ذلك على حاجبه وأنفه ولحيته وصدره فقضى فيه عثمان رضي الله عنه بالدية اثني عشر ألفا وكانت الدراهم يومئذ وزن ستة قال الشافعي فقد روى عطاء ومكحول وعمرو بن شعيب وعدد من الحجازيين أن عمر رضي الله عنه فرض الدية اثني عشر ألف درهم ولم أعلم بالحجاز أحدا خالف فيه عنه بالحجاز ولا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه وممن قال الدية اثنا عشر ألف درهم ابن عباس وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم ولقد رواه عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى بالدية اثني عشر ألف درهم قال الشافعي رحمه الله فقلت لمحمد بن الحسن أفتقول إن الدية اثنا عشر

ألف درهم وزن ستة فقال لا فقلت من أين زعمت أنه عن عمر قالها إن عمر قضى فيها بشيء لا نقضيه قال الشيخ الرواية فيه عن عمر رضي الله عنه منقطعة وكذلك عن عثمان وحديث عمرو بن شعيب قد رويناه موصولا عن أبيه عن جده عن عمر رضي الله عنه ومعه حديث ابن عباس رضي الله عنهما والله أعلم

باب جماع الديات فيما دون النفس

أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فكتب الآيات حتى بلغ إن الله سريع الحساب ثم كتب هذا كتاب الجراح في النفس مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعي جدعه مائة من الإبل وفي العين خمسون من الإبل وفي اليد خمسون من الإبل وفي الرجل خمسون من الإبل وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث النفس وفي المنقلة خمس عشرة وفي الموضحة خمس من الإبل وفي السن خمس من الإبل قال ابن شهاب فهذا الذي قرأت في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أبي بكر بن حزم وأخبرنا أبو بكر وأبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب حدثني مالك بن أنس أن عبد الله بن أبي بكر أخبره عن أبيه أخبره أنه أبو بكر الأوفى وفي المنقلة أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن وهذه نسختها فذكر الحديث بطوله وأن في النفس الدية مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية

وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة
ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل وفي كل إصبع من الأصابع من اليد والرجل
عشر من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس من الإبل

باب أرش الموضحة

أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب
أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن في الكتاب
الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وفي الموضحة خمس أخبرنا أبو
الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا ابن أبي قماش ثنا موسى ثنا هشام بن يوسف
عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم
قضى في الموضحة بخمس من الإبل ورواه عبد الرزاق عن معمر وزاد فيه وفي المأمومة
ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية قال وفي الأنف إذا أوعي جدعه مائة من الإبل
وفي العين خمسون وذكر دية اليد والرجل والأصابع كما روينا في حديث مالك
وغيره أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا
أبو كامل فضيل بن حسين أن خالد بن الحارث حدثهم ثنا حسين المعلم عن عمرو
بن شعيب أن أباه أخبره عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في المواضح خمس أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو
قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبد الوهاب
بن عطاء ثنا سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المواضح خمس خمس من الإبل والأصابع
كلها سواء عشر عشر من الإبل أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة
أنا أبو الفضل بن خميرويه أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة
عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أنه قال في الموضحة خمس
أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنا إسماعيل بن محمد
الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة
بن ذؤيب عن زيد بن ثابت أنه قال في الموضحة خمس [illegible]

عن زيد بن ثابت نحوها أخبرنا أبو عبد الله الحافظ إجازة أنا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان
ثنا أبو بكر ثنا عباد بن العوام عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا بكر
وعمر رضي الله عنهما قالا في الموضحة في الرأس والوجه سواء قال وثنا أبو بكر بن
أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد في الموضحة في الوجه والرأس
والأنف سواء قال وثنا أبو بكر ثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن شريح والحسن
قالا الموضحة في الوجه مثل الموضحة في الرأس أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني الليث عن أنس بن عياض عن
يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أنه كان يجعل الموضحة في الوجه مثل الموضحة
في الرأس إلا أن يكون في الوجه شين فيزاد في موضحة الوجه بقدر عيب الوجه
ما بينه وبين نصف عقل الموضحة خمسة وعشرين دينارا وروينا في ذلك عن عمر
بن عبد العزيز وفقهاء أهل المدينة من التابعين أخبرنا أبو الحسن البغدادي
الرفا أنا عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا ابن أبي أويس وعيسى بن مينا
قالا ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يجعلون الموضحة
في الوجه والرأس سواء في كل واحد منهما خمسين دينارا

باب الهاشمة

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنا علي بن عمر الحافظ
ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن
مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت أنه قال في الموضحة خمس وفي الهاشمة
عشر وفي المنقلة خمس عشرة وفي المأمومة ثلث الدية

باب المنقلة

قد روينا في حديث عمرو بن حزم موصولا ومرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المنقلة
خمس عشرة من الإبل وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنا أبو عبد الله
محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن إسحاق عن
مكحول قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجراحات في الموضحة بنصف عشر الدية
خمس من الإبل وفي السن خمسا وفي المنقلة خمس عشرة وفي الجائفة الثلث وفي الآمة

الثلث وجعل في النفس الدية كاملة وفي الاذن نصف الدية وفي اليد نصف الدية
وفي الرجل نصف الدية وفي الذكر الدية كاملة وفي اللسان الدية كاملة وفي الانثيين
الدية اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال في
المنقلة عشر ورويناه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه **باب المأمومة**
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر
عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وفي المأمومة
ثلث النفس وفي الجائفة مثلها اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الاصبهاني
انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ نا ابراهيم بن محمد بن الحارث نا شيبان نا محمد بن راشد نا سليمان
بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المأمومة ثلث العقل ثلاثا وثلاثين من الابل وثلث او قيمتها من الذهب او الورق
او البقر او الشاء والجائفة مثل ذلك وروينا عن علي وزيد بن ثابت رضي الله عنهما

باب ما دون الموضحة من الشجاج

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله
بن وهب اخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب وربيعة وابي الزناد واسحق بن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعقل ما دون الموضحة وجعل ما دون الموضحة
عفوا بين المسلمين واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد
بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك بن انس قال الامر المجتمع عليه عندنا انه ليس في الموضحة فيما دون
من الشجاج عقل حتى تبلغ الموضحة وانما العقل في الموضحة فما فوقها وذلك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم انتهى الى الموضحة في كتابه لعمرو بن حزم فجعل فيها خمسا من
الابل اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا
هشيم عن حصين قال قال عمر بن عبد العزيز ما دون الموضحة خدوش فيها صلح
وروى ابن علاثة عن ابراهيم بن ابي عبلة ان معاذا رضي الله عنه جعل فيما دون الموضحة وعمر
اجر الطبيب وحدث ابن غنم عن معاذ انه جعل [illegible] وفي الموضحة خمس من الابل

وكل شيء كان دون ذلك نعطي قيمته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي قالوا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا الثقة عن عبد الله بن الحارث
ان لم اكن سمعته من عبد الله عن مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط
عن سعيد بن المسيب ان عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة بنصف
دية الموضحة واخبرنا ابو عبد الله وابو بكر وابو زكريا قالوا نا ابو
العباس انا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج عن الثوري عن مالك
عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن المسيب عن عمر وعثمان رضي الله عنهما مثله
او مثل معناه قال الشافعي واخبرني من سمع ابن نافع يذكر عن مالك بهذا الاسناد
مثله قال الشافعي وقرانا على مالك انا لم نعلم احدا من الائمة في القديم ولا الحديث
قضى فيما دون الموضحة بشيء اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا
ابن جريج عن سفيان الثوري عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن المسيب
ان عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة وهي السمحاق بنصف ما في الموضحة
قال عبد الرزاق ثم قدم علينا سفيان فسالناه عنه فحدثنا به عن مالك ثم لقيت
مالكا فقلت ان سفيان حدثنا عنك عن ابن قسيط عن ابن المسيب ان عمر
وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة بنصف الموضحة قال صدق حدثته فقلت
حدثني به قال ما احدث به اليوم فقال له مسلم بن خالد وهو الى جنبه عزمت عليك
يا ابا عبد الله الا حدثته به قال [illegible] علي لو كنت محدثا به اليوم لحدثته به
قلت لم لا تحدثني به وقد حدثت به غيري قال انا العمل عندنا على غيره ورجله عندنا
ليس هناك يعني ابن قسيط قال [illegible] مالك بن انس رحمنا الله واياه في الرجوع
عن هذه الرواية قال الشافعي رحمه الله [illegible] وكلاما [illegible] روينا ان زيد بن ثابت
قد قضى فيما دون الموضحة حتى في الدامية اخبرناه ابو محمد السكري انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا محمد بن راشد عن مكحول

عن قبيصة بن ذويب عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال في الدامية بعير وفي
الباضعة بعيران وفي المتلاحمة ثلاث وفي السمحاق اربع وفي الموضحة خمس
قال الشيخ محمد بن راشد هذا مختلف فيه كما يروى حديثه ليروايه الجارعنه فليس
من يعوم الحجة بما يتفرد به وروينا عن الحكم بن عتيبة عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه انه قال في السمحاق اربع من الابل وعن جابر الجعفي عن عبد الله بن نحي
عن علي رضي الله عنه مثله والاول منقطع والثاني منقطع ثم ان صحت هذه
الرواية فهي محمولة على انهم حكموا فيما دون الموضحة بحكومة بلغت هذا المقدار
والله اعلم باب تسمية الشجاج ومداراجها
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن بن محمد السرخسي فيما قرأه
من سماعه انا ابو بكر احمد بن مسعود التجيبي نا يحيى بن محمد بن اخي حرملة نا
عمي حرملة بن يحيى قال قال الشافعي رحمه الله اول الشجاج الحارصة وهي التي
تحرص الجلد حتى تشقه قليلا ومنه قيل حرص القصار الثوب اذا شقه ثم
الباضعة وهي التي تشق اللحم وتبضعه بعد الجلد ثم المتلاحمة وهي التي
اخذت في اللحم ولم تبلغ السمحاق والسمحاق جلدة رقيقة بين اللحم والعظم
وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق فاذا بلغت الشجة تلك القشرة الرقيقة حتى
لا يبقى بين اللحم والعظم غيرها فتلك السمحاق وهي الملطاة ثم الموضحة والهاشمة
التي تهشم العظم والمنقلة التي ينتقل منها فراش العظم والآمة وهي المأمومة
وهي التي تبلغ ام الراس الدماغ والجائفة وهي التي تخرق حتى تصل الى الجوف
وما كان دون الموضحة فهو خدوش فيه الصلح
باب الجائفة
اخبرنا ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز
نا يحيى بن جعفر انا وهب بن جرير نا هشام انا يحيى بن ابي كثير قال كتب الي يحيى بن
سعيد بنسخة الكتاب الذي عند ابي بكر بن محمد بن حزم الذي كتبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعمرو بن حزم فاذا فيه في الانف اذا اوعب جدعه الدية كاملة

وفي الموضحة خمس من الابل وفي السن خمس من الابل وفي كل اصبع هنالك عشر
عشر وقد رويناه من وجه اخر موصولا ومن حديث علي اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا
ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق
عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال في الجائفة الثلث وفي الآمة الثلث
اخبرنا ابو نصر الاردستاني الحافظ انا ابو نصر العراقي نا سفين بن محمد الجوهري
نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين عن يحيى بن سعيد عن عمرو
بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان رجلا رمى رجلا فاصابته جائفة فخرجت
من الجانب الاخر فقضى فيها ابو بكر رضي الله عنه بثلثي الدية واخبرنا ابو نصر
بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم
نا حجاج حدثني عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر رضي الله عنه
قضى في الجائفة نفذت بثلثي الدية باب الاذنين
اخبرنا ابو بكر بن الحسن القاضي وغيره قالوا نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر
نا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران وكتب فيه وفي الاذن
خمسون من الابل واخبرنا ابو بكر بن الحسن وغيره قالوا نا ابو العباس نا بحر
نا ابن وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري انه سمع زيد بن اسلم يقول مضت
السنة في اشياء من الانسان فذكر الحديث قال فيه وفي الاذن نصف الدية اخبرنا
ابو محمد السكري انا اسمعيل الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن
عمرو بن مسلم عن طاوس عن عكرمة ان عمر رضي الله عنه قضى في الاذن بنصف
الدية قال معمر والناس عليه قال وقضى فيها ابو بكر رضي الله عنه بخمس عشرة
من الابل انا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه
انه قال وفي الاذن النصف وروى الشعبي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
في الاذن اذا استؤصلت نصف الدية اخماسا فما نقص منها فبحساب

باب السمع

روى أبو يحيى الساجي في كتابه بإسناد
فيه ضعف عن عبادة بن نسي عن ابن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي السمع مائة من الإبل أنبأنيه أبو عبد الله الحافظ إجازة أنا أبو الوليد ثنا الحسن
بن سفيان ثنا أبو كريب ثنا رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد
عن عبادة بن نسي عن ابن غنم عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي السمع
مائة من الإبل وبهذا الإسناد قال وفي العقل الدية مائة من الإبل وروينا عن عمر بن الخطاب
ما دل على أنه قضى في السمع بالدية ورواه حجاج بن أرطاة عن مكحول عن زيد بن ثابت
وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنا
أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب أنه قال في السمع إذا ذهب الدية تامة وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو
العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ربيعة أنه قال في السمع إذا ذهب كله ففيه الدية
قال ربيعة وإذا كان من إحدى الأذنين ففيه نصف العقل كاملا وقال يونس قال أبو الزناد
قال ابن وهب وسمعت معاوية بن صالح يقول حدثني العلاء بن الحارث أنه سمع مكحولا يقول
ذلك في ذهاب السمع كله وقال معاوية سمعت يحيى بن سعيد يقوله وروينا في ذلك
عن إبراهيم والشعبي وغيرهما

باب ذهاب العقل من الجناية

فيما روى أبو يحيى الساجي بإسناده عن معاذ بن جبل مرفوعا وفي العقل مائة من الإبل
وقد ذكرنا إسناده فيه وروينا عن عمر بن الخطاب ما دل على أنه قضى في العقل بالدية
وأنبأني أبو عبد الله إجازة أنا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا أبو الوليد عن
عوف قال سمعت شيخا قبل فتنة ابن الأشعث فنعت نعته فقالوا ذاك أبو المهلب
عم أبي قلابة قال رمى رجل رجلا بحجر في رأسه فذهب سمعه ولسانه وعقله وذكره فلم يقرب
النساء فقضى فيه عمر بأربع ديات قال وثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن يونس
عن الحسن في رجل ضرب فذهب سمعه وبصره وكلامه قال له ثلاث ديات وأخبرنا
أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل
الفارسي ثنا إسحق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة
بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال في الرجل يضرب حتى يذهب عقله الدية كاملة ورواه
الحجاج بن أرطاة عن مكحول عن زيد قال في العقل الدية أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا
بن أبي إسحق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا أنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب
حدثني عياض بن عبد الله الفهري أنه سمع زيد بن أسلم يقول مضت السنة في أشياء
من الإنسان في بعضه الدية وفي العقل إذا ذهب الدية وروينا في ذلك عن الحسن
ومجاهد أخبرنا أبو الحسن بن بشران أنا إسماعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر
ثنا معاذ عن أشعث عن الحسن في رجل فزع رجلا فذهب عقله قال
لو أدركه عمر رضي الله عنه لضمنه الدية

باب دية العينين

قد روينا في الحديث الموصول عن عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي العينين
الدية أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الرحمن
السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق ثنا أبو الجواب ثنا عمار بن رزيق
عن محمد بن عبد الرحمن عن عكرمة بن خالد عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر عن عمر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنف الدية إذا استوعب جدعه مائة
من الإبل وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي الآمة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث
النفس وفي المنقلة خمس عشرة وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل إصبع مما
هنالك عشر ورواه وكيع عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن
رجل من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بزيادات
ونقصان أخبرناه أبو نصر بن قتادة أنا أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله
عنه قال وفي العين النصف

باب ما جاء في نقص البصر

أنبأني أبو عبد الله إجازة أنا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة
ثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن رجلا أصاب
عين رجل فذهب بعض بصره وبقي بعض فرفع ذلك إلى علي فأمر بعينه الصحيحة
فعصبت وأمر رجلا ببيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره ثم خط عنده إلى
عليها ثم نظر في ذلك فوجده سواء فأعطاه بقدر ما نقص من بصره من حط
عليها من الآخر

باب دية أشفار العينين

قال الشافعي رحمه الله وفي كل جفن ربع الدية لانه اربعة في الانسان وهي من تمام خلقته
ومما يألم بقطعه قياسا على ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل في بعض ما في الانسان واحد
الدية وفي بعض ما في الانسان منه اثنان الدية اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر
بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا اسحق بن ابراهيم انا
عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت وفي جفن
العين ربع الدية ورواه محمد بن اسحق عن مكحول قال كانوا يجعلون في جفن العين اذا
اشتر عن العين الدية وروينا في ذلك عن الشعبي رحمهم الله

باب دية الانف

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس انا الربيع
انا الشافعي انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وفي الانف اذا اوعي جدعا مائة من الابل اخبرنا
ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن القسم بن زكريا نا ابو كريب نا حاتم
بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال في كتاب عمرو بن حزم حين
بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران وفي الانف اذا استوعب المارن الدية
كاملة وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث
الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ نا ابراهيم بن محمد بن الحرث نا شيبان نا محمد بن راشد
نا سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم
في الانف اذا جدع بالدية كاملة واذا جدعت ثندوته فنصف العقل خمسين من
الابل او عدلها من الذهب او الورق اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي قال قد روى ابن طاوس عن ابيه قال عند
ابي كتاب عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي الانف الدية اذا قطع المارن مائة من الابل
قال الشيخ وفي رواية وكيع عن ابن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من ال عمر
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانف اذا استوعب مارنه الدية وهو
فيما انبانيه ابو عبد الله اجازة انا ابو الوليد نا ابن زهير نا عبد الله بن هاشم نا وكيع
فذكره وذكر ما روينا قبل هذا في العين واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو
الفضل

بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم
بن ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال وفي الانف الدية اخبرنا ابو الحسين
بن بشران انا اسمعيل الصفار نا سعدان بن نصر نا معاذ بن معاذ نا الاشعث
عن الحسن انه كان يقول في المارن الدية اخبرنا الامام ابو عثمان انا
زاهر انا البغوي نا احمد بن حنبل نا عباد بن العوام نا عمر هو ابن عامر عن مكحول
عن زيد بن ثابت في المنخرين الثلث في الانف الدية وفي كل واحدة ثلث
الدية وحدثنا عباد نا حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت مثله

باب الشفتين

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة الانصاري قالا انا ابو عمرو
بن مطر نا احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة عن
سليمن بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه وفي الشفتين
الدية اخبرنا ابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني
عياض بن عبد الله الفهري انه سمع زيد بن اسلم يقول مضت السنة في اشياء
من الانسان فذكر الحديث قال فيه وفي الشفتين الدية وروي عن عمرو بن شعيب
قال قضى ابو بكر رضي الله عنه في الشفتين الدية مائة من الابل وروينا عن الشعبي
انه قال في الشفتين الدية وفي كل واحدة منهما النصف

باب دية اللسان

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة قالا انا ابو عمرو بن مطر
نا احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود
حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه وفي اللسان الدية وهو
في حديث معاذ بن جبل مرفوعا وفي حديث رجل من ال عمر رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم وروينا عن عمر رضي الله عنه ما دل على انه كان يقضي بالدية واخبرنا
ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا
ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال في اللسان
الدية واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان السنة مضت في العقل بان في اللسان
الدية قال ونا ابن وهب اخبرني عياض بن عبد الله الفهري انه سمع زيد بن اسلم يقول
مضت السنة في اشياء من الانسان قال وفي اللسان الدية وفي الصوت اذا انقطع
الدية اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا محمد بن هرون
الرقي نا يونس بن عبد الاعلى نا ابن وهب اخبرني الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في اللسان الدية اذا منع الكلام وفي الذكر الدية اذا قطعت
الحشفة وفي الشفتين الدية هذا اسناد ضعيف محمد بن عبيد الله العرزمي والحارث
بن نبهان ضعيفان ن انبأني ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد نا الحسن
بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة اظنه عن محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني
عبد العزيز بن عمر ان في كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه وفي اللسان اذا استوعي الدية تامة وما اصيب من اللسان فبلغ ان يمنع الكلام
ففيه الدية وما كان دون ذلك فبحسابه قال ونا ابو بكر عن ابن فضيل عن اشعث
عن الشعبي عن عبد الله قال في اللسان الدية اذا استوعي فما نقص فبحساب
قال ونا ابو بكر عن محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى ابو بكر
رضي الله عنه في اللسان اذا قطع بالدية اذا اوعي من اصله واذا قطع فتكلم ففيه
نصف الدية اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا سعدان بن نصر نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال في ذهاب الكلام
الدية واخبرنا ابو الحسين انا اسمعيل نا سعدان بن نصر وانا ابو محمد عبد الله
بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان نا سفين عن عمرو عن ابن ابي نجيح

عن مجاهد قال الحروف ثمانية وعشرون حرفا فما قطع من اللسان فهو على نقص الحروف
وروي عن مسروق انه قال في اللسان الاخرس حكومة ن

باب دية الاسنان

قد روينا في الحديث الموصول عن عمرو بن حزم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي السن
خمس من الابل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا محمد بن بشر عن سعيد هو ابن ابي
عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى في المواضح خمسا خمسا من الابل وفي الاسنان خمسا خمسا وفي الاصابع عشرا
عشرا اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال
وفي السن خمس اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب حدثني عياض
بن عبد الله الفهري انه سمع زيد بن اسلم يقول مضت السنة في اشياء من الانسان فذكر
الحديث قال فيه وفي الاسنان الدية وروي في حديث معاذ بن جبل مرفوعا وفي الاسنان
في كل سن خمس من الابل واسناده ضعيف وحديث زيد بن اسلم منقطع ورواية من روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل سن خمس من الابل اكثر واشهر وروينا عن الشعبي
عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال في السن خمسا خمسا وعن مكحول عن زيد رضي الله
عنه مثله وهذا كله فيما انبأني ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد نا الحسن
بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو خالد عن هشام عن محمد عن شريح فذكره قال
ونا ابو بكر نا عباد عن حصين عن الشعبي عن الحرث عن علي رضي الله عنه فذكره وعن
عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد رضي الله عنه مثله ن

باب الاسنان كلها سواء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو صادق محمد بن ابي الفوارس وابو الحسن علي
بن محمد الطرازي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو العباس بن محمد الدوري
علي بن الحسن بن شقيق انا ابو حمزة السكري عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن

ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة
عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال في العين القائمة والسن
السوداء واليد الشلاء ثلث ديتها وهذا انما اراد به والله اعلم انه اوجب فيها
حكومة بلغت ثلث ديتها اخبرنا الامام ابو عثمن انا زاهر بن احمد انا ابو
القسم البغوي ثنا احمد بن حنبل ثنا عباد ثنا الحجاج عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي
عن الحرث عن علي رضي الله عنه في السن اذا اسودت ينظر اليها يعطى صاحبها بحساب
ما نقص منها وينتظر بها حولا فان اسودت تم عقلها والا فبحسابه وعن حجاج
عن مكحول عن زيد مثله

باب دية اليدين والرجلين والاصابع

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر
عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم وفي
اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل اصبع مما هنالك عشر من الابل اخبرنا
ابو نصر بن قتادة الفقيه انا محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحرث ثنا شيبان ثنا محمد
بن راشد ثنا سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى النبي
صلى الله عليه وسلم في اليد اذا قطعت نصف العقل وفي الرجل نصف العقل ن
واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا ... ثنا هشيم انا ...
حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
في خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة في الاصابع عشر عشر ن

باب الاصابع كلها سواء

اخبرنا ابو الحسين بن محمد الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري
بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر
والابهام رواه البخاري عن آدم بن ابي اياس اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد بن ابي
المعروف الفقيه الاسفرايني ثنا ابو سهل بشر بن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر
الحذاء ثنا علي بن عبد الله المديني ثنا اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية ثنا غالب التمار

عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاصابع سواء والاسنان سواء والضرس سواء
هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام والضرس والثنية قال ابو داود رواه النضر
بن شميل عن شعبة بمعنى عبد الصمد حدثناه الدارمي عن النضر اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن داود
بن الحصين عن ابي غطفان بن طريف المري ان مروان بن الحكم بعثه الى عبد الله بن عباس يسأله
ماذا في الضرس فقال ابن عباس فيه خمس من الابل قال فردني اليه مروان فقال اتجعل مقدم
الفم مثل الاضراس فقال ابن عباس لو لم تعتبر ذلك الا بالاصابع عقلها سواء قال الشافعي
وهذا كما قال ابن عباس ان شاء الله والعينه الموقعيه العدد لا على المنافع واخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن يحيى
بن سعيد سمع سعيد بن المسيب يقول قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاضراس ببعير
وقضى معوية في الاضراس بخمسة ابعرة خمسة ابعرة فالدية تنقص في قضاء عمر وتزيد
في قضاء معوية فلو كنت انا لجعلت في الاضراس بعيرين بعيرين فتلك الدية سواء قال
الشافعي رحمه الله فقد خالفتم عمر وقلتم في الاضراس خمس خمس وهكذا نقول لما جاء
عن النبي صلى الله عليه وسلم في السن خمس وكانت الضرس سنا قال الشيخ وقد روى جابر
الجعفي عن عامر بن شريح ومسروق عن عمر رضي الله عنه الاسنان سواء وروى ذكر
عن الحسن عن عمر قال الاسنان سواء الضرس والثنية ن

باب السن تضرب فتسود وتذهب منفعتها

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا بحر بن نصر انا عبد الله
بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه قال ان السن اذا
اسودت تم عقلها قال لي مالك رحمه الله والامر عندنا على ذلك قال وثنا عبد الله
بن وهب قال واخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت ابن قسيط يقول في السن اذا اصيب
فاسودت بعد ذلك فسقطت فيها عقلها كله كاملا قال وثنا ابن وهب اخبرني
يحيى بن عبد الله بن سالم قال ذكر لنا انه كان في كتاب مع سيف عمر بن الخطاب
امر العقل وفي السن اذا اسودت عقلها كاملا واذا طرحت بعد ذلك ففي عقلها
مرة اخرى وهذا منقطع واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه

بن هشام ان زيد بن ثابت قال في الاصابع عشر عشر من الابل اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن اسحق
بن عبد الله عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان الجراح يودى
على حسابها من الدية كاملة الاصبع كالاصبع من الجنس الاصابع لا يفضل شي
على شي قال وثنا ابن وهب اخبرني مخرمة عن ابيه قال سمعت سليمن بن يسار وسئل
كم في اصبع الرجل من العقل فقال عشر من الابل قال بكير وقال ذلك زيد بن
عبد الله وقال يزيد ان عثمان بن عفان قضى بذلك واما الحديث الذي اخبرنا ابو
زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي
انا سفين وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان
عمر بن الخطاب قضى في الابهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر وفي الوسطى بعشر
وفي التي تلي الخنصر بتسع وفي الخنصر بست واخبرنا ابو زكريا بن ابي
اسحق المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر
بن عون انا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قضى عمر بن الخطاب في الاصابع
في الابهام بثلاث عشرة وفي التي تليها باثني عشرة وفي الوسطى بعشر وفي التي تليها
بتسع وفي الخنصر بست حتى وجد كتابا عند ال عمرو بن حزم يذكرون
انه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما هنالك من الاصابع عشر عشر قال سعيد
فصارت الاصابع الى عشر عشر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن
ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ الخولاني المصري ثنا عبد الله
بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني يزيد بن ابي حبيب ان موسى بن سعد بن
زيد بن ثابت اخبره عن ابي غطفان ان ابن عباس كان يقول في الاصابع عشر عشر
فارسل مروان اليه فقال اتفتي في الاصابع عشر عشر وقد بلغك عن عمر في الاصابع
فقال ابن عباس رحم الله عمر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان يتبع من قول
عمر وقد اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا بحر بن نصر
ثنا ابن وهب اخبرني سفين الثوري عن جابر عن الشعبي عن شريح قال كتب الي عمر
بن الخطاب رضي الله عنه ان الاصابع سوا وروي ذلك ايضا عن مسروق بن

عن مسروق بن اوس التميمي عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في
الاصابع عشر عشر قال علي كان هذا الحديث عندنا مسندا متصل الاسناد
فلما كان بعد حدثنا به محمد بن بشر العبدي فذكر الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو صادق بن ابي الفوارس وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدي عن سعيد بن ابي عروبة
ثنا ابو التياح عن حميد بن هلال عن مسروق بن اوس عن ابي موسى الاشعري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قضى في الاصابع بعشر عشر من الابل وكذلك رواه محمد
بن جعفر وعبدة بن سليمن عن سعيد بن ابي عروبة ورواه شعبة بن الحجاج عن غالب
فذكر فيه سماع غالب عن مسروق الا انه لم يتابعه في اكثر الروايات عنه
اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود
ثنا شعبة عن غالب التمار انا اوس بن مسروق او مسروق بن اوس عن ابي موسى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصابع سوا قلت في كل اصبع عشر من الابل قال نعم
وقد رواه ابراهيم بن طهمان عن حنظلة بن ابي صفية عن غالب بن مهران عن مسروق
بن اوس عن ابي موسى رضي الله عنه اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا
اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا عبد الوهاب بن عطا عن سعيد
بن ابي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في المواضح خمس خمس من الابل والاصابع كلها سوا عشر عشر من الابل
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن
عمر بن ابان ثنا ابو تميلة عن حسين المعلم عن يزيد النحوي عن عكرمة عن
ابن عباس قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع اليدين والرجلين سوا
اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد
بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال
في اليد النصف وفي الرجل النصف وفي الاصابع عشر عشر اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي
طالب انا عبد الوهاب بن عطا ثنا سعيد عن مطر عن حميد بن هلال عن مسروق
بن

الاجدع عن عمر رضي الله عنه اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس
الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث عن ايوب بن موسى الرازي
عن مكحول ان عمر بن عبد العزيز كتب الى الاجناد في كل قصبة قطعت
من قصب الاصابع ثلث عقل الاصابع الاصبع وروى حجاج بن ارطاه عن مكحول
عن رجل قال في الاصابع في كل مفصل ثلث الدية الا الابهام فان فيها نصف
الدية لان فيها مفصلين انبانيه ابو عبد الله عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفين
ثنا ابو بكر ثنا عبد الرحيم عن حجاج فذكره

باب الصحيح يصيب عين الاعور والاعور يصيب عين الصحيح

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القسم
بن زكريا ثنا ابو كريب ثنا عاصم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم قال كان في كتاب عمرو بن حزم حين بعثه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى نجران في كل سن خمس من الابل وفي الاصابع في كل ما هنالك عشر
عشر من الابل وفي الاذن خمسون وفي العين خمسون وفي الرجل خمسون وفي الانف
اذا استوصل المارن الدية كاملة وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة ثلث النفس
قال الشافعي رحمه الله لا يجوز ان يقال في عين الاعور الدية وانما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في العين خمسين وهي نصف دية وعين الاعور لا تعدو ان تكون
عينا اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفين بن محمد الجوهري
ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين عن فراس عن الشعبي عن مسروق
في الاعور تصاب عينه الصحيحة فقال يا انا فقأت عينه انا ادى قتيل الله بها نصف
الدية اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا
سعيد بن منصور ثنا هشيم انا اسمعيل بن ابي خالد عن ابي الضحى عن عبد الله بن
مغفل كذا قال في اعور فقأ عين صحيح قال العين بالعين واما الاثر الذي
انا ابو حازم انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا
هشيم انا يونس عن الحسن عن علي رضي الله عنه انه كان يقول في الاعور
اذا فقئت عينه قال ان شاء اخذ الدية كاملة وان شاء اخذ نصف الدية وفقأ

بالاخرى احدى عيني الفاقئ ورواه ايضا قتادة عن خلاس عن علي رضي الله عنه
وروي في ذلك ايضا عن عطاء بن ابي رباح عن علي وهو مرسل اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
قيس عن عطاء بن ابي رباح ان عليا رضي الله عنه قضى في اعور فقئت عينه ان له الدية
كاملة قال وثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن جعفر عن عروة بن الزبير
مثله واخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب
ثنا يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه قال في عين الاعور اذا فقئت
عينه الباقية عمدا القود لا اراد ان يقاد بها عينا كمثلها فان قبل فيها العقل ففيها
الدية تامة لانها بقية بصره قال واخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت
سليمن بن يسار واستفتي في الرجل يكون اعور ثم يصاب عينه الاخرى فقال
له الدية قال واخبرني يونس عن ابن شهاب انه قال في اعور فقأ عين رجل صحيح
قال ابن شهاب قضى الله في كتابه العين بالعين فعينه قود وان كان عمى بصره
اخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف انا ابو سعيد الرازي ثنا محمد بن ايوب انا
مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن عبد ربه عن ابي عياض ان عثمن بن عفان
رضي الله عنه رفع اليه اعور فقأ عين صحيح فلم يقتص منه وقضى فيه بالدية كاملة
قال رحمه الله ظاهر الكتاب يدل على ان العين بالعين وظاهر السنة يدل على ان
في احدهما نصف الدية ولم يفرق فهو اولى والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو سعيد محمد بن اسحق ثنا ابو الوجه ثنا علي بن الجعد انا شعبة عن قتادة قال
سمعت ابا مجلز قال سالت عبد الله بن عمر عن الاعور تفقأ عينه فقال عبد الله بن
صفوان قضى فيه عمر رضي الله عنه بالدية فقلت انما اسال ابن عمر فقال اوليس يحدثكم
عن عمر فظاهر هذا انه حكم فيه بجميع الدية ويحتمل انه حكم فيها بنصفها
وظاهره ان عمر كان لا يقول فيها بوجوب جميع الدية والله اعلم

باب ما جاء في كسر الصلب

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة في آخرين قالوا انا ابو عمرو بن مطر ثنا احمد
بن الحسن بن عبد الجبار ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود

حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه وفي الصلب الدية واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر حدثني عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان السنة مضت في العقل بان في الصلب الدية واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن اشعث عن الزهري قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الصلب مائة من الابل

باب ما جاء في دية المرأة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن بكر بن خنيس عن عبادة بن نسي عن ابن غنم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المرأة على النصف من دية الرجل وروي ذلك من وجه آخر عن عبادة بن نسي وفيه ضعف اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن ايوب بن موسى عن ابن شهاب وعن مكحول وعن عطاء قالوا ادركنا الناس على ان دية المسلم الحر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مائة من الابل فقوم عمر بن الخطاب تلك الدية على اهل القرى الف دينار او اثنى عشر الف درهم ودية الحرة المسلمة اذا كانت من اهل القرى خمسمائة دينار او ستة الاف درهم فاذا كان الذي اصابها من الاعراب فديتها خمسون من الابل لا يكلف الاعرابي الذهب ولا الورق اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن ابيه ان رجلا اوطأ امرأة بمكة فقضى فيها عثمن رضي الله عنه بثمانية الاف درهم دية وثلث قال الشافعي رحمه الله ذهب

عثمن رضي الله عنه الى التغليظ لقتلها في الحرم

باب ما جاء في جراح المرأة

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن الشيباني وابن ابي ليلى وزكريا عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه كان يقول جراحات النساء على النصف من دية الرجل فيما قل او كثر اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي عن محمد بن الحسن انا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي رضي الله عنه انه قال عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وفيما دونها وعن محمد بن الحسن قال ثنا محمد بن ابان عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما انهما قالا عقل المرأة على النصف من دية الرجل في النفس وفيما دونها حديث ابراهيم منقطع الا انه مؤكد رواية الشعبي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انا اسمعيل بن اسحق ثنا عمرو ثنا شعبة ح واخبرنا الشريف ابو الفتح العمري انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي ثنا علي بن الجعد انا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال جراحات الرجال والنساء سواء الى الثلث فما زاد فعلى النصف وقال ابن مسعود الا السن والموضحة فانهما سواء وما زاد فعلى النصف وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه على النصف في كل شيء قال وكان قول علي رضي الله عنه اعجبها الى الشعبي لفظ حديث العمري ورواه ايضا ابراهيم النخعي عن زيد بن ثابت وابن مسعود رضي الله عنهما وكلاهما منقطع ورواه شقيق عن عبد الله بن مسعود وهو موصول اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك واسامة بن زيد الليثي وسمعت الشريك عن ربيعة انه سال سعيد بن المسيب كم في اصبع المرأة قال عشر قال كم في اثنتين قال عشرون قال كم في ثلاث قال ثلاثون قال كم في اربع قال عشرون قال ربيعة حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها قال اعراقي انت قال ربيعة عالم متثبت او جاهل متعلم قال يا ابن اخي انها السنة اخبرنا ابو سعيد

بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله لما قال ابن
المسيب هي السنة اشبه ان يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن عامة من
اصحابه ولم يشبه ان تقول هذا من جهة الراي لانه لا يحمله الراي ولا يكون
فيما قال سعيد السنة اذا كان يخالف القياس والعقل الا علم اتباع فيما نرى
والله اعلم وقد كنا نقول به على هذا المعنى ثم وقفت عنه واسال الله الخيرة
من قبل انا قد نجد منهم من يقول السنة ثم لا نجد لقوله السنة نفاذا بانها عن
النبي صلى الله عليه وسلم والقياس اولى بنا فيها ولا يثبت عن زيد الا كنحو ما يثبت عن
علي رضي الله عنهما قال الشيخ رحمه الله وروي عن معاذ بن جبل رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد لا يثبت مثله وعن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف مثل قول زيد بن ثابت
وهو قول الفقهاء من اهل المدينة واخبرنا ابو بكر الاردستاني الحافظ انا
ابو نصر العراقي ببخارا انا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن الدرابجردي
نا عبد الله بن الوليد نا سفين عن جابر عن الشعبي عن شريح قال كتب
الي عمر رضي الله عنه بخمس من صوافي الامراء ان الاسنان سواء وفي عقل الدابة ربع
ثمنها وان الرجل يسال عند موته عن ولده فاصدق ما يكون عند موته وجراحات
الرجال والنساء سواء الى الثلث من دية الرجل جابر الجعفي لا يحتج به وقد خولف
في لفظه وحكمه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر
نا يعقوب بن سفين نا سعيد بن منصور نا هشيم انا مغيرة عن ابراهيم قال
كان فيما جاء به عروة البارقي الى شريح من عند عمر ان الاصابع سواء الخنصر
والابهام وان جراح الرجال والنساء سواء في السن والموضحة وما خلا ذلك فعلى
النصف وان في عين الدابة ربع ثمنها وان احق احوال الرجل اذا اطلق امراته ميراثا
ورثته ما دامت في العدة وفي هذا انقطاع والله اعلم

باب حلمتي الثديين

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه قال

في ثديي المراة نصف الدية وفيهما الدية قال واخبرني بعض من سمعه انه قال في
ثديي المراة اذا اصيبا وانقطع لبنها او ذهب هو بمنزلة ما لا يبلغ المعنى وبمنزلة الانثيين
في الجمال وبمنزلة الحاجبين لما ذكر فيه نصف دية المراة وروينا عن
الشعبي والنخعي نحو قول ابن المسيب وعن النخعي في ثدي الرجل حكم العدل

باب دية الذكر والانثيين

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر بن قتادة قالا انا ابو عمرو بن مطر نا
احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة عن سليمن بن داود
حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه وفي البيضتين الدية وفي الذكر
الدية اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي
الله عنه انه قال في الذكر الدية وفي احدى البيضتين النصف وروي من وجه
اخر عن عاصم عن علي انه قال في الحشفة الدية اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق
وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس الاصم نا بحر بن
نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب اخبره
ان السنة مضت في العقل بان في الذكر الدية وفي الانثيين الدية قال ونا ابن
وهب حدثني عياض بن عبد الله الفهري انه سمع زيد بن اسلم يقول مضت السنة
بان في الذكر الدية وفي الانثيين الدية اخبرنا عمر بن عبد العزيز بن قتادة
الانصاري انا ابو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل انا ابو شعيب الحراني نا علي
بن المديني نا يزيد بن هرون عن الحجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت انه قال في البيضتين
هما سواء قال فذكرت ذلك لعمرو بن شعيب ونحن نطوف بالبيت فقلت العجب
لمن يفضل احدى البيضتين على الاخرى وقد حصينا عن الناس ان الجانب الايسر
يلقح من الجانب الايمن اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا علي بن الفضل انا ابو
شعيب نا علي نا عبد الرزاق انا معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال في اليسرى من
البيضتين ثلثا الدية لان الولد من اليسرى وفي اليمنى ثلث الدية قال ونا عبد الرزاق

انا معمر عن قتاده عن ابن المسيب قال في اليسرى من الخصيتين ثلثا الديه لان الولد من اليسرى
وفي اليمنى ثلث الديه قال وثنا عبد الرزاق بن همام انا معمر عن قتاده ثنا ابن جريج اخبرني
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الخصيتين الديه وفيه خمسون خمسون في كل بيضه
قال قلت حفظت منه انه يفضل بينهما قال لا قال وانا ابن جريج قال قلت لعطا البيضتان
قال فيهما خمسون خمسون في كل بيضه ورويناه عن مسروق وعروه والحسن والنخعي
والزهري وقتاده اخبرنا ابو الحسن الرفا انا عثمن بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي
ثنا ابن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقها من اهل المدينه
كانوا يقولون في الانثيين اذا دقتا جميعا او قطعتا ازيلته الديه كاملة والذكر
مثل ذلك ان قطع كله او قطعت حشفته ويجعلون في الانثيين الديه وفي ايهما اصيب
نصف الديه

باب اجتماع الجراحات

اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني الحافظ انا ابو نصر العراقي ثنا سفين
بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين عن عوف الاعرابي
قال لقيت شيخا في زمان الحجاج فسالته عن قتيل في ... ابي المهلب عم ابي قلابه قال
فسمعته يقول رمى رجل رجلا بحجر في راسه في زمان عمر بن الخطاب فذهب سمعه
وعقله ولسانه وذكره فقضى فيه عمر رضي الله عنه اربع ديات وهو حي

باب ما جا في العين القايمه واليد الشلا

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجده ثنا سعيد بن منصور
ثنا ابو عوانه عن قتاده عن عبد الله بن بريده عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر
بن الخطاب انه قال في العين القايمه والسن السودا واليد الشلا ثلث ديتها
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمن بن يسار ان زيد
بن ثابت قضى في العين القايمه اذا طفيت او قال خسفت بمايه دينار قال مالك ليس على هذا
العمل انما فيها الاجتهاد لا شي موقت وقد يحتمل قول زيد بن ثابت ان يكون اجتهد
فيها فرأى الاجتهاد فيها قدر خمسها قال الشيخ رحمه الله ويحتمل قول عمر ما احتمل قول
زيد ورويناه عن مسروق انه قال في العين العورا حكم وفي اليد الشلا حكم ولسان

الاخرس حكم وعن ابراهيم النخعي انه قال في العين القايمه واليد الشلا ولسان الاخرس
حكومه عدل

باب ما جا في الحاجبين واللحيه والراس

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب اخبرني ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال قضى ابو بكر في الحاجب اذا اصيب
حتى يذهب شعره بموضحتين عشر من الابل قال ابن وهب وقال لي مالك فيهما الاجتهاد
قال الشيخ رحمه الله يحتمل انه قضى في الحاجبين اذا اصيبا بايضاح بارش موضحتين والجمهور
بلغه هذا المقدار مع ان الحديث منقطع لا حجة فيه واخبرنا ابو حازم الحافظ
انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجده ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو معويه ثنا حجاج عن
مكحول عن زيد بن ثابت قال في الشعر اذا لم ينبت الديه هذا منقطع والحجاج
بن ارطاه لا يحتج به قال ابن المنذر رحمه الله وروينا عن زيد بن ثابت انه قال في الحاجب
ثلث الديه قال ابن المنذر في الشعر يجنى عليه فلا ينبت روينا عن علي وزيد بن ثابت
رضي الله عنهما انهما قالا فيه الديه قال ولا يثبت عن علي وزيد ما روي عنهما اخبرنا
ابو سعيد ثنا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج قال سالت
عطا عن الحاجب يشان قال ما سمعت فيه بشي قال الشافعي فيه حكومه بقدر
الشين والالم وبهذا الاسناد انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال قلت
لعطا حلق الراس له قدر فقال لم اعلم قال الشيخ الندر والقدر واحد قال الشافعي
فيه حكومة

باب ما جا في الترقوه والضلع

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر
ثنا عبد الله بن وهب اخبرني مالك وهشام بن سعد ح واخبرنا ابو زكريا بن
ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن زيد بن اسلم عن مسلم بن جندب
عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب قضى في الضرس بجمل وفي الترقوه
بجمل وفي الضلع بجمل لفظ حديث الشافعي زاد ابو سعيد في روايته قال الشافعي
في الاضراس خمس خمس لما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم في السن خمس وكانت

الضرس هذا وانا اقول بقول عمر رضي الله عنه في الترقوة والضلع لانه لم يخالفه احد
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيما علمته فلم ار ان اذهب الى راي فاخالفه ن
قال الشيخ رحمه الله والى هذا ذهب سعيد بن المسيب وقال الشافعي في
كتاب الخراج يشبه والله اعلم ان يكون ما حكي عن عمر فيما وصفت حكومة لا موقت
عقل ثم في كل عظم كسر من انسان غير السن حكومة وليس في شي منها ارش معلوم

باب ما جاء في كسر الذراع والساق

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب قال وسمعت سفيان الثوري عن اسمعيل بن امية القرشي عن بشير بن عاصم
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في الذراع اذا كسر مايتي درهم وروي عن رجل عن
عمر رضي الله عنه انه قال اذا كسرت الساق او الذراع ففيهما عشرون دينارا
او حقتان يعني اذا برئت على غير عثم اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي
انا ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني نا محمد بن سليمن بن فارس نا محمد بن
اسمعيل البخاري نا ابو نعيم نا ابن ابي غنية عن اسحق بن الحجاج الاعرابي عن الكاس
انه كسر ساق رجل فقضى عمر رضي الله عنه بثمان من الابل قال الشيخ رحمه الله
اختلاف هذه الروايات يدل على انه قضى فيه بحكومة بلغت هذا المقدار
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر
ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب وربيعة وابن ابي فروة عن كتاب
معوية بن ابي سفين وكتاب عمر بن عبد العزيز ومعمول لم يجعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم في كسر اليدين الخطا الاجعل الجابر وان هي استوت وفيها عثم او شي اقيمت قيمة
ثم عقولها التي ذكرها اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا انا ابو عمرو
عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن
مينا قالا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كان من ادركت من فقهاينا
الذين ينتهي الى قولهم يقولون كل عظم كسر خطا ثم جبر مستويا غير منتقوص
ولا معيب فليس في ذلك الا اعطا المداوي وشبه ذلك فان جبر وفي شي من ذلك دية

عيب او شين فانه يقدر شينه في ذلك وعيبه يقيم ذلك اهل البصر والعقل ثم يعقل على
قدر ما يرون وكذلك قالوا في الشجة الملطا وفي كل جرح في الجسد اذا برا وليس
عيب لا يرون في ذلك الا اعطا المداوي وشبه ذلك ن

باب دية اهل الذمة

في موطا ابن ابي اويس عن عبد الله ومحمد ابني ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيهما عن
جدهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه لعمرو بن حزم وفي
النفس المومنة ماية من الابل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا فضيل بن عياض عن منصور
بن المعتمر عن ثابت الحداد عن ابن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في
دية اليهودي والنصراني باربعة الاف وفي دية المجوسي بثمان ماية درهم اخبرنا
ابو بكر بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمن انا
الشافعي انا سفين بن عيينة عن صدقة بن يسار قال ارسلت الى سعيد بن المسيب
نساله عن دية المعاهد فقال قضى فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه باربعة
الاف قال فقلنا فمن قبله قال فحصبنا قال الشافعي رحمه الله هم الذين سالوه اخرا
وروي عن عثمن بن عفان رضي الله عنه باسناد من احدهما غير محفوظ والاخر منقطع
ذكرناهما في باب لا يقتل مومن بكافر اخبرنا ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل
ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني سفين الثوري عن ابي
المقدام عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في دية المجوسي
بثمان ماية درهم قال وثنا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن
عطا بن ابي رباح قال دية المجوسي ثمان ماية درهم قال وثنا ابن وهب اخبرني جرير
بن قيس عن عطا عن عبيد بن عمير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثله قال والمجوسي
اربعماية درهم من عمر بن الخطاب قال وقال لي مالك مثله اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب
عن ابن شهاب ان عليا وابن مسعود رضي الله عنهما كانا يقولان في دية المجوسي ثمان ماية
درهم وقد روي ذلك عن ابن لهيعة باسناد اخر لم يرفعه اخبرناه ابو سعد

[illegible]

احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عيسى بن احمد الصدفي ثنا علان بن المغيرة
ثنا ابو صالح ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المجوسي ثمان مائة درهم تفرد به
ابو صالح كاتب الليث والاول اشبه ان يكون محفوظا والله اعلم واما الحديث
الذي اخبرناه ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد بن راشد عن سليمن بن موسى عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عقل اهل الكتابين نصف عقل
المسلمين وهم اليهود والنصارى واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن
داسه ثنا ابو داود ثنا يحيى بن حكيم ثنا عبد الرحمن بن عثمن ثنا حسين المعلم عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثمان مائة دينار وثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين
قال فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر فذكر خطبته في رفع الدية حين غلت
الابل قال وترك دية اهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية فيحتمل ان يكون والله اعلم
ان يكون قوله على النصف من دية المسلم راجعا الى ثمانية الاف درهم فلم يرفعها
عمر فيما رفع فتكون ديته في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اربعة الاف درهم فلم يرفعها
عمر فيما رفع مراده به علمه بانها في اهل الكتاب توقيف وفي اهل الاسلام تقويم
والذي يؤكد هذا ما اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا ابو عبد الله محمد
بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا ابن جريج اخبرني
عمرو بن شعيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على كل مسلم قتل رجلا من اهل
الكتاب اربعة الاف واما الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو زكريا
يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري حدثني جعفر بن احمد الحافظ ثنا الحسن بن عيسى
ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي سعد البقال عن عكرمة عن ابن عباس قال جعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم دية العامريين دية الحر المسلم فكان لهما عهد واخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل
ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر فذكره باسناده الا انه قال جعل رسول الله صلى الله عليه

دية المعاهد دية المسلم قال ابو سعد هذا سعيد بن المرزبان البقال لا يحتج به وظاهره
يوجب ان يكون كحديث عمرو بن شعيب والله اعلم ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم
عن مقسم عن ابن عباس قال ودى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من المشركين
وكانا في عهده دية الحرين المسلمين اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ثنا علي
بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القسم بن الحكم العرني ثنا الحسن بن عمارة فذكره
والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به واما الذي اخبرنا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا علي بن الجعد ثنا ابو كرز عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دية ذمي دية مسلم وقال غيره عن علي بن الجعد
ودى ذميا دية مسلم فاخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث قالا
قال ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ رحمه الله ابو كرز هذا متروك الحديث
ولم يروه عن نافع غيره قال واسمه عبد الله بن عبد الملك الفهري واما الذي اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق انا ابو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر
بن عون انا ابن جريج عن الزهري قال كان دية اليهودي والنصراني في زمن رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل دية المسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلما كان
معوية اعطى اهل المقتول النصف والقى النصف في بيت المال قال ثم قضى
عمر بن عبد العزيز بالنصف والقى ما كان جعل معوية وقد رددناه [illegible] بكونه مرسلا
وبان الزهري قبيح المرسل وانا روينا عن عمر وعثمان رضي الله عنهما ما هو اصح منه
والله اعلم اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن
بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا الحسن بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن القسم بن
عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من كان له عهد او ذمة
فديته دية المسلم هذا منقطع وموقوف

باب جراحة العبد

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمن انا الشافعي انا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب انه قال
عقل العبد في ثمنه واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انا الربيع

بن سليمن انا الشافعي انا يحيى بن حسان عن الليث بن سعد ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني يونس والليث عن
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه كان يقول عقل العبد في ثمنه مثل عقل الحر
في ديته قال ابن شهاب وكان رجال يقولون سوى ذلك انما هو سلعة يقوم لفظ
حديث ابن وهب اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال
واخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت سعيد بن عبد الله بن جابر يقول سمعت
سعيد بن المسيب يقول اذا شج العبد موضحة فله فيها نصف عشر ثمنه قال ذلك
سليمن بن يسار وهذا معنى قول شريح والشعبي والنخعي ن

باب من قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ
ثنا ابو عبيد القسم بن اسمعيل ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن عبد الملك بن حسين
ابي مالك النخعي عن عبد الله بن ابي السفر عن عامر عن عمر رضي الله عنه قال العمد والعبد
والصلح والاعتراف لا تعقله العاقلة كذا قال عن عامر عن عمر وهو عن عمر منقطع
والمحفوظ عن عامر الشعبي من قوله اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن
محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا عبد الله بن ادريس
عن مطرف عن الشعبي قال لا تعقل العاقلة عمدا ولا عبدا ولا صلحا ولا اعترافا
قال ابو عبيد رحمه الله قد اختلفوا في تاويل قوله ولا عبدا فقال لي محمد بن الحسن انما
معناه ان يقتل العبد حرا يقول فليس على عاقلة مولاه شيء من جناية عبده وانما جنايته
في رقبته واحتج في ذلك بشيء رواه عن ابن عباس قال محمد بن الحسن حدثني عبد الرحمن
بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لا تعقل العاقلة عمدا
ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك قال ابو عبيد وقال ابن ابي ليلى انما
معناه ان يكون العبد يجنى عليه يقول فليس على عاقلة الجاني شيء انما ثمنه في ماله
خاصة واليه ذهب الاصمعي ولا ارى قولا غيره جائزا يذهب اليه لو كان المعنى
على ما قال لكان الكلام لا تعقل العاقلة عن عبد قال ابو عبيد هو عندي كما قال

بن ابي ليلى وعليه كلام العرب قال الشيخ رحمه الله هذا القول لا يصح عن عمر رضي الله عنه
وانما يصح عن الشعبي والرواية فيه عن ابن عباس على ما حكى محمد بن الحسن اخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد
عن ابيه قال حدثني الثقة عن عبيد الله عن ابن عباس انه قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا
ولا ما جنى المملوك قال ويقال في ذلك الثلث الا ان نشاء واخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس
ثنا بحر ثنا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه قال ليس على العاقلة عقل
في قتل العمد الا ان يشاؤا وذلك انما عليهم عقل الخطا قال واخبرني مالك بن انس عن ابن شهاب
انه قال مضت السنة ان العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمد الا ان تعينه العاقلة من طيب
نفس قال مالك حدثني يحيى بن سعيد مثل ذلك قال يحيى ولم ادرك الناس الا على ذلك
اخبرنا ابو الحسن الرفاء انا عثمن بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن ابي اويس
ويحيى بن بسنا قالا ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء اهل المدينة كانوا يقولون
لا تحمل العاقلة ما كان عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك الا ان يحبوا ذلك طولا منهم
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابو بكر بن عياش عن عبد الملك بن
عبيد عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس انه كان يقول العبد لا يغرم سيده فوق نفسه
شيئا وان كان المجروح اكثر من ثمن العبد فلا زيادة له وروينا عن فقها التابعين عروة بن الزبير
وغيره

باب جناية الغلام يكون للفقراء

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا معاذ
بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي نضرة عن عمران بن حصين ان غلاما لاناس فقراء
قطع اذن غلام لاناس اغنياء فاتى اهله النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا اناس
فقراء فلم يجعل عليه شيئا قال الشيخ رحمه الله ان كان المراد بالغلام المذكور فيه
المملوك فاجماع اهل العلم على ان جناية العبد في رقبته يدل والله اعلم على ان الجناية
كانت خطا وان النبي صلى الله عليه وسلم انما لم يجعل عليه شيئا لانه التزم ارش جنايته
واعطاه من عنده متبرعا بذلك وقد حمله ابو سليمن الخطابي رحمه الله على ان الجاني كان
حرا وكانت الجناية خطا وكانت عاقلته فقراء فلم يجعل عليهم شيئا اما لفقرهم واما

الا انهم لا يعقلون الجناية الواقعة على العبد اذا كان المجني عليه مملوكا والله اعلم قال الشيخ
وقد يكون الجاني غلاما حرا غير بالغ وكانت جنايته عمدا فلم يحمل ارشها على عاقلته
وكان فقيرا فلم يحمل عليه او رواه على عاقلته من حديثهم فقيرا فلم يحمل عليه لكون جنايته
في حكم الخطأ ولا عليهم لكونهم فقراء والله اعلم

باب العاقلة

قال الشافعي رحمه الله لم اعلم مخالفا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدية على العاقلة
وهذا اكثر من حديث الخاصة وقد ذكرناه من حديث الخاصة اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اقتتلت
امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد
او وليدة وقضى بدية المراة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة
الهذلي يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من اجل سجعه رواه
البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن ابي الطاهر وحرملة عن ابن وهب كلهم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو عثمن سعيد بن محمد بن محمد
بن عبدان وابو صادق محمد بن ابي الفوارس العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا ابو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر ثنا يحيى بن ادم ثنا مفضل بن مهلهل عن منصور
بن المعتمر عن ابراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة ان امراة قتلت ضرتها
بعمود فسطاط فاتي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى فيه على عاقلتها بالدية
وكانت حاملا فقضى في الجنين بغرة فقال بعض عصبتها اندي من لا طعم ولا شرب
ولا صاح فاستهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع
الاعراب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن يحيى بن ادم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق
حدثني عثمن بن محمد بن عثمن بن الاخنس بن شريق قال اخذت من آل عمر بن الخطاب

هذا الكتاب كان مقرونا بكتاب الصدقة الذي كتب عمر للعمال بسم الله الرحمن الرحيم
هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المسلمين والمؤمنين من قريش
ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم انهم امة واحدة دون الناس المهاجرون
من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط
بين المؤمنين وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الاولى وكل طائفة تفدي
عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ثم ذكر على هذا النسق بني الحارث
ثم بني ساعدة ثم بني جشم ثم بني النجار ثم بني عمرو بن عوف ثم بني النبيت ثم بني الاوس
ثم قال وان المؤمنين لا يتركون مفرحا منهم ان يعطوه بالمعروف في فداء او عقل
وروى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده انه قال كان في كتاب
النبي صلى الله عليه وسلم ان كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين
وان على المؤمنين ان لا يتركوا مفرحا منهم حتى يعطوه في فداء او عقل اخبرناه
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق
الصغاني ثنا معوية بن عمرو عن ابي اسحق هو الفزاري عن كثير بن عبد الله فذكره
قال الاصمعي في المفرح بالحاء هو الذي قد افدحه الدين يعني اثقله

باب من العاقلة التي تغرم

قال الشافعي رحمه الله لم اعلم مخالفا ان العاقلة العصبة وهم القرابة من قبل
الاب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن
ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر
ثنا ابن وهب اخبرني الليث ان ابن شهاب حدثه عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة من بني لحيان سقط
ميتا بغرة عبد او وليدة ثم ان المراة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها اخرجه البخاري
ومسلم في الصحيح من حديث الليث اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ح واخبرنا ابو
الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي قالا

ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة قال تنازعت امراتان من هذيل فطرحت احداهما جنين صاحبتها فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او وليدة فقال المقضي عليه كيف اعقل من
لا شرب ولا اكل ولا صاح فاستهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان هذا من اخوان الكهان قالت المقضي عليها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بميراثها لولدها وزوجها وان عقلها على عصبتها وقال ابن ابي بكر جنت لفظ حديث
القطان اخبرنا ابو القسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد انا احمد بن سلمان
الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا علي بن اسد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا مجالد بن سعيد
حدثني الشعبي عن جابر بن عبد الله ان امراتين من هذيل قتلت احداهما الاخرى ولكل
واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة
المراة القاتلة وبرا زوجها وولدها فقالت عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ميراثها لزوجها وولدها وكانت حبلى فالقت جنينا فخافت عاقلة
القاتلة ان يضمنهم فقالوا يا رسول الله لا شرب ولا اكل ولا صاح فاستهل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا سجع الجاهلية فقضى في الجنين غرة عبد او امة اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمن بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد
فذكره بنحوه اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان
ثنا ابراهيم بن محمد بن الحرث ثنا شيبان ثنا محمد بن راشد ثنا سليمن بن موسى عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المراة
بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئا الا ما فضل عن ورثتها وان قتلت فعقلها
بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها اخبرنا احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد
بن حيان ثنا محمد بن جعفر ثنا العباس بن يزيد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن رجل سمع
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق واسم
هذا الرجل عمرو برق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المراة يعقلها عصبتها ولا
يرثون الا ما فضل عن ورثتها قال الشافعي رحمه الله وقد قضى عمر بن الخطاب رضي الله
على علي رضي الله عنه بان يعقل عن موالي صفية بنت عبد المطلب وقضى للزبير بميراثهم

لانه ابنها اخبرناه ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفين
بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين عن حماد عن ابراهيم ان
الزبير وعليا رضي الله عنهما اختصما في موالي صفية الى عمر بن الخطاب فقضى بالميراث
للزبير والعقل على علي رضي الله عنهم ويذكر عن الحسن ان عمر قال لعلي في جناية
جناها عمر عزمت عليك لما قسمت الدية على بنيك قال فقسمها على قريش
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا انا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر
ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابن ابي اويس عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن فقها التابعين من
اهل المدينة سعيد بن المسيب وعروة كانوا يقولون اذا ولدت المراة في غير
قومها بنوها ثم يرثونها ولا يعقلون عنها ومولاها بتلك المنزلة ميراثها لبنيها
وعقل ما جنت على قومها باب من في الديوان
ومن ليس فيه من العاقلة سواء اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه
انا ابو محمد بن حيان انا اسحق بن احمد ثنا البخاري ح وانا ابن حيان ثنا محمد بن العباس
ثنا عمرو بن علي قالا انا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
قال على كل بطن عقوله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن
يعقوب ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل
بطن عقوله ثم كتب انه لا يحل ان يتولى مولى رجل مسلم بغير اذنه ثم اخبرت انه لعن معل
في صحيفته من فعل ذلك رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع قال الشافعي رحمه الله
وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على العاقلة ولا ديوان حتى كان الديوان
حين كثر المال في زمان عمر رضي الله عنه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله
بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمن بن ابي شيبة ثنا غسان بن مضر عن
سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال اول من دون الدواوين وعرف العرفا
عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما جاء في عقل الفقير
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب
ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع ثنا عباد بن منصور عن ابي المليح الهذلي عن ابيه قال

تزوج حمل بن مالك بن النابغة امرأتين احداهما من بني معاوية والاخرى من بني لحيان فضربت
التي من بني لحيان فماتت والقت جنينا فجاء حمل بن مالك الى ابيها فقال عقل امرأتي وابني
فقال ابوها انما يعقلها بنوها وهم سادة بني لحيان فاختصموا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الدية على العصبة وفي الجنين غرة عبد او امة فقال العلاجين قضى
عليه بالجنين ما وضع فحل ولا صاح فاستهل فأبطله فمثله حق ما بطل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الجاهلية فقيل يا رسول الله انه شاعر
قال يا رسول الله ماله عبد ولا امة فقال عشر من الابل فقال يا رسول الله ماله من
شي الا ان تعينه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدقة بني لحيان فلعانه
بها سعى حمل عليها حتى استوفاها اخبرنا ابو بكر الاصبهاني الفقيه انبا
ابو محمد بن حيان نا ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق نا محمد بن عمرو بن هياج نا عبد الله
بن موسى نا المنهال بن خليفة عن سلمة بن تمام وهو ابو عبد الله الشقري عن ابي المليح عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بامرأتين كانتا عند رجل من هذيل فذكر
الحديث قال فيه فقال يا رسول الله ان لها بنين هم سادة الحي هم احق ان يعقلوا عن امهم
قال انت احق ان تعقل عن اختك قال ما لي شي اعقل فيه فقال لحمل بن مالك وهو زوج
المرأتين اقبض من تحت يدك من صدقات هذيل عشرين ومائة شاة قال الشيخ
الفقيه رحمه الله في هذا الاسناد ضعف وكذلك فيما قبله والله اعلم

باب ما تحمل العاقلة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انبا ابو العباس محمد
بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابن وهب حدثني يونس بن
يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تعقل
العاقلة ولا تحملها العقل الا في ثلث الدية فصاعدا كذا رواه ابن وهب والمحفوظ انه
من قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس
الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب قال واخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد بن
المسيب وسليمان بن يسار انهما قالا لا تحمل العاقلة الا في ثلث الدية فصاعدا كذا قالا
وذهب الشافعي رحمه الله الى انها تحمل كل ما كثر وقل لان رسول الله صلى الله عليه

لا حملها الاكثر دل على تحملها الا يسير قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين
بغرة وقضى به على العاقلة وذلك نصف عشر الدية اخبرنا ابو بكر بن فورك
انبا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة اخبرني منصور قال
سمعت ابراهيم يحدث عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة ان رجلا من هذيل
كانت له امرأتان فرمت احداهما الاخرى بعمود فسطاط فاسقطت فقيل
ارأيت من لا اكل ولا شرب ولا صاح ولا استهل فقال اسجعا كسجع الجاهلية
قال فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة وجعله على عاقلة المرأة اخرجه مسلم
في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي
نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان الغرة تقوم خمسين
دينارا او ستمائة درهم اخبرنا ابو سعيد الصيرفي نا ابو العباس الاصم انبا
الربيع قال قال الشافعي قال بعضهم فان يحيى بن سعيد قال من الامر القديم ان
تعقل العاقلة الثلث فصاعدا قلنا القديم قد يكون من بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يلزم قوله
ويكون من الولاة الذين لا يقتدى بهم ولا يلزم قولهم افتتركه لقول من ان النبي صلى الله
عليه وسلم قضى بنصف عشر الدية على العاقلة بطن

باب تنجيم الدية على العاقلة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان
انبا الشافعي قال وجدنا عاما في اهل العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
جناية الحر المسلم على الحر خطأ بمائة من الابل على عاقلة الجاني وعاما فيهم انها في مضي
الثلاث سنين في كل سنة ثلثها وباسنان معلومة اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب حدثني
سفيان الثوري عن الاشعث بن سوار عن عامر الشعبي قال جعل عمر بن الخطاب
الدية في ثلاث سنين وثلثي الدية في سنتين ونصف الدية في سنتين وثلث
الدية في سنة قال [illegible] وقال لي مالك رحمه الله مثل ذلك سواء وقال لي مالك في النصف
يكون في سنتين لانه زاد على الثلث واخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس
نا بحر نا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان علي بن ابي طالب

قبل

رضي الله عنه قضى بالعقل في دية الخطا في ثلاث سنين وعن يحيى بن سعيد ان من السنة
ان تنجم الدية في ثلاث سنين باب لا تحمل العاقلة ما جنى الرجل
على نفسه اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن
وعبد الله بن كعب بن مالك قال ابو داود قال احمد كذا قال ابن وهب هو وعنبسة
يعني ابن خالد فقال احمد والصواب عبد الرحمن بن عبد الله ان سلمة بن الاكوع قال
لما كان يوم خيبر قاتل اخي قتالا شديدا فارتد عليه سيفه فقتله فقال اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكوا فيه رجل مات بسلاحه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا فله اجره مرتين رواه مسلم في الصحيح عن
ابي الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري من حديث يزيد بن ابي حبيب عن سلمة
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هشام بن خالد
ثنا الوليد عن معمر بن ابي سلام عن ابيه عن جده ابي سلام عن رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال اغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلا منهم فضربه
فاخطاه واصاب نفسه بالسيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوكم
يا معشر المسلمين فابتدره الناس فوجدوه قد مات فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه فقالوا يا رسول الله اشهيد هو قال نعم وانا له
شهيد باب ما ورد في البير جبار والمعدن جبار
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة
ثنا يحيى بن يحيى انا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبير
وفي الركاز الخمس رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث ورواه مسلم
عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي
ثنا ابو قلابة ثنا عبد الصمد وحفص بن عمر قالا ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار
والبير جبار وزاد حفص بن عمر والمعدن جبار وفي الركاز الخمس اخرجاه في

في الصحيح من حديث شعبة وانما اراد بعضه والله اعلم فاما من حفر بيرا في ملكه او في موات او طريق
واسعة محتملة فاما اذا احفرها في غير هذه المواضع فانه يضمن ما يتلف بها وروينا عن علي
رضي الله عنه انه قال من بنى في غير حقه او احتفر في غير ملكه فهو ضامن اخبرنا ابو بكر
محمد بن ابراهيم الاردستاني انا ابو نصر العراقي انا سفين بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن
ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين عن المغيرة عن ابراهيم ان بغلا وقع في بير فانكسر فاختصموا
الى شريح فقال عمرو بن الحرث يا ابا امية على المسلمين قال لا ولكن على عمرو بن الحرث فضمنه
وكانت البير في الطريق في غير حقه واما الحديث الذي اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن
بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة
وقيس بن الربيع وابو عوانة كلهم عن سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر الكناني قال
ثنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فحفروا
زبية للاسد فازدحم الناس على الزبية ووقع فيها الاسد فوقع فيها رجل فتعلق
برجل وتعلق الاخر حتى صاروا اربعة فجرحهم الاسد فيها فهلكوا وحمل القوم السلاح
وكاد ان يكون بينهم قتال قال فاتيتهم فقلت اتقتلون مائتي رجل من اجل اربعة
اناس تعالوا اقض بينكم بقضاء فان رضيتموه فهو قضاء بينكم وان ابيتم رفعتم
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو احق بالقضاء قال فجعل للاول ربع الدية
وجعل للثاني ثلث الدية وجعل للثالث نصف الدية وجعل للرابع الدية وجعل
الديات على من حضر الزبية على القبائل الاربعة فسخط بعضهم ورضي بعضهم
ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا عليه القصة فقال انا اقضي بينكم
فقال قائل فان عليا قد قضى بيننا فاخبروه بما قضى علي رضي الله عنه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم القضاء كما قضى علي [illegible] حماد فقال قيس فامضى رسول الله
قضاء علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا عبد الله بن عمر
بن احمد بن شوذب الواسطي بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا مصعب بن المقدام
ثنا اسرائيل عن سماك عن حنش بن المعتمر الكناني عن علي رضي الله عنه هذه القصة
ثم قال علي رضي الله عنه اجمعوا من القبائل الذين حضروا ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية
كاملة فللاول الربع من اجل انه اهلك من فوقه وللثاني ثلث الدية من اجل انه اهلك

بن فوقه والثالث نصف الدية من اجل انه اهلك من فوقه والرابع الدية كاملة فرفع
حنش ان بعض القوم ركب ذلك حتى اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فلقوه عند مقام ابراهيم
عليه السلام فقصوا عليه القصة فاحتبى برده ثم قال انا اقضي بينكم فقال رجل من القوم
ان عليا قضى بيننا فقصوا عليه القصة فاجازه فهذا الحديث تدارس اخرم وحنش
بن المعتمر غير محتج به قال البخاري رحمه الله حنش بن المعتمر وقال بعضهم ابن ربيعة
يتكلمون في حديثه اخبرنا ابو سعيد الماليني انا ابو احمد بن عدي قال سمعت ابن
حماد فذكره عن البخاري قال واصحابنا يتأولون البئر ان يكون في الاول ثلث الدية
ثلثها على عاقلة الثاني وثلثها على عاقلة الثالث لانه مات من فعل نفسه وفعل اثنين
فسقط ثلث الدية لفعل نفسه ووجب الثلثان وفي الثاني ثلثاها على عاقلة الاول
وثلثها على عاقلة الثالث وفي الثالث وجهان احدهما نصف الدية على عاقلة الثاني
والاخر ثلثا الدية على عاقلة الاول والثاني وفي الرابع جميع الدية على عاقلة الثالث
وفيه وجه اخر انها على عاقلة الاول والثاني والثالث فان صح الحديث ترك له القياس
والله اعلم اخبرنا ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل نا ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصري
نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا سعيد عن قتادة عن خلاس بن عمرو
ان رجلا استاجر اربعة يحفرون بئرا فانسقط طائفة منها على رجل فمات فرفع
ذلك الى علي رضي الله عنه فجعل علي رضي الله عنه على الثلاثة ثلاثة ارباع الدية
ورفع عنهم الربع نصيب الميت كذا احاديث خلاس عن علي رضي الله عنه لا يحتج بها
لارسال فيها وهذا اعلى ما قالهم ان كان بسقوط طائفة منها بفعلهم اخبرنا
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز
عن ابي عبيد نا ابن ابي زائدة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه قضى
في القارصة والقامصة والواقصة بالدية اثلاثا قال ابن ابي زائدة وتفسيره ان ثلاث جوار
كن يلعبن فركبت احداهن صاحبتها فقرصت الثالثة المركوبة فقمصت
فسقطت الراكبة فوقصت عنقها فجعل علي رضي الله عنه على القارصة ثلث الدية
وعلى القامصة الثلث واسقط الثالث يقول لانه حصة الراكبة لانها اعانت
على نفسها اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث قالا انا علي بن عمر

الحافظ نا ابو عبيد القسم بن اسمعيل المحاملي نا زيد بن اسمعيل الصائغ نا زيد بن الحباب نا
موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت ابي يقول ان اعمى كان ينشد في الموسم في خلافة
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يقول يا ايها الناس لقيت منكرا هل يعقل الاعمى
الصحيح المبصرا خرا معا كلاهما تكسرا وذلك ان الاعمى كان يقوده بصير
فوقعا في بئر فوقع الاعمى على البصير فمات البصير فقضى عمر بعقل البصير
على الاعمى باب دية الجنين اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب حدثني مالك
بن انس ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن
سليمن انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحق
انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت
جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امة وفي حديث الشافعي بغرة
عبد او وليدة وكذا في حديث ابن وهب وابن وهب في رواية يحيى ان امراتين
من هذيل في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا عبيد بن عبد الواحد وانا ابو
الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا سعيد
بن عفير نا الليث نا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امراتين من هذيل اقتتلتا فرمت
احداهما الاخرى بحجر فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي
في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه
ان دية ما في بطنها غرة عبد او امة فقال ولي المراة التي غرمت كيف اغرم يا رسول الله
من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان لفظ حديثهما سواء الا ان في رواية

الصفار عن ابن مسافر رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفير اخبرنا عبد الله
بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي
ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقتتلت امراتان
من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فاصابت بطنها فقتلتها فالقت جنينا
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بديتها على عاقلة الاخرى وفي الجنين غرة عبد
او امة فقال قائل كيف نعقل من لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل
مثل ذلك بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا زعم ابو هريرة هذا من اخوان
الكهان رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار
ثنا احمد بن محمد بن عيسى البرتي ثنا ابو الوليد الطيالسي ح واخبرنا علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا سعيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا
ابن بكير ثنا الليث ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد
بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن
ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة من بني لحيان
بغرة عبد او امة ثم ان المراة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها لفظ
حديث قتيبة وفي رواية ابن بكير في جنين امراة من بني لحيان سقط
ميتا وفي رواية الطيالسي ان امراة من بني لحيان ضربت اخرى كانت حاملا
فاملصت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في املاص المراة غرة عبد او امة
قال فتوفيت المراة التي كان عليها العقل فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعقل على عصبتها وان ميراثها لزوجها وبنيها رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن
يوسف وقتيبة ورواه مسلم عن قتيبة اخبرنا ابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا
بن ابي اسحق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا
مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين
يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه كيف اغرم من لا شرب

ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا
من اخوان الكهان رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن مالك هكذا مرسلا اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو احمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا
عبد الله بن روح ثنا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة
وابي هريرة قال اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها
فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد
او امة وقضى بديتها على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة الهذلي
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان هذا من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع اخرجه البخاري ومسلم
في الصحيح من حديث ابن وهب عن يونس بن يزيد كما مضى اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن عمرو بن دينار وابن طاوس عن طاوس ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذكر الله امرا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين
شيئا فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين جاريتين لي يعني ضرتين فضربت احداهما
الاخرى بمسطح فالقت جنينا ميتا فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة فقال عمر
رضي الله عنه لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا وقال في موضع اخر عن عمرو وحده
وقال في الحديث فقال عمر رضي الله عنه ان كدنا ان نقضي في هذا برأينا وقد رويناه
موصولا عن ابن جريج عن عمرو بن دينار اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
ثنا ابو داود ثنا محمد بن مسعود المصيصي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار
سمع طاوسا عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه انه سال عن قضية النبي صلى الله عليه
وسلم في ذلك فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين امراتين فضربت احداهما الاخرى
بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة وان تقتل
كذا قال وان تقتل يعني المراة القاتلة لم يشك فيه عمرو بن دينار والمحفوظ انه قضى بديتها
على عاقلة القاتلة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل
بن قتيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ح قال وانا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا

نا اسحق بن ابراهيم انا وكيع نا هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة قال استشار
عمر بن الخطاب رضي الله عنه في املاص المراة فقال المغيرة بن شعبة سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة فقال ائتني بمن يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة رواه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا وهيب عن هشام عن ابيه عن
المغيرة عن عمر رضي الله عنه بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وحدثنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا الحسن بن عمران القاضي بهراة نا ابو حاتم
عبد الجليل بن عبد الرحمن نا عبيد الله بن موسى انا هشام بن عروة عن ابيه ان عمر
رضي الله عنه سال الناس من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السقط فقال
المغيرة بن شعبة انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة
فقال ائت من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه
مثل هذا رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى هكذا واخرجه من حديث
زائدة عن هشام عن ابيه سمع المغيرة بن شعبة اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
انا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم انا جرير عن منصور عن
ابراهيم النخعي عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امراة ضرتها
بعمود فسطاط فقتلتها وذا بطنها فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة
على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة انغرم دية من
لا اكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسجع كسجع الاعراب وجعل عليهم الدية رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن
ابراهيم اخبرنا ابو القسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة وابو القسم عبد الواحد
بن محمد النجار المقرئ بها قالا انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا احمد بن حازم
بن ابي غرزة نا عمرو بن حماد عن اسباط عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
كانت امراتان ضرتان فكان بينهما صخب فرمت احداهما الاخرى بحجر فاسقطت
غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المراة فقضى على العاقلة الدية فقال عمها انها قد
اسقطت يا رسول الله غلاما قد نبت شعره فقال ابو القاتلة انه كاذب انه والله

ما استهل ولا شرب ولا اكل فمثله يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسجع
الجاهلية وكهانتها ادّ في الصبي غرة وقال ابن عباس كان اسم احداهما مليكة والاخرى
ام غطيف

باب من قال في الغرة عبد او امة او فرس

او بغل او كذا او كذا من الشاء وليس بمحفوظ اخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا ابراهيم بن موسى الرازي نا عيسى يعني ابن يونس عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة
عبد او امة او فرس او بغل قال ابو داود روى هذا الحديث عن محمد بن عمرو حماد
بن سلمة وخالد بن عبد الله لم يذكرا فرسا ولا بغلا قال الشيخ الفقيه رحمه الله
ولم يذكره ايضا الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب اخبرنا ابو بكر بن الحارث
الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا اسحق بن ابراهيم بن عباد
نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر رضي الله عنه استشار فذكر
الحديث قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية في المراة وفي الجنين بغرة عبد
او امة او فرس كذا رواه مرسلا ورواه عمرو بن دينار عن طاوس فجعله من قول
طاوس اخبرناه ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس ان عمر
بن الخطاب سال الناس عن الجنين فذكر الحديث قال فقضى رسول الله صلى الله عليه
في الجنين غرة وقال طاوس الفرس غرة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه نا ابو داود نا عباس بن عبد العظيم نا عبيد الله بن موسى نا يوسف بن صهيب
عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ان امراة حذفت امراة فاسقطت فرفع ذلك الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل في ولدها خمس مائة شاة ونهى يومئذ عن الحذف
قال ابو داود كذا الحديث خمسمائة شاة والصواب مائة شاة قال الشيخ
وروي عن ابن سيرين وابي قلابة وابي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة
قالوا وقضى في الجنين بغرة عبد او امة او مائة شاة من الشاء وهذا مرسل وروي
ذلك عن ابي المليح عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه قال في غرة عبد او امة
او عشرون ومائة شاة واسناده ضعيف والله اعلم

باب ما جاء في الكفارة في الجنين وغير ذلك

قال الله تعالى فتحرير رقبة مؤمنة اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني مالك بن انس عن ابن شهاب
في امراة ضربت فاسقطت ثلاثة قال ابن شهاب نرى في كل واحد منهم غرة
ونرى في كل جنين قد تبين انه حمل عتق رقبة قال ابن شهاب في امراة حامل
ضربها رجل فماتت وهي حامل قال فيها دية المراة وليس لحملها شيء اذا هلك بهلاكها
دية ولا نعلمه سبق فيها قضاء قال ذلك مالك وحكى ابن المنذر رحمه الله الكفارة
في الجنين عن عطاء والحكم والنخعي اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف
الرفا انا عثمن بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابن ابي اويس ثنا ابن ابي الزناد
عن ابيه عن الفقهاء التابعين من اهل المدينة كانوا يقولون في الرجل يضرب
المراة فتطرح جنينها ان سقط ميتا ففيه الغرة وان سقط حيا فمات ففيه الدية
كاملة وكانوا يقولون من قبل ان اهل العلم لا يعقل لما في بطنها يكون حمل المقتولة
ولا ضير في بطنها وروينا عن حجاج بن ارطاة عن مكحول عن زيد بن ثابت قال اذا
وقع السقط حيا كملت ديته استهل او لم يستهل وهو فيما اخبرت عن ابن عمر عن
البغوي عن احمد عن عباد بن العوام عن الحجاج وفيه انقطاع وروي في الكفارة ثنا انا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا ابو عبد الله الصباح احمد ثنا محمد بن محمد بن
مهدي الابلي ثنا عبد الرزاق انا اسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمن بن بشير
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال جاء قيس بن عاصم التميمي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني وأدت في الجاهلية ثمان بنات فقال اعتق عن كل واحدة منهن نسمة
ولهذا شاهد من وجه اخر واخبرنا ابو عبد الله الحافظ قراءة انا ابو الحسن
علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انا الهيثم بن خالد ثنا ابو نعيم ثنا قيس عن الاغر
بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه قدم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني وأدت اثني عشر او ثلاث عشرة بنتا في الجاهلية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعتق عددهن نسما انا ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد
ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن شهر

في رجل ضرب بطن امراته وهي حامل فطرحت ما في بطنها قال ابن شهاب في الدية غرة وعليه الكفارة قال ابن وهب واخبرني يونس عن ابن شهاب مثله

بن حوشب ان عمر رضي الله عنه صاح بامراة فاسقطت فاعتق عمر رضي الله عنه غرة
اسناده منقطع

باب ما جاء في تقدير الغرة عن بعض الفقهاء

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن
وهب حدثني مالك ويحيى بن ايوب عن ربيعة انه بلغه ان الغرة تقوم خمسين دينارا
او ستمائة درهم ودية المراة خمسمائة دينار او ستة الاف درهم ودية جنينها عشر
ديتها قال مالك فنرى ان جنين الامة عشر قيمة امه وروي عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه باسناد منقطع انه قوم الغرة خمسين دينارا انبانيه ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش عن
زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوم الغرة خمسين دينارا

باب جنين الامة فيه عشر قيمة الامة لا فرق
بين ان يكون ذكرا او انثى ذكر رواه الشافعي عن سعيد بن المسيب والحسن
البصري وابراهيم النخعي قال الشافعي رحمه الله ولما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جنين الحرة بغرة ولم يذكر عنه انه سال عن الجنين اذكر هو او انثى وكان الجنين
هو الحمل فلما كان الحمل واحدا استويا كان ذكرا او انثى يعني فهذا احسن الاجنة
اخبرناه ابو سعيد ثنا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي فذكره

كتاب القسامة

باب اصل القسامة والبداية فيها مع اللوث بايمان المدعي
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا مالك بن انس ح وانا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني
العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك
حدثني ابو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره رجال
من كبراء قومه وفي رواية الشافعي انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان عبد الله
بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهما فتفرقا في حوائجهما فاتى محيصة
فاخبر ان عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير او عين فاتى يهود فقال انتم والله
قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه فاقبل حتى قدم على قومه فذكر ذلك لهم فاقبل هو

وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل أخو المقتول فذهب محيصة يتكلم
وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم
حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن يدوا صاحبكم وإما أن
يؤذنوا بحرب من الله ورسوله فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا إنا والله ما
قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون
دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل
لقد ركضتني منها ناقة حمراء لفظ حديث الشافعي رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الله بن يوسف وإسمعيل عن مالك إلا أن في إسناده كما قال الشافعي أنه أخبره هو
ورجال من كبراء قومه وكذلك قاله ابن وهب ومعن وغيرهما عن مالك وأخرجه
مسلم عن إسحق بن منصور عن بشر بن عمر عن مالك وقال في إسناده كما قال ابن بكير
أنه أخبره عن رجل من كبراء قومه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد كبرا
بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن
يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحيصة
بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا لحاجتهما فقتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى
فانطلق هو وعبد الرحمن أخو المقتول وحويصة بن مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه
فذكروا له قتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا
وتستحقون دم قاتلكم أو صاحبكم قالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبريكم يهود بخمسين يمينا فقالوا يا رسول الله كيف
نقبل أيمان قوم كفار فزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده قال بشير بن يسار
قال سهل لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض في مربد لنا رواه مسلم في الصحيح
عن محمد بن مثنى عن عبد الوهاب أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد
بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان وأحمد بن سلمة قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى
بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى وحسبته قال وعن رافع
بن خديج أنهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا

كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم إذا محيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان
أصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كبر للكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم
أو قاتلكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبريكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف
نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله رواه مسلم
في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وقال البخاري وقال الليث أخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ أنا ابن مطر بن يحيى أنا أبو المثنى ثنا مسدد ح قال وأخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن
الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا عبيد الله القواريري قالا ثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن
سعيد الأنصاري عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل
ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة
على عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن
بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب
عبد الرحمن يتكلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر وهو أحدث
القوم فسكت فتكلما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون
قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله كيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود
بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نأخذ أيمان قوم كفار قال فعقله رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عنده لفظ حديث مسدد رواه البخاري في الصحيح عن مسدد
ورواه مسلم عن عبيد الله القواريري أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار ثنا إسمعيل بن إسحق القاضي ثنا سليمان بن حرب ح وثنا أبو علي الروذباري
أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد المعنى
قالوا ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع
بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل
فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه

حويصة ومحيصة فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن بن سهل في امر اخيه
وهو اصغرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر او قال ليبدا الاكبر
فتكلما في امر صاحبهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل
منهم فيدفع برمته قالوا امر لم نشهده كيف نحلف قال فتبريكم يهود بايمان خمسين
منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال
سهل دخلت مربدا لهم يوما فركضتني ناقة من تلك الابل ركضة برجلها هذا
او نحوه لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تستحقون صاحبكم او قال قتيلكم بايمان خمسين منكم قالوا امر لم نشهده قال فتبريكم
يهود بايمان خمسين منهم وذكر الباقي بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن سليمن
بن حرب ورواه مسلم عن القواريري عن عبيد الله بن عمر هكذا رواه حماد بن زيد يقسم
خمسون منكم على رجل ورواية الجماعة كما مضى والعدد اولى من الواحد واخرجه
ايضا مسلم بن الحجاج من حديث سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار انه ذكره
لم يذكر اسهلا ولا رافعا وكذلك رواه مالك عن يحيى بن سعيد اخبرنا ابو الحسن
بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابن ابي اويس
حدثني ابي عن يحيى بن سعيد ان بشير بن يسار مولى بني حارثة الانصاري اخبره وكان
شيخا كبيرا افقههما وكان قد ادرك من اهل داره من بني حارثة من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم رجالا منهم رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة وسويد بن النعمن حدثوه ان
القسامة كانت فيهم في بني حارثة بن الحرث في رجل من الانصار يدعا عبد الله بن سهل
قتل بخيبر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم
او قال صاحبكم قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم بشير ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فتبريكم يهود بخمسين فذكره ورواه سفين بن عيينة عن يحيى فخالف
الجماعة في لفظه اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا بشر بن
موسى نا الحميدي نا سفين حدثني يحيى بن سعيد سمع بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة
قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر فجا اخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه
حويصة ومحيصة فذهب عبد الرحمن يتكلم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

النبي صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فتكلم احد عميه الكبير منهما اما حويصة واما
محيصة فقال يا رسول الله انا وجدنا عبد الله قتيلا في قليب من قلب خيبر فذكر يهود
وعداوتهم وشرهم قال افتبريكم يهود بخمسين يمينا يحلفون انهم لم يقتلوه قالوا وكيف
نرضى بايمانهم وهم مشركون قال فيقسم منكم خمسون انهم قتلوه قالوا وكيف نقسم
على ما لم نر قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده رواه مسلم في الصحيح
عن عمرو بن محمد الناقد عن سفين بن عيينة ما دل على انه لم يسق متنه واحال به
على رواية الجماعة ومن ذكر عن سفين بن عيينة ما دل على انه لم يتقنه ان كان هو لا رواه
الشافعي عن ابن عيينة حتى حديث الثقفي ثم قال الا ان ابن عيينة كان لا يثبت
اقدم النبي صلى الله عليه وسلم الانصار في الايمان او يهود فيقال في الحديث انه قدم
الانصار ثم قال هو ذاك او ما اشبه هذا اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو
العباس انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين فذكره ورواه محمد بن اسحق بن يسار
عن الزهري وبشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة نحو رواية الجماعة في البداية بايمان
المدعين واما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابراهيم
بن اسحق الحربي نا ابو نعيم ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا
يعقوب بن سفين نا ابو نعيم نا سعيد ح وانا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب البسطامي
انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفين نا ابن ابي شيبة نا ابو نعيم عن سعيد
بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة
اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا احدهم قتيلا فقالوا للذي
وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلناه ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الكبر الكبر فقال لهم تاتون بالبينة على من قتل قالوا ما لنا بينة قال
فيحلفون لكم قالوا لا نرضى بايمان اليهود وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطل دمه
فوداه مائة من ابل الصدقة لفظ حديث القطان وفي رواية عمرو فوداه بمائة من ابل الصدقة
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم واخرجه مسلم من حديث ابن نمير عن سعيد دون
سياقه متنه وانما لم يسق متنه لمخالفته رواية يحيى بن سعيد قال مسلم بن الحجاج في جملة

ما قال في هذه الرواية وعن مشكل على من عقل التمييز من الحفاظ ان يحيى بن سعيد احفظ
من سعيد بن عبيد وارفع منه شانا في طريق العلم واسبابه فهو اولى بالحفظ منه قال
الشيخ وان صحت رواية سعيد فهي لا تخالف رواية يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار
لانه قد يريد بالبينة الايمان مع اللوث كما فسره يحيى بن سعيد وقد يردها على المدعى عليهم
عند نكول المدعين كما في الروايتين واما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن
بكير عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن عبد الرحمن بن بجيد بن قيظي
اخي بني حارثة قال ابن ابراهيم وايم الله ما كان سهل باكثر علما منه ولكنه كان اسن منه
انه قال له والله ما هكذا كان الشان ولكن سهلا اوهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احلفوا على ما لا علم لكم به ولكنه كتب الى يهود خيبر حين كلمته الانصار انه وجد
فيكم قتيل بين ابياتكم فدوه فكتبوا اليه يحلفون بالله ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع انا الشافعي قال وفي كتاب عمرو بن حبيب عن محمد بن اسحق نحو
هذا الحديث قال الشافعي فقال لي قائل ما منعك ان تاخذ بحديث ابن بجيد قلت لا اعلم
ابن بجيد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يكن سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل
ولسنا واياك نثبت المرسل وقد علمت سهلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم وسمع
منه وساق الحديث سياقا لا يشبه الا الاثبات فاخذت به لما وصفت قال فما منعك
ان تاخذ بحديث ابن شهاب قلت مرسل والقتيل انصاري والانصاريون بالعناية
اولى بالعلم به من غيرهم اذ كان كل ثقة وكل عندنا بنعمة الله ثقة قال الشيخ وكانه
عنى بحديث ابن شهاب الزهري الحديث الذي اخبرناه ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسه ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الانصار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود
وبدا بهم يحلف منكم خمسون رجلا فابوا فقال للانصار استحقوا قالوا نحلف على
الغيب يا رسول الله فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهود لانه وجد بين اظهرهم
وهذا مرسل وترك تسمية الرجل ثم هو يخالف الحديث المتصل في البداية

بالقسامة وفي اعطاء الدية والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وداه من عنده وقد خالفه
ابن جريج وغيره في لفظه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو الحيري ثنا عبد الله
بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق حدثني ابن جريج اخبرني ابن شهاب اخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية فقضى بها رسول الله
بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واخرجه
ايضا من حديث صالح بن كيسان ويونس بن يزيد عن ابن شهاب الا ان حديث يونس
مختصر ورواه عقيل كما اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا ابن ملحان
ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
وسليمان بن يسار عن اناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القسامة
كانت في الجاهلية قسامة الدم فاقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانت عليه
في الجاهلية وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اناس من الانصار من بني حارثة
ادعوا على اليهود ورواه يحيى بن ايوب عن عقيل وغيره كما اخبرنا ابو الحسن علي
بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبيد بن
عبد الواحد ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني عقيل وقرة بن عبد الرحمن وابن جريج
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه قال مضت السنة في القسامة انه يحلف
خمسون رجلا خمسين يمينا فان نكل واحد منهم لم يعط الدم هذا منقطع واحتج
اصحابنا بما اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ثنا علي بن
محمد المصري ثنا عبدة بن سليمان ثنا مطرف بن عبد الله بن كثير ثنا الزنجي عن ابن جريج عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على من
ادعى واليمين على من انكر الا في القسامة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد
الفقيه ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا بشر بن الحكم ثنا مسلم بن خالد هو الزنجي فذكره
بمثله واما الحديث الذي اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا
محمد بن سليمان ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي في بني حرام ثنا سلام بن سليم ابو الاحوص عن الكلبي
عن ابي صالح عن ابن عباس قال وجد رجل من الانصار قتيلا في دالية ناس من اليهود فبعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فاخذ منهم خمسين رجلا من خيارهم فاستحلفهم بالله
ما قتلناه ولا علمنا قاتلا وجعل عليهم الدية فقالوا لقد قضي بما قضى فينا نبينا موسى عليه السلام
فهذا لا يحتج به الكلبي متروك وابو صالح هذا ضعيف اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحق نا علي ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر الجنيد
نا هرون بن عبد الصمد نا علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن سفين
قال قال لي الكلبي قال لي ابو صالح كل ما حدثتك به كذب واما الاثر الذي اخبرنا
ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة
عن المغيرة عن الحرث عن الشعبي ان قتيلا وجد في خربة وادعة همدان فرفع الى
عمر بن الخطاب فاحلفهم خمسين يمينا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ثم غرمهم الدية ثم قال يا معشر
همدان حقنتم دماءكم بايمانكم فما يطل دم هذا الرجل المسلم واخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمن انا الشافعي نا سفين عن منصور عن
عن الشعبي ان عمر رضي الله عنه كتب في قتيل وجد بين خيوان ووادعة ان يقاس
ما بين القريتين فالى ايهما كان اقرب اخرج اليه منهم خمسين رجلا حتى يوافوه مكة
فادخلهم الحجر فاحلفهم ثم قضى عليهم بالدية فقالوا ما وقت اموالنا ايماننا ولا ايماننا
اموالنا فقال عمر رضي الله عنه حقنتم بايمانكم دماءكم ولا يطل دم مسلم قال الشيخ
الشافعي رحمه الله في الجواب عنه ما خالفوا عمر في هذه القصة من الاحكام ثم قيل
له اثابت هو عندك قال لا انما رواه الشعبي عن الحرث الاعور والحرث مجهول ونحن
نروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسناد الثابت انه بدا بالمدعين فلما لم يحلفوا قال
فتبرئكم يهود بخمسين يمينا واذ قال تبرئكم فلا يكون عليهم غرامة ولما لم يقبل الانصار
ايمانهم وداه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل على يهود والقتيل بين اظهرهم شيئا قال الربيع
اخبرني بعض اهل العلم عن جرير عن مغيرة عن الشعبي قال الحرث الاعور وكان كذابا
وروي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر ومجالد غير محتج به وروي عن مطرف عن ابي
اسحق عن الحرث بن الازمع عن عمر وابو اسحق لم يسمعه من الحرث بن الازمع قال علي بن المديني
عن ابي زيد عن شعبة قال سمعت ابا اسحق يحدث حديث الحرث بن الازمع فقلت سمعته
ابو اسحق الحديث مجالد واختلف فيه على مجالد في اسناده ومجالد غير محتج به والله
اعلم

واما الحديث الذي اخبرني ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي
بن عمر الحافظ نا محمد بن القسم بن زكريا نا هشام بن يونس نا محمد بن يعلى عن عمرو بن صبح
عن مقاتل بن حيان عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب انه قال لما حج عمر رضي
الله عنه حجته الاخيرة التي لم يحج غيرها غودر رجل من المسلمين قتيلا ببني وادعة فبعث
اليهم عمر وذلك بعد ما قضى النسك وقال لهم هل علمتم لهذا القتيل قاتلا منكم قال
القوم لا فاستخرج منهم خمسين شيخا فادخلهم الحطيم فاستحلفهم بالله رب هذا البيت
الحرام ورب هذا البلد الحرام ورب هذا الشهر الحرام انكم لم تقتلوه ولا علمتم له قاتلا
فحلفوا بذلك فلما حلفوا قال ادوا ديته مغلظة في اسنان الابل او من الدنانير والدراهم
دية وثلثا فقال رجل منهم يقال له سنان يا امير المؤمنين اما تجزيني يميني من مالي قال لا انما
قضيت عليكم بقضاء نبيكم صلى الله عليه وسلم فاخذوا ديته دنانير دية وثلث دية قال
علي عمرو بن صبح متروك الحديث قال الشيخ رحمه الله رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم منكر
وهو مع انقطاعه في روايته من اجمعوا على تركه قال الشافعي رحمه الله والمتصل اولى
ان يؤخذ به من المنقطع والانصار اولى بالحديث صاحبهم من غيرهم قال الشافعي
ويروى عن عمر رضي الله عنه انه بدا بالمدعى عليهم ثم رد الايمان على المدعين اخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي
انا مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار وعراك بن مالك ان رجلا من بني سعد بن ليث
اجرى فرسا فوطئ على اصبع رجل من جهينة فنزى منها فمات فقال عمر بن الخطاب للذين
ادعي عليهم اتحلفون بالله خمسين يمينا ما مات منها فابوا وتحرجوا من الايمان فقال
للاخرين احلفوا انتم فابوا فقضى عمر بن الخطاب بشطر الدية على السعديين ن

باب ما روي في القتيل يوجد بين قريتين ولا يصح

اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود
نا ابو اسرائيل عن عطية عن ابي سعيد ان قتيلا وجد بين حيين فامر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقاس الى ايهما اقرب فوجد اقرب الى احد الحيين بشبر قال ابو سعيد كاني انظر الى
شبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى ديته عليهم واخبرنا ابو سعد الماليني
انا ابو احمد بن عدي انا الفضل بن الحباب نا ابو الوليد الطيالسي عن ابي اسرائيل الملائي

بنحوه تفرد به ابو اسرائيل عن عطية العوفي وكلاهما لا يحتج بروايتهما

باب ما جاء في القتل بالقسامة

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الهيثم
بن خلف ثنا اسحق ثنا معن ثنا مالك عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن ابي
حثمة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر
فذكر الحديث في قتل عبد الله بن سهل وان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتحلفون وتستحقون
دم صاحبكم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق
حدثني الزهري وبشير بن ابي كيسان مولى بني حارثة عن سهل بن ابي حثمة قال اصيب
عبد الله بن سهل بخيبر وكان خرج في اصحاب له يمتارون تمرا فوجد في عين قد كسرت
عنقه ثم طرح فيها فاخذوه فغيبوه ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا
له شانه فتقدم اليه اخوه عبد الرحمن ومعه ابنا عمه حويصة ومحيصة ابنا مسعود
وكان عبد الرحمن احدثهم سنا وكان صاحب الدم وكان ذا قدم في القوم فلما تكلم قبل
ابني عمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فسكت فتكلم حويصة ومحيصة ثم تكلم
هو بعد فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل صاحبهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يمينا فنسلمه اليكم قالوا ما كنا لنحلف على ما لا نعلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحلفون بالله لكم خمسين يمينا ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا
ثم يبرؤن من دمه فقالوا ما كنا لنقبل ايمان يهود ما فيهم من الكفر اعظم من ان يحلفوا على اثم
فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة فقال سهل فوالله ما انسى
منها بكرة حمراء ضربتني برجلها وانا احوزها اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد قالا ثنا الوليد ح قال ابو داود
وثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن ابي عمرو عن عمرو بن شعيب عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاء على شط
لية فقال القاتل والمقتول منهم قال ابو داود وهذا لفظ محمود ببحرة اقامه محمود
وحده وهذا منقطع وما قبله يحتمل الاستحقاق بالدية فانها بالدم تستحق والله اعلم

وروى ابو داود ايضا في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد عن قتادة وعامر
الاحول عن ابي المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقاد بالقسامة بالطائف وهو ايضا
منقطع اخبرناه محمد بن محمد بن محمويه العسكري ثنا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا البغدادي [illegible] ثنا ابو عمرو عثمان
بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا ثنا
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ان اباه قال كل من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى
قولهم منهم اهل المدينة يقولون ان [illegible] في القسامة الذي يجتمعن من الشهادة
على اللطخ والشبهة الخفية ما لا يخطئ بهم بحيث كان ذلك كانت القسامة
لهم قال ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان رجلا من الانصار قتل وهو
سكران رجلا ضربه بشوبق ولم يكن على ذلك بينة قاطعة الا اللطخ او شبيه
ذلك وفي الناس يومئذ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن فقهاء الناس
ما لا يحصى وما اختلف اثنان منهم ان يحلف ولاة المقتول ويقتلوا او يستحيوا فحلفوا
خمسين يمينا وقتلوا وكانوا يخبرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالقسامة
ويرونها للذي ياتي به من اللطخ والشبهة اقوى مما ياتي به خصمه ورأوا ذلك في الصهيبي
حين قتله الحاطبيون وفي غيره ورواه ابن وهب عن ابن ابي الزناد وزاد ان معوية
كتب الى سعيد بن العاص ان كان ما ذكرنا له حقا ان يحلفنا على القاتل ثم يسلمه الينا
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله
بن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد ان هشام بن عروة اخبره ان رجلا من آل حاطب
بن ابي بلتعة كانت بينه وبين رجل من آل صهيب منازعة فذكر الحديث في قتله
قال فركب يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب الى عبد الملك بن مروان في ذلك فقضى بالقسامة
على ستة نفر من آل حاطب فثنى عليهم الايمان فطلب آل حاطب ان يحلفوا على اثنين
ويقتلوهما فابى عبد الملك الا ان يحلفوا على واحد فيقتلوه فحلفوا على الصهيبي فقتلوه
قال هشام فلم ينكر ذلك عروة ورأى ان قد اصيب فيه الحق وروينا فيه عن الزهري
وربيعة ويذكر عن ابن ابي مليكة عن عمر بن عبد العزيز وابن الزبير انهما اقادا
بالقسامة ويذكر عن عمر بن عبد العزيز انه رجع عن ذلك وقال ابن وهب

أصحابه ينفعوا ألا لا نظلم الناس فإن هذا لا يعني فيه إلى يوم القيمة

باب ترك القود بالقسامة

أخبرنا أحمد بن علي بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسمعيل القاضي ثنا سليمن
بن حرب ثنا حماد عن أيوب عن أبي رجاء مولى أبي قلابة قال كان أبو قلابة عند عمر
بن عبد العزيز فسألهم عن القسامة قالوا أقاد بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر
وعمر والخلفاء رضي الله عنهم قال ما تقول يا أبا قلابة قال عندك رؤوس الأجناد وأشراف
العرب شهد رجل من أهل حمص على رجل من أهل دمشق أنه سرق ولم يروه أكنت تقطعه
قال لا قال شهد أربعة من دمشق على رجل من أهل حمص أنه زنا ولم يروه أكنت ترجمه
قال لا قال فهذا أشبه والله ما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل أحدا إلا أن
قتل رجلا فيقتل به قال عنبسة بن سعيد فأين حديث العرنيين فقال أبو قلابة إياي
حدث أنس بن مالك حدثنا أنس بن مالك أن قوما من عكل أو عرينة قدموا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح
وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله صلى الله
عليه وسلم واستاقوا النعم فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرهم من أول النهار
فبعث في آثارهم فما ارتفع النهار حتى أتي بهم فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه
فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون
حتى ماتوا فهؤلاء قوم قتلوا وسرقوا وكفروا بعد إيمانهم فقال عنبسة سبحان
الله فقال أبو قلابة أتتهمني قال لا ولكن هذا الجند لا يزال بخير ما أبقاك الله بين
أظهرهم رواه البخاري في الصحيح عن سليمن بن حرب ورواه مسلم عن هرون الحمال
عن سليمن بن حرب مختصرا أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد ثنا
يعقوب بن يوسف الحافظ حدثني قتيبة بن سعيد ثنا إسمعيل بن علية ثنا
حجاج بن أبي عثمان الصواف ح وأنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا
أبو جعفر بن أبي خالد الأصبهاني ثنا حميد بن مسعدة ثنا إسمعيل بن إبراهيم ثنا
الحجاج الصواف حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة حدثني أبو قلابة أن عمر بن
عبد العزيز أبرز سريره يوما للناس فأذن لهم فدخلوا عليه فقال ما تقولون

في القسامة فأصاب الناس فقالوا نقول القود بها حق وقد أقادت بها الخلفاء قال
ما تقول يا أبا قلابة ونصبني للناس فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤوس الأجناد وأشراف
العرب أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بدمشق محصن أنه قد زنى لم يروه ألست
ترجمه قال لا قلت أفرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق لم يروه
أكنت تقطعه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قط إلا في
إحدى ثلاث خصال رجل زنى بعد إحصانه أو رجل قتل بجريرة نفسه فقتل أو رجل حارب الله ورسوله وارتد
عن الإسلام قال فقال القوم أوليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قطع في السرق وسمر الأعين ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا فقلت أنا أحدثكم
حديث أنس بن مالك إياي حدث أنس بن مالك أن نفرا من عكل ثمانية قدموا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض وسقمت
أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تخرجون مع
راعينا في إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من أبوالها
وألبانها فصحوا فقتلوا الراعي وأطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر
أعينهم ونبذوا في الشمس حتى ماتوا قلت وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن
الإسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة بن سعيد والله إن سمعت كاليوم قط فقلت
أترد علي حديثي يا عنبسة فقال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال
هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة
من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الأنصار فتحدثوا عنده فخرج
رجل منهم بين أيديهم فقتل فخرجوا بعده فإذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان يحدث معنا فخرج
بين أيدينا فإذا نحن به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بمن تظنون
أو من ترون قتله قالوا نرى أن اليهود قتلته فأرسل إلى اليهود فدعاهم فقال أنتم قتلتم
هذا قالوا لا قال أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يبالون أن
يقتلونا أجمعين ثم ينتفلون قال أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم قالوا ما كنا

لتحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا لهم خليعا في الجاهلية فطرق اهل
بيت من اليمن بالبطحا فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا
اليماني فرفعوه الى عمر بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون
من هذيل ما خلعوه قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسالوه
ان يقسم فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول
فقرنت يده بيده قال فانطلقا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السما
فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت القرينان
واتبعهما حجر فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك
بن مروان اقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فمحوا
من الديوان وسيرهم الى الشام رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وحديثه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في القتيل مرسل وكذلك عن عمر بن الخطاب في قصة الهذلي
اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي انا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي
بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن ان عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قال القسامة توجب العقل ولا تشيط الدم هذا منقطع
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن سلام ثنا
ابو نعيم ثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن قال القتل بالقسامة جاهلية وفيما روى
ابو داود في المراسيل عن هرون بن زيد بن ابي الزرقا عن ابيه عن محمد بن راشد عن مكحول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقض في القسامة بقود اخبرناه محمد بن محمد انا
الفسوي ثنا اللولوي ثنا ابو داود فذكره وكذلك قاله عبيد الله بن عمر ومالك بن
انس قتيل الملك فلم تقتلون انتم بها قال انا لا نصنع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحبل

باب ما جاء في قسامة الجاهلية

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ من اصل كتابه انا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم
بن محمد بن عبد الملك الاسدي الحافظ بهمدان سنة اثنتين واربعين وثلاثمايه ثنا ابراهيم
بن الحسين ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا
ابو الهيثم ثنا ابو يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت في الجاهلية

لفينا بني هاشم كان رجل من بني هاشم استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى فانطلق
معه في ابله فمر به رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال اغثني بعقال
اشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل قال فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه
فلما نزلوا عقلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل
من بين الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت
عروة جوالقه فاستغاثني فقال اغثني بعقال اشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل فاعطيته
عقالا قال فحذفه بعصا كان فيها اجله فمر به رجل من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم
قال ما اشهد وربما شهدت الموسم قال هل انت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر قال
نعم قال فكتب اذا انت شهدت الموسم فناد يا ال قريش فاذا اجابوك فناد يا ال
بني هاشم فاذا اجابوك فسل عن ابي طالب فاخبره ان فلانا قتلني في عقال ومات
المستاجر فلما قدم الذي استاجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنت
القيام عليه ثم مات فوليت دفنه فقال كان اهل ذاك منك فمكث حينا ثم ان
الرجل اليماني الذي كان اوصى اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم فقال يا ال قريش قالوا
هذه قريش قال يا ال بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم قال اين ابو طالب قالوا هذا
ابو طالب قال امرني فلان ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله في عقال فاتاه ابو طالب
فقال اختر منا احدى ثلاث ان شئت ان تودي مائة من الابل فانك قتلت صاحبنا
خطا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به قال فاتى
قومه فذكر ذلك لهم فقالوا نحلف فاتته امراة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم
قد ولدت له فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصبر
يمينه حيث تصبر الايمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان
مكان مائة من الابل يصيب كل رجل بعيران فهذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني
حيث تصبر الايمان فقبلهما وجاء ثمانية واربعون رجلا فحلفوا فقال ابن عباس فوالذي
نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية والاربعين عين تطرف رواه البخاري في الصحيح عن
ابي معمر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ انا ابو محمد بن الحسن
بن قتيبة ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة

بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية رواه مسلم
في الصحيح من حديثه وهذا كلام خرج مخرج الجملة وانما اراد به في عدد الايمان
قد روينا في هذا الحديث انه قال وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس
من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود وقد روينا من اوجه صحيحة عن سهل بن ابي
حثمة وغيره من الانصار وكيف كان قضاؤه بينهم فوجب المصير اليه والله اعلم

باب

روى ابو داود في المراسيل عن محمد بن عبد الجبار الهمداني
نا موسى بن داود نا سلام بن مسكين عن الحسن قال اقتتل قوم بالحجارة فقتل بينهم
قتيل فامر النبي صلى الله عليه وسلم الجميع اخبرناه ابو بكر محمد بن محمد انا ابو
الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود فذكره

جماع ابواب كفارة القتل

باب ما جاء في وجوب الكفارة في انواع قتل الخطا

قال الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير
رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم
وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية
مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة الآية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي قال من قوم عدو لكم
يعني في قوم عدو لكم اخبرنا مروان بن معاوية عن اسمعيل بن ابي خالد عن
قيس بن ابي حازم قال لجا قوم الى خثعم فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود
فقتلوا بعضهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوهم نصف العقل لصلاتهم
ثم قال عند ذلك الا اني بريء من كل مسلم مع مشرك قالوا لم يا رسول الله قال
لا تراءى ناراهما قال الشافعي رحمه الله ان كان هذا ثبت فلعل النبي صلى الله
عليه وسلم والله اعلم اعطى من اعطى منهم متطوعا واعلمهم انه بريء من كل مسلم مع مشرك
والله اعلم في دار شرك ليعلمهم ان لا ديات لهم ولا قود قال الشيخ الفقيه
رحمه الله وقد روي هذا موصولا اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله

بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية
عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل وقال اني بريء من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين
قالوا يا رسول الله ولم قال لا تراءى ناراهما واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو
الحسن علي بن محمد المصري نا مقدام بن داود نا يوسف بن عدي نا حفص بن غياث
عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث سرية بعثه الى اناس من خثعم فاستعصموا بالسجود
فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ثم قال اني بريء من
كل مسلم مع مشرك قوله فوداهم اظهر في انه اعطاه متطوعا اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني عبد الرحمن بن الحرث
بن عبد الله بن عياش قال قال لي القسم بن محمد بن ابي بكر نزلت هذه الآية وما كان
لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا في جدك عياش بن ابي ربيعة وفي الحرث بن يزيد اخي بني
معيص كان يؤذيهم بمكة وهو على شركه فلما هاجر اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى المدينة اسلم الحرث ولم يعلموا باسلامه فاقبل مهاجرا حتى اذا كان بظاهرة
بني عمرو بن عوف لقيه عياش بن ابي ربيعة ولا يعلم الا انه على شركه فعلاه بالسيف
حتى قتله فانزل الله فيه وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا الى قوله وان كان من قوم
عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فقال تحرير رقبة مؤمنة ولا يرد الدية الى
اهل الشرك الى قريش وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول من اهل الذمة فتحرير
رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو الجواب نا عمار بن رزيق نا عطاء بن
السائب عن ابي يحيى عن ابن عباس في قوله فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن
فتحرير رقبة مؤمنة قال كان الرجل ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يرجع الى
قومه فيكون فيهم وهم مشركون فتصيبه المسلمون خطا في سرية او غزاة فيعتق

الرجل رقبة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة
مؤمنة قال يكون الرجل معاهداً وقومه أهل عهد فيسلم إليهم ديته وأعتق الذي أصابه
رقبة وفي تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحو من هذا المعنى قال فإن كان في
أهل الحرب وهو مؤمن فقتله خطأ فعلى قاتله أن يكفر ولا دية عليه أخبرنا أبو
عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن
مرزوق ثنا أبو عامر عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وإن كان من
قوم عدو لكم وهو مؤمن قال يكون الرجل مؤمناً وقومه كفاراً فلا دية له
ولكن عتق رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق قال العهد فدية
مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة

باب المسلمين يقتلون مسلماً خطأ في قتال المشركين في غير دار الحرب

أو من يرى به بعينه يحسبونه من العدو أخبرنا أبو عمرو
محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا الفريابي ثنا منجاب بن الحارث أنا علي بن مسهر
عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت هزم المشركون يوم أحد هزيمة تعرف فيهم
فصرخ إبليس أي عباد الله أخراكم فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فنظر حذيفة
بن اليمان فإذا هو بأبيه فقال أبي أبي فوالله ما انحجزوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة
غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لقي الله تعالى رواه
البخاري في الصحيح عن فروة عن علي بن مسهر أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن
الفضل القطان ببغداد أنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله
بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة
قال اليمان أبو حذيفة واسمه حسيل بن جابر حليف لهم من بني عبس أصابه المسلمون
زعموا في المعركة لا يدرون من أصابه فتصدق حذيفة رضي الله عنه بديته على
من أصابه قال موسى بن عقبة قال ابن شهاب قال عروة بن الزبير أخطأ به المسلمون
يوم أحد فتوشقوه بأسيافهم يحسبونه من العدو وإن حذيفة ليقول إني أبي فلم يفقهوا
قوله حتى فرغوا منه قال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين قال فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وزادت حذيفة عنده خيراً أخبرنا أبو زكريا

بن أبي إسحق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا
الشافعي أنا مطرف عن معمر عن الزهري عن عروة قال كان أبو حذيفة بن اليمان شيخاً
كبيراً فرفع في الآطام مع النساء يوم أحد فخرج يتعرض للشهادة فجاء من ناحية المشركين
فابتدره المسلمون بأسيافهم وحذيفة يقول أبي أبي فلا يسمعونه من شغل الحرب حتى
قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين فقضى النبي صلى الله عليه وسلم
فيه بدية أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد
بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن
لبيد قال وأما أبو حذيفة فاختلفت عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال
حذيفة أبي أبي فقالوا والله إن عرفناه وصدقوا فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين
فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يديه فتصدق بديته على المسلمين فزاده ذلك
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خيراً

باب الكفارة في قتل العمد

قال الشافعي رحمه الله إذا وجبت الكفارة في قتل المؤمن في دار الحرب وفي الخطأ الذي
وضع الله عز وجل فيه الإثم كان العمد أولى وقاسه على قتل الصيد أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج ثنا ضمرة بن ربيعة عن
إبراهيم بن أبي عبلة عن الغريف بن الديلمي قال أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا حدثنا حديثاً
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينك وبينه أحد قال أتينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا قد أوجب النار فقال أعتقوا عنه يعتق الله بكل
عضو منه عضواً من النار وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد
الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحكم بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة فذكره بنحوه إلا
أنه قال في صاحب لنا قد أوجب النار بالقتل ورواه ابن المبارك عن إبراهيم بن عبلة

باب ما جاء في إثم من قتل ذمياً بغير جرم يوجب القتل

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن عبد الله أنا الحسن بن سفيان ثنا
أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهداً بغير حق لم يرح رائحة الجنة وإنه ليوجد
ريحها من مسيرة أربعين عاماً رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد

بن زياد عن الحسن بن عمرو وقد رواه مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن
جنادة بن ابي امية عن عبد الله بن عمرو اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي
الحسين بن علي الحافظ انا الحسين بن ادريس الانصاري نا علي بن مسلم الطوسي نا
مروان بن معاوية نا الحسن بن عمرو الفقيمي نا مجاهد عن جنادة بن ابي امية عن عبد الله
بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من اهل الذمة
لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اخبرنا ابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة عن الحسن عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ريح الجنة يوجد
من مسيرة مائة عام وما من عبد يقتل نفسا معاهدة الا حرم الله عليه الجنة ورائحتها
ان يجدها قال ابو بكرة رضي الله عنه اصم الله اذني ان لم اكن سمعت رسول الله
يقول هذا

باب لا يرث القاتل

اخبرنا
ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابن المسيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث القاتل من دية من قتل اخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب
انا يونس عن ابن شهاب قال بلغنا ان رجلا من بني مدلج قتل ابنا له يقال له عرفجة
فاغرمه عمر بن الخطاب فاخرج ديته فاعطاها اخا المقتول لابيه وامه اخبرنا ابو
الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي
نا ابو الربيع نا هشيم نا يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان رجلا من كنانه يقال
له قتادة ولد ابنا له ببعض الامر فابطا عليه فحذفه بالسيف فقطع رجله فمات
فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لاقتلن قتادة فاتاه سراقة بن مالك فقال
يا امير المؤمنين انه لم يرد قتله وانما كانت بادرة منه في غضب فلم يزل به حتى ذهب
ما كان في نفسه عليه ثم قال من طليقني بقديد بعشرين ومائة من الابل فجعل فاخذ
عمر رضي الله عنه منها مائة ثلاثين حقة وثلاثين جذعة واربعين ثنية خلفة الى بازل عامها
فقال لقتادة لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل شيء لورثتك

ثم دعا اخا المقتول فاعطاه اياه هذه مراسيل يؤكد بعضها بعضا وقد رويناه
من اوجه موصولة ومرسلة في كتاب الفرائض

باب ميراث الدية

حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن
بن محمد الزعفراني نا سفين بن عيينة ح وانا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن ابن المسيب
ان عمر بن الخطاب كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المراة من دية زوجها شيئا
حتى اخبره الضحاك بن سفين ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان يورث امراة
اشيم الضبابي من ديته فرجع اليه عمر وفي رواية الزعفراني ان يورث امراة اشيم الضبابي
من دية زوجها اخبرنا ابو بكر بن الحسن نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا
مالك عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى الضحاك بن سفين ان يورث
امراة اشيم الضبابي من ديته قال ابن شهاب وكان اشيم قتل خطا حدثنا ابو الحسن
محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء وابو علي الحسين بن محمد الفقيه قراءة عليه قالا انا
ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي نا ابو قلابة الرقاشي حدثني قيس بن حفص الدارمي
نا الفضيل بن سليمان حدثني عائذ بن ربيعة بن قيس حدثني قرة بن دعموص النميري قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وعمي قلت يا رسول الله دية ابي عند هذا فمره فليعطني
قال اعطه دية ابيه وكان قتل في الجاهلية قلت يا رسول الله لامي فيها شيء قال نعم
وكان ديته مائة بعير اخبرنا ابو بكر بن الحرث انا ابو محمد بن حيان انا ابو يعلى
نا خليفة بن خياط نا يزيد بن زريع نا حجاج الصواف قال قرأت في كتاب معوية
ابن عم ابي قلابة انه من كتب ابي قلابة فوجدت فيه هذا ما استذكر محمد ثابت
المغيرة بن شعبة من قضا قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدية بين الورثة
ميراث على كتاب الله عز وجل

باب الشهادة على الجناية

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا الحسن بن علي
نا يزيد انا هشيم عن ابي حيان التيمي عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال
اصبح رجل من الانصار مقتولا بخيبر فانطلق اولياؤه الى النبي صلى الله عليه وسلم

فذكروا ذلك له فقال الاشاهدان يشهدان على قتل صاحبكم قالوا يا رسول الله لم يكن
ثم احد من المسلمين وانما هم يهود وقد يجترءون على مثل هذا وذكر الحديث اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد ثنا محمد بن هرون ثنا محمد بن سعيد ثنا احمد بن يونس ثنا ابو
شهاب عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن شريح قال شهد عند شريح رجلان فقالا نشهد
ان هذا الهزه بمرفقه في حلقه فمات فقال اتشهدون انه قتله قال الاعمش فلم يجزه
قال الشيخ ابو الوليد قال اصحابنا قد يكون الضرب ولا يموت منه فلما لم يشهدوا قتله
لم يحكم به

اعظم من

جماع ابواب الحكم في الساحر

باب من قال السحر له حقيقه

قال الله جل ثناوه واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمن وما كفر سليمن
ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الى قوله وما هم بضارين به من
احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم الاية اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو بكر بن ابي اسحق وابو العباس احمد بن محمد الشاذياخي
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
انا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
طب حتى ليخيل اليه انه قد صنع الشي وما صنعه وانه دعا ربه ثم قال اشعرت
ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة وما ذاك يا رسول الله قال جاني
رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل
قال الاخر مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيماذا قال في مشط ومشاطة
وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في ذروان وذروان بير في بني زريق قالت عائشة
فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة
الحنا وكان نخلها رءوس الشياطين قالت فقلت له يا رسول الله هلا اخرجته قال
اما انا فقد شفاني الله كرهت ان اثير على الناس منه شرا رواه البخاري في الصحيح
عن ابراهيم بن المنذر عن انس بن عياض واخرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد
بن الفضل البلخي ثنا مكي بن ابراهيم ح وانا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا

انا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن المنادي ثنا ابو بدر شجاع
بن الوليد قالا ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد ان سعدا قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تصبح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر
لفظ حديث ابي بدر وفي رواية مكي عن سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من اصطبح سبع تمرات من عجوة المدينة لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر قال هشام لا اعلم ان عامرا ذكر الا من عجوة العالية رواه البخاري
في الصحيح من اوجه عن هشام ورواه مسلم عن اسحق بن راهويه عن ابي بدر
شجاع بن الوليد

باب تكفير الساحر وقتله ان كان ما يسحر به كلام كفر صريح

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا عبيد الله
بن موسى ثنا عوف بن ابي جميلة ح قال وانا ابو عبد الله الحسين القاضي بمرو ثنا الحرث
بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا عوف عن خلاس ومحمد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر
بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي
بالكوفة انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة ثنا الفضل
بن دكين وعبيد الله بن موسى وثابت بن محمد العابدي قالوا ثنا سفين عن ابي اسحق
عن هبيرة بن يريم عن عبد الله بن مسعود قال من اتى ساحرا او كاهنا وعرافا
فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو محمد
عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة
ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفين بن عيينة ح واخبرنا ابو زكريا بن ابي
ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا سفين عن عمرو بن دينار انه سمع بجالة يقول كتب عمر رضي الله
عنه ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قال فقتلنا ثلاث سواحر اخبرنا ابو محمد
عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان
بن نصر ثنا ابو معوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بنت عمر

رضي الله عنها سحرتها جارية لها فاقرت بالسحر واخرجته فقتلتها فبلغ ذلك
عثمان رضي الله عنه فغضب فاتاه ابن عمر فقال ان جاريتها سحرتها اقرت بالسحر واخرجته
قال فكف عثمن قال وكانه انما كان غضبه لقتلها اياها بغير امره قال الشافعي
رحمه الله وامر عمر ان يقتل السحار والله اعلم ان السحر وكذلك امر حفصة
اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن الخليل الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ نا عمران
بن موسى نا ابو معمر نا ابو معاوية عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربه بالسيف ك اسمعيل بن مسلم ضعيف
وقد اخبرنا ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ نا القاضي المحاملي نا
زياد بن ايوب نا هشيم انا خالد عن ابي عثمان النهدي عن جندب البجلي انه قتل
ساحرا كان عند الوليد بن عقبة ثم قال اتاتون السحر وانتم تبصرون اخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني ابن
لهيعة عن ابي الاسود ان الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر
يضرب راس الرجل ثم يصيح به فيقوم خارجا فيرتد اليه راسه فقال الناس
سبحان الله يحيي الموتى وراه رجل من صالحي المهاجرين فنظر اليه فلما كان من الغد
اشتمل على سيفه فذهب يلعب لعبه ذلك فاخترط الرجل سيفه فضرب عنقه
فقال ان كان صادقا فليحي نفسه فامر به الوليد دينارا صاحب السجن وكان
رجلا صالحا فاعجبه نحو الرجل فقال افتستطيع ان تهرب قال نعم
فاخرج لا يسالني الله عنك ابدا **باب قبول توبة الساحر**
وحقن دمه بتوبته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله رواه مسلم
في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب واخرجه البخاري من حديث
شعيب عن الزهري اخبرنا ابو بكر محمد الحسن بن فورك انا عبد الله

بن جعفر الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن عمرو
بن مرة سمع ابا عبيدة يحدث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار
وبالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواه مسلم في الصحيح
عن بندار عن ابي داود ن وكذلك سحرة فرعون وقصتهم في كتاب الله
عز وجل في قبول توبة السحرة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد
بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي من اصله قالوا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب حدثني ابن
ابي الزناد حدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت قدمت علي امراة من اهل دومة الجندل جاءت تبتغي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد موته حداثة ذلك تساله عن شيء دخلت فيه من امر السحر ولم تعمل به
قالت عائشة رضي الله عنها لعروة يا ابن اختي فرايتها تبكي حين لم تجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكانت تبكي حتى اني لارحمها تقول اني لاخاف ان اكون قد هلكت
كان لي زوج فغاب عني فدخلت علي عجوز فشكوت اليها ذلك فقالت ان فعلت ما
امرك به فلعله ياتيك فلما كان الليل جاءتني بكلبين اسودين فركبت احدهما
وركبت الاخر فلم يكن كثير حتى وقفنا ببابل واذا برجلين معلقين بارجلهما فقالا ما
جاء بك فقلت اتعلم السحر فقالا انما نحن فتنة فلا تكفري وارجعي فابيت وقلت
لا قالا فاذهبي الى ذلك التنور فبولي فيه فذهبت ففزعت ولم افعل فرجعت اليهما
فقالا افعلت فقلت نعم فقالا هل رايت شيئا فقلت لم ار شيئا فقالا لم تفعلي ارجعي الى
بلادك ولا تكفري فاربت وابيت فقالا اذهبي الى ذلك التنور فبولي فيه ثم ائتي فذهبت
فاقشعر جلدي وخفت ثم رجعت اليهما فقلت قد فعلت فقالا فما رايت فقلت لم
ار شيئا فقالا كذبت لم تفعلي ارجعي الى بلادك ولا تكفري فانك على راس امرك
فاربت وابيت فقالا اذهبي الى ذلك التنور فبولي فيه فذهبت اليه فبلت فيه فرايت
فارسا متقنعا بحديد قد خرج مني حتى ذهب في السماء وغاب عني حتى ما اراه فجئتهما
فقلت قد فعلت فقالا فما رايت فقلت رايت فارسا متقنعا خرج مني فذهب في السما

حتى ما اراه فقالا صدقت ذلك ابليس انك خرجت منك اذهبي فقلت للمرأة والله ما اعلم شيئا وما قال
شيئا فقالت بلى لن تريدي شيئا الا كان خذي هذا القمح فابذري فبذرت فقلت اطلعي فطلعت
فقلت احقلي فاحقلت ثم قلت افركي فافركت ثم قلت ايبسي فايبست ثم قلت اطحني فاطحنت
ثم قلت اخبزي فاخبزت فلما رأيت اني لا اريد شيئا الا كان سقط في يدي وندمت والله يا ام المؤمنين
ما فعلت شيئا قط ولا افعله ابدا فسألت اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يومئذ متوافرون
فما دروا ما يقولون لها وكلهم هاب وخاف ان يفتيها بما لا يعلم الا انه قد قال لها ابن عباس
او بعض من كان عنده لو كان ابواك حيين او احدهما قال هشام فلو جاءتنا اليوم
افتيناها بالضمان قال ابن ابي الزناد وان هشاما يقول انهم كانوا اهل ورع وخشية من الله
وبعد من التكلف والجرأة على الله تعالى ثم يقول هشام ولكنها لو جاءت اليوم مثلها لوجدت
نوكى اهل حمق وتكلف بغير علم والله اعلم

باب من لا يكون سحره كفرا ولم يقتل به احدا لم يقتل

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا ابو محمد
بن صاعد نا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني
ابن عمرة محمد بن عبد الرحمن بن حارثة وهو ابن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة اصابها مرض
وان بعض بني اخيها ذكروا شكواها لرجل من الزط يتطبب وانه قال لهم انكم لتذكرون
امرأة مسحورة سحرتها جارية لها في حجر الجارية الآن صبي قد بال في حجرها فقال ائتني
بها فاتيت بها فقالت سحرتني قالت نعم قالت لمه قالت اردت ان اعتق وكانت
عائشة اعتقتها عن دبر منها فقالت ان لله علي ان لا تعتقي ابدا انظروا اسوأ العرب
ملكة فبيعوها منهم واشترت بثمنها جارية فاعتقتها اخبرنا ابو الحسن بن بشران
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن رجل
عن ابن المسيب قال دخلت امراة على عائشة فقالت لها هل علي حرج ان اقيد جملي قالت تقيدي
جملك قالت فاحبس على زوجي فقالت عائشة اخرجوا عني الساحرة فاخرجوها

باب ما جاء في النهي عن الكهانة واتيان الكاهن

اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور ح
وحدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو بكر محمد بن الحسن

القطان نا احمد بن يوسف السلمي قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن معوية بن الحكم السلمي ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله منا رجال
يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنكم قالوا ومنا رجال يأتون الكهان
قال فلا تأتوا الكهان رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن راهويه وعبد بن حميد عن
عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف
السوسي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الوليد ابن مزيد نا عقبة
بن علقمة نا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني هلال بن ابي ميمونة حدثني عطاء بن
يسار حدثني معوية بن الحكم السلمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بامور احاديث قال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا حديث عهد بجاهلية وان الله جاء بالاسلام
وان رجالا منا يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم قلت ورجال
منا يأتون الكهنة قال فلا تأتوهم قلت ورجال منا يخطون قال قد كان نبي من الانبياء
يخط فمن وافق خطه فذاك اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه نا موسى بن هرون نا محمد بن المثنى
نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى عرافا فسأله عن شيء لم يقبل الله له صلاة
اربعين ليلة اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا اسمعيل
بن محمد نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن
الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان
الكهان قد كانوا يحدثوننا بالشيء فيكون حقا قال تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقذفها
في اذن وليه فيزيد فيها اكثر من مائة كذبة رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد
عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من وجه اخر عن معمر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن عوف نا ابو المغيرة نا الاوزاعي عن الزهري اخبرني علي بن حسين اراه عن ابن
عباس قال اخبرني رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار قال بينا هم جلوس
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا قالوا الله ورسوله أعلم قالوا
كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم مات الليلة رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإنها لا ترمى لموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا إذا قضى أمرا سبحه حملة العرش ثم سبحه
أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل السماء الدنيا ثم يقول الذين يلون حملة العرش
لحملة العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم فيستخبر أهل السموات بعضهم بعضا حتى يبلغ
الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمع فيلقونه إلى أوليائهم فما جاؤوا به على وجهه
فهو حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي رحمه الله

باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم

أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد نا إسماعيل بن إسحاق نا علي بن عبد الله نا
يحيى بن سعيد نا عبيد الله بن الأخنس حدثني الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن
ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر
زاد ما زاد قال إسماعيل نا به علي في موضع فقال ثم عن ابن عباس قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل سماعه
أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان نا أحمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف الفريابي قال
ذكر سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون
في النجوم قال ما أدري من فعل ذلك له عند الله من خلاق قد مضى في كتاب الاستسقاء
ما قال الشافعي رحمه الله في الاستسقاء بالأنواء وفي ذلك بيان ما يكون منه كفرا وما لا
يكون منه كفرا

باب العيافة والطيرة والطرق

أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي
نا عبد الرزاق أنا معمر عن عوف العبدي عن حيان أبي العلاء عن قطن بن قبيصة عن
أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيافة والطيرة والطرق من الجبت أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ أنا أحمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن أحمد بن حنبل نا أبي نا محمد بن جعفر نا عوف
فذكره بنحوه قال عوف العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط في الأرض والجبت
قال الحسن إنه الشيطان أخبرنا عبد الخالق بن علي المؤذن أنا أبو بكر محمد
بن أحمد بن خنب نا يحيى بن أبي طالب أنا زيد بن الحباب أنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل

قال سمعت عيسى بن عاصم ح وأنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر نا
يونس بن حبيب نا أبو داود نا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت عيسى بن عاصم
عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله
عز وجل يذهبه بالتوكل أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد
أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا طيرة وخيرها الفأل قيل يا رسول الله وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعها
أحدكم رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري
من وجه آخر عن معمر أخبرنا عبد الخالق بن علي أنا أبو بكر بن خنب نا أبو إسماعيل
الترمذي حدثني ابن أبي هاشم قال سمعت الأصمعي وسئل عن الكلمة الصالحة فقال
الرجل يضل له شيء فيذهب فيسمع يا واجد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني
أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف نا عثمان بن سعيد الدارمي ومحمد بن أيوب قالا نا
مسلم بن إبراهيم نا هشام نا قتادة عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح الكلمة الحسنة رواه البخاري في الصحيح
عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن قتادة أخبرنا أبو طاهر الفقيه
أنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري أنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد
نا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال أحسنها الفأل ولا ترد مسلما وإذا رأيت من الطيرة ما تكره فقل
اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك أخبرنا أبو علي الروذباري
أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا مسلم بن إبراهيم نا هشام عن قتادة عن عبد الله
بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان إذا بعث
عاملا سأل عن اسمه فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمه
رئي كراهية ذلك في وجهه وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح بها
ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه أخبرنا

ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابو العباس بن الوليد
بن مزيد انا ابي ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني حضرمي بن لاحق حدثني سعيد بن المسيب
قال سمعت سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هام ولا عدوى
ولا طيرة وان يكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمراة والدار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
لفظا غير مرة وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ابي بكر العطار
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا
ابن ابي مريم ثنا سليمن بن بلال ثنا عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشوم في شيء ففي الفرس والمسكن والمراة رواه مسلم في
الصحيح عن محمد بن اسحق الصغاني واخرجه البخاري من وجه اخر عن حمزة اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن
عطا انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي حسان الاعرج ان عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان اهل الجاهلية يقولون انما الطيرة
في المراة والدابة والدار ثم قرات ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
الا في كتاب من قبل ان نبراها ان ذلك على الله يسير اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود قال قرئ على الحرث بن مسكين وانا شاهد اخبرك ابن
القسم قال سئل مالك عن الشوم في الفرس والدار قال كم من دار سكنها ناس فهلكوا
ثم سكنها ناس اخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى والله اعلم اخبرنا ابو الحسن
بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا معمر
قال سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شوم المراة اذا كانت غير ولود وشوم الفرس اذا
لم يغز عليه وشوم الدار جار السوء اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار ثنا تمتام ثنا ابو حذيفة ثنا عكرمة بن عمار عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس بن مالك قال جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا ثم تحولنا الى دار اخرى فقل فيها
عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق
عن

عن الزهري عن عبيد الله بن ابي نوفل عن عبد الله بن شداد بن الهاد ان امراة من الانصار قالت يا رسول الله
سكنا دارنا هذه ونحن كثير فهلكنا وحسن ذات بيننا فساءت اخلاقنا وكثرت
اموالنا فافتقرنا فقال الا تنتقلون عنها ذميمة قالت فكيف نصنع بها يا رسول الله
قال تبيعونها او تهبونها هذا مرسل قال ابو سليمن الخطابي رحمه الله فيما بلغني
عنه يحتمل ان يكون انما امرهم بتركها ابطالا لما وقع في نفوسهم فاذا تحولوا عنها انقطعت
مادة ذلك الوهم والله اعلم

باب ما جاء في من تطبب بغير علم
فاصاب نفسا فما دونها اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد عبد الله
بن عدي الحافظ ثنا احمد بن علي ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم ثنا الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطبب ولم يكن
بالطب معروفا فاصاب نفسا فما دونها فهو ضامن كذا رواه جماعة عن الوليد بن مسلم
ورواه محمود بن خالد عن الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن جده عن النبي صلى الله
عليه وسلم لم يذكر اباه

جماع ابواب قتال اهل البغي

باب الرعاة الائمة من قريش

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا القعنبي ح واخبرنا
ابو عبد الله اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن شعيب ثنا قتيبة بن سعيد قالا ثنا المغيرة
بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس
تبع لقريش في هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم رواه البخاري في الصحيح
عن قتيبة ورواه مسلم عن القعنبي اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في الخير والشر اخرجه مسلم في الصحيح من حديث روح
عن ابن جريج اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان
بن سعيد الدارمي ح وانا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي قالا ثنا
ابو الوليد ثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يزال هذا الامر في قريش ما كان في الناس اثنين وفي رواية الدارمي ما بقي من الناس اثنان

رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد ورواه البخاري ومسلم عن احمد بن يونس عن عاصم بن محمد
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه ح وانا القاضي ابو بكر احمد بن الحسن
الحرشي انا ابو سهل احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا ابو يحيى عبد الكريم بن الهيثم
ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث
انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد
فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل اهلها فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم فيه احد الا كبه الله على وجهه
ما اقاموا الدين رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان
من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم
في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر
فقلت لابي بكر رضي الله عنه يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هولاء من الانصار فانطلقنا نريدهم
فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالا عليه القوم فقالا اين تريدون
يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هولاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا
امركم فقلت والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل
بين ظهرانيهم فقلت من هذا قالوا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك فلما جلسنا
قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة
الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون
ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر قال فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت زورت
مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت
ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر رضي الله
عنه

فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها
او افضل منها حتى سكت قال اما ما ذكرتم من خير فانتم له اهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا
الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا
ايهما شئتم واخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان
والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر
رضي الله عنهما اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال قائل من الانصار
انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش وكثر
اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من ان يقع اختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر
فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار رواه البخاري في الصحيح
عن عبد العزيز الاويسي اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي
ببغداد رحمه الله انا احمد بن سلمان النجاد قال قرئ على محمد بن الهيثم وانا اسمع ثنا اسمعيل
بن ابي اويس حدثني سليمن بن بلال عن هشام بن عروة اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابو بكر رضي الله عنه بالسنح فقام
عمر رضي الله عنه فقال والله ما مات رسول الله قال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك
وليبعثنه الله عز وجل فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجا ابو بكر رضي الله عنه فكشف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال بابي انت وامي طبت حيا وميتا والذي نفسي
بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك فلما تكلم ابو بكر جلس عمر
رضي الله عنهما فحمد الله واثنى عليه ثم قال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان
يعبد الله عز وجل فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم الاية كلها فنشج الناس
يبكون واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة فقالوا
منا امير ومنكم امير فذهب اليهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم فذهب
عمر يتكلم فاسكته ابو بكر فكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني قد هيات
كلاما قد اعجبني خشيت ان لا يبلغه ابو بكر رضي الله عنه فتكلم وابلغ فقال في كلامه
نحن الامراء وانتم الوزراء فقال الحباب بن المنذر لا والله لا نفعل ابدا منا امير ومنكم امير

فقال ابو بكر لا ولكنا الامرا وانتم الوزرا هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا فبايعوا عمر
بن الخطاب او ابا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك انت خيرنا وسيدنا واحبنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عبادة
فقال عمر قتله الله رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد
بن اسحق بن يسار في خطبة ابي بكر قال وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا
على امره قد بلغكم ذلك او سمعتموه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تنازعوا فتفشلوا
وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين فنحن الامرا وانتم الوزرا اخواننا في الدين
وانصارنا عليه وفي خطبة عمر رضي الله عنه بعده نشدتكم بالله يا معشر الانصار الم
تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم او من سمعه منكم وهو يقول الولاة من قريش
ما اطاعوا الله واستقاموا على امره فقال من قال من الانصار بلى الان ذكرنا قال فانا لا نطلب
هذا الامر الا بهذا فلا تستهوينكم الاهوا فليس بعد الحق الا الضلال فانى تصرفون
تؤفكون حدثنا ابو عبد الله الحافظ املا وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قراة عليه قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان بن مسلم نا وهيب نا داود
بن ابي هند نا ابو نضرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم قام خطبا الانصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم قرن معه رجلا منا فنرى ان يلي هذا
الامر رجلان احدهما منكم والاخر منا قال فتتابعت خطبا الانصار على ذلك فقام زيد
بن ثابت رضي الله عنه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وان الامام
يكون من المهاجرين ونحن انصاره كما كنا انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام ابو بكر
رضي الله عنه فقال جزاكم الله خيرا يا معشر الانصار وثبت قائلكم ثم قال اما لو فعلتم
غير ذلك لما صالحناكم ثم اخذ زيد بن ثابت بيد ابي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعوه
ثم انطلقوا فلما قعد ابو بكر على المنبر نظر في وجوه القوم فلم ير عليا فسال عنه فقام ناس من
الانصار فاتوا به فقال ابو بكر رضي الله عنه ابن عم رسول الله وختنه اردت ان تشق
عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه ثم لم ير الزبير بن العوام رضي

الله عنه فسال عنه حتى جاوا به فقال ابن عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحواريه
اردت ان تشق عصا المسلمين فقال مثل قوله لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعاه
اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن علي الحافظ الاسفرايني نا ابو علي الحسين بن علي الحافظ
نا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة وابراهيم بن ابي طالب قالا نا بندار بن بشار نا ابو هشام
المخزومي نا وهيب فذكره بنحوه قال ابو علي الحافظ سمعت محمد بن اسحق بن خزيمة يقول
جاني مسلم بن الحجاج فسالني عن هذا الحديث فكتبته له في رقعة وقرات عليه فقال
هذا حديث يسوى بدنة فقلت يسوى بدنة بل هو يسوى بدرة اخبرنا ابو علي
الحسن بن علي بن محمد المذهب انا اسمعيل بن محمد الصفار نا عباس بن محمد الدوري نا العيص
بن الفضل البجلي نا مسعر عن سلمة بن كهيل عن ابي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الائمة من قريش اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو الجواب نا عمار بن رزيق
عن الاعمش عن سهل ابي بكير الجزري عن انس بن مالك قال دخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت فيه نفر من المهاجرين قال فجعل كل رجل منا يوسع له
يرجوا ان يجلس الى جنبه فقام على باب البيت فقال الائمة من قريش ولهم عليكم حق عظيم
ولهم مثله ما فعلوا ثلاثا اذا استرحموا رحموا وحكموا فعدلوا وعاهدوا فوفوا
فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وكذلك
رواه جماعة عن الاعمش عن سهل ابي الاسد وكذلك رواه مسعر بن كدام عن
سهل ورواه شعبة عن علي ابي الاسد وقيل عنه عن علي ابي الاسد وهو واهم فيه
والصحيح ما رواه الاعمش ومسعر وسهل الفزاري من بني فزارة يكنى ابا اسد واخبرنا
محمد عبد الله الحافظ انا ابو عمرو بن السماك واحمد بن سلمان قالا نا محمد بن الهيثم القاضي
عمرو بن مرزوق انا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الائمة من قريش اذا ما حكموا فعدلوا واذا عاهدوا وفوا واذا استرحموا
رحموا ورواه ايضا موسى الجهني عن منصور عن ربعي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمعناه اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن
عبد الوهاب انا جعفر بن عون نا موسى الجهني فذكره وحدثنا عبد الله

بن يوسف الاصبهاني انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ نا يحيى بن محمد بن
يحيى نا عبد الرحمن بن المبارك العيشي نا الصعق بن حزن نا علي بن الحكم عن انس
بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامراء من قريش من قريش الا ان لى
عليكم حق ولهم عليكم حق ما عملوا فيكم ثلاث ما رحموا اذا استرحموا وما
اقسطوا اذا اقسموا وما عدلوا اذا حكموا واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار نا علي بن الحسن بن بيان نا عارم نا الصعق بن حزن نا علي بن الحكم
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامراء من قريش الامراء من
قريش الامراء من قريش لي عليهم حق ولكم عليهم حق ما عملوا فيكم ثلاث ما اذا
استرحموا رحموا واقسطوا اذا اقسموا وعدلوا اذا حكموا اخبرنا ابو بكر نا
بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن بكير بن عبد الله
بن ابي عمر عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقريش انتم اولى الناس
بهذا الامر ما كنتم مع الحق الا ان تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة يشير
الى جريدة في يده

باب لا يصلح امامان في عصر واحد

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ابي
قماش نا عمرو بن عون عن خالد ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن عبد الله
انا الحسن بن سفين نا وهب بن بقية نا خالد بن عبد الله عن الجريري عن ابي نضرة عن
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما
رواه مسلم في الصحيح عن وهب بن بقية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن
احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد الدارمي نا بندار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن
فرات قال سمعت ابا حازم يحدث قال قاعدت ابا هريرة خمس سنين فسمعته يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبيا كلما هلك نبي خلفه نبي
وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول
واعطوهم حقهم فان الله سايلهم عما استرعاهم رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن
بندار وروينا في حديث السقيفة ان الانصار حين قالوا منا رجل ومنكم رجل قال

عمر بن الخطاب رضي الله عنه سيفان في غمد واحد لا يصطلحان وقال ابو بكر رضي الله عنه
في خطبته يوميذ ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية عن بكر عن سلمة بن نبيط الاشجعي عن ابيه
عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال كان ابو بكر رضي الله عنه عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقيل له يا صاحب رسول الله توفي رسول الله صلى الله عليه
فقال نعم فعلموا انه كما قال ابو بكر رضي الله عنه ودونكم صاحبكم لبني عم رسول الله
يعني في غسله يكون منهم ثم خرج فاجتمع المهاجرون يتشاورون بينهم كذلك
يتشاورون اذ قالوا انطلقوا بنا الى اخواننا من الانصار فان لهم في هذا الحق نصيبا
فانطلقوا فاتوا الانصار فقال رجل من الانصار منا رجل ومنكم رجل فقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه سيفان في غمد واحد اذا لا يصطلحان فاخذ بيد ابي بكر وقال من هذا
الذي له هذه الثلاث اذ هما في الغار من هما اذ يقول لصاحبه من صاحبه لا تحزن
ان الله معنا مع من هو فبسط عمر يد ابي بكر رضي الله عنهما فقال بايعوه فبايعه الناس
احسن بيعة واجملها وقال ابو بكر في خطبته يوميذ ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق في خطبة
ابي بكر رضي الله عنه يوميذ قال وانه لا يحل ان يكون للمسلمين اميران فانه مهما يكن
ذلك يختلف امرهم واحكامهم وتتفرق جماعتهم ويتنازعوا فيما بينهم هنالك تترك السنة
وتظهر البدعة وتعظم الفتنة وليس لاحد على ذلك صلاح

باب كيفية البيعة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد
الدارمي نا القعنبي فيما قراه على مالك عن يحيى بن سعيد انه قال اخبرني عبادة بن الوليد
عن ابيه عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة
في العسر واليسر والمنشط والمكره وان لا ننازع الامر اهله وان نقوم او نقول الحق حيث
ما كنا لا نخاف لومة لائم رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله بن يعقوب وعلي بن عيسى بن ابراهيم قالا نا الحسن بن محمد
بن زياد القباني نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر

عن عبادة بن الوليد بن عبادة فذكره بمعنى زاد وعلى اثرة علينا وقال وعلى ان نقول بالحق اينما كنا
لا نخاف في الله لومة لائم رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن الفضل الفحام نا محمد بن يحيى نا نعيم بن حماد نا ابن وهب عن
عمرو بن الحرث حدثني بكير عن بسر بن سعيد عن جنادة بن ابي امية عن عبادة بن الصامت
قال دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه واخذ علينا السمع والطاعة في منشطنا
ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله قال الا ان تروا كفرا
بواحا عندكم من الله فيه برهان اخرجاه في الصحيح من حديث ابن وهب اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا احمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد الدارمي نا القعنبي فيما قرا على مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت رواه البخاري في الصحيح
عن عبد الله بن يوسف عن مالك اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر
الاسمعيلي نا ابو بكر الفاريابي ح ومحمد بن احمد المقدمي قالا انا يعقوب بن ابراهيم نا هشيم انا
سيار قال الاسمعيلي واخبرني حامد نا شريح نا هشيم عن سيار عن الشعبي عن جرير
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت
والنصح لكل مسلم رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب الدورقي ورواه مسلم عن
يعقوب وشريح بن يونس اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن ابراهيم
الفحام نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن خثيم عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال
مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بعكاظ
ومجنة وفي المواسم بمنى يقول من يؤويني من ينصرني حتى ابلغ رسالة ربي وله الجنة قال فقلنا حتى
متى نترك رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخاف فرحل اليه منا سبعون
رجلا حتى قدمنا عليه في الموسم فواعدناه شعب العقبة فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين
حتى توافينا فقلنا يا رسول الله على ما نبايعك قال تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط
والكسل والنفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا تخافوا
لومة لائم وعلى ان تنصروني اذا قدمت عليكم وتمنعوني مما تمنعون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم
ولكم الجنة فقمنا اليه فبايعناه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن يعقوب

نا محمد بن عبد السلام ومحمد بن نعيم قالا نا يحيى بن يحيى انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن
الحكم بن عبد الله الاعرج عن معقل بن يسار المزني قال بايع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية وهو تحت الشجرة وانا رافع غصنا من اغصانها فلم نبايعه على الموت ولكن
بايعناه على ان لا نفر رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو الحسن علي
بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا العباس الاسفاطي نا ابو الوليد نا الليث نا ابو
الزبير عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة فبايعناه وعمر بن الخطاب اخذ بيده
تحت الشجرة وهي سمرة فبايعناه على ان لا نفر ولم نبايعه على الموت يعني النبي صلى الله عليه وسلم
رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث قال الشيخ الفقيه كذا قال وقد اخبرنا
ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا يحيى
بن جعفر نا الضحاك بن مخلد نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال بايعت رسول الله
يوم الحديبية ثم تنحيت ثم بايع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي الا تبايع
قلت قد بايعت قال وزيادة قلت له على اي شيء بايعتم قال على الموت واخبرنا ابو الحسن
بن بيان المعروف الفقيه انا ابو عمرو بن نجيد انا ابو مسلم نا ابو عاصم فذكره بنحوه الا انه
قال ثم تنحيت فقال يا سلمة الا تبايع قلت قد بايعت قال اقبل فبايع قال فدنوت فبايعته
قال قلت على ما بايعته قال على الموت رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم واخرجه مسلم
من وجه اخر عن يزيد بن ابي عبيد اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا الاسفاطي نا ابو سلمة موسى بن اسمعيل التبوذكي نا وهيب عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد
بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمان الحرة اتاه ات فقال هذا ابن حنظلة يبايع الناس
قال على اي شيء قال على الموت قال لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وانا احمد بن عبيد نا تمتام نا موسى فذكره بنحوه الا انه قال هذا ابن حنظلة رواه البخاري
في الصحيح عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم من وجه اخر عن وهيب اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس
بن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج حدثني ابن العفيف قال رايت ابا بكر يبايع
الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجتمع اليه العصابة فيقول تبايعوني على السمع
والطاعة لله ولكتابه ثم للامير فيقولون نعم فيبايعهم فقمت عنده ساعة وانا يومئذ

الحتلم او فوقه فعلت شرطه الذي شرط على الناس ثم ابيته فقلت وبدانه قلت انا ابايعك
على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للامير فصعد في البصر ثم صوبه ورايت اني اعجبته رحمه الله
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا عبد الله بن
محمد بن اسما نا جويرية عن مالك عن الزهري ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان المسور بن مخرمه
اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن بن عوف
لست بالذي انافسكم في هذا الامر ولكنكم ان شيتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذاك الى
عبد الرحمن بن عوف فلما ولوا عبد الرحمن بن عوف امرهم انثال الناس على عبد الرحمن
ومالوا عليه حتى ما ارى احدا من الناس يتبع احدا من اوليك الرهط ولا يطا عقبه
فمال الناس على عبد الرحمن يشاورونه ويناجونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي
اصبحنا فيها فبايعنا عثمن رضي الله عنه قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد هجع من
الليل فضرب الباب فاستيقظت فقال الا اراك نايما فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث
بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي
عليا فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ثم قام من عنده على طمع وقد كان عبد الرحمن
يخشى من علي شيا ثم قال ادع لي عثمن فناجاه طويلا حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح
فلما صلى الناس الصبح واجتمع اوليك الرهط عند المنبر فارسل عبد الرحمن الى من
كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امرا الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر
فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن فقال اما بعد يا علي فاني نظرت في امر الناس فلم ارهم
يعدلون بعثمن فلا تجعلن على نفسك سبيلا واخذ بيد عثمن وقال ابايعك
على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس
المهاجرون والانصار وامرا الاجناد والمسلمون رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن محمد بن اسما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان النجاد نا اسمعيل بن اسحق
نا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان
يبايعه فكتب اليه بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد لعبد الملك بن مروان
امير المومنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو واقر
لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت رواه البخاري في
الصحيح عن ابن ابي اويس اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر المقري بن الحمامي

ببغداد انا احمد بن سلمان الفقيه انا محمد بن غالب نا ابو حذيفة نا سفين عن عبد الله بن دينار
قال لما اجتمع الناس على عبد الملك كتب اليه عبد الله بن عمر سلام عليك اما بعد
فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما استطعت وان بني قد اقروا بمثل ذلك والسلام اخرجه البخاري
في الصحيح عن مسدد وعمرو بن علي عن يحيى القطان عن سفين ل

باب كيف بايع النسا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ح وانا
ابو الحسن محمد بن محمد بن محمد الفقيه الاسفرايني بها انا ابو سهل بشر بن احمد انا احمد بن الحسين
بن نصر الحذا نا علي بن عبد الله المديني قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
عروة عن عايشه رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن النساء
بهذه الايه اذا جاءك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا ولا ولا قالت
عايشه وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة قط الا امراة يملكها لفظ
حديث علي وفي روايه احمد قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النسا بالكلام
بهذه الايه على ان لا يشركن بالله شيا قالت وما مست يد رسول الله صلى الله عليه
يد امراه قط الا يد امراة يملكها رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن عبد الله وعمرو بن ابي جعفر قالا انا
الحسن بن سفين نا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني يونس قال قال ابن شهاب اخبرني
عروة بن الزبير ان عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المومنات اذا هاجرن
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله عز وجل يا ايها النبي اذا جاءك المومنات
يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا ولا يسرقن الى اخر الاية قالت عايشه فمن
اقر بهذا من المومنات فقد اقر بالمحنه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقررن
بذلك من قولهن قال لهن انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مست يد رسول الله
صلى الله عليه وسلم كف امراة قط وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن
كلاما رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر واخرجه البخاري من وجه اخر عن الزهري
اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي

نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن محمد بن المنكدر عن اميمة بنت رقيقة انها قالت
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة نبايعه فقلنا نبايعك يا رسول الله على ان
لا نشرك بالله شيا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل اولادنا ولا ناتي ببهتان نفتريه بين ايدينا
وارجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن
واطقتن قالت فقلنا الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا هلم نبايعك يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اصافح النسا انما قولي لمائة امراة كقولي لامراة واحدة
او مثل قولي لامراة واحدة

باب ما جاء في بيعة الصغير

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن اسحق الفاكهي نا ابو يحيى
ابن ابي مسرة نا ابو عبد الرحمن المقري نا سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو عقيل عن جده
عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب
بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هو صغير فمسح على راسه ودعا له وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع
اهله رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقري

باب الاستخلاف

اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان عن هشام بن عروة
عن ابيه عن ابن عمر قال قيل لعمر الا تستخلف قال ان اترك فقد ترككم من هو خير
مني رسول الله صلى الله عليه وسلم وان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر
رضي الله عنه قال فاثنوا عليه فقال راغب وراهب لا احملها حيا وميتا لوددت اني
نجوت منها كفافا لا لي ولا علي رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو اسامه عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال حضرت ابي حين اصيب فاثنوا عليه فقالوا جزاك الله خيرا فقال
راهب وراغب قالوا استخلف قال اتحمل امركم حيا وميتا لوددت ان حظي
منها الكفاف لا علي ولا لي ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني وان اترككم

فقد ترككم من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله فعرفت انه
حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مستخلف رواه مسلم في الصحيح عن
ابي كريب عن ابي اسامه اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا
معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال دخلت على حفصة رضي الله عنها فقالت
اعلمت ان اباك غير مستخلف قال قلت كلا قالت انه فاعل فحلفت ان اكلمه
في ذلك فخرجت في غزاة او قال في غزاة فلم اكلمه وكنت في سفري كانما احمل بيميني حبلا
حتى قدمت فدخلت عليه فجعل يسالني فقلت اني سمعت الناس يقولون مقالة
فاليت ان اقولها لك زعموا انك غير مستخلف وقد علمت انه لو كان لك راعي غنم
او راعي ابل ثم جاءك وقد ترك رعايته رايت ان قد ضيع فرعاية الناس اشد قال فوافقه
قولي فاطرق مليا ثم رفع راسه فقال ان الله يحفظ دينه وان لا استخلف فان رسول
الله لم يستخلف وان استخلف فان ابا بكر رضي الله عنه قد استخلف قال فما هو الا ان
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه فعلمت انه لا يعدل برسول الله
احدا وانه غير مستخلف رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن عبد الرزاق
واخرجه البخاري من وجه اخر عن عمر اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عبد الرحمن بن مرزوق نا شبابه بن سوار
نا شعيب بن ميمون عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن شقيق بن سلمة قال
قيل لعلي رضي الله عنه استخلف علينا فقال ما استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستخلف ولكن ان يرد الله بالناس خيرا فسيجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم
على خيرهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في اخر الجزء العاشر من الفوايد الكبير لابي العباس
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن خالد بن خلي الحمصي نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة
عن ابيه عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري وكان كعب
بن مالك احد الثلاثه الذين تيب عليهم فاخبرني عبد الله بن كعب ان عبد الله بن عباس
اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه

فقال اصبح بحمد الله بارئا قال فاخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال انت والله بعد ثلاث
عبد العصا واني والله لارى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يتوفاه الله من وجعه
هذا اني اعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت فاذهب بنا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلنسأله فيمن هذا الامر فان كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا كلمناه
فاوصى بنا قال علي انا والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها
الناس بعده ابدا واني والله لا اسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح
عن اسحق عن بشر بن شعيب وفي هذا وفيما قبله دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يستخلف احدا بالنص عليه اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو جعفر محمد
بن عمرو الرزاز نا الحسن بن مكرم نا سعيد بن عامر نا صالح بن رستم ابو عامر الخزاز عن ابن
ابي مليكة قال قالت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها لما ثقل ابي دخل عليه فلان وفلان
فقالوا يا خليفة رسول الله ماذا تقول لربك غدا اذا قدمت عليه وقد استخلفت علينا
ابن الخطاب قالت فاجلسناه فقال ابالله ترهبوني اقول استخلفت عليهم خيرهم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الامير ابو احمد خلف بن احمد انا ابو محمد الفاكهي بمكة
نا ابو يحيى بن ابي مسرة قال سمعت يوسف بن محمد يقول بلغني ان ابا بكر الصديق رضي الله
عنه اوصى في مرضه فقال لعثمان رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا
ما اوصى به ابو بكر بن ابي قحافة عند اخر عهده بالدنيا خارجا منها واول عهده بالاخرة
داخلا فيها حين يصدق الكاذب ويؤدي الخاين ويؤمن الكافر اني استخلفت بعدي
عمر بن الخطاب فان عدل فذلك ظني به ورجائي فيه وان بدل وجار فلا اعلم الغيب
ولكل امرئ ما اكتسب وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون وقد انبانيه القاضي
ابو بكر احمد بن الحسن اجازة ان ابا محمد الفاكهي اخبرهم فذكره في اسناده نحوه ورواه محمد
بن عبد الرحمن بن المجبر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها موصولا

باب من جعل الامر شورى بين المستصلحين له

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو البختري نا محمد بن
عبيد الله بن يزيد نا عبد الله بن بكر نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد
عن معدان بن ابي طلحة اليعمري ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمد الله واثنى عليه ثم ذكر

نبي الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه ثم قال يا ايها الناس اني رايت كان
ديكا نقرني نقرة او نقرتين واني لا ارى ذلك الا لحضور اجلي وان ناسا يامروني
بان استخلف وان الله لم يكن ليضيع دينه وخلافته وما بعث به رسوله
فان عجل بي امر فالشورى في هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض فمن بايعتم فاسمعوا له واطيعوا وان ناسا سيطعنون في ذلك
فان فعلوا فاولئك اعداء الله الكفرة الضلال اني جاهدتهم بيدي هذه على الاسلام
واني لا ادع شيئا اهم عندي من امر الكلالة وما اغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في شيء ما اغلظ لي فيه فطعن باصبعه في صدري او في جنبي ثم قال يا عمر تكفيك
اية الصيف التي في اخر سورة النساء واني ان اعش اقض فيها قضاء لا يختلف فيه
احد قرا القران واني اشهد الله على امراء الامصار فاني انما بعثتهم ليعلموا الناس
دينهم وسنة نبيهم ويرفعوا الينا ما اشكل عليهم وانكم ايها الناس تاكلون
من شجرتين لا اراهما الا خبيثتين فقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوجد ريحهما منه فيوخذ بيده فيخرج الى البقيع فمن اكلهما فليمتهما طبخا الثوم والبصل
قال فخطب لهم يوم الجمعة ومات يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة اخرجه مسلم في
الصحيح من حديث ابن ابي عروبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن
السلمي قالا انا احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد الدارمي نا موسى بن اسمعيل
نا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون في قصة مقتل عمر بن الخطاب قال فقالوا
اوص يا امير المؤمنين استخلف فقال ما احد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر او الرهط
الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة
وسعدا وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس
له من الامر شيء كالتعزية له فان اصابت الامرة سعدا فهو ذاك والا فليستعن
به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وقال اوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين
الاولين ان يعلم لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان
من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفا عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا
فانهم ردء الاسلام وجباة المال وغيظ العدو وان لا يوخذ منهم الا فضلهم عن

رضاهم وأوصيه بالأعراب خيرا فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام أن يؤخذ من حواشي
أموالهم فيرد على فقرائهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفى لهم بعهدهم وأن
يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا إلا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي وذكر الحديث
في دفنه قال فلما فرغ من دفنه ورجعوا اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف
اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت أمري إلى علي وقال طلحة جعلت أمري
إلى عثمن وقال سعد قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن أيكما يبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه
والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه وليحرصن على صلاح الأمة قال فأسكت
الشيخان فقال عبد الرحمن أفتجعلونه إلي والله علي أن لا آلو عن أفضلكم قالا نعم قال فأخذ
بيد أحدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت
والله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر
فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له علي رضي الله
عنهم وولج أهل الدار فبايعوه رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسمعيل أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن خالد الحمصي نا بشر بن شعيب
بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر قال دخل على عمر بن الخطاب
حين نزل به الموت عثمن بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن
أبي وقاص رضي الله عنهم وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه غائبا بأرضه بالسراة فنظر
إليهم عمر ساعة ثم قال إني قد نظرت لكم في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقا إلا أن
يكون فيكم شيء فإن كان شقاق فهو فيكم وإن الأمر إلى ستة إلى عثمن بن عفان وعلي
بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وطلحة وسعد ثم إن قومكم إنما يؤمرون
أحدكم أيها الثلاثة فإن كنت على شيء من أمر الناس يا عثمن فلا تحملن بني أبي معيط على
رقاب الناس وإن كنت على شيء يا علي فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس قوموا
فتشاوروا وأمروا أحدكم فقاموا يتشاورون قال عبد الله فدعاني عثمن مرة أو مرتين
ليدخلني في الأمر ولم يسمني عمر ولا والله ما أحب أني كنت معهم علما منه بأنه سيكون
من أمرهم ما قال أبي والله لقل ما رأيته حرك شفتيه بشيء قط إلا كان حقا فلما أكثر عثمن
دعائي قلت ألا تعقلون تؤمرون وأمير المؤمنين حي فوالله لكأنما أيقظت عمر من مرقد

فقال عمر أمهلوا فإن حدث بي حدث فليصل للناس صهيب مولى بني جدعان ثلاث
ليال ثم اجمعوا في اليوم الثالث أشراف الناس وأمراء الأجناد فأمروا أحدكم فمن تأمر
عن غير مشورة فاضربوا عنقه

باب ما جاء في
تنبيه الإمام على من رآه أهلا للخلافة بعده

أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله
بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا أحمد بن يونس ح وأخبرنا أبو عبد الله
الحافظ واللفظ له أخبرنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وكتبه لي بخطه نا محمد بن عمرو
الحرشي نا أحمد بن يونس نا زائدة نا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت
على عائشة رضي الله عنها فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصلى الناس فقلت لا وهم ينتظرونك يا رسول
الله قال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق
فقال أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك قال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل
ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله
والناس عكوف لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلى أبي بكر رضي الله عنه بأن يصلي بالناس قالت فأتاه الرسول فقال إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر رضي الله عنه وكان رجلا رقيقا
يا عمر صل بالناس فقال عمر رضي الله عنه أنت أحق بذلك فصلى أبو بكر رضي الله عنه
تلك الأيام ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس
لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومى إليه النبي
صلى الله عليه وسلم أن لا يتأخر قال أجلساني إلى جنبه فأجلساه إلى جنب أبي بكر قال
فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلاة أبي بكر
والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا
أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات
فعرضت عليه حديثها فما أنكر منه شيئا غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان
مع العباس قلت لا قال هو علي رضي الله عنه رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس
ومسلم

اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفين حدثني
ابو سعيد يحيى بن المغني نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن
عمر عن ابيه قال لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه قال مروا ابا بكر فليصل
بالناس فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق اذا قام مقامك
لم يسمع الناس من البكا فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فعاودته مثل مقالتها فقال
انكن صواحبات يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس قال ابن شهاب واخبرني عبد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عائشة انها قالت لقد عاودت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
وما حملني على معاودته الا اني خشيت ان يتشاءم الناس بابي بكر والا اني علمت انه لن يقوم
مقامه احد الا تشاءم الناس به فاحببت ان يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابي بكر رضي الله عنه رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمن واخرجه مسلم من حديث
معمر عن الزهري عن حمزة عن عائشة رضي الله عنها اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا عبيد الله نا زايدة عن عبد الملك
بن عمير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابا بكر رجل رقيق فقال الجعفي مروا
ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق فقال مروا ابا بكر
فليصل بالناس فانكن صواحب يوسف قال فام ابو بكر في حيوة رسول الله صلى الله عليه
اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث زايدة اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي
نا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى الحكاني نا ابو اليمان اخبرني شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك وكان تبع النبي صلى الله عليه وسلم وخدمه
وصحبه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم
الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان يوم الاثنين وهم صفوف
في الصلاة كشف النبي صلى الله عليه وسلم ستر الحجرة ينظر الينا وهو قائم كان
وجهه ورقة مصحف ثم تبسم قال فهممنا ان نفتتن من رؤيته ونحن في الصلاة من فرح
برسول الله صلى الله عليه وسلم ونكص ابو بكر رضي الله عنه على عقبيه ليصل الصف
وظن ان النبي صلى الله عليه وسلم خارج الى الصلاة قال فاشار الينا رسول الله صلى الله عليه

ان اتموا صلاتكم ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم وارخى الستر فتوفي من يومه ذلك رواه البخاري
في الصحيح عن ابي اليمان اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر
نا يعقوب بن سفين نا احمد بن يونس نا ابو معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما فكان اذا وجد خفة صلى واذا ثقل صلى ابو بكر رضي
الله عنه وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو البختري
عبد الله بن محمد بن شاكر نا حسين بن علي الجعفي عن زايدة عن عاصم عن زر عن عبد الله
بن مسعود قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الانصار منا امير ومنكم
امير قال فاتاهم عمر رضي الله عنه فقال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم امر ابا بكر يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالت الانصار
نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هاني نا الفضل
بن محمد البيهقي نا ابراهيم بن المنذر الحزامي نا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن سعد بن ابراهيم
حدثني ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الرحمن بن عوف كان مع عمر بن الخطاب
وان محمد بن مسلمة كسر سيف الزبير ثم قام ابو بكر فخطب الناس واعتذر اليهم وقال
والله ما كنت حريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ولا كنت فيها راغبا ولا سألتها
الله في سر ولا علانية ولكني اشفقت من الفتنة وما لي في الامارة من راحة ولكن قلدت
امرا عظيما ما لي به طاقة ولا يدان الا بتقوية الله عز وجل ولوددت ان اقوى الناس عليها
مكاني عليها اليوم فقبل المهاجرون منه ما قال وما اعتذر به وقال علي والزبير رضي الله عنهما
ما غضبنا الا لانا اخرنا عن المشاورة وانا نرى ان ابا بكر احق الناس بها بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه صاحب الغار وثاني اثنين وانا لنعرف شرفه وكبره ولقد امره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة بالناس وهو حي اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله السعدي نا يزيد بن هرون انا ابراهيم
بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي بدي فيه فقلت وا راساه فقال لوددت
ان ذلك كان وانا حي فاصلي عليك وادفنك قالت فقلت غيرى كاني بك في ذلك اليوم
معرسا ببعض نسائك قال انا وا راساه ادعي لي اباك واخاك حتى اكتب لابي بكر كتابا

فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قايل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله
بن سعيد عن يزيد بن هرون واخرجه البخاري من حديث القسم بن محمد عن عايشة رضي الله عنها اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم
بن سعد ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني
نا جدي نا ابو ثابت نا ابراهيم عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت النبي صلى الله
عليه وسلم امراة فكلمته في شي فامرها ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارايت ان رجعت
فلم اجدك كانها تعني الموت قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر لفظ حديث الشعراني
رواه البخاري في الصحيح عن ابي ثابت ورواه مسلم عن عباد بن موسى عن ابراهيم اخبرنا
ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا يحيى بن جعفر انا الضحاك
نا سفين عن عبد الملك بن عمير مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن
ام عبد واخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين
حدثني عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن سفين عن عبد الملك بن عمير عن هلال
مولى ربعي عن ربعي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقتدوا باللذين من بعدي يعني ابا بكر وعمر رضي الله عنه اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو محمد
بن يوسف الاصبهاني قالا انا ابو بكر القطان نا ابراهيم بن الحرث نا يحيى بن بكير نا سليمن بن
المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة حين تخلف النبي صلى الله عليه وسلم
عن اصحابه في مسيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ترون الناس صنعوا قال اصبح الناس
فقدوا نبيهم فقال ابو بكر وعمر رسول الله بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين ايديكم وان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا اخرجه مسلم في الصحيح من
حديث سليمن اخبرنا ابو عبد الله الحافظ والقاضي ابو الهيثم عتبة بن خيثمة وابو زكريا
يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد الخبر انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينا انا نايم رايتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شا الله ثم
اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم

ثم قام عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فما رايت عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس
بعطن رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن احمد بن يونس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابن
سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا قال الشافعي
رحمه الله ورويا الانبيا وحي وقوله وفي نزعه ضعف قصر مدته وعجلة موته وشغله
بالحرب لاهل الردة عن الافتتاح والتزيد الذي بلغه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طول مدته

باب جواز تولية الامام من ينوب عنه وان لم يكن قرشيا

اخبرنا ابو عمرو البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو يعلى انا مصعب الزهري
نا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحه قال عبد الله كنت
معهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر فوجدناه في القتلى ووجدنا فيما اقبل من جسده بضع
وسبعين من ضربة ورمية رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابي بكر عن المغيرة بن عبد
الرحمن في زيد بن حارثة من الموالي وعبد الله بن رواحة من الانصار اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو علي الحسين بن علي الحافظ ح وانا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
قالا انا ابو يعلى نا ابو عبيد الله القواريري نا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث زيدا وجعفرا وعبد الله بن رواحه
ودفع الراية الى زيد فاصيبوا جميعا قال انس فنعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الناس قبل ان يجي الخبر قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب ثم اخذ
عبد الله بن رواحه فاصيب ثم اخذ الراية بعد سيف من سيوف الله خالد بن الوليد
قال فجعل يحدث الناس وعيناه تذرفان رواه البخاري في الصحيح عن سليمن بن حرب
واحمد بن واقد عن حماد وفيه دلالة على ان الناس اذا لم يكن عليهم امير ولا خليفة
امير فقام باماراتهم من هو صالح للامارة وانقادوا له انعقدت ولايته حيث استحسن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل خالد بن الوليد من اخذ الراية وتامره عليهم دون
امر النبي صلى الله عليه وسلم ودلنا استحلاف من مضى من امرا النبي صلى الله عليه وسلم
اياه والله اعلم اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد المقري بن الحمامي ببغداد انا ابو العباس

احمد بن ابراهيم بن مهران الدينوري ثنا اسحق بن صدقة الدينوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال حدثني
عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد
فطعن الناس في امارته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارته فقد كنتم
تطعنون في امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس
الي بعده رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد واخرجه مسلم من وجه اخر عن عبد الله بن دينار
اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن
حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا الى اليمن فقال لهما تطاوعا وتيسرا ولا تعسرا
وبشرا ولا تنفرا اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة حدثنا ابو بكر
بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة ثنا يحيى بن حصين
الاحمسي اخبرني جدتي واسمها ام حصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان استعمل عليكم عبد حبشي ما قادكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا اخرجه
مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا ابو عمرو محمد بن خزيمة بن راشد البصري
ثنا محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه عن ثمامة بن عبد الله عن انس بن مالك قال كان قيس
بن سعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير يعني ينظر في
امورهم رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري باب

السمع والطاعة للايمة ومن ينوب عنهم ما لم يامروا بمعصية

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو
العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج بن محمد الاعور قال قال ابن جريج
يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم في عبد الله بن حذافة
بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرنيه يعلى بن مسلم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم
عن زهير وهرون الحمال عن حجاج بن محمد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس
محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبدان بن عثمان انا عبد الله بن

المبارك انا يونس عن ابن شهاب حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن
اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني رواه البخاري في الصحيح عن عبدان
واخرجه مسلم من وجه اخر عن يونس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر
بن درستويه الفارسي ثنا احمد بن الخباب حدثني مكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج اخبرني زياد بن
سعد عن ابن شهاب اخبره فذكره بنحوه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن مكي
بن ابراهيم اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرج
ثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن ابي صالح السمان عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك
وعسرك ويسرك واثرة عليك رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وقتيبة
عن يعقوب اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفين
وابن خزيمة وابن عبد الكريم قالوا ثنا بندار ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني ابو التياح عن
انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد
حبشي كان راسه زبيبة رواه البخاري في الصحيح عن بندار اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان انا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا شبابة ثنا شعبة
عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم
ان اسمع واطيع ولو لعبد مجدع الاطراف اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ح وانا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا ابو المثنى قالا ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله
حدثني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم
فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة رواه البخاري
في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم من وجه اخر عن زهير بن حرب وغيره عن يحيى
بن سعيد اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن
حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي
عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية وامر عليهم رجلا وامرهم ان يطيعوه فاجج

لهم نارا وامرهم ان يقتحموا فهم قوم ان يفعلوا وقال اخرون انما فررنا من النار فاتوا النبي فذكروا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دخلوها
لم يزالوا فيها الى يوم القيمة لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف اخرجه البخاري
ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبه

باب الترغيب في لزوم الجماعة والتشديد على من نزع يده من الطاعة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد
نا محمد بن شعيب بن شابور نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا ابو عمار الحسين بن حريث الخزاعي واسحق بن موسى الانصاري
وعبيد الله بن سعيد اليشكري قالوا نا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي حدثني ابو ادريس انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان
الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر مخافة
ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجانا الله بهذا الخير فهل بعد هذا
الخير من شر قال نعم قال فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه
قال قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر قلت بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة
على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا
ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال يلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان
لم تكن جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك
الموت وانت كذلك قال ابو عمار في حديثه صفهم لنا قال هم من جلدتنا يتكلمون بالسنتنا
لفظ حديث الوليد بن مسلم رواه البخاري في الصحيح عن محمد المثنى عن الوليد بن مسلم ومسلم
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب
نا القاضي نا شيبان بن فروخ نا جرير بن حازم عن غيلان بن جرير عن ابي قيس بن رباح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات
ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبة او يدعو الى عصبة او ينصر
عصبة فقتل فقتلة جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مومنها
ولا يفي لذي عهدها فليس مني ولست منه رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ

اخبرنا ابو الحسن بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عيسى بن عبد الله الطيالسي
نا محمد بن سابق نا عاصم بن محمد عن زيد بن محمد عن نافع وسالم عن عبد الله بن عمر قال جاء عبد الله
بن عمر الى عبد الله بن مطيع فلما راه قال هاتوا لابي عبد الرحمن وسادة فقال اني لم اجيك لاجلس
انما جيتك لاحدثك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من
نزع يدا من طاعة لقي الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عاصم الا انه لم يذكر سالما في اسناده اخبرنا ابو
الحسين بن بشران انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم نا ابو توبة
نا معوية بن سلام عن زيد بن سلام حدثني الحرث الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثهم قال وانا امركم بخمس كلمات امرني الله عز وجل بهن الجماعة والسمع والطاعة
والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من راسه
الا ان يراجع ومن دعى دعوة جاهلية فانه من جثا جهنم قال رجل يا رسول الله وان صام
وصلى قال نعم وان صام وصلى فادعوا بدعوة الله الذي سماكم بها المسلمين المومنين
عباد الله اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا احمد بن الهيثم
الشعراني نا احمد بن يونس نا ابو بكر بن عياش وزهير عن مطرف عن ابي الجهم عن خالد
بن وهبان عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة
شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه

باب الصبر على اذى يصيبه من جهة امامه وانكار المنكر من اموره بقلبه وترك الخروج عليه

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان
العامري نا ابو اسامة عن الاعمش ح وانا ابو الحسن بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد
الصفار نا محمد بن اسحق الصغاني نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون اثرة وامور تنكرونها قالوا فما تصنع
من ادرك ذلك يا رسول الله قال ادوا الحق الذي عليكم وسلوا الله الذي لكم لفظ حديث
يعلى اخرجاه في الصحيح من اوجه عن الاعمش اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا حجاج بن منهال وعارم وسليمن بن حرب وحماد
ومسدد قالوا نا حماد بن زيد عن الجعد ابي عثمن قال مسدد نا حماد بن زيد نا الجعد ابو عثمن

نا أبو رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى من أميره
شيئا يكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت إلا مات ميتة جاهلية
رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمن عارم ورواه مسلم عن الحسن بن الربيع عن حماد وأخبرنا
أبو عبد الله الحافظ انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا يحيى
بن حسان ح قال ونا محمد بن إسحق الثقفي نا محمد بن سهل بن عسكر نا يحيى بن حسان نا معوية
بن سلام نا زيد بن سلام عن أبي سلام قال قال حذيفة بن اليمان قلت يا رسول الله إنا كنا بشر
فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت كيف قال يكون بعدي
أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين
في جثمان إنس قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع الأمير
وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله
بن عبد الرحمن ومحمد بن سهل بن عسكر أخبرنا أبو عبد الله إسحق بن محمد بن يوسف
السوسي نا أبو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد بن مزيد حدثني أبي نا الأوزاعي
حدثني الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيكون بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون ويفعلون ما يؤمرون وسيكون بعدهم خلفاء
يعملون بما لا يعلمون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن أنكر عليهم برئ ومن أمسك يده سلم
ولكن من رضي وتابع أخبرنا أبو عبد الله نا أبو العباس نا محمد بن عوف نا أبو المغيرة
نا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر هذا الحديث أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن إسحق نا
يوسف بن يعقوب القاضي نا أبو الربيع نا حماد بن زيد نا المعلى بن زياد وهشام بن حسان
عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون
عليكم أئمة تعرفون منهم وتنكرون فمن أنكر قال هشام بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد
سلم ولكن من رضي وتابع فقيل يا رسول الله أفلا نقتلهم قال لا ما صلوا رواه مسلم في الصحيح
عن أبي الربيع إلا أنه لم يذكر بلسانه ولا بقلبه وإنما هو قول الحسن أخبرناه أبو الحسن
علي بن أحمد بن عبدان انا أحمد بن عبيد نا عثمن بن عمر الضبي نا ابن حسان نا حماد بن زيد

فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال فمن أنكر فقد برئ ومن كره فقد سلم قال الحسن فمن أنكر بلسانه
فقد برئ وقد ذهب زمان هذه ومن كره بقلبه فقد جاء زمان هذه وأخبرنا أبو علي الروذباري
انا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا ابن بشار نا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة نا الحسن
عن ضبة بن محصن العنزي عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال فمن كره فقد برئ
ومن أنكر فقد سلم قال قتادة يعني من أنكر بقلبه ومن كره بقلبه رواه مسلم في الصحيح
عن محمد بن بشار وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا
أحمد بن سهل نا داود بن رشيد نا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر نا رزيق مولى
بني فزارة أنه سمع مسلم بن قرظة ابن عم عوف بن مالك يقول سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم
قال قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة ألا من ولي عليه وال
فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة قال
ابن جابر فقلت لرزيق حين حدثني بهذا الحديث آلله يا أبا المقدام لحدثك بهذا أو لسمعت
هذا من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد
بن أبي عمرو قالا انا أبو العباس محمد بن يعقوب نا إبراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير
نا شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل قال ولا أعلمه إلا عن أبيه قال سأل سلمة بن يزيد الجعفي النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما
تأمرنا قال فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فأعرض عنه ثم سأله فقال
اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا
أبو الفضل بن إبراهيم نا أحمد بن سلمة نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة فذكره بإسناده
ومعناه إلا أنه قال سلمة بن يزيد الجعفي وقال ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث
بن قيس رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار أخبرنا أبو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله
الحرفي ببغداد نا حمزة بن محمد بن العباس نا محمد بن إسمعيل يعني السلمي نا إسحق بن إبراهيم يعني ابن
العلاء حدثني عمرو بن الحرث حدثني عبد الله بن سالم حدثني محمد بن الوليد نا الفضل بن فضالة

ان حبيب بن عبيد حدثهم ان المقدام حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطيعوا امراءكم
ما كان فان امروكم بما حدثتكم به فانهم يوجرون عليه وتوجرون بطاعتكم وان امروكم
بشيء مما لم امركم به فهو عليهم وانتم منه براء ذلك بانكم اذا لقيتم الله قلتم ربنا لا ظلم فيقول
لا ظلم فيقولون ربنا ارسلت الينا رسلا فاطعناهم باذنك واستخلفت علينا خلفاء
فاطعناهم باذنك وامرت علينا امراء فاطعناهم قال فيقول صدقتم هو عليهم وانتم
منه براء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه
انا الحسن بن علي انا نصر بن يزيد بن هارون انا شعبة ح وانا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة قال سمعت قتادة قال سمعت
انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله استعملت فلانا
ولم تستعملني قال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض لفظ حديث
بشر بن عمر اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن
سفين عن منصور عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال قال لي عمر بن الخطاب
يا ابا امية لعلك ان تخلف بعدي فاطع الامام وان كان عبدا حبشيا ان ضربك فاصبر
وان امرك بامر فاصبر وان حرمك فاصبر وان ظلمك فاصبر وان امرك بامر ينقص دينك
فقل سمع وطاعة دمي دون ديني اخبرناه ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم
ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا ابو اسامة عن سفين عن ابراهيم بن عبد الاعلى فذكره بنحوه
بمعناه زاد في اخره ولا تفارق الجماعة ولم يذكر في اسناده منصورا وهذا اصح وذكر منصور
فيه وهم والله اعلم اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا ابو داود ثنا جرير بن حازم عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن ابي ثعلبة الخشني عن ابي
عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله بدا هذا
الامر نبوة ورحمة وكاينا خلافة ورحمة وكاينا ملكا عضوضا وكاينا عتوة وجبرية وفسادا في الامة
يستحلون الفروج والخمور والحرير وينصرون على ذلك ويرزقون ابدا حتى يلقوا الله عز وجل

باب اثم الغادر للبر والفاجر

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا اسحق بن الحسن

ثنا عفان بن مسلم ثنا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله بن عمر جمع بنيه حين انتزى اهل
المدينة مع عبد الله بن الزبير وخلعوا يزيد بن معوية فقال انا بايعنا هذا الرجل على بيعة الله
ورسوله واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة
فيقال هذه غدرة فلان وان من اعظم الغدر بعد الاشراك بالله ان يبايع رجل رجلا على بيع
الله ورسوله ثم ينكث بيعته ولا يخلعن احد منكم يزيد ولا يسرفن احد منكم في هذا الامر
فيكون صيلما بيني وبينه رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عفان
مختصرا دون قصة يزيد واخرجاه من حديث ايوب عن نافع اخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين ثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن
ايوب عن نافع قال ابن عمر بماية الف درهم فلما دعا معوية الى بيعة يزيد بن معوية قال اترون
هذا اراد ان ديني اذا عندي لرخيص واذ فيه غيره فلما مات معوية واجتمع الناس على يزيد
بايعه واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري ثنا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف
بن يعقوب ثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد ح واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر
الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفين ثنا ابو الربيع الزهراني سليمن بن داود ثنا حماد بن زيد
ثنا ايوب عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية جمع ابن عمر حشمه ومواليه وفي
رواية سليمن حشمه وولده وقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل
غادر لواء يوم القيمة زاد الزهراني في روايته قال وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله
واني لا اعلم غدرا اعظم من ان نبايع رجلا على بيعة الله ورسوله ثم ننصب له القتال اني لا اعلم
احدا منكم خلع ولا بايع في هذا الامر الا كانت الفيصل بيني وبينه رواه البخاري في
الصحيح عن سليمن بن حرب واخرجه مسلم عن ابي الربيع مختصرا اخبرنا ابو عمرو
محمد بن عبد الله البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي انا ابو خليفة ثنا ابو الوليد ثنا شعبة
عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال احدهما ينصب وقال الاخر
يرى يوم القيمة يعرف به رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد هكذا واخرجه
مسلم من وجه اخر عن شعبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو الحيري
انا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا المستمر بن الريان ثنا ابو نضرة

عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره
الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة رواه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا عثمان بن سعيد الدارمي نا موسى بن اسمعيل
نا عبد الواحد نا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل
كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا
فان اعطاه منها رضي وان لم يعطه منها سخط ورجل اقام سلعته بعد العصر فقال
والله الذي لا اله الا هو لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه الرجل واشتراها منه ثم
قرا هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية رواه البخاري
في الصحيح عن موسى بن اسمعيل واخرجاه من وجه اخر عن الاعمش

باب ما على السلطان من القيام فيما ولي بالقسط
والنصح للرعية والرحمة بهم والشفقة عليهم والعفو عنهم ما لم يكن حدا

اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك نا يحيى
بن بكير نا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم
راع وكلكم مسول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع وهو مسول عن رعيته والرجل
راع على اهل بيته وهو مسول عن رعيته والمراة راعية على بيت بعلها وهي مسولة
عن بعلها ورعيتها والعبد راع على مال سيده وهو مسول عن رعيته الا وكلكم راع
وكلكم مسول عن رعيته رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث واخرجاه
من حديث عبد الله بن عمر وغيره عن نافع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو
عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق ببغداد نا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا معاذ بن
هشام ح وانا ابو صالح بن ابي طاهر انا جدي يحيى بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة نا محمد
بن المثنى نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي المليح ان عبيد الله بن زياد دخل
على معقل بن يسار وهو شاك فقال لولا اني في الموت ما حدثتك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من امير استرعي رعيته لم يحتط لهم ولم ينصح الا لم يدخل معهم الجنة لفظ
حديث ابي صالح رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وغيره حدثنا ابو محمد عبد الله

بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا ابراهيم بن الحارث البغدادي نا يحيى
بن ابي بكير نا ابو الاشهب جعفر بن حيان عن الحسن عن معقل بن يسار [illegible]
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يسترعيه الله رعية يموت حين يموت
وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن ابي
الاشهب ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي الاشهب اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن النضر بن عبد الوهاب وعمران بن موسى
قالا نا شيبان بن فروخ نا جرير بن حازم نا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عبيد الله بن زياد فقال اي بني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت
من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة
بعدهم وفي غيرهم رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ اخبرنا ابو القسم
زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة وابو بكر احمد بن الحسن القاضي بنيسابور قالا انا ابو
جعفر محمد بن علي بن دحيم نا ابراهيم بن عبد الله انا وكيع عن الاعمش عن ابي حازم
الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم
القيامة ولا يزكيهم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر رواه مسلم في
الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار
نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي ظبيان وزيد بن وهب عن جرير بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه البخاري في
الصحيح عن محمد ورواه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابي معوية اخبرنا ابو
طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال نا عبد الرحمن بن بشر نا يحيى بن سعيد القطان
عن شعبة عن منصور عن ابي عثمن مولى المغيرة سمع ابا هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اوصي الخليفة من بعدي بتقوى الله واوصيه بجماعة المسلمين ان
يعظم كبيرهم ويرحم صغيرهم ويوقر عالمهم ولا يضرهم فيذلهم ولا يوحشهم فيكفرهم
وان لا يخصيهم فيقطع نسلهم وان لا يغلق بابه دونهم فياكل قويهم ضعيفهم

أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرني أبو الطيب محمد بن محمد بن المبارك الينسابوري ثنا السري بن
خزيمة ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ أنا سعيد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر
ثنا أبو داود ثنا ابن السرح ثنا ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عن سهل بن معاذ
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه
الله على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من أي الحور شاء أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
أخبرني أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني التمار بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا أبو اليمان أخبرني
شعيب ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد بن خالد ثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عباس
قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن وكان
من النفر الذين يدنيهم عمر بن الخطاب وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا
كانوا أو شبانا قال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الأمير فتستأذن
لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له
عمر فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب
عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله سبحانه قال لنبيه صلى الله عليه وسلم
خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين قال فوالله ما جاوزها
عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله تعالى لفظ حديث أبي عبد الله
رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وروينا في كتاب الزكاة عن أبي هريرة أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو إلا عزا وما
تواضع أحد لله إلا رفعه وقد روينا عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أقيلوا ذوي
الهيئات عثراتهم ما لم يكن حدا وهو في كتاب الحدود

باب فضل الإمام العادل

أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنا جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد
بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني خبيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله
يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل ورجل نشأ بعبادة الله عز وجل ورجل قلبه معلق في المساجد

ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال
فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله
ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه رواه البخاري في الصحيح عن بندار ورواه
مسلم عن محمد بن المثنى وسائر الرواة عن يحيى القطان قالوا فيه لا تعلم شماله ما تنفق
يمينه أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي
ثنا عاصم بن علي ثنا أبو خيثمة ثنا سعد الطائي أخبرني أبو مدلة أنه سمع أبا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والصائم حين
يفطر ودعوة المظلوم يحملها على الغمام وتفتح لها أبواب السماوات ويقول الرب
وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين وتمام هذا الباب وما يتعلق به في كتاب السير
ثم في كتاب أدب القاضي أخبرنا أبو بكر بن أبي إسحاق المزكي أنا أبو عبد
الله محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا عفان بن جبير الطائي
عن رجل قد سماه لي عن عكرمة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن
أبي عمرو قالا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو أمية ثنا أحمد بن يونس ثنا سعد أبو غيلان
ثنا عفان بن جبير الطائي عن أبي حريز أو حريز الأزدي عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحد
يقام في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين يوما أخبرنا أبو محمد السكري
أنا إسماعيل الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا سعيد بن عبد الله الدمشقي ثنا
الربيع بن صبيح عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مررت ببلدة
ليس فيها سلطان فلا تدخلها إنما السلطان ظل الله ورمحه في الأرض أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو نعيم ثنا مالك بن أنس
عن زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر رضي الله عنه عند موته اعلموا أن الناس لن يزالوا
بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد
بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا أيوب بن سويد ثنا
الوليد بن علي الجعفي عن خاله الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال إنما زمانكم سلطانكم
فإن صلح سلطانكم صلح زمانكم وإذا فسد سلطانكم فسد زمانكم أخبرنا أبو بكر

القاضي نا حاجب بن احمد نا محمد بن حماد ابو ضمرة انس بن عياض قال سمعت ابا حازم يقول
لا يزال الناس بخير ما لم تتبع بهم هذه الاهواء في السلطان مما الدين يذهب عن الناس
فاذا وقعت فيهم فمن يذب عنهم اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله
بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري حدثني عامر
بن عبد الله الليثي قال قدم رجل من اهل تيما على عبد الملك بن مروان وهو رجل من اهل الكتاب
فقال يا امير المومنين ان ابن هرمز ظلمني واعتدى علي فلم يرد عليه عبد الملك ثم عاد
له في الشكاية لابن هرمز فلم يرجع اليه عبد الملك شيا فقال وغضب يا امير المومنين
انا نجد في التوراة التي انزلها الله على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم انه ليس على الامام
من جور العامل وظلمه شي ما لم يبلغه ذلك عن ظلمه وجوره فاذا بلغه فاقره شركه
في جوره وظلمه فلما ذكره له نزع ابن هرمز عن عمله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله الصفاني نا اسحق بن ابراهيم الدبري انا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ارايتم ان استعملت عليكم خير من اعلم
ثم امرته بالعدل اقضيت ما علي قالوا نعم قال لا حتى انظر في عمله اعمل بما امرته او لا

باب النصيحة لله ولكتابه ورسوله ولايمة المسلمين وعامتهم وما على الرعية من اكرام السلطان المقسط

اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم
بن منيب نا جرير بن عبد الحميد انا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا رضي لكم ان تعبدوه
ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولي الله
امركم ويكره لكم قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال قال عطا بن يزيد الليثي
سمعت تميم الداري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين النصيحة
ثلاث مرات قالوا يا رسول الله لمن قال لله ولرسوله ولكتابه ولايمة المسلمين وعامتهم
او قال الايمة المسلمين وعامتهم اخرج مسلم الحديث الاول في الصحيح عن زهير بن حرب
وغيره عن جرير اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا احمد
بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف قال ذكر سفين عن سهيل بن ابي صالح عن عطا

بن يزيد الليثي عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الدين النصيحة انما
الدين النصيحة انما الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولايمة
المومنين وعامتهم اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن سهيل اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو داود نا اسحق بن
ابراهيم الصواف نا عبد الله بن حمران نا عوف بن ابي جميلة عن زياد بن مخراق عن
ابي كنانة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القران غير الغالي فيه ولا الجافي
عنه واكرام ذي السلطان المقسط ورواه ابن المبارك عن عوف فوقفه اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابراهيم بن صالح الشيرازي نا مسلم بن ابراهيم
نا حميد بن مهران الكندي نا سعد بن اوس عن زياد بن كسيب العدوي قال كان
عبد الله بن عامر يخطب الناس عليه ثياب رقاق مرجل شعره قال فصلى يوما ثم دخل
قال وابو بكرة جالس الى جنب المنبر فقال مرداس ابو بلال الا ترون الى امير الناس
وسيدهم يلبس الرقاق ويتشبه بالفساق فسمعها ابو بكرة فقال لابنه الاصيلع
ادع لي ابا بلال فدعاه له فقال ابو بكرة اما اني قد سمعت مقالتك للامير انفا وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اكرم سلطان الله اكرمه الله ومن اهان سلطان
الله اهانه الله اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد نا حمزة
بن محمد بن العباس نا محمد بن اسمعيل نا اسحق بن ابراهيم بن العلاء واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي نا عمرو بن اسحق بن
ابراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي نا ابي نا عمرو بن الحرث عن عبد الله بن سالم عن ابي سكك
وفي رواية الحرفي حدثني عبد الله بن سالم حدثني ابو محمد الوليد بن عامر وهو الزبيدي
نا الفضيل بن فضالة يرده الى ابن عايذ يرده ابن عايذ الى جبير بن نفير ان عياض بن
غنم الاشعري وقع على صاحب دارا حين فتحت فاتاه هشام بن حكيم فاغلظ
له القول ومكث هشام ليالي فاتاه هشام معتذرا اليه وقال له يا عياض الم تعلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اشد الناس عذابا يوم القيمة اشد الناس عذابا
في الدنيا فقال له عياض يا هشام انا قد سمعنا الذي سمعت ورأينا الذي رايت وصحبنا

من صحبت اولم تسمع ما هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة
لذي سلطان فلا يكلمه بها علانية وليأخذ بيده فليخل به فان قبل قبلها والا كان قد
ادى الذي عليه والذي له وانك يا هشام لانت الجري ان تجترئ على سلطان الله فهلا خشيت
ان تقتلك سلطان الله فيكون قتيل سلطان الله لفظ حديثهما سواء

باب ما يكره من ثنا السلطان واذا خرج قال
غير ذلك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا جعفر بن محمد بن شاكر نا محمد بن سابق نا عاصم بن محمد عن ابيه قال قال رجل لابن عمر
انا ندخل على سلطاننا فنقول ما نتكلم بخلافه اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعد
هذا نفاقا رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن عاصم عن محمد بن زيد بن عبد الله
بن عمر اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن الحاني نا يحيى
بن بكير نا الليث عن ابن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن ابي هريرة انه سمع رسول الله
يقول ان من شر الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه رواه البخاري ومسلم
في الصحيح عن قتيبة عن الليث باب ما على الرجل من حفظ اللسان
عند السلطان وغيره اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا
اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذي جاره ومن كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت اخرجه البخاري في الصحيح من حديث
معمر واخرجه مسلم من وجه اخر عن الزهري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني
الحسن بن محمد بن بختويه نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا ابراهيم بن حمزة حدثني عبد
العزيز بن ابي حازم وعبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى
بن طلحة التيمي عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد
ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب رواه البخاري
في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم ورواه مسلم عن ابن ابي عمر عن عبد العزيز
بن محمد اخبرنا ابو القسم الحرفي ببغداد انا محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن غالب

نا عبد الصمد بن النعمان نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال وانا ابو عبد الله
الحافظ انا احمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثني ابي نا ابو النضر
نا عبد الرحمن يعني ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع
الله بها له درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها
في جهنم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن ابي النضر اخبرنا محمد
بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو وابو عبد الله
محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد قالا انا الحرث بن ابي اسامة نا سعيد بن عامر الضبعي
نا محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن جده علقمة بن وقاص قال كان رجل بطال يدخل
على الامراء فيضحكهم فقال له جدي ويحك يا فلان لم تدخل على هؤلاء تضحكهم
فاني سمعت بلال بن الحرث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ
ما بلغت فيرضى الله عنه بها الى يوم يلقاه وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن
ان تبلغ ما بلغت فيسخط الله بها الى يوم يلقاه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابن عثمان انا عبد الله هو ابن المبارك انا
موسى بن عقبة عن علقمة بن وقاص الليثي ان بلال بن الحرث المزني قال له اني رايتك تدخل
على هؤلاء الامراء وتغشاهم فانظر ماذا تحاضرهم به فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها يكتب الله بها رضوانه
الى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله عليه سخطه الى يوم
يلقاه فكان علقمة يقول رب حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال الخبر نا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن محمويه الرازي نا ابو حاتم الرازي وعمرو بن تميم قالا
نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا سفين ح وانا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو جعفر الدينوري والعباس بن الفضل الاسفاطي قالا
نا احمد بن يونس نا سفين عن ابي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب
بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن تسعة او تسعة وبيننا

وسابد من اراد احمد قال انه سيكون بعدى امرا فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم
فليس منى ولست منه ولن يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم
على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد على الحوض اخبرنا ابو سعيد بن ابى عمرو
انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا مهدى نا عبد الله بن صالح حدثنى الليث
عن يحيى بن سعيد حدثنى خالد بن ابى عمران حدثنى ابو عياش عن انس بن مخرمة الانصارى
قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى المسجد انا تاسع تسعة فقال لنا
اتسمعون هل تسمعون ثلاث مرار انها ستكون عليكم ائمة فمن دخل عليهم
فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فلست منه وليس منى ولا يرد على الحوض
يوم القيمة ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه
وسيرد على الحوض يوم القيمة قال وحدثنى ايضا عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لاصحابه كيف انتم اذا بقيتم فى حثالة من الناس مرجت اماناتهم
وعهودهم وكانوا هكذا ثم اخلف اصابعه بعضها فى بعض فقالوا اما اذا كان
كذلك فكيف نفعل يا رسول الله قال خذوا ما تعرفون ودعوا ما تنكرون ثم
حض بهن لعبد الله بن عمرو بن العاص فيما سمعه ونسيه فقال ما تامرني به يا رسول الله
اذا كان ذلك قال امركم بتقوى الله وعليكم بانفسكم واياكم وعامة الامور اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين حدثنى ابراهيم
بن المنذر حدثنى ابن وهب اخبرنى يحفص عن ابن شهاب عن عبد الله بن خارجة بن زيد
عن عروة بن الزبير قال اتيت عبد الله بن عمر بن الخطاب فقلت له يا ابا عبد الرحمن انا نجلس
الى ائمتنا هولا فيتكلمون بالكلام نحن نعلم ان الحق غيره فنصدقهم ويقضون بالجور فنقويهم
ونحسنه لهم فكيف ترى فى ذلك فقال يا ابن اخى كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعد هذا النفاق فلا ادرى كيف هو عندكم حدثنا ابو القسم عبد الرحمن بن محمد
السراج املا انا ابو بكر محمد بن المومل بن الحسن نا الفضل بن محمد الشعرانى نا محمد بن ابى بكر
المقدمى حدثنى عمر بن على عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه
قال من يضمن لى ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة رواه البخارى فى الصحيح
عن محمد بن ابى بكر باب ما على من رفع الى السلطان ما فيه
ضرر على مسلم من عقوبة جنايته

اخبرنا ابو محمد الحسن بن على الحافظ بن المومل الماسرجسى نا ابو عثمن عمرو بن عبد الله
البصرى نا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن ابراهيم عن همام
قال كنت جالسا عند حذيفة فمر رجل فقيل له ان هذا يرفع الحديث الى السلطان
فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قتات قال الاعمش
والقتات النمام اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه اخر عن الاعمش واخرجاه من حديث
منصور عن ابراهيم اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود نا شعبة اخبرنى عمرو بن مرة سمع عبد الله بن سلمة يحدث عن
صفوان بن عسال المرادى ان رجلين من اهل الكتاب قال احدهما لصاحبه اذهب
بنا الى هذا النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تسمعن فانه لو سمعها صار له اربعة اعين فاتياه فسالاه
عن تسع ايات بينات فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله شيا ولا تقتلوا ولا
تسرقوا ولا تزنوا ولا تسحروا ولا تاكلوا الربا ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف
ولا تمشوا ببرئ الى ذى سلطان ليقتله او ليهلكه وعليكم خاصة يهود ان لا تعدوا
فى السبت فقبلا يديه ورجليه وقالا نشهد انك نبى فقال ما يمنعكما ان تتبعانى فقالا ان
داود دعا ان لا يزال فى ذريته نبى وانا نخشى ان تبعناك ان تقتلنا اليهود قال
ابو داود مرة ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف قال ابو داود شك شعبة
اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر نا جعفر بن محمد
الصايغ ببغداد نا شريح بن يونس نا عبيد يعنى ابن حميد نا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد
قال قال كعب اعظم الناس خطيئة يوم القيمة الذى يسعى باخيه الى امامه
باب ما على السلطان من منع الناس عن النميمة وترك
الاخذ بقول النمام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى
فى اخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن خالد بن خلى نا احمد بن خالد الوهبى نا اسرائيل
ح واخبرنا على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الادمى نا عبد الله بن موسى
نا اسرائيل عن السدى عن الوليد بن ابى هاشم عن زيد بن زائد عن عبد الله بن مسعود قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا لا يبلغنى احد منكم عن احد من اصحابى
شيا فانى احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر قال فاتاه مال فقسمه قال فسمعت

رجلين سولان ان هذه القسمة التي قسمها الا ما اريد الله بها ولا الدار الاخرة قال فهمت قولهما ثم
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك قلت لا يبلغني احد عن احد من اصحابي
شيا فاني احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر وانى سمعت فلانا وفلانا يقولان كذا
وكذا قال فاحمر وجهه وقال دعنا منك فقد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر لن
لفظ حديث الكديمي وفي رواية الوهبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد
عن احد من اصحابي شيا فاني احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر لم يذكر ما بعده
وسقط من اسناده السدي ورواه ايضا ابن ابي حسين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين
نا قبيصة نا سفين عن محمد بن جحادة قال سمعت الحسن يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يعرف القرف ولا يصدق احدا على احد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله الصنعاني نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابيه قال سمعت اسقفا من اهل نجران
يكلم عمر بن الخطاب يقول يا امير المومنين احذر قاتل الثلاثة قال عمر ويلك وما قاتل الثلاثة
قال الرجل ياتي الامام بالحديث فيقتل الامام ذلك الرجل حدث هذا الحديث ويهلك
قد هلك هو وصاحبه وامامه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي
ان العباس قال لابنه عبد الله اني ارى هذا الرجل قد اكرمك يعني عمر بن الخطاب
وادنى مجلسك فاحفظ عني ثلاثا لا يجربن عليك كذبا
ولا تفشين عليه سرا ولا تغتابن عنده احدا ورواه غيره عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس

باب ما في الشفاعة والذب عن عرض المسلم من الاجر

اخبرنا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله نا ابو حامد احمد
بن محمد بن الحسن الحافظ نا ابو الازهر محمد بن الازهر املاء من اصل كتابه ومن حفظه نا
ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل قال اشفعوا فلتوجروا وليقض الله على لسان
نبيه ما شا رواه البخاري في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة واخرجه مسلم من
وجه اخر

وجه اخر عن بريد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن
السلمي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابو الفضل العباس بن الوليد بن مزيد
البيروتي اخبرني ابي اخبرني عبد الوهاب بن هشام بن الغاز عن ابيه هشام عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان وصلة لاخيه المسلم الى
سلطان لمنفعة بر او تيسير عسير اعين على اجازة الصراط يوم دحض الاقدام قال
العباس ثم لقيت محمد بن عبد الوهاب فحدثني به عن ابيه عن جده عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروي ذلك من وجه اخر عن عايشة مرفوعا
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الربيع بن سليمان نا ابن وهب نا سليمان بن بلال عن عمرو بن مزيد عن الوليد بن رباح
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المومن مراة المومن والمومن اخو المومن
من حيث لقيه يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورايه اخبرنا ابو الحسين بن
الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفين
نا ابو صالح حدثني الليث عن يحيى بن سليم بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه سمع اسمعيل بن بشير مولى بني مغالة يقول سمعت جابر بن عبد الله وابا طلحة
بن سهل الانصاريين يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يخذل امرا مسلما
في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا خذله الله في موطن يحب
فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من
حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس القسم بن القسم السياري انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله هو ابن
المبارك انا الليث بن سعد فذكره باسناده نحوه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب املا نا محمد بن اسحق الصغاني نا عبيد الله بن موسى انا
ابن ابي ليلى عن الحكم عن ابن ابي الدردا عن ابيه قال نال رجل من رجل عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرد عليه رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رد عن عرض
اخيه كان له حجابا من النار ورواه ايضا مرزوق عن ام الدردا عن ابي الدردا
مرفوعا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاد نا اسمعيل بن اسحق القاضي

وابو يحيى الناقد واما ابو زكريا بن ابي اسحق انا ابو بكر احمد بن كامل القاضي نا ابو يحيى
يحيى الناقد قالا انا ابراهيم بن حمزة نا عبد العزيز عن حميد عن الحسن عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والاخرة كذا
رواه الدراوردي عن حميد عن الحسن عن انس وقد قيل عن يونس بن عبيد عن
الحسن عن عمران بن حصين موقوفا وقيل عنه باسناده مرفوعا والموقوف اصح
والله اعلم

باب ما على السلطان من اكرام وجوه الناس

حدثنا كامل بن احمد المستملي نا ابو الحسن السراج نا مطين نا محمد بن الصباح
نا سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
القاضي وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا ابو امية الطرسوسي نا ابو الحسن محمد بن مقاتل المروزي
نا حصين بن عمر الاحمسي نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير
بن عبد الله قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم اتيته فقال يا جرير لاي شيء جيت قال
جيت لاسلم على يديك يا رسول الله قال فالقى الي كساءه ثم اقبل على اصحابه وقال
اذا جاءكم كريم قوم فاكرموه وذكر الحديث وفيه قال فكان لا يراني بعد ذلك
الا تبسم في وجهي قوله شاهد من حديث الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحق
نا علي بن الجعد نا شعبة عن ابي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب قال كتب عمر
بن الخطاب الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما انه لم يزل للناس وجوه يرفعون
حوائج الناس فاكرموا وجوه الناس فبحسب المسلم الضعيف من العدل ان ينصف
في العدل والقسمة

باب ما جاء في قتال اهل البغي والخوارج

اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني
نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة وابو عوانة عن زياد بن علاقة سمع
عرفجة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون هنات وهنات فمن
اراد ان يفرق امر هذه الامة وهم جميع فاضربوا راسه بالسيف كائنا من كان

اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وابي عوانة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عارم
بن الفضل نا حماد بن زيد نا عبد الله بن المختار ورجل سماه عن زياد بن علاقة عن عرفجة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون هنات وهنات فمن رايتموه يمشي
الى امة محمد فيفرق جماعتهم فاقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر
عن عارم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا عمران
بن موسى نا عثمان بن ابي شيبة نا يونس بن ابي يعفور عن ابيه عن عرفجة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد
يريد ان يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن عثمان
بن ابي شيبة اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر اسمعيل بن محمد الضرير
بالري نا محمد بن الفرج نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا وكيع نا الاعمش عن زيد
بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو قال كنت
جالسا معه في ظل الكعبة وهو يحدث الناس يقول كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلا فمنا من يضرب خباءه ومنا من هو في جشره ومنا من ينتضل
اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة قال فانتهيت اليه
وهو يخطب الناس ويقول ايها الناس انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل
امته على ما يعلمه خيرا لهم وينذرهم ما يعلمه شرا لهم الا وان عافية هذه الامة
في اولها وسيصيب اخرها بلاء وفتن يرقق بعضها بعضا تجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه مهلكتي ثم تنكشف فيقول هذه هذه ثم تجيء فيقول هذه هذه ثم تنكشف
فمن احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم
الاخر ويأتي الى الناس ما يحب ان يؤتى اليه ومن بايع اماما فاعطاه صفقة يده
وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع وقال مرة ما استطاع قال فان جاء احد ينازعه
فاضربوا عنق الاخر قال فلما سمعتها ادخلت راسي بين رجلين فقلت ان ابن عمك معاوية
يامرنا ان نقتل انفسنا وان ناكل اموالنا بيننا بالباطل والله عز وجل يقول ولا تقتلوا
انفسكم ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل قال فوضع جمعه على جبهته ثم نكس

ثم رفع راسه فقال اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله قلت انت سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعته اذناي ووعاه قلبي لفظ حديث وكيع
رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى بن ابراهيم الحيري نا مسدد بن قطن نا عثمن بن
ابي شيبة نا جرير عن الاعمش فذكره باسناده ومعناه قال فيه ومن بايع اماما
فاعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فان جا احد ينازعه فاضربوا
عنق الاخر قال فدنوت منه فقلت انشدك بالله انت سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاهوى الى اذنيه وقلبه بيديه فقال سمعته اذناي ووعاه قلبي
رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن جرير اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب قالا نا محمد بن كثير انا سفين عن ابيه عن ابن
ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
بذهيبة في تربتها فقسمها بين اربعة بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وبين
عيينة بن بدر الفزاري وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان وبين علقمة بن علاثة
العامري ثم احد بني كلاب قال فغضبت قريش والانصار وقالت يعطي صناديد
اهل نجد ويدعنا فقال انما اتالفهم فاقبل رجل غاير العينين مشرف الوجنتين
ناتي الجبين كث اللحية محلوق قال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا عصيته ايامنني
الله على اهل الارض ولا تامنوني قال فسال رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فقال
فمنعه قال فلما ولى قال ان من ضئضي هذا او في عقب هذا قوما يقرون القران لا يجاوز
حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون
عبدة الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد رواه البخاري في الصحيح عن محمد
بن كثير واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد بن مسروق اخبرنا ابو بكر محمد
بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا القسم
بن الفضل نا ابو نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون فرقة بين طايفتين من
امتي تمرق بينهما مارقة يقتلها اولى الطايفتين بالحق رواه مسلم في الصحيح عن شيبان عن القسم

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو يعقوب بن احمد الخسروجردي نا نصر بن علي الجهضمي
نا ابو احمد نا سفين عن حبيب بن ابي ثابت عن الضحاك المشرقي عن ابي سعيد الخدري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ذكر فيه قوما يخرجون على فرقة من الناس
يقتلهم اقرب الطايفتين الى الحق رواه مسلم في الصحيح عن القواريري عن ابي احمد اخبرنا
ابو احمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني
نا ابو معوية عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي رضي الله عنه قال اذا
سمعتموني احدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلان اخر من السما الى الارض
احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم عن غيره فانما انا رجل محارب والحرب خدعه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في اخر الزمان قوم احداث الاسنان
سفها الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم
فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم الى يوم القيمة واخبرنا ابو محمد انا ابو سعيد نا
الزعفراني نا محمد بن عبيد الطنافسي عن الاعمش فذكره باسناده ومعناه وزاد يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وغيره عن ابي معوية
واخرجه البخاري من وجهين اخرين عن الاعمش اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرى انا
الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر نا حماد بن زيد واسمعيل
بن ابراهيم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال اسمعيل ذكر
الخوارج وقال حماد ذكر اهل النهروان فقال فيهم رجل مخدج اليد او مودن اليد او مثدن
اليد لولا ان تبطروا لحدثتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم
قلت انت سمعته من محمد صلى الله عليه وسلم قال اي ورب الكعبة اي ورب الكعبة
اي ورب الكعبة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن ابي بكر المقدمي اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالا
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا عبد الملك بن ابي سليمان
نا سلمة بن كهيل اخبرني زيد بن وهب الجهني انه كان في الجيش الذين كانوا مع علي بن ابي طالب
الذين ساروا الى الخوارج فقال علي ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج من امتي قوم يقرون القران ليست قراتكم الى قراتهم بشي ولا صلاتكم الى صلاتهم

يقرؤون القرآن لا يجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لو يعلم
الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لاتكلوا عن
العمل وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليست له ذراع على عضده مثل حلمة ثدي المرأة
عليها شعرات بيض فتذهبون إلى معوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في
ذراريكم وأموالكم والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم فإنهم قد سفكوا الدم وأغاروا
في سرح الناس فسيروا على اسم الله قال سلمة فنزلني زيد بن وهب منهم منزلا حتى قال مررنا
على قنطرة فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم ألقوا
الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء
فرجعوا فوحشوا برماحهم وسلوا السيوف وشجرهم الناس برماحهم قال فقتل
بعضهم على بعض وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان فقال علي رضي الله عنه التمسوا
فيهم المخدج فلم يجدوه فقام علي رضي الله عنه بنفسه فالتمسه فوجده فقال صدق الله وبلغ
رسوله فقام إليه عبيدة السلماني فقال يا أمير المؤمنين الله الذي لا إله إلا هو لسمعت
هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إي والله الذي لا إله إلا هو حتى استحلفه
ثلاثا وهو يحلف له رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق أخبرنا أبو
عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران ثنا أبو
الطاهر أنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله
بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب
رضي الله عنه قالوا لا حكم إلا لله قال علي كلمة حق أريد بها باطل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصف ناسا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم وأشار
إلى حلقه أبغض خلق الله إليه منهم أسود إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي فلما قتلهم قال انظروا
فنظروا فلم يجدوا شيئا فقال ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثا ثم وجدوه
في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه قال عبيد الله وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول
علي رضي الله عنه فيهم رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب
عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا سعيد الخدري قال بينا نحن عند

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال
يا رسول الله اعدل فقال ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل
فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤون
القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد
فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد
فيه شيء ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل أسود
إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال
أبو سعيد فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشهد أن علي بن
أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه
على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعته رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان
وأخرجاه من أوجه أخر عن أبي سلمة والضحاك الهمداني عن أبي سعيد أخبرنا أبو عبد الله
إسحق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس ثنا العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال سمعت
الأوزاعي والحديث للعباس حدثني قتادة عن أنس بن مالك وعن أبي سعيد الخدري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيئون
الفعل يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون
حتى يرتد على فوقه هم شر الخلق والخليقة طوبى لمن قتلهم وقتلوه يدعون إلى كتاب الله
وليسوا منه في شيء من قاتلهم كان أولى بالله منهم قالوا يا رسول الله فما سيماهم قال
التحليق وفي الباب عن أبي ذر ورافع بن عمرو وسهل بن حنيف وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي بكرة
وأبي برزة الأسلمي وبعضهم يزيد على بعض واستدل الشافعي رحمه الله في قتال أهل
البغي بقول الله عز وجل وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا
إن الله يحب المقسطين أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنا إسمعيل
بن محمد الصفار ثنا عبيد الله بن عبد الواحد بن شريك ثنا نعيم بن حماد ثنا معتمر بن سليمان عن
أبيه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قيل لرسول الله لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه
وركب حمارا وركب معه قوم من أصحابه فلما أتاه قال له عبد الله تنح فقد آذاني نتن

[illegible]

حمارك فقال رجل من المسلمين والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك قال
فغضب لكل واحد منهما قومه فتضاربوا بالجريد والنعال فبلغنا انها نزلت فيهم هذه
الاية وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الاية رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه
مسلم عن محمد بن عبد الاعلى كلاهما عن معتمر واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا
اسمعيل بن محمد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر بن سليمن
عن ابيه انه بلغه عن انس بن مالك قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابي
فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم راكبا حمارا وانطلق الناس يمشون قال وهي ارض سبخة
فذكره قال انس وانبئت انها نزلت فيهم حدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء ثنا ابو عبد الله
محمد بن عبد الله الزاهد ثنا احمد بن مهدي بن رستم ثنا بشر بن شعيب بن ابي حمزة القرشي
حدثني ابي ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
ثنا يعقوب بن سفين ثنا الحجاج بن ابي منيع ثنا جدي ح وثنا يعقوب حدثني محمد بن يحيى بن
اسمعيل عن ابن وهب عن يونس جميعا عن الزهري وهذا لفظ حديث شعيب بن ابي
حمزة عن الزهري اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر انه بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر
اذ جاءه رجل من اهل العراق فقال يا ابا عبد الرحمن اني والله لقد حرصت ان اتسمت بسمتك
واقتدي بك في امر فرقة الناس واعتزل الشر ما استطعت واني اقرا اية من كتاب الله
محكمة قد اخذت بقلبي فاخبرني عنها ارايت قول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان
فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين اخبرني عن هذه الاية
فقال عبد الله وما لك ولذلك انصرف عني فانطلق حتى توارى عنا سواده اقبل علينا
عبد الله بن عمر فقال ما وجدت في نفسي من شيء من امر هذه الامة ما وجدت في نفسي اني
لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله عز وجل زاد القطان في روايته قال حمزة فقلنا له
ومن ترى الفئة الباغية قال ابن عمر الذي بغى على هؤلاء القوم فاخرجهم من ديارهم ونكث
عهدهم وفي قول ابن عمر هذا دلالة على جواز استعمال الاية في قتال الفئة الباغية ن
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد
الشعراني ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا ابي عن محمد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن

عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رايت مثل ما رغبت
عنه هذه الامة من هذه الاية وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت
احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله ن

باب الدليل على ان الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن
تسمية الاسلام ن قال الشافعي رحمه الله سماهم الله المؤمنين وامرنا بالاصلاح بينهم
اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان انا
احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان
يكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد
ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين
بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفين
ثنا الحميدي وسعيد بن منصور قالا ثنا سفين ثنا اسرائيل ابو موسى قال سمعت الحسن قال سمعت
ابا بكرة رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي رضي الله
عنهما الى جنبه وهو يلتفت الى الناس مرة واليه مرة ويقول ان ابني هذا سيد
ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين قال سفين قوله فئتين من المسلمين يعجبنا جدا ن
رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن سفين واخبرنا ابو الحسين
بن الفضل انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين ثنا ابو الوليد وادم قالا ثنا مبارك عن
الحسن عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحو حديث سفين ن
زاد ادم قال الحسن فلما ولي يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما ما اهريق في سببه محجمة من دم
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين حدثني سلمة
ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن ابن سيرين ان الحسن بن علي قال والله ما بين
جابرس الى جابلق رجل جده نبي غيري وغير اخي واني ارى ان تجتمعوا على معوية
وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين قال معمر جابرس وجابلق المغرب والمشرق ن
اخبرنا ابو الحسين انا عبد الله ثنا يعقوب ثنا الحميدي ثنا سفين ثنا مجالد عن الشعبي
ح وثنا يعقوب ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مجالد عن الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي

وقال هشيم لما سلم الحسن بن علي رضي الله عنهما الامر الى معوية قال له معوية بالنخيلة ثم فتكلم
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان اكيس الكيس التقى وان اعجز العجز الفجور الا
وان هذا الامر الذي اختلفت فيه انا ومعوية حق لامرئ كان احق به مني او حق لي تركته
لمعوية ارادة اصلاح المسلمين وحقن دمائهم وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين
ثم استغفر ونزل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن
سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون عن شريك عن ابي العنبس عن ابي البختري
قال سئل علي رضي الله عنه عن اهل الجمل امشركون هم قال من الشرك فروا قيل امنافقون
هم قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال اخواننا بغوا علينا
واخبرنا ابو عبد الله انا ابو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر ثنا وكيع عن
ابان بن عبد الله البجلي عن نعيم بن ابي هند عن ربعي بن حراش قال قال علي رضي الله عنه
اني لارجو ان اكون انا وطلحة والزبير ممن قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل
واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان
بن نصر ثنا ابو معوية ثنا ابو مالك الاشجعي ح وثنا ابو عبد الله الحافظ املا ثنا ابو عبد الله محمد
بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي انا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا ابو مالك
الاشجعي عن ابي حبيبة مولى طلحة قال دخلت على علي رضي الله عنه مع عمران بن طلحة بعد
ما فرغ من اصحاب الجمل فرحب به وادناه وقال اني لارجو ان يجعلني الله واباك من الذين
قال الله عز وجل ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فقال يا ابن اخي
كيف فلانة كيف فلانة فسأله عن امهات اولاد ابيه قال ثم قال لم نقبض ارضكم
هذه السنين الا مخافة ان ينتهبها الناس يا فلان انطلق معه الى ابن قرظة مره فليعطه
غلة هذه السنين ويدفع اليه ارضه قال فقال رجلان جالسان ناحية احدهما الحارث
الاعور الله اعدل من ذلك ان نقتلهم ويكونوا اخواننا في الجنة قال قوما ابعد ارض الله
واسحقها فمن هو اذا لم اكن انا وطلحة يا ابن اخي اذا كانت لك حاجة فاتنا لفظ حديث
الطنافسي وفي رواية ابي معوية قال دخل عمران بن طلحة على علي رضي الله عنه ولم يسم الحارث
وقال ابن قرظة والباقي بمعناه اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
ثنا ابراهيم بن هاشم البغوي وابو القسم المنيعي قالا ثنا علي هو ابن الجعد انا شعبة عن

الحكم عن ابي وائل قال سمعت عمارا رضي الله عنه يقول حين بعثه علي رضي الله عنه الى الكوفة
ليستنفر الناس انا لنعلم انها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله
ابتلاكم بها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد بن ابي الحسن ثنا محمد بن
اسحق ثنا بندار ثنا محمد ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا وائل قال لما بعث علي عمار بن ياسر
والحسن بن علي رضي الله عنهما يستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انها زوجته في الدنيا
والاخرة ولكن الله ابتلاكم بها لينظر ايها تتبعون او اياها رواه البخاري في الصحيح
عن بندار اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي
ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحق الازرق ثنا عوف عن ابن سيرين قال قال خالد بن الواشمة
لما فرغ من اصحاب الجمل ونزلت عائشة رضي الله عنها منزلها دخلت عليها فقلت
السلام عليك ام المومنين قالت من هذا قلت خالد بن الواشمة قالت ما فعل طلحة
قلت اصيب قالت انا لله وانا اليه راجعون يرحمه الله قالت فما فعل الزبير قلت
اصيب قالت انا لله وانا اليه راجعون يرحمه الله قلت بل نحن لله وانا اليه راجعون
في زيد بن صوحان قالت واصيب زيد قلت نعم قالت انا لله وانا اليه راجعون يرحمه
الله فقلت يا ام المومنين ذكرت طلحة فقلت يرحمه الله وذكرت الزبير فقلت يرحمه الله
وذكرت زيدا فقلت يرحمه الله وقد قتل بعضهم بعضا والله لا يجمعهم الله في الجنة
ابدا قالت او لا تدري ان رحمة الله واسعة وهو على كل شي قدير قالت فكانت
افضل شي واخبرنا ابو محمد انا ابو سعيد ثنا سعدان ثنا اسحق ثنا ابن عون عن
ابن سيرين عن خالد بن الواشمة نحوه ورواه ايضا ايوب عن ابن سيرين اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو صادق بن ابي الفوارس قالوا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا العوام بن حوشب عن عمرو بن مرة
عن ابي وائل قال راى ابو ميسرة عمرو بن شرحبيل وكان من افضل اصحاب عبد الله قال رايت
كاني دخلت الجنة فاذا انا بقباب مضروبة فقلت لمن هذه فقالوا لذي الكلاع وحوشب
وكانا ممن قتل مع معوية رضي الله عنه قال قلت ما فعل عمار واصحابه قالوا امامك
قال قلت سبحان الله وقد قتل بعضهم بعضا قال انهم لقوا الله فوجدوه واسع المغفرة
قال قلت ما فعل اهل النهر قال لقوا برحا فقال علي بن ابي طالب فنهضت يريدني

في المجلس ببغداد وذكر انه قال ان في المجلس بضعين الفا فقال لا تغتروا بهذا الحديث فانه في الكلام
وحوشب اعتقادا الى عشرة الفا اهل بيت يذكر من محاسنهم اشياء اخبرنا ابو بكر نا
بن ابي اسحق انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا مسعر
عن عبد الله بن رباح ان عمارا رضي الله عنه قال لا تقولوا كفر اهل الشام ولكن قولوا
فسقوا او ظلموا اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن عبد الله السدوسي بخسروجرد
انا احمد محمد بن الحسن الخسروجردي نا داود بن الحسين البيهقي نا حميد بن زنجويه نا يعلى
بن عبيد نا مسعر عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال قال رجل من تعرف
البغلة يوم قتل المشركين يعني اهل النهروان فقال علي بن ابي طالب من الشرك فروا قيل
فالمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم بغوا علينا فنصرنا
عليهم

باب من قال لا تباعة في الجراح والدماء وما فات من

الاموال في قتال اهل البغي اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم
نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال هاجت الفتنة
الاولى فادركت يعني الفتنة رجالا ذوي عدد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ممن شهد معه بدرا وبلغنا انهم كانوا يرون ان يهدر امر الفتنة ولا يقام فيها على رجل
قاتل في تاويل القران قصاص فيمن قتل ولا حد في سبا امراة سبيت ولا يرى عليها حد
ولا بينها وبين زوجها ملاعنة ولا يرى ان يقفوها احد الا جلد الحد ويرى ان ترد الى زوجها
الاول بعد ان تعتد فتقضي عدتها من زوجها الاخر ويرى ان يرثها زوجها الاول
اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا الحسن بن
الربيع نا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال كتب اليه سليمن بن هشام يساله عن
امراة فارقت زوجها وشهدت على قومها بالشرك ولحقت بالحرورية فتزوجت فيهم
ثم جاءت تائبة قال فكتب اليه الزهري وانا شاهد اما بعد فان الفتنة الاولى ثارت
وفي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا فراوا ان يهدم امر الفتنة لا يقام فيها
حد على احد في فرج استحله بتاويل القران ولا قصاص في دم استحله بتاويل القران ولا مال
استحله بتاويل القران الا ان يوجد شيء بعينه واني ارى ان ترد الى زوجها وان يحد من قذفها
اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا الحسن بن الربيع

نا عبد الله بن المبارك عن معمر حدثني سيف بن فلان بن معوية العنزي حدثني خالي عن جدي
قال لما كان يوم الجمل واضطرمت الخيل وانعار الناس قال فسمعنا الناس الى علي يدعون
ابنا فاكثروا عليه فلم يفهم قال الا رجل يجمع لي كلامه في خمس كلمات او ست قال
فاحتفزت على احدى رجلي قلت ان نعم بكلامي والا جلست قال قريب قلت يا امير
المؤمنين ان الكلام ليس بخمس ولا ست ولكنها كلمتان قال فنظر الي قال قلت
هضم او قصاص قال فعقد ثلاثين وقال قال العنزي ارايتم ما عددتم فهو تحت قدمي هاتين

باب ما جاء في قتال الضرب الاول من اهل الردة بعد رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رحمه الله قوم كفروا بعد اسلامهم مثل طليحة
ومسيلمة والعنسي واصحابهم اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد
بن الحسن القطان نا احمد بن يوسف نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اذ اتيت خزائن
الارض فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا علي واهماني فاوحي الي ان انفخهما
فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة
رواه البخاري في الصحيح عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن
عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق بن يسار قال اهل الردة كانت في العرب
مسيلمة باليمامة في بني حنيفة والاسود بن كعب العنسي باليمن في حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وخرج طليحة بن خويلد الاسدي في بني اسد يدعي النبوة سجع
لهم اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر نا
يعقوب بن سفيان نا الحجاج بن ابي منيع نا جدي عن الزهري قال لما استخلف الله
ابا بكر رضي الله عنه وارتد من ارتد من العرب عن الاسلام خرج ابو بكر رضي الله عنه غازيا
حتى اذا بلغ نقعاء البقيع خاف على المدينة فرجع وامر خالد بن الوليد بن المغيرة
سيف الله وندب معه الناس وامره ان يسير في ضاحية مضر فيقاتل من ارتد
منهم عن الاسلام ثم يسير الى اليمامة فيقاتل مسيلمة الكذاب فسار خالد بن الوليد
فقاتل طليحة الكذاب الاسدي فهزمه الله وكان قد اتبعه عيينة بن حصن

بن حذيفة يعني الفزاري فلما راى طليحة كثرة انهزام اصحابه قال ويلكم ما يهزمكم قال رجل
منهم انا احدثكم ما يهزمنا انه ليس منا رجل الا وهو يحب ان يموت صاحبه قبله وانا نلقى
قوما كلهم يحب ان يموت قبل صاحبه وكان طليحة شديد الباس في القتال فقتل طليحة يومئذ
عكاشة بن محصن وثابت بن اقرم فلما غلب الحق طليحة ترجل ثم اسلم واهل بعمرة فركب يسير
في الناس آمنا حتى مر بابي بكر رضي الله عنه بالمدينة ثم سار الى مكة فقضى عمرته ومضى
خالد بن الوليد قبل اليمامة حتى دنا من حي من بني تميم فيهم مالك بن نويرة وكان قد صدق قومه
فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك الصدقة فبعث اليه خالد بن الوليد سرية
فذكر الحديث في قتل مالك بن نويرة قال ومضى خالد قبل اليمامة حتى قاتل مسيلمة الكذاب
ومن معه من بني حنيفة فاستشهد الله من اصحاب خالد بن الوليد كثيرا من المهاجرين
والانصار وهزم الله مسيلمة ومن معه وقتل مسيلمة يومئذ مولى من موالي قريش يقال له
وحشي اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين
نا سعيد بن المبارك الصغاني وعيسى بن محمد المروزي قالا نا محمد بن حسن الصغاني نا
سليمان بن وهب عن النعمان بن بزرج قال خرج اسود الكذاب وكان رجلا من بني عنس
وكان معه شيطانان يقال لاحدهما سحيق والاخر شقيق وهما يخبرانه بكل
شي يحدث من امور الناس فسار الاسود حتى اخذ ذمار فذكر قصة في شانه وتزوجه
المرزبانة امراة باذان وانها سقته خمرا صرفا حتى سكر فدخل في فراش باذان وكان
من ريش فانقلب عليه الفراش ودخل فيروز وخرزاذ بن بزرج فاشارت اليهما المراة
انه في الفراش فتناول فيروز راسه ولحيته فعصر عنقه فدقها وطعنه ابن بزرج بالخنجر
فشقه من ثندوته الى عانته ثم احتز راسه وخرجوا واخرجوا المراة معهم وما احبوا
من متاع البيت ثم ذكر قصة اخرى وفيها تقدم فيروز على امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي
الله عنه وانه قال لفيروز كيف قتلت الكذاب قال الله قتله يا امير المؤمنين قال نعم ولكن
اخبرني فقص عليه القصة ورجع فيروز الى اليمن. باب

ما جاء في قتال الضرب الثاني من اهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الشافعي رحمه الله وهم قوم تمسكوا بالاسلام ومنعوا الصدقات واحتج في ذلك
بقضية ابي بكر رضي الله عنهما اخبرناه ابو طلحة بن ابي طاهر العنبري انا احمد [illegible] وعمر

بن منصور القاضي نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد الثقفي نا الليث عن عقيل عن الزهري قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله
ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق
بين الصلاة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه قال عمر بن الخطاب فوالله ما هو الا
ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق رواه البخاري ومسلم في
الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه الشافعي وغيره عن سفين بن عيينة عن ابن شهاب
ان عمر بن الخطاب قال لابي بكر الصديق اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحقها وحسابهم على الله فقال ابو بكر رضي الله عنه هذا من حقها لا تفرقوا بين ما جمع
الله لو منعوني عناقا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه اخبرناه ابو
زكريا بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا سفين فذكره الا انه سقط منه لا تفرقوا بين ما جمع الله قال الشيخ رحمه الله
واحتج ابو بكر الصديق رضي الله عنه في هذا الحديث بشيئين احدهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم الا بحقها ومن حقها والاخر انه قال لا تفرقوا بين ما جمع الله قال الشافعي
رحمه الله فيما ارى والله اعلم ان مجاهدهم على الصلاة وان الزكوة مثلها قال الشافعي رحمه الله
ولعل مذهبه فيه ان الله يقول وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة وان الله فرض عليهم شهادة الحق والصلاة
والزكوة وانه متى منع فرضا قد لزمه لم يترك ومنعه حتى يؤديه او يقتل قال
الشيخ رحمه الله واما قول عمر فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
فعرفت انه الحق يريد انه انشرح صدره بالحجة التي ادلى بها والبرهان الذي اقامه وقال
بعض اصحابنا رحمهم الله قد وقع اختصار في رواية هذا الحديث وقد صح عن النبي صلى الله

عليه وسلم من اوجه كثيرة انه امر بالقتال على الشهادتين وعلى اقام الصلاة وايتاء الزكاة فما ظفر
الصديق رضي الله عنه انما قاتل مانعي الزكوة بالنص مع ما ذكر من الا بحقها وعمر بن الخطاب
رضي الله عنه انما سلم ذلك له حين قامت عليه الحجة بما روى فهم من النص وذكر فيه من الدلالة
لا انه تلاه فيه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان
القزاز ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا عمران ابو العوام القطان ثنا معمر بن راشد عن الزهري عن
انس قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب قال فقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يا ابا بكر اتريد ان تقاتل العرب قال فقال ابو بكر رضي الله عنه انما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكوة والله لو منعوني عناقا مما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقاتلتهم عليه قال عمر بن الخطاب فلما رايت راي ابي بكر قد شرح علمت انه الحق
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة
ثنا الهيثم بن خالد ثنا ابو نعيم ثنا ابو العنبس سعيد بن كثير حدثني ابي عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكوة ثم حرمت علي دماؤهم واموالهم وحسابهم على الله اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا
ابو النضر هاشم بن القسم ثنا ابو جعفر الرازي عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا امتنعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على
الله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا اسمعيل بن
قتيبة ثنا عبد الله بن محمد المسندي ثنا حرمي بن عمارة ثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت
ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك
عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله رواه البخاري في الصحيح
عن المسندي واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب

بن عطاء انا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة في قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم
عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الاية كلها قال نزلت هذه الاية وقد
علم الله انه سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله رسوله صلى الله عليه وسلم ارتد الناس
عن الاسلام الا ثلاثة مساجد اهل المدينة واهل مكة واهل جواثا من اهل البحرين
من عبد القيس وقالت العرب اما الصلاة فنصلي واما الزكوة فوالله لا تغصب اموالنا
فكلم ابو بكر رضي الله عنه ان يتجاوز عنهم ويخلي عنهم وقيل له انهم لو قد فقهوا لاعطوا
الزكوة طائعين فابى عليهم ابو بكر رضي الله عنه وقال والله لا افرق بين شيء جمع الله
بينه والله لو منعوني عناقا مما فرض الله ورسوله لقاتلتهم عليه فبعث الله عليهم عصائب
مع ابي بكر فقاتلوا على ما قاتل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقروا بالماعون وهي الزكوة
المفروضة ثم ان وفود العرب قدموا عليه فخيرهم بين خطة مخزية او حرب مجلية
فاختاروا الخطة وكانت اهون عليهم ان يشهدوا ان قتلاهم في النار وقتلى المسلمين في
الجنة وما اصاب المسلمون من اموالهم فهو حلال لهم وما اصابوا من المسلمين ردوه عليهم
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان
ثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه كان جهز بعد النبي صلى الله عليه وسلم جيوشا على بعضها شرحبيل
بن حسنة ويزيد بن ابي سفيان وعمرو بن العاص فساروا حتى نزلوا الشام فجمعت لهم
الروم جموعا عظيمة فحدث ابو بكر رضي الله عنه بذلك فارسل الى خالد بن الوليد
وهو بالعراق ان انصرف في ثلاثة الاف فارس فامدد اخوانك بالشام والعجل
العجل فاقبل خالد مغذا جوادا فاشتق الارض بمن معه حتى خرج الى ضمير فوجد
المسلمين معسكرين بالجابية وتسامع الاعراب الذين كانوا في مملكة الروم
بخالد ففزعوا له ففي ذلك يقول قائلهم

الا اصبحينا قبل خيل ابي بكر لعل منايانا قريب وما ندري

وفي رواية الشافعي في المبسوط الا فاصبحينا قبل نائرة الفجر لعل منايانا قريب وما ندري

اطعنا رسول الله ما كان وسطنا فيا عجبا ما بال ملك ابي بكر
فان الذي سالوكم فمنعتم لكالتمر او احلى اليهم من التمر

سينفعهم ملكان بنابقية كرام على القرآن في ساعة العسر

وهذا فيما اجازلي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي
فذكر هذه الابيات قال الشافعي رحمه الله قالوا لابي بكر بعد الاسار ما كفرنا بعد
ايماننا ولكن شححنا على اموالنا ——— /اتبعد الخوارج بالمال
حتى يسالوا اما نحروا ثم يوسموا بالعود ثم يوذنوا بالجرب
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا
يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
يا مراة حسن كان سمعهم في الردة اذا غشيتم دارا فان سمعتم بها اذانا بالصلاة
فكفوا حتى تسالوهم ماذا نقموا فان لم تسمعوا اذانا فشنوها غارة واقتلوا واحرقوا
وانهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم وهن لموت نبيكم صلى الله عليه وسلم اخبرنا
ابو الحسين محمد بن بعشوسف احمد الفقيه بالطابران ثنا ابو علي محمد بن احمد بن الحسن بن
الصواف ثنا ابو يعقوب ... ابن الحسن بن ميمون الحرفي ثنا ابو غسان ثنا زياد البكائي
ثنا مطرف بن طريف عن سليمن بن ابي الجهم مولى البراء بن عازب عن البراء بن عازب قال بعثني
علي رضي الله عنه الى النهر الى الخوارج فدعوتهم ثلاثا قبل ان نقاتلهم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب من اصل كتابه ثنا ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي
ثنا عمر بن يونس ابن القسم بن معوية اليمامي ثنا عكرمة بن عمار العجلي حدثني ابو زميل سماك
الحنفي ثنا عبد الله بن عباس قال لما خرجت الحرورية اجتمعوا في دار وهم ستة الاف
اتيت عليا رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين ابرد بالظهر لعلي اتي هؤلاء القوم فاكلمهم
قال اني اخاف عليك قال قلت كلا قال فخرجت اليهم ولبست احسن ما يكون
من حلل اليمن فاتيتهم وهم مجتمعون في دارهم قائلون فسلمت عليهم فقالوا مرحبا
بك يا ابا عباس فما هذه الحلة قال قلت ما تعيبون علي لقد رايت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم احسن ما يكون من الحلل ونزلت قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات
من الرزق قالوا فما جاء بك قال اتيتكم من عند صحابة النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين
والانصار لابلغكم ما يقولون وتخبروني ما تقولون فعليهم نزل القرآن وهم اعلم بالوحي
منكم وفيهم انزل وليس فيكم منهم احد فقال بعضهم لا تخاصموا قريشا فان

الله يقول بل هم قوم خصمون قال ابن عباس واتيت قوما لم ار قوما قط اشد اجتهادا منهم
مسهمة وجوههم من السهر كان ايديهم وركبهم تثنى عليهم فمضى من حضر فقال
بعضهم لنكلمنه ولننظرن ما يقول قلت اخبروني ماذا نقمتم على ابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصهره والمهاجرين والانصار قالوا ثلاثا قلت وما هن قالوا
اما احداهن فانه حكم الرجال في امر الله قال الله ان الحكم الا لله وما للرجال وما
للحكم فقلت هذه واحدة قالوا واما الاخرى فانه قاتل ولم يسب ولم يغنم فلئن كان
الذين قاتل كفارا لقد حل سبيهم وغنيمتهم وان كانوا مؤمنين ما حل قتالهم قلت
هذه ثنتان فما الثالثة قالوا انه محا اسمه من امير المؤمنين فهو امير الكافرين قلت
اعندكم سوى هذا قالوا حسبنا هذا فقلت لهم ارايتم ان قرات عليكم من كتاب
الله ومن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما يرد به قولكم اترضون قالوا نعم فقلت لهم
اما قولكم حكم الرجال في امر الله فانا اقرا عليكم ما قد رد حكمه الى الرجال في ثمن
ربع درهم في ارنب ونحوها من الصيد فقال يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم
حرم الى قوله يحكم به ذوا عدل منكم فنشدتكم بالله احكم الرجال في ارنب
ونحوها من الصيد افضل ام حكمهم في دمائهم واصلاح ذات بينهم وان تعلموا ان
الله لو شاء لحكم ولم يصير ذلك الى الرجال وفي المراة وزوجها قال الله عز وجل وان خفتم
شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما
فجعل الله حكم الرجال سنة ماضية اخرجت من هذه قالوا نعم قال واما قولكم قاتل
ولم يسب ولم يغنم اتسبون امكم عائشة رضي الله عنها ثم تستحلون منها ما تستحلون
من غيرها فلئن فعلتم لقد كفرتم وهي امكم ولئن قلتم ليست بامنا لقد كفرتم فان
الله يقول النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم فانتم تترددون بين ضلالتين
ايهما صرتم اليها صرتم الى ضلالة فنظر بعضهم الى بعض قلت اخرجت من هذه
قالوا نعم واما قولكم محا نفسه من امير المؤمنين فانا اتيكم بمن ترضون اريكم
قد سمعتم ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية كاتب المشركين سهيل بن عمرو
وابا سفين بن حرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامير المؤمنين اكتب يا علي
هذا ما اصطلح عليه محمد رسول الله فقال المشركون لا والله ما نعلم انك رسول الله

لو نعلم انك رسول الله ما قاتلناك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انك تعلم اني رسولك
اكتب يا علي هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله فوالله لرسول الله صلى الله عليه وسلم خير
من علي وما اخرجه من النبوة حين محا نفسه قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فرجع
من القوم الفان وقتل سايرهم على ضلالة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي
حدثنا ذو الفضل هشام بن علي السدوسي نا محمد بن كثير العبدي نا يحيى بن سليم وعبد الله بن
واقد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبيد الله بن شداد بن الهاد قال قدمت على عايشة
رضي الله عنها فبينا نحن جلوس عندها مرجعها من العراق ليالي قوتل علي رضي الله عنه
اذ قالت لي يا عبد الله بن شداد هل انت صادقي عما اسالك عنه حدثني عن هولا القوم
الذين قتلهم علي قلت ومالي لا اصدقك قالت فحدثني عن قصتهم قلت ان عليا لما كاتب
معوية وحكم الحكمين خرج عليه ثمنية الاف من قرا الناس فنزلوا ارضا من جانب
الكوفة يقال لها حروراء وانهم انكروا عليه فقالوا انسلخت من قميص البسكه
الله واسماك به ثم انطلقت فحكمت في دين الله ولا حكم الا لله فلما ان بلغ عليا
ما عتبوا عليه وفارقوه امر فاذن موذن لا يدخلن على امير المومنين الا رجل قد حمل
القران فلما ان امتلا من قرا الناس الدار دعى بمصحف عظيم فوضعه علي بين يديه
فطفق يصكه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فناداه الناس فقالوا
يا امير المومنين ما تساله عنه انما هو ورق ومداد ونحن نتكلم بما روينا منه فما ذا
تريد قال اصحابكم الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله يقول الله في امراة
والرجل وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما فامة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم حرمة
من رجل وامراة ونقموا علي اني كاتبت معوية وكتبت علي بن ابي طالب وقد جا سهل
بن عمرو ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية حين صالح قومه قريشا فكتب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا تكتب بسم الله
الرحمن الرحيم قلت فكيف اكتب قال اكتب باسمك اللهم فقال صلى الله عليه وسلم
اكتبه ثم قال اكتب من محمد رسول الله فقال لو نعلم انك رسول الله لم نخالفك فكتب
هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله قريشا يقول الله في كتابه لقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الاخر فبعث اليهم علي بن ابي طالب عبد الله
بن

بن عباس فخرجت معه حتى اذا توسطنا عسكرهم قام ابن الكوا فخطب الناس فقال يا حملة
القران هذا عبد الله بن عباس فمن لم يكن يعرفه فانا اعرفه من كتاب الله هذا من
نزل فيه وفي قومه بل هم قوم خصمون فردوه الى صاحبه ولا تواضعوه كتاب الله
قال فقام خطباوهم فقالوا والله لنواضعنه كتاب الله فان جا بحق نعرفه لنتبعنه ولين
جانا بالباطل لنبكتنه بباطله ولنردنه الى صاحبه فواضعوه على كتاب الله ثلاثة ايام
فرجع منهم اربعة الاف كلهم تايب فاقبل بهم ابن الكوا حتى ادخلهم على علي رضي الله عنه فبعث
علي رضي الله عنه الى بقيتهم فقال قد كان من امرنا وامر الناس ما قد رايتم فقفوا حيث شيتم
حتى تجتمع امة محمد صلى الله عليه وسلم وتنزلوا فيها حيث شيتم بيننا وبينكم ان نقيكم
رماحنا ما لم تقطعوا سبيلا او تطلبوا دما فانكم ان فعلتم ذلك فقد نبذنا اليكم الحرب
على سوا ان الله لا يحب الخاينين فقالت له عايشة رضي الله عنها يا ابن شداد فقد قتلهم
فقال والله ما بعث اليهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدما وقتلوا ابن خباب واستحلوا
اهل الذمة فقالت الله قلت الله الذي لا اله الا هو لقد كان قالت فما شي بلغني عن اهل العراق
يتحدثونه به يقولون ذو الثدي ذو الثدي قلت قد رايته ووقفت عليه مع علي رضي الله عنه
في القتلى فدعا الناس فقال هل تعرفون هذا فما اكثر من جا يقول قد رايته في مسجد بني
فلان يصلي ورايته في مسجد بني فلان يصلي فلم ياتوا بثبت يعرف الا ذلك قالت فما قول علي
حين قام عليه كما يزعم اهل العراق قلت سمعته يقول صدق الله ورسوله قالت فهل
سمعت انت منه قال غير ذلك قلت اللهم لا قالت اجل صدق الله ورسوله يرحم الله
عليا انه من كلامه كان لا يرى شيا يعجبه الا قال صدق الله ورسوله واخبرنا
ابن عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن بن عبدة السليطي نا ابو محمد احمد بن ابراهيم بن عبد الله
نا ابراهيم بن محمد الشافعي نا العرضي على مسلم بن خالد الزنجي عن ابن خثيم عن علي بن عبد الله
بن عياض عن عبد الله بن شداد بن الهاد انه دخل على عايشة رضي الله عنها ونحن عندها
مرجعه من العراق ليالي قتل علي رضي الله عنه فذكر الحديث بنحوه قال الشيخ رحمه الله
حديث التحكيم حديث صحيح قد ذكرناه فيما مضى وحديث ابن عباس في مناظرته
اياهم والسلام اخبرناه ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد
بن عمرو الرزاز نا يحيى بن جعفر نا وهب بن جرير نا جويرية بن اسما قال اراه عن يحيى

بن سعيد قال حدثني عمي او عم لي قال لما التقينا يوم الجمل وقد كان علي حين صففنا نادى في الناس
لا يرمين رجل سهما ولا يطعن برمح ولا يضرب بسيف ولا تبدؤا القوم بالقتال وكلموهم
بالطف الكلام واظنه قال فان هذا المقام من فلج فيه فلج يوم القيمة فلم نزل وقوفا حتى
تعالى النهار حتى نادى القوم باجمعهم يا ثارات عثمن فنادى علي محمد بن الحنفية وهو
امامنا ومعه اللوا فقال يا ابن الحنفية ما يقولون فاقبل علينا محمد بن الحنفية فقال
يا امير المؤمنين يا ثارات عثمن فرفع علي يديه فقال اللهم كب اليوم قتلة عثمن لوجوههم
اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي نا ابو الحسن علي بن
محمد بن الزبير القرشي نا الحسن بن علي بن عفان نا زيد بن الحباب حدثني جعفر بن ابراهيم
من ولد عبد الله بن جعفر ذي الجناحين حدثني محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب ان عليا رضي
الله عنه لم يقاتل اهل الجمل حتى دعا الناس ثلاثا حتى اذا كان يوم الثالث دخل عليه الحسن
والحسين وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم فقالوا قد اكثروا فينا الجراح فقال يا ابن اخي
والله ما جهلت شيا من امرهم الا ما كانوا فيه قال صب لي ماء فصب له ماء فتوضا به
ثم صلى ركعتين حتى اذا فرغ رفع يديه ودعا ربه وقال لهم ان ظهرتم على القوم فلا
تطلبوا مدبرا ولا تجيزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من انية فاقبضوه
وما كان سوى ذلك فهو لورثته قال الشيخ رحمه الله هذا منقطع والصحيح انه
لم ياخذ شيا ولم يسلب قتيلا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا عبيد الله بن موسى انا ابو عميس عن ابي بشير الشيباني
في قصة حرب الجمل قال لما اجتمعوا بالبصرة فقال علي رضي الله عنه من ياخذ المصحف ثم
يقول لهم ماذا تنقمون تريقون دماءنا ودماءكم فقال رجل انا يا امير المؤمنين قال انك
مقتول قال لا ابالي قال خذ المصحف قال فذهب اليهم فقتلوه ثم قال من الغد مثل ما قال امس
فقال رجل انا قال انك مقتول كما قتل صاحبك قال لا ابالي قال فذهب فقتل ثم قتل
اخر كل يوم واحد فقال علي رضي الله عنه قد حل لكم قتالهم الان قال فبرزهم فاقتتلوا قتالا
شديدا وذكر الحديث قال ابو بشير فرد عليهم ما كان في العسكر حتى القدرين

باب اهل البغي اذا فاؤا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل
اسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشي من اموالهم

فيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي واظنه عن
ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده علي بن الحسين قال دخلت على مروان
بن الحكم فقال ما رايت احدا اكرم غلبة من ابيك ما هو الا ان ولينا يوم الجمل فنادى
مناديه لا يقتل مدبر ولا يذفف على جريح قال الشافعي رحمه الله فذكرت هذا الحديث
للدراوردي فقال ما احفظه تعجب لحفظه هكذا ذكره جعفر بهذا الاسناد قال
الدراوردي انا جعفر عن ابيه ان عليا رضي الله عنه كان لا ياخذ سلبا وانه كان يباشر
القتال بنفسه وانه كان لا يذفف على جريح ولا يقتل الاسير [illegible] ولا يقتل مدبرا
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن
ابي شيبة نا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه قال امر علي بن ابي طالب مناديه
فنادى يوم البصرة لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح ولا يقتل اسير ومن اغلق بابه فهو امن
ومن القى سلاحه فهو امن ولم ياخذ من متاعهم شيا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد
بن صالح بن هاني نا ابو سعيد محمد بن شاذان نا علي بن حجر نا شريك عن السدي عن
يزيد بن ضبيعة العبسي قال نادى منادي عمار او قال علي يوم الجمل وقد ولى الناس الا لا يذاف
على جريح ولا يقتل مول ومن القى السلاح فهو امن فشق ذلك علينا اخبرنا محمد بن عبد
الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا هرون بن سليمن
الاصبهاني نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفين عن ابي اسحق عن حمير بن مالك قال سمعت
عمار بن ياسر سال عليا رضي الله عنه عن سبي الذرية فقال ليس عليهم سبي انما قاتلنا من قاتلنا
قال ولو قلت غير ذلك لخالفتك اخبرنا ابو الحسن محمد بن ابي المعروف انا بشر
بن احمد نا احمد بن الحسين الحذا نا علي بن عبد الله نا ابو اسامة حدثني عبد الله بن محمد بن عمر
بن علي رضي الله عنه عن ابيه قال قال علي رضي الله عنه يوم الجمل نمن عليهم بشهادة ان لا اله الا
الله ونورث الاباء الابنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا حفص بن غياث عن عبد الملك بن
سليح عن عبد خير قال سيل علي رضي الله عنه عن اهل الجمل فقال اخواننا بغوا علينا فقاتلناهم
وقد فاؤا وقد قبلنا منهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ العدل نا الحرث
بن ابي اسامة انا كثير بن هشام حدثهم نا جعفر بن برقان نا ميمون بن مهران عن ابي

امامه قال شهدت صفين فكانوا لا يجيزون على جريح ولا يقتلون موليا ولا يسلبون قتيلا وفيما اجاز
لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة
عن عمرو بن دينار عن ابي فاختة ان عليا رضي الله عنه اتي باسير يوم صفين فقال لا تقتلني
صبرا فقال علي رضي الله عنه لا اقتلك صبرا اني اخاف الله رب العالمين فخلى سبيله ثم قال
افيك خير تبايع قال الشافعي رحمه الله والحرب يوم صفين قائمة ومعوية يقاتل جادا
في ايامه كلها منتصفا او مستعليا سمعناه انه كان يسار ومن معه في القتال وبعده
اخرى فكان فيه لهذا الاسير ومع ذلكم سعد علي ولم يستحق قتله وقيل منتصبا عند
نفسه لدعواه انه يطلب دم عثمن رضي الله عنه ومستعليا عند غيره لعلمهم بان عليا
كان بريا من دم عثمن رضي الله عنهم والاول اصح وقد روي في هذا حديث مسند الا انه
ضعيف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا يوسف بن عبد الله الخوارزمي ثنا ابو نصر التمار واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن احمد بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا ابو نصر التمار ثنا كوثر
بن حكيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله
بن مسعود يا ابن مسعود اتدري ما حكم الله فيمن بغى من هذه الامة قال ابن مسعود
رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال فان حكم الله فيهم ان لا يتبع مدبرهم ولا يذفف على
جريحهم لفظ حديث الخزاز وفي رواية الخوارزمي ولا يجاز على جريحهم زاد ولا يقسم فيئهم
تفرد به كوثر بن حكيم اخبرنا ابو الحسن بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن
محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هرون انا سليمان التيمي اخبرني رجل من الحي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع ح وانا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار ثنا محمد بن اسحق الصفار ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن علي
بن زيد عن ابي حرة الرقاشي عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل مال رجل
مسلم لاخيه الا ما اعطاه بطيب نفسه لفظ حديث التيمي وفي رواية الرقاشي لا يحل
مال امرئ الا بطيب نفس منه اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن
الهيثم الشعراني ثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن ابي اسحق الشيباني عن عرفجة
عن ابيه قال لما قتل علي رضي الله عنه اهل النهر جال في عسكرهم فمن كان

يعرف شيئا اخذه حتى بقيت قدر او قدر ثم رايتها اخذت بعد وروي عن سفين عن الشيباني
عن عرفجة عن ابيه ان عليا رضي الله عنه اتي برثة اهل النهر فعرفها فكان من عرف
شيئا اخذه حتى بقيت قدر لم تعرف ولم يبلغنا عن رجل من بني تميم قال سالت ابن عمر رضي
الله عنهما عن اموال الخوارج فقال ما ارى فيها غنيمة اخبرنا ابو سعيد
الصيرفي ثنا ابو عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتي ثنا ابو الوليد ثنا يعلى بن الحرث
عن جامع بن شداد عن عبد الله بن شداد رجل من الحي قال كنت في الخيل يوم النهروان
مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فلما فرغ منهم لم يقسم رثتهم الخطيط واما لم يكشف عورة

باب الرجل يقتل واحدا من المسلمين على التاويل او جماعة
غير ممتنعين يقتلون واحدا كان عليهم القصاص قال الشافعي رحمه الله قال
الله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما اعلم امرءا مسلما وقال نفس بغير نفس وروي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اعتبط مسلما بقتل فهو قود يده واحتج ايضا بما اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن
القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابرهيم بن محمد
عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا رضي الله عنه قال في ابن ملجم بعد ما ضربه اطعموه
واسقوه واحسنوا اساره فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شئت وان شئت استقدت وان مت
فقتلتموه فلا تمثلوا **باب** من قال الردة يضمنون مسلما في القتال
وهم ممتنعون ثم تابوا لم يتبعوا بالدم قال الشافعي رحمه الله قد قتل طليحة
عكاشة بن محصن وثابت بن اقرم ثم اسلم فلم يضمن عقلا ولا قودا اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين ثنا الحجاج بن ابي منيع ثنا
جدي عن الزهري قال لما استخلف الله ابا بكر وارتد من ارتد من العرب عن الاسلام
فذكر القصة في بعث خالد بن الوليد وقتاله قال وكان طليحة ممن قتل الناس في القتال
قتل طليحة يومئذ عكاشة بن محصن وابن اقرم فلما غلب الحق طليحة ترجل ثم اسلم
واهل بعمرة فركب يسير في الناس امنا حتى مر بابي بكر رضي الله عنه بالمدينة
ثم نفذ الى مكة فقضى عمرته ويذكر عن عطاء بن ابي رباح انه اسقط عنه القصاص

باب من قال يتبعون بالدم

أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا
سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء وفد بزاخة أسد وغطفان إلى أبي بكر
رضي الله عنه يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية أو السلم المخزية وأخبرنا أبو الحسين
أنا عبد الله ثنا يعقوب ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحق
عن عاصم بن ضمرة قال ارتد علقمة بن علاثة عن دينه بعد النبي صلى الله عليه وسلم فأبى أن
يجنح للسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه لا نقبل منك إلا سلما مخزية أو حربا مجلية فقال
وما سلم مخزية قال تشهدون على قتلانا أنهم في الجنة وأن قتلاكم في النار وتدون قتلانا
ولا ندي قتلاكم فاختاروا سلما مخزية وقد روينا في هذه القصة أن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه رأى أن لا يدوا قتلانا وقال قتلانا قتلوا على أمر الله فلا ديات لهم وذلك يرد في
باب قتال أهل الردة إن شاء الله عز وجل

باب القوم يظهرون رأي الخوارج لم يحل به قتالهم

قال الشافعي رحمه الله بلغنا أن عليا رضي الله عنه بينا هو يخطب إذ سمع تحكيما من ناحية
المسجد لا حكم إلا لله فقال علي رضي الله عنه لا حكم إلا لله كلمة حق أريد بها باطل
لكم علينا ثلاث لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ولا نمنعكم الفيء ما كانت
أيديكم مع أيدينا ولا نبدأكم بقتال أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أنا أبو
الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبة ثنا ابن نمير عن الأجلح عن سلمة
بن كهيل عن كثير بن نمر قال بينا أنا في الجمعة وعلي رضي الله عنه على المنبر إذ قام رجل فقال
لا حكم إلا لله ثم قام آخر فقال لا حكم إلا لله ثم قاموا من نواحي المسجد فأشار إليهم علي رضي
الله عنه بيده اجلسوا نعم لا حكم إلا لله كلمة يبتغى بها باطل حكم الله ينتظر فيكم
ألا إن لكم عندي ثلاث خصال ما كنتم معنا لا نمنعكم مساجد الله أن يذكر فيها
اسمه ولا نمنعكم فيئا ما كانت أيديكم مع أيدينا ولا نقاتلكم حتى تقاتلوا ثم أخذ
في خطبته وروي بعض معناه من وجه آخر عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله
عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بكر
المروزي ثنا عفان ثنا شعبة عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة قال سمع علي رضي الله عنه
قوما يقولون لا حكم إلا لله قال نعم لا حكم إلا لله ولكن لا بد للناس من أمير بر أو فاجر

يعمل فيه المؤمن ويستمتع فيه الكافر ويبلغ الله فيه الأجل أخبرنا أبو الحسين بن الفضل
القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني حرملة أنا ابن وهب
حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن الوليد بن عبد
الملك أرسل إليه فقال ما تقول فيمن يسب الخلفاء أترى أن يقتل قال فسكت فانتهرني
أو قال ما لك لا تكلم فسكت فعاد لمثلها فقلت أقتل يا أمير المؤمنين قال لا ولكنه سب
الخلفاء قال قلت أرى أن ينكل بما انتهك من حرمة الخلفاء أخبرنا أبو سعيد بن
أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني خالد بن حميد
المهري عن عمر مولى غفرة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كان على
الكوفة في عهد عمر بن عبد العزيز فكتب إلى عمر إني وجدت رجلا بالكناسة سوق
من أسواق الكوفة يسبك وقد قامت عليه البينة فهممت بقتله أو بقطع يده
أو لسانه أو جلده ثم بدا لي أن أراجعك فيه فكتب إليه عمر بن عبد العزيز سلام عليك
أما بعد والذي نفسي بيده لو قتلته لقتلتك به ولو قطعته لقطعتك به ولو جلدته
لأقدته منك فإذا جاءك كتابي هذا فاخرج به إلى الكناسة فسب الذي سبني أو اعف
عنه فإن ذلك أحب إلي فإنه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب أحد من الناس إلا رجل سب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمن سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد حل دمه

باب الخوارج يعتزلون جماعة الناس ويقتلون

واليهم من جهة الإمام العادل قبل أن ينصبوا إماما ويعتقدوا ويظهروا حكما
مخالفا لحكمه كان في ذلك عليهم القصاص أخبرنا أبو أحمد محمد بن الحسن
الفقيه الأصبهاني أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا ابن بشر ثنا محمد بن عبادة ثنا يزيد بن هارون
أنا سليمان التيمي عن أبي مجلز أن عليا رضي الله عنه نهى أصحابه أن يبسطوا على الخوارج
حتى يحدثوا حدثا فمروا بعبد الله بن خباب فأخذوه فانطلقوا به فمروا على تمرة
ساقطة من نخلة فأخذها بعضهم فألقاها في فيه فقال له بعضهم تمرة معاهد فبم
استحللتها فقال لهم عبد الله بن خباب أفلا أدلكم على من هو أعظم حرمة عليكم من هذا قالوا نعم
قال أنا فقتلوه فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فأرسل إليهم أن أقيدونا بقاتل عبد الله بن خباب
قالوا كيف نقيدك به وكلنا قتله قال وكلكم قتله قالوا نعم قال الله أكبر ثم أمر أن

يبسطوا عليهم قال لا والله لا يقتل منكم عشرة ولا ينفلت منهم عشرة قال فقتلوهم فقال اطلبوا
فيهم ذا الثدية فذكر الحديث **باب** اهل البغي اذا
غلبوا على بلد واخذوا صدقات اهلها واقاموا عليهم الحدود لم تعد عليهم
استدلالا بما اخبرنا ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي عمران سمع عبد الله بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسمع واطيع ولو لعبد حبشي مجدع الاطراف
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انبا ابو
الوليد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن عياش ح وانا ابو سعد
الماليني انبا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن جعفر بن رزين العطار الحمصي ثنا ابراهيم بن العلا
الزبيدي ثنا اسمعيل بن عياش ثنا حميد بن مالك اللخمي عن مكحول عن معاذ بن جبل قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اطع كل امير وصل خلف كل امام ولا تسبن احدا
من اصحابي هذا منقطع بين مكحول ومعاذ رضي الله عنهما
باب المقتول من اهل البغي يغسل ويصلى عليه
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر
ثنا احمد حدثني ابن وهب عن معوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن مكحول عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا
كان او فاجرا وان عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم برا كان او فاجرا
وان عمل الكبائر **باب** المقتول من اهل العدل بسيف اهل
البغي في المعترك شهيد ولا يغسل ولا يصلى عليه في احد القولين
اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز
ثنا يحيى بن جعفر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم
قال قال عمار رضي الله عنه ادفنوني في ثيابي فاني مخاصم اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انبا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا سعيد بن منصور ثنا يونس بن ابي يعفور العبدي
عن ابيه عن ابي شيخ مهاجر ان زيد بن صوحان العبدي كان يوم الجمل يحمل راية عبد القيس
فارتث جريحا فقال لا تغسلوا عني دما وشدوا علي ثيابي فاني مخاصم قال ابن حنبل

انا مخاصم او مخاصم اخبرنا ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد
ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفين عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سعيد بن عبيد
قال خطبنا فقال انا مستشهدون غدا فلا تغسلوا عنا الثياب ولا تكفنونا الا في ثوب
كان علينا كذا قال هو ولا وقد روينا في كتاب الجنائز عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه
صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة **باب** ما يكره
لاهل العدل من ان يعمد قتل ذي رحمه من اهل البغي
استدلالا بما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كف ابا حذيفة بن عتبة عن قتل ابيه وابا بكر
رضي الله عنه عن قتل ابنه حدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء انا ابو عبد الله الاصبهاني
ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي حدثني ابن ابي الزناد عن ابيه
قال شهد ابو حذيفة بدرا ودعا اباه عتبة الى البراز فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال محمد بن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر الصديق لم يزل على دين قومه في الشرك حتى
شهد بدرا مع المشركين ودعا الى البراز فقام اليه ابوه ابو بكر رضي الله عنه ليبارزه فذكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر رضي الله عنه متعنا بنفسك ثم ان عبد الرحمن
اسلم في هدنة الحديبية **باب** العادل يقتل الباغي او الباغي
يقتل العادل وهو وارثه لم يرثه ويرثه غير القاتل من ورثته اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمن ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن عياش
حدثني يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا القسم بن زكريا المطرز ثنا الحسن بن هاشم السمسار ثنا يحيى بن صالح الوحاظي
ثنا يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل من الميراث شي ورواه محمد بن راشد عن سليمن
بن موسى عن عمرو بن شعيب باسناده في حديث ذكره قال وقال رسول الله صلى الله عليه
ليس للقاتل شي وان لم يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل شيا
وهو بشواهده قد مضى في كتاب الفرائض **باب**
من اريد ماله واهله او دمه او دينه فقاتل فقتل فهو شهيد
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفين

عنه
الصديق

عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن
بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا ابراهيم بن
سعد عن ابيه عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبد الله بن عوف
عن سعيد بن زيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله
فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ورواه هرون
بن عبد الله عن الطيالسي وابي ايوب الهاشمي عن ابراهيم بن سعد فقال ومن قتل دون
اهله او دون دمه او دون دينه فهو شهيد اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسة نا ابو داود السجستاني نا هرون بن عبد الله نا ابو داود الطيالسي وسليمن
بن داود يعني ابا ايوب الهاشمي عن ابراهيم بن سعد فذكره حدثنا ابو الحسن محمد
بن الحسين بن داود العلوي املا انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ نا محمد بن يحيى
الذهلي نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن عبد الله بن الحسن عن ابراهيم بن محمد
بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اريد ماله بغير حق فقاتل
فقتل فهو شهيد قال واحسب الاعرج حدثه هو بمثله

باب الخلاف في قتال اهل البغي

احتج الشافعي رحمه الله في القدم بقول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فاذن تبارك
وتعالى بقتال الفئة الباغية ثم ساق الاحاديث التي ذكرناها في اول هذا
الكتاب ونحن نسوقها ههنا باسانيد اخر ان شاء الله اخبرنا ابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا محمد بن عبد الله هو ابن المنادي نا
اسحق بن يوسف الازرق نا عوف الاعرابي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفترق امتي فرقتين فتمرق بينهما مارقة يقتلها اولى
الطائفتين بالحق اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى اخبرنا ابو الحسين بن بشران
انا ابو جعفر الرزاز نا محمد بن عبد الله هو ابن المنادي نا روح نا عثمن الشحام نا مسلم بن
ابي بكرة قال وساله رجل هل سمعت في الخوارج من شيء قال سمعت والذي اراه تكلم

ابا بكرة يعقل عن نبي الله صلى الله عليه وسلم الا انه سيخرج في امتي اقوام اشدا احدا
ذلقة السنتهم بالقران لا يجاوز القران تراقيهم فاذا رايتموهم فانيموهم ثم اذا رايتموهم
فانيموهم فالماجور من قتلهم اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد
نا ابو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري نا محمد بن ايوب انا محمد بن كثير
انا سفين نا الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال علي رضي الله عنه اذا حدثتكم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر من السماء احب الي من ان اكذب عليه واذا
حدثتكم بيني وبينكم فانما الحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ياتي في اخر الزمان قوم حدثا الاسنان سفها الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون
من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان
قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير واخرجه مسلم
كما مضى اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب
نا ابو داود نا حماد بن سلمة عن ابي غالب قال كنت مع ابي امامة فجي برووس من رووس
الخوارج فنصبت على درج دمشق فقال كلاب النار قال ابو امامة شر قتلى قتلوا تحت
ظل السما خير قتلى من قتلهم وقتلوه قالها ثلاثا قلت شيا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
او شيا تقوله برايك قال اني اذا لجري بل شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا
محمد بن ابي بكر نا حماد هو ابن زيد عن ابي غالب قال كنت بالشام فبعث المهلب ستين
راسا من الخوارج فنصبوا على درج دمشق وكنت على ظهر بيت لي اذ مر ابو امامة
فنزلت فاتبعته فلما وقف عليهم دمعت عيناه وقال سبحان الله ما يصنع الشيطان
ببني ادم ثلاثا كلاب جهنم كلاب جهنم شر قتلى تحت ظل السما ثلاث مرات خير قتلى
من قتلوه طوبى لمن قتلهم او قتلوه ثم التفت الي فقال يا ابا غالب انك ببلد هو بها كثير قلت
اراك بكيت حين رايتهم قال بكيت رحمة رايتهم كانوا من اهل الاسلام هل تقرا
سورة ال عمران قلت نعم فقرا هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات
هن ام الكتاب حتى بلغ وما يعلم تاويله الا الله وان هولا كان في قلوبهم زيغ وزيغ بهم
ثم قرا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا الى قوله ففي رحمة الله هم فيها خالدون قلت

تنكم

هو هو لا يليا امامة قال نعم قلت من قبلك تقول او شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اني اذا لجري بل سمعته لا مرة ولا مرتين حتى عد سبعا ثم قال ان بني اسرائيل تفرقوا على احدى
وسبعين فرقة وان هذه الامة تزيد عليها فرقة كلها في النار الا السواد الاعظم قلت يا ابا
امامة الا ترى ما يفعلون قال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هرون
انا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لاهل النهر فيهم رجل مخدج اليد او مودن
اليد او مثدون اليد لولا ان تبطروا لانباتكم ما قضى الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
لمن قتلهم قال عبيدة قلت لعلي رضي الله عنه انت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم ورب الكعبة نعم ورب الكعبة ثلاثا قال الشافعي رحمه الله في القديم وانكر قوم قتال
اهل البغي وقالوا اهل البغي هم اهل الكفر وليسوا باهل الاسلام ولا يحل قتال المسلمين لان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث الردة بعد الاسلام
والزنى بعد الاحصان والقاتل يقتل فقال لهم حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الدماء الا من
هذه الجهة فلا تحل الا بها ومال المسلم كذلك لا ان القتال غير القتل ثم قال الشافعي
رحمه الله قال لهم امر الله بقتال الفية الباغية وامر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس
القتال من القتل بسبيل قد يجوز ان يحل قتال المسلم ولا يحل قتله كما يحل جرحه وضربه ولا يحل قتله
ثم ساق الكلام الى ان قال مع ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكروا على علي رضي
الله عنه قتاله الخوارج وانكروا قتاله اهل البصرة واهل الشام وكرهوه ولم يكرهوا
صنيعه بالخوارج قال الشيخ هكذا رواه ابو عبد الرحمن البغدادي عن الشافعي وانما
اراد به بعض اصحابه لانا لا نعرف ممن اعتزل من القتال في الفرقة قتال الخوارج فلا احد منهم
كره قتاله اياهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا محمد بن علي الوراق نا سعيد نا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال ما علمت
احدا كره قتال اللصوص والحرورية تاثما الا ان يجبن رجل قال الشيخ رحمه الله وقد روينا
عن بعض الصحابة الذي كرهوا قتاله ولم يمضوا معه في حرب صفين انهم اعتذروا ببعض
المعاذير وهم سعد بن ابي وقاص واسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وغيرهم وبعضهم روي عنه
انه قال اخطا رايي وبعضهم كان يقول ما احسبه باسلامه لم يتعوذا كما اعاذه الله

ان لا يقتل رجلا يقول لا اله الا الله وبعضهم كان يرى عظم القتال في الفرقة فخشي فيها
في الفرقة وبعضهم احب ان يتولا يعني وقد ذهب اكثرهم الى ان عليا رضي الله عنه كان
محقا في قتاله حاملا المتخلفين على طاعته يقصد بقتاله اهل الشام حمل اهل الامتناع على
ترك الطاعة للامام وبقتاله اهل البصرة فيما كانوا يظنون عليه من قتلة عثمن
بن عفان رضي الله عنه او مشاركته قاتليه في سعيه او ما يقدح في امامته فاستدلوا
على بغي من خالفه من اهل الشام بما كان سبق له من سوى امير المومنين عمر بن الخطاب
وسعد ومن غيرهما من اصحاب الشورى اياه قبل وقوع الفرقة فانه كان في وقته احقهم بالامامة
لخصايصه وانهم وجدوا علامة رسول الله صلى الله عليه وسلم للفية الباغية فيمن خالفه
وهي فيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبيعي قالا انا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة
عن خالد الحذا عن سعيد بن ابي الحسن عن امه عن ام سلمة رضي الله عنها قال لعمار تقتلك
الفية الباغية قال ونا ابراهيم بن مرزوق نا ابو داود نا شعبة عن خالد الحذا عن
الحسن بن ابي الحسن عن امه عن ام سلمة رضي الله عنها فذكره مثله اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن منصور نا عبد الصمد
بن عبد الوارث فذكره بنحوه الا انه قال عن سعيد بن ابي الحسن والحسن عن امهما
رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم واسحق بن منصور عن النضر
بن شميل نا شعبة عن ابي مسلمة عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال حدثني من هو
خير مني ابو قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار بن ياسر بؤس لك يا ابن سمية
اسحق تقتلك الفية الباغية رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيرهما اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار
السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا
معمر عن ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه قال لا ادري اكان
مع ابيه او اخبره ابوه قال لما قتل عمار رضي الله عنه قام عمرو بن حزم فدخل على عمرو
بن العاص فقال قتل عمار وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتله الفية الباغية

فقام عمرو مسترجعا حتى دخل على معوية فقال قتل عمار فماذا قال عمرو سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول تقتله الفئة الباغية فقال له معوية دحضت في بولك انحن قتلناه انما
قتله علي واصحابه جاؤوا به حتى القوه بين رماحنا او قال بين سيوفنا لفظ احمد وحديث السلمي
وفي رواية ابن بشران قال فقام عمرو فزعا يرجع حتى دخل على معوية فقال له معوية ما شانك
فقال قتل عمار ثم ذكره

باب النهي عن القتال في الفرقة ومن ترك قتال اهل البغي خوفا من ان يكون قتالا في الفرقة

حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا
قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اخرجاه في الصحيح من حديث
قرة اخبرنا ابو نصر محمد بن علي الفقيه الشيرازي انا ابو محمد يحيى بن منصور نا ابو بكر
محمد بن النضر الجارودي نا احمد بن عبدة الضبي نا حماد بن زيد نا ايوب ويونس والمعلى عن
الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار واخبرنا ابو الحسين علي
بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن الحسين بن موسى
الحنيني نا عبد الرحمن بن المبارك نا حماد بن زيد نا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف
بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فقال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قال قلت يا رسول الله هذا
القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الرحمن بن المبارك ورواه مسلم عن احمد بن عبدة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
احمد بن صالح الكرابيسي ببخارا نا محمد بن نصر نا ابو كامل الجحدري نا حماد بن زيد فذكره بمعناه
الا انه قال اريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اذا تواجه المسلمان بسيفيهما
وقال فما بال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل ومن قاتل
اهل البغي لا يريد قتلهم ولا يقصده انما يريد حمل اهل الامتناع من حكم الامام على الطاعة
او دفعهم عن المراجعة والمناصبة فان اتى القتال على نفس فلا عقل ولا قود بانا ابحنا
قتالها كما ابحنا قتال من تصدى ماله او حريمه او نفسه فان اتى القتال على نفسه

فلا عقل ولا قود بانا ابحنا قتاله والله اعلم اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسن بن سفيان نا محمد بن المثنى نا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني
بسر بن عبيد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت حذيفة بن اليمان يقول
كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر
مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجانا الله بهذا الخير
فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن
قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هديي تعرف منهم
وتنكر فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم
اليها قذفوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا
قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم
قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض على
اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك رواه البخاري ومسلم في الصحيح
عن محمد بن المثنى اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب
نا ابو داود نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها ستكون فتنة او فتن يكون النائم فيها خير من اليقظان
والماشي فيها خير من الساعي والقاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي
فمن وجد منها ملجا او معاذا فليستعذ به رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور
عن ابي داود واخرجه البخاري عن محمد بن عبيد الله عن ابراهيم اخبرنا ابو الحسين
بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا محمد بن عبيد الله هو ابن المنادي نا روح بن
عبادة ح وانا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الحارث بن ابي اسامة نا روح
بن عبادة نا عثمان الشحام نا مسلم بن ابي بكرة عن ابي بكرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انها ستكون فتن ثم تكون فتنة الا فالماشي فيها خير من الساعي اليها
والقاعد فيها خير من القائم فيها الا والمضطجع فيها خير من القاعد الا فاذا نزلت
فمن كانت له غنم فليلحق بغنمه الا ومن كانت له ارض فليلحق بارضه الا ومن كانت
له ابل فليلحق بابله فقال رجل من القوم يا نبي الله جعلني الله فداك ارايت من ليس

له غنم وابل كيف يصنع قال فليأخذ سيفه ثم ليعمد به الى صخرة ثم ليدقه على حده
بحجر ثم لينج ان استطاع النجا اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا نبي الله جعلني
الله فداك ارايت ان اخذ بيدي مكرها حتى ينطلق بي الى احد الصفين او احد
الفريقين عثمان شك فيحذفني رجل بسيفه فيقتلني ماذا يكون من شاني قال يبوء
باثمك واثمه ويكون من اصحاب النار اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عثمان
الشحام اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء انا ابو حامد احمد بن محمد
بن الحسن الحافظ نا احمد بن محمد بن الصباح الدولابي نا شبابة بن سوار نا شعبة عن ابي
عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا ابا ذر كيف تصنع اذا اصاب الناس جوع لا يستطيع الرجل ان يقوم من فراشه
الى مصلاه قلت الله ورسوله اعلم قال تعفف ثم قال كيف انت يا ابا ذر اذا كثر القتل
حتى تغرق احجار الزيت بالدماء قلت الله ورسوله اعلم قال الحق بمن انت منه قلت افلا احمل
معي السلاح قال اذا تشارك القوم قلت فكيف اصنع قال ان خشيت ان يبهرك شعاع السيف
فالق ثوبك على وجهك يبوء باثمك واثمه اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا حماد بن زيد عن ابي عمران عن المشعث
بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر فذكر الحديث بمعناه الا انه قال قلت يا رسول الله
افلا اخذ سيفي فاضعه على عاتقي قال شاركت القوم اذا قلت فما تامرني قال تلزم بيتك
قال قلت فان دخل علي بيتي قال فان خشيت ان يبهرك شعاع السيف فالق رداءك
على وجهك يبوء باثمك واثمه اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو
داود نا مسدد نا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن
هزيل عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي
الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح
كافرا القاعد فيها خير من القائم والماشي فيها خير من الساعي فكسروا قسيكم
وقطعوا اوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة فان دخل على احد منكم فليكن كخير
ابني ادم وروينا عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي نا محمد بن عبد الوهاب نا يعقوب

بن محمد الزهري نا ابراهيم بن سعد نا سالم بن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابيه عن محمود بن لبيد عن محمد بن مسلمة انه قال يا رسول الله كيف اصنع اذا اختلف
المصلون قال تخرج بسيفك الى الحرة فتضرب بها ثم تدخل بيتك حتى تاتيك منية
او يد خاطئة اخبرنا ابو الحسن بن محمد الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن
غالب حدثني عبيد نا معتمر بن سليمان عن ابيه عن سليمان الاعمش عن شقيق
بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء الرجل
اخذا بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله لم قتلته فيقول لتكون
العزة لفلان فيقول فانها ليست لفلان فيبوء باثمه اخبرنا ابو الحسن علي بن
محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر
نا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي نا ابو عمران الجوني قال قلت لجندب اني قد
اخذت بيعتي على ان اقاتل واضارب من حارب وانه يدعوني الى قتال اهل الشام
قال افتد مالك قال قلت انهم ابوا الا ان اقاتل معهم قال حدثني فلان ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء المقتول يوم القيمة متعلقا بالرجل يقول اي رب سل هذا
قال فيقول الله عز وجل فيم قتلته فيقول قتلته على ملك فلان اخبرنا ابو
الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن اسحق الصغاني
نا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن ابي ظبيان نا اسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية الى الحرقات فنذروا بنا فهربوا فادركنا رجلا فلما غشيناه
قال لا اله الا الله فضربناه حتى قتلناه فعرض في نفسي من ذلك شيء فذكرته لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال من لك بلا اله الا الله يوم القيمة قلت يا رسول الله انما قالها
مخافة السلاح والقتل قال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم قالها من اجل ذلك ام لا
من لك بلا اله الا الله يوم القيمة فما زال يقولها حتى وددت اني لم اسلم الا
يومئذ قال ابو ظبيان قال سعد وانا والله لا اقتله حتى يقتله ذو البطين يعني
اسامة فقال رجل اليس قد قال الله عز وجل وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال سعد
قد قاتلناهم حتى لم تكن فتنة وانت واصحابك تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاعمش اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني

ابو محمد بن زياد العدل انا محمد بن اسحق بن خزيمة نا محمد بن عمرو بن العباس نا عبد الوهاب
الثقفي نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه اتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا ان
الناس قد صنعوا ما ترى وانت ابن عمر بن الخطاب صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فما يمنعك ان تخرج قال يمنعني ان الله حرم علي دم اخي المسلم قالا اولم يقل الله عز وجل وقاتلوهم
حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فقال قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله
وانتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله رواه البخاري في الصحيح
عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب الثقفي اخبرنا ابو عمرو الاديب انا [illegible]
ابو بكر الاسمعيلي اخبرني عبد الله بن محمد بن ناجية نا الحسن بن عبد العزيز الجروي نا عبد الله
بن يحيى المعافري نا حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله الاشج عن
نافع عن ابن عمر ان رجلا جاءه فقال يا ابا عبد الرحمن الا تسمع ما ذكر الله في كتابه
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فما يمنعك ان لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه فقال يا ابن
اخي اعير بهذه الاية ولا اقاتل احب الي من ان اعير بهذه الاية التي يقول الله قبلها
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الاية قال فان الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
فقال ابن عمر قد فعلنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كان الاسلام قليلا
وكان الرجل يفتن في دينه اما ان يقتلوه او يوثقوه حتى ظهر الاسلام ولم تكن فتنة فلما
راى انه لا يوافقه فيما يريد قال فما قولك في علي وعثمان رضي الله عنهما فقال ابن عمر اما عثمن
فقد عفا الله عنه فكرهتم ان يعفو الله عنه واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه
وختنه واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون رواه البخاري في الصحيح عن الحسن
بن عبد العزيز الجروي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا السري بن يحيى نا احمد بن يونس نا زهير عن بيان ان وبرة حدثه
قال حدثني سعيد بن جبير قال خرج علينا او الينا عبد الله بن عمر ونحن نرجو ان يحدثنا
حديثا حسنا فبدرنا رجل يقال له حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن كيف ترى في القتال في الفتنة
فقال هل تدري ما الفتنة ثكلتك امك كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين
وكان الدخول عليهم او في دينهم فتنة وليس بقتالكم على الملك رواه البخاري في الصحيح
عن احمد بن يونس اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر

بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابو عثمن نا عبد الله يعني ابن المبارك انا كهمس
ابن الحسن عن ابي الازهر الضبعي عن ابي العالية البراء ان عبد الله بن الزبير وعبد الله
بن صفوان كانا ذات يوم قاعدين في الحجر فمر بهما ابن عمر وهو يطوف بالبيت فقال
احدهما لصاحبه اتراه بقي احد خير من هذا ثم قال للرجل ادعه لنا اذا قضى طوافه
فلما قضى طوافه وصلى ركعتين اتاه رسولهما فقال له هذا عبد الله بن الزبير وعبد الله
بن صفوان يدعوانك فجاء اليهما فقال عبد الله بن صفوان يا ابا عبد الرحمن ما يمنعك
ان تبايع امير المؤمنين يعني ابن الزبير فقد بايع له اهل العروض واهل العراق وعامة
اهل الشام فقال والله لا ابايعكم وانتم واضعوا سيوفكم على عواتقكم تصيب
ايديكم من دماء المسلمين اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر
نا يعقوب بن سفيان نا ابو عثمن انا عبد الله انا المنذر بن ثعلبة حدثني سعيد
بن حرب العبدي قال كنت جليسا لعبد الله بن عمر في المسجد الحرام زمن ابن الزبير
في طاعة ابن الزبير رؤوس الخوارج نافع بن الازرق وعطية بن الاسود ونجدة
فبعثوا الى بعضهم شابا الى عبد الله بن عمر ما يمنعك ان تبايع لعبد الله بن الزبير
امير المؤمنين فرايت حين مد يده وهي ترجف من الضعف فقال والله ما كنت
لاعطي بيعتي في فرقة ولا امنعها من جماعة اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابن عثمان انا عبد الله انا عوف عن ابي المنهال
قال لما كان زمن اخرج ابن زياد ووثب مروان بالشام حيث وثب ووثب ابن الزبير بمكة
ووثب الذين كانوا يدعون القراء بالبصرة قال غم ابي غما شديدا قال انطلق لا
ابا لك الى هذا الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي برزة الاسلمي قال
فانطلقت معه حتى دخلنا عليه في داره فاذا هو قاعد في ظل علو له من قصب
في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشا ابي يستطعمه قال يا ابا برزة الا ترى قال وكان
اول شيء تكلم به ان قال اني احتسب عند الله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش
انكم معشر العرب كنتم على الحال التي قد علمتم من جاهليتكم من القلة والذلة
والضلالة وان الله عز وجل بعثكم بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم
ما ترون وان هذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان

والسمعا يقاتل الا على الدنيا وان ذاك الذي بمكة ان يقاتل الا على الدنيا وان الذين حولكم
الذين تدعونهم قراءكم لا والله ان يقاتلون الا على الدنيا قال فلما لم يدع احدا قال له ابي فما تامرنا
اذا قال اني لا ارى خير الناس اليوم الا عصابة ملبدة وقال بيده خماص البطون
من اموال الناس خفاف الظهور من دمائهم اخرجه البخاري في الصحيح من حديث
عوف الاعرابي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار
الاصبهاني نا احمد بن مهدي نا ... بن المسيب العتكي نا جعفر بن عون انا اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم وعامر الشعبي قالا لما قاتل مروان بن الحكم ... الا تخرج فتقاتل
معنا فقال ان ابي وعمي شهدا بدرا وانهما عهدا الي ان لا اقتل احدا يقول لا اله الا الله فان
انت جئتني ببراءة من النار قاتلت معك قال فاخرج عنا فلا تخرج وهو يقول

ولست مقاتلا رجلا يصلي على سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعلي اثمي معاذ الله من جهل وطيش
اقتل مسلما في غير جرم فليس بنافعي ما عشت عيشي

باب امان المراة المسلمة والرجل المسلم حرا كان او عبدا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم بن يزيد التيمي عن
ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسعى
بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا رواه مسلم في الصحيح عن جماعة عن ابي معوية واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد نا روح بن عبادة وعبد الوهاب الخفاف
قالا نا سعيد هو ابن ابي عروبة ح قال وانا احمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن احمد بن حنبل
حدثني ابي نا يحيى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال دخلت انا
والاشتر على علي رضي الله عنه يوم الجمل فقلت هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم
عهدا دون العامة فقال لا الا ما في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفه فاذا
فيه المؤمنون تكافا دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن
بكافر ولا ذو عهد في عهده اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر

نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابراهيم يحدث عن الاسود
عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كانت المراة لتجير على المسلمين اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو جعفر محمد بن عنبسة بن عمرو اليشكري
نا عمر بن حفص المكي نا ابن عبد ... نا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد لا يعطى من الغنيمة شيئا ويعطى من
خرثي المتاع وامانه جائز عمر بن حفص المكي ضعيف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الرحيم بن سليمان
عن عاصم بن سليمان عن فضيل بن زيد وكان غزا على عهد عمر بن الخطاب سبع غزوات
قال فذكر الحديث قال فلما رجعنا تخلف عبد من عبيد المسلمين فكتب لهم امانا
في صحيفة فرماه اليهم قال فكتبنا الى عمر بن الخطاب فكتب عمر رضي الله عنه ان عبد
المسلمين من المسلمين ذمته ذمتهم فاجاز عمر رضي الله عنه امانه

كتاب المرتد

باب قتل من ارتد عن الاسلام

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا ابو
اسمعيل محمد بن اسمعيل نا محمد بن عيسى الطباع نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد حدثني
ابو امامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالا كنا مع عثمان رضي الله
عنه في الدار وهو محصور وكنا اذا دخلنا مدخلا كنا نسمع كلام من بالبلاط فخرج عثمان
رضي الله عنه يوما ... فقال انهم ليتواعدوني بالقتل
قلنا يكفيكهم الله يا امير المؤمنين قال ولم يقتلونني وقد سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث كفر بعد اسلامه او زنا بعد
احصانه او قتل نفسا بغير نفس فوالله ما زنيت في جاهلية ولا اسلام قط ولا قتلت
نفسا بغير نفس ولا تمنيت بدلا بديني منذ هداني الله للاسلام فبم يقتلوني اخبرنا ابو الحسين
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا محمد بن عبيد الله
بن يزيد نا ابو بدر شجاع بن الوليد نا سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة عن مسروق
قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم رجل مسلم يشهد ان لا اله
الا الله

وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق
للجماعة أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن الأعمش وأخبرنا أبو عبد الله
الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن محمد بن يحيى نا أحمد بن حنبل نا عبد
الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم
يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر التارك للإسلام المفارق للجماعة
والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الأعمش فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود
عن عائشة بمثله رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا ابن عيينة عن أيوب
بن أبي تميمة عن عكرمة قال لما بلغ ابن عباس رضي الله عنهما أن عليا رضي الله عنه
حرق المرتدين أو الزنادقة قال لو كنت أنا لم أحرقهم ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله رواه البخاري في الصحيح عن علي بن
عبد الله عن سفيان أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم نا بحر
بن نصر نا ابن وهب حدثني مالك وداود بن قيس وهشام بن سعد ح وأخبرنا
أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا
الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه
قال من غير دينه فاضربوا عنقه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو عمرو عثمان
بن أحمد بن السماك نا عبد الرحمن بن محمد الحارثي نا يحيى بن سعيد القطان ح وأخبرنا
أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر نا أبو داود نا أحمد بن حنبل
ومسدد قالا نا يحيى بن سعيد قال مسدد نا قرة بن خالد نا حميد بن هلال نا أبو
بردة قال قال أبو موسى أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين
أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك
فكلاهما سأل العمل والنبي صلى الله عليه وسلم ساكت فقال ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله
بن قيس قلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان
العمل قال وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت قال لن نستعمل أو لا نستعمل

على عملنا من أراده ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس فبعثه على اليمن
ثم أتبعه معاذ بن جبل قال فلما قدم عليه معاذ قال انزل وألقى له وسادة وإذا رجل عنده
موثوق قال ما هذا قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السوء قال لا أجلس
حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات وأمر به فقتل ثم تذاكرا
قيام الليل فقال أحدهما معاذ بن جبل رضي الله عنه أما أنا فأنام وأقوم أو أقوم وأنام
وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه
مسلم عن أبي قدامة وغيره عن يحيى بن

باب ما يحرم به الدم من الإسلام زنديقا كان أو غيره

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن أبي نصر الداربردي بمرو والحسن بن حليم
بمرو قالا أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله هو ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال
حدثني عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المقداد بن عمرو
الكندي وكان حليفا لبني زهرة وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أخبره أنه قال يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى
يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أأقتله يا رسول الله بعد أن قالها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله قال يا رسول الله فإنه قطع إحدى يدي
ثم قال ذلك بعد ما قطعها أفأقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فإن
قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال رواه البخاري
في الصحيح عن عبدان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس أخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني نا يعلى بن عبيد نا الأعمش
عن أبي ظبيان قال نا أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى الحرقات
فنذروا بنا فهربوا فأدركنا رجلا فلما غشيناه قال لا إله إلا الله فضربناه حتى قتلناه فعرض
في نفسي شيء من ذلك فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة
قلت يا رسول الله إنما قالها مخافة السلاح والقتل قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم قالها
من أجل ذلك أم لا من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة قال فما زال يقولها حتى وددت
أني لم أسلم إلا يومئذ قال أبو ظبيان قال سعد وأنا والله لا أقتل حتى يقتله ذو البطين

يعني اسامة قال رجل الييس قد قال الله عز وجل قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال سعد قد قاتلنا
حتى لم تكن فتنة وانت واصحابك تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة اخرجه مسلم
في الصحيح من وجهين اخرين عن الاعمش واخرجاه من حديث هشيم عن حصين عن
ابي ظبيان اخبرنا ابو زكريا ابن ابي اسحق قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن
يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا سار رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله
قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اولئك الذين نهاني الله عنهم اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان عبد الله بن عدي بن الخيار حدثه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا هو جالس مع اصحابه جاءه رجل فاستاذنه في ان يساره
قال فاذن له فساره في قتل رجل من المنافقين فجهر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اليس
يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال
اولئك الذين نهيت عنهم قال الشافعي رحمه الله فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
المستاذن في قتل المنافق اذ اظهر الاسلام ان الله نهاه عن قتله قال الشيخ رحمه الله
وروينا في الحديث الثابت عن ابي سعيد الخدري في قصة الرجل الذي قال يا رسول الله
اتق الله في القسمة التي قسمها واستيذان خالد بن الوليد في قتله وقول
النبي صلى الله عليه وسلم لعله ان يكون يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما
ليس في قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اومر ان انقب عن قلوب
الناس ولا اشق بطونهم اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر
الرزاز ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا
قالوها منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله اخرجه مسلم في الصحيح
من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد

علم من ساره ما سأله حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يستأمره

بن عبيد الصفار ثنا ابو الحسن سليمان بن احمد الحافظ ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو نعيم ح قال وثنا ابن ابي مريم
ثنا الفريابي قالا ثنا سفين عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني
دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل ثم قرا انما انت مذكر لست
عليهم بمصيطر اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين اخرين عن سفين قال الشافعي
رحمه الله فاعلم ان حكمهم في الظاهر ان تحقن دماءهم باظهار الايمان وحسابهم في المغيب
على الله عز وجل قال وقد امن بعض الناس ثم ارتد ثم اظهر الايمان فلم يقتله رسول الله
وقتل من المرتدين من لم يظهر الايمان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ املاء ثنا ابو بكر
بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد
عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان عبد الله بن ابي
سرح يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فازله الشيطان فلحق بالكفار فامر
به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل فاستجار له عثمان فاجاره رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا علي بن عاصم عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن
ابن عباس قال ارتد رجل من الانصار فلحق بالمشركين قال فانزل الله عز وجل كيف
يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول حق الى قوله الا الذين تابوا فكتب
بها قومه اليه فلما قرئت عليه قال والله ما كذبني قومي على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم على الله عز وجل والله احسن الثلاثة قال فرجع
تائبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل ذلك منه وخلى سبيله حدثنا ابو محمد
عبد الله بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا علي بن الحسين الهلالي انا اسمعيل
بن عبد الملك البصري ثنا سفين بن سعيد ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو بكر محمد بن جعفر المعدل ثنا محمد بن غالب بن حرب ثنا ابو همام محمد بن محبب ثنا سفين
بن سعيد عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب عن فرات بن حيان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم امر بقتله وكان عينا لابي سفين فمر بمجلس من الانصار فقال اني مسلم
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان منكم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان

قال فاقطع بعد ذلك ارضا بالبحرين هذا لفظ ابي محمد وفي رواية ابي عبد الله وكان عينا لابي
سفين وحليفا لرجل من الانصار فقال اني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
منكم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم فرات بن حيان ورواه الحجاج بن ارطاة عن ابي
اسحق عن حارثة بن مضرب ان فرات بن حيان ارتد على عهد رسول الله صلى الله عليه
فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد شهادة الحق فخلى عنه وحسن اسلامه
اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا عبد الله بن محمد نا محمد بن يحيى
نا يزيد بن هرون انا الحجاج فذكره قال الشافعي رحمه الله وضرب اكثر ذلك منه
حتى يكون بعد مرة وحقن الدم اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس
الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني سفين الثوري عن رجل عن عبيد الله
بن عبيد بن عمير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استتاب نبهان اربع مرات وكان
نبهان ارتد قال سفين وقال عمرو بن قيس عن رجل عن ابراهيم انه قال المرتد يستتاب
ابدا كلما رجع قال ابن وهب وقال لي مالك رحمهما الله ذلك انه يستتاب كلما رجع هذا
منقطع وروي من وجه اخر موصولا وليس بشي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد قال قرات على ابي اليمان ان شعيب بن ابي حمزة
حدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن يدعي الاسلام هذا من اهل
النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراح فاثبتته فجاء رجل
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الرجل الذي ذكرت
انه من اهل النار فقد والله قاتل في سبيل الله اشد القتال وكثرت به الجراح فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار وكاد بعض الناس يرتاب فبينا هم
على ذلك وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فاخرج منها سهما فانتحر
بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد
صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال
قم فاذن لا يدخل الجنة الا مؤمن وان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر رواه البخاري في
الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من حديث معمر عن الزهري قال الشافعي رحمه الله

ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استقر عنده من نفاقه وعلم الله ان كان علمه الله
فيه من ان يحقن دمه بظاهر الايمان قال الشيخ رحمه الله وفي مثل هذا ما اخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الله بن جعفر نا عبد الله بن محمد نا عباس بن عبد
العظيم العنبري نا النضر بن محمد نا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع
حدثني ابي قال غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من عوكا قال فوضعت
يدي على لبة فقلت والله ما رايت كاليوم رجلا اشد حرا فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين المقفيين لرجلين حينئذ
من اصحابه رواه مسلم في الصحيح عن عباس وقال في الحديث الرجلين الراكبين المقفيين
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدوري نا الاسود بن عامر نا شاذان نا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن ابي نضرة عن قيس
بن عباد قال قلت لعمار ارايتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في امر علي ارايا رايتموه او شيئا
عهده اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه
شيئا لم يعهده الى الناس كافة ولكن حذيفة رضي الله عنه اخبرني عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابي اثنا عشر منافقا منهم ثمانية لا يدخلون
الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة واربعة لم احفظ ما قال
شعبة فيهم رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن الاسود بن عامر
ورواه غندر عن شعبة فقال ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة سراج من النار يظهر في
اكتافهم حتى ينجم من صدورهم قال الشافعي رحمه الله تعالى وقد يحتمل ان يكون من سمعت
ان يظهر شركا سمعه منه ادمي وانما اخبر الله عن اسرارهم قال الشافعي رحمه الله
فقد سمع من عدد منهم الشرك وشهد به عند النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم من جحده
وشهد شهادة الحق فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اظهر ومنهم من اقر
بما شهد به عليه وقال تبت الى الله وشهد شهادة الحق فتركه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما اظهر اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن اسامة بن زيد قال شهدت
من نفاق عبد الله بن ابي ثلاث مجالس اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان

انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن ابراهيم بن ملحان نا عمرو بن خالد نا زهير نا ابو اسحق
عن زيد بن ارقم قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه
شدة فقال عبد الله بن ابي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من
حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل قال فاتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته قال فبعث الى عبد الله بن ابي فسأله فاجتهد يمينه بالله ما فعل فقالوا
فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسي مما قالوا حتى انزل
الله عز وجل تصديقي اذا جاءك المنافقون قال ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليستغفر لهم فلووا رؤوسهم وقوله كانهم خشب مسندة قال كانوا رجالا اجمل شيء
رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد واخرجه مسلم من وجه اخر عن زهير
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار
نا يونس بن بكير عن ابن اسحق في قصة تبوك وما كان على الثنية من هم المنافقين
ان يزحموا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من اقتحامهم واطلاع الله سبحانه
نبيه صلى الله عليه وسلم على سرائرهم قال فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الثنية وقال لصاحبيه يعني حذيفة وعمارا هل تدرون ماذا اراد القوم قالوا
الله ورسوله اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارادوا ان يزحموني في الثنية
فيطرحوني منها فقالا الا تامرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك
الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمدا قد وضع يده في اصحابه فقتلهم
ثم ذكر الحديث في دعائه اياهم واخباره اياهم بسرائرهم واعتراف بعضهم
وتوبتهم وقبوله منهم ما دل على هذا قال ابن اسحق وامرهم ان يدعو حصين
بن نمير فقال له ويحك ما حملك على هذا قال حملني عليه اني ظننت ان الله لم يطلعك
عليه فاما اذ اطلعك الله عليه وعلمته فاني اشهد اليوم انك رسول الله صلى
الله عليه وسلم واني لم اومن بك قبل الساعة يقينا فاقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
عثرته وعفا عنه بقوله الذي قال اخبرنا ابو عمرو البسطامي انا ابو بكر الاسماعيلي
انا القسم هو ابن زكريا نا عباس نا موسى بن داود نا حفص بن غياث عن الاعمش
عن ابراهيم عن الاسود قال وقف علينا حذيفة ونحن عند عبد الله فقال لقد
نزل

النفاق على من كان خيرا منكم قال [illegible] من ذلك [illegible] الله يقول ان المنافقين
في الدرك الاسفل من النار قال فتبسم عبد الله [illegible] ثم قال لقد تابوا
كانوا خيرا منكم رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه قال وفي الحديث
من قول حذيفة عجبت من ضحكه [illegible] عبد الله وقد عرف ما قلت لقد
نزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا فتاب الله عليهم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابراهيم بن سليمان البرلسي نا عبد الحميد بن صالح نا ابو شهاب عن الاعمش عن
ابراهيم عن علقمة والاسود قالا [illegible] عند عبد الله [illegible] حذيفة فقال لقد نزل
النفاق على من كان خيرا منكم [illegible] سبحان الله [illegible] عبد الله
[illegible] على الصحابة نزل عليهم
النفاق ثم تاب عليهم وانما قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم في المنافقين
ولا تصل على احد منهم مات ابدا [illegible] نزول الاية فيما اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانى نا ابراهيم بن ابي طالب نا محمد بن المثنى ومحمد
بن بشار قالا نا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما مات عبد الله
بن ابي ابن سلول اتى ابنه النبي صلى الله عليه وسلم حين مات ابوه فقال اعطني
قميصك حتى اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه وقال اذا
فرغتم فاذنوني فلما اراد ان يصلي عليه جذبه عمر وقال اليس قد نهاك الله ان تصلي على
المنافقين فقال انا بين خيرتين استغفر لهم او لا تستغفر لهم قال فصلى عليه قال
فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره قال فترك الصلاة
عليهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى ورواه البخاري عن مسدد عن يحيى القطان
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبيد بن شريك
البزار نا يحيى يعني ابن بكير قال لما مات عبد الله بن ابي ابن سلول دعي له رسول الله
ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت اليه ثم قلت يا رسول الله
اتصلي على ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اخر عني يا عمر فلما اكثرت عليه قال اني خيرت

عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر

فلخترت لو اعلم انى ان زدت على السبعين غفر له لزدت عليها فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان في براءة ولا
تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم
فاسقون قال فعجبت بعد من جراتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله
ورسوله اعلم رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير قال الشافعي رحمه الله
نهى انس ما قلنا فاما امر عز وجل ان لا يصلي عليهم فان صلاته بابي هو وامي مخالفة
صلاة غيره وارجوا ان يكون قضى اذ امره بترك الصلاة على المنافقين ان لا يصلي
على احد الا غفر له وقضى ان لا يغفر لمقيم على شرك فنهاه عن الصلاة على من لا يغفر له
ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة عليهم مسلما ولم يسل منهم بعد هذا
احدا وترك الصلاة مباح عليهم اذا قامت بالصلاة عليه طائفة من المسلمين وقد
عاشرهم حذيفة بعرفهم باعيانهم ثم عاشرهم مع ابي بكر وعمر رضي الله عنهم وهم يصلى
عليهم وكان عمر رضي الله عنه اذا وضعت جنازة فراى حذيفة فان اشار اليه ان اجلس
جلس وان قام معه صلى عليها عمر قال ولم يمنع هو ولا ابو بكر قبله ولا عثمان بعده
المسلمين الصلاة عليهم ولا شيا من احكام الاسلام وقد علمت عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي اشرأب النفاق بالمدينة اخبرنا ابو الحسن
بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد
الرزاق انا معمر عن الزهري في قصة حذيفة بن اليمان قال حدثنا بينا النبي صلى الله
عليه وسلم سائر الى تبوك نزل عن راحلته ليوحى اليه واناخها النبي صلى الله عليه وسلم
فنهضت الناقة تجر زمامها منطلقة فتلقاها حذيفة فاخذ بزمامها فجعل يقودها حتى
اناخها وقعد عندها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل الى ناقته فقال من هذا فقال
حذيفة بن اليمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني مسر اليك سرا لا تحدثن به احدا
ابدا اني نهيت ان اصلي على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين قال فلما توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستخلف عمر فكان اذا مات الرجل من صحابة النبي صلى الله عليه
ممن يظن عمر انه من اولئك الرهط اخذ بيد حذيفة فقاده فان مشى معه صلى عليه
وان انتزع من يده لم يصل عليه وامر من يصلي عليه هذا مرسل وقد روي موصولا

من جراح اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عبيد بن
شريك وابو احمد ابراهيم بن سليمان قالا نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
انه قال اخبرني عروة بن الزبير قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غزا
تبوك نزل عن راحلته فاوحي اليه وراحلته باركة فقامت تجر زمامها حتى
لقيها حذيفة بن اليمان فاخذ بزمامها فاقتادها حتى راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالسا فاناخها ثم جلس عندها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال من هذا
فقال حذيفة بن اليمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسر اليك امرا فلا تذكرنه
اني نهيت ان اصلي على فلان وفلان رهطا ذوي عدد من المنافقين لم يعلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكرهم لاحد غير حذيفة بن اليمان فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته اذا مات رجل يظن انه من اولئك الرهط
اخذ بيد حذيفة فاقتاده الى الصلاة عليه فان مشى معه حذيفة صلى عليه وان انتزع
حذيفة يده فابى ان يمشي معه انصرف عمر معه فابى ان يصلي عليه وامر غيره ان يصلي عليه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو عثمان بن احمد السماك ببغداد نا يحيى
بن ابي طالب نا محمد بن عبيد نا اسمعيل ح ونا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان
بن سعيد الدارمي نا مسدد نا يحيى نا اسمعيل بن ابي خالد عن زيد بن وهب قال قال
حذيفة ما بقي من اصحاب هذه الآية الا ثلاثة اظنه اراد قوله فقاتلوا ايمة الكفر قال وما بقي
من المنافقين الا اربعة قال وقال اعرابي جالس قال انكم معشر اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم تخبرونا بامور لا ندري ما هي تزعمون انه لم يبق من المنافقين الا اربعة فما بال هؤلاء الذين
يبقرون بيوتنا تحت الليل قال فقال حذيفة اولئك الفساق اجل لم يبق من المنافقين
الا اربعة احدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد ما وجد برده رواه البخاري في الصحيح
عن محمد بن المثنى عن يحيى القطان واظنه اراد من المنافقين الذين سماهم له رسول رب
العالمين صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن احمد بن محمويه
العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا ادم بن ابي اياس نا شعبة عن واصل الاحدب
عن ابي وائل عن حذيفة قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه
كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون رواه البخاري في الصحيح عن ادم اخبرنا

علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ... نا عبد الله بن هرون نا عبد العزيز
بن عبد الله ... عن عبد الرحمن ابن ... عن القسم بن محمد عن عايشة رضي
الله عنها قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب واشرأب النفاق
ونزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها فوالله ما اختلفوا في نقطة
الا طار ابي بحظها وغنائها في الاسلام وكانت تقول مع هذا ومن راى ابن الخطاب
عرف انه خلق غنا للاسلام كان والله احوزيا نسيج وحده قد اعد للامور
اقرانها اخبرنا ابو احمد ... الحسن ... وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو
قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ... نا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي
الاسود عن عروة بن الزبير ان ابا بكر الصديق امر خالد بن الوليد رضي الله عنهما حين
بعثه الى اهل الردة ان يدعوهم بدعاية الاسلام وينبيهم بالذي لهم فيه وعليهم
ويحرص على هديهم فمن اجابه من الناس كلهم احمرهم واسودهم كان يقبل ذلك منه
بانه انما يقاتل من كفر بالله على الايمان بالله فاذا اجاب المدعو الى الاسلام وصدق
ايمانه لم يكن عليه سبيل وكان الله هو حسيبه ومن لم يجب الى ما دعاه اليه
من الاسلام ممن يرجع عنه ان يقتله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن
القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ... نا ... عن
عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة بن مسعود قال
سمعت عمر بن الخطاب يقول ان ناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وان الوحي قد انقطع وانما ناخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا
امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم
نامنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان
عن شعيب اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ...
عبد الله ... انا الربيع قال قال الشافعي قال عمر بن الخطاب لرجل اظهر الاسلام
كان يعرفه ... اني لاحسبك متعوذا فقال اما في الاسلام ما اعاذني فقال بلى ان
في الاسلام ما اعاذ من استعاذ به اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس
الاصم نا بحر بن نصر نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن

عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن مسعود اخذ بالكوفة رجالا ينعشون حديث مسيلمة الكذاب
يدعون اليه فكتب فيهم الى عثمن فكتب عثمن رضي الله عنه ان اعرض عليهم دين الحق وشهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فمن قبلها وبري من مسيلمة فلا تقتله ومن لزم دين
مسيلمة فاقتله فقبلها رجال منهم فتركوا ولزم دين مسيلمة رجال فقتلوا اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن بن سفين نا سعد بن يزيد الفراء نا
حماد بن سلمة عن سماك عن قابوس بن المخارق عن ابيه ان محمد بن ابي بكر كتب الى
علي رضي الله عنه يساله عن زنادقة مسلمة فكتب علي رضي الله عنه اما الزنادقة فيعرضون
على الاسلام فان اسلموا والا قتلوا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا احمد بن عيسى نا عبد الله بن وهب عن الليث بن سعد
عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت ابن شهاب يقول الزنديق اذا هو جحد وقامت عليه
البينة فانه يقتل ولمن جاء معترفا تائبا فانه يترك من القتل قال ابن وهب عن
الليث عن ربيعة انه قال في الزنديق يقتل ولا يستتاب قال ونا ابن وهب قال قال
مالك لا يستتاب قال الشيخ رحمه الله قول من قال يستتاب فان تاب حقنت توبته
وحقن دمه والله ولي ما غاب اولى [illegible]

باب الاقرار بالايمان

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري وابو محمد
عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ قالا نا محمد بن ابراهيم بن سعيد البوشنجي نا امية بن بسطام
نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا
بي وبما جيت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله
رواه مسلم في الصحيح عن امية بن بسطام

باب قتل من ارتد عن الاسلام

اذا ثبت عليه رجلا كان او امراة اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن
جعفر نا يعقوب بن سفين ح واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة

ان عليا رضي الله عنه اتي بقوم من الزنادقة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس رضي الله عنهما
فقال اما انا فلو كنت لقتلتهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولم احرقهم لنهي النبي صلى الله عليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وقال لا تعذبوا بعذاب الله تعالى
لفظ حديث اسمعيل وفي رواية يعقوب بقوم من الزنادقة او مرتدين فحرقهم
رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله
بن جعفر ح وانا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي قالا نا سليمان بن
حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة مثل معناه وزاد فيه فبلغ ذلك عليا رضي
الله عنه فقال ويح ابن ام الفضل انه لغواص على الهنات اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد
المقرئ الاسفرايني نا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا
عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن قتادة عن انس ان عليا رضي الله عنه
اتي بناس من الزط يعبدون وثنا فحرقهم بالنار فقال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه اخبرنا ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل بن حسن
انا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري انا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد
نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم رجل يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلث النفس بالنفس والثيب
الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة اخرجاه في الصحيح من حديث الاعمش اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر القطان نا ابو الازهر نا ابو المفضل نا اسباط بن نصر قال زعم احمد
السدي عن مصعب بن سعد قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
الا اربعة نفر وامراتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة فذكر الحديث
في ردتهم ورجوع بعضهم وقتل البعض وذلك يرد بتمامه ان شاء الله اخبرنا علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن يونس نا ابو عاصم عن عثمان الشحام عن عكرمة
عن ابن عباس ان ام ولد لرجل سبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلها فنادى منادي رسول الله
ان دمها هدر ورواه ايضا اسرائيل عن عثمان الشحام بمعناه موصولا واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا هرون بن سليمان نا عبد الرحمن
بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن معمر عن سماك بن الفضل عن عروة بن محمد عن رجل من بلقين

ان امراة سبت النبي صلى الله عليه وسلم فقتلها خالد بن الوليد رضي الله عنه اخبرنا ابو سعد
الماليني انا ابو احمد بن عدي نا محمد بن احمد بن الحسين نا جعفر بن محمد بن مسلم البزار نا الخليل
بن ميمون نا عبد الله بن اذينة عن هشام بن الغاز عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ارتدت
امراة عن الاسلام فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرض عليها الاسلام والا قتلت
فعرضوا عليها فابت الا ان تقتل فقتلت في هذا الاسناد بعض من يجهل وقد روي من
وجه اخر عن ابن المنكدر اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر
الحافظ نا ابراهيم بن محمد بن علي بن بطحا نا الفتح بن ابراهيم الزهري نا معمر بن بكار السعدي نا
ابراهيم بن سعد عن الزهري عن محمد بن المنكدر عن جابر ان امراة يقال لها ام مروان ارتدت
عن الاسلام فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرض عليها الاسلام فان رجعت والا قتلت
قال وانا علي نا ابن سعيد نا محمد بن عبيد بن عتبة نا معمر بن بكار باسناده مثله وروي
عن ابن اخي الزهري عن عمه بمعناه وروي من وجه اخر ضعيف عن الزهري عن عروة
عن عائشة وهذا مذهب الزهري صحيح عنه اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا
علي بن عمر الحافظ نا محمد بن اسمعيل الفارسي نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري في المراة تكفر بعد اسلامها قال تستتاب فان تابت والا قتلت واما الحديث
الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي
بن عفان نا ابو يحيى الحماني عن ابي حنيفة عن عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن ابن عباس
قال لا تقتل النساء اذا هن ارتددن عن الاسلام فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر بن المؤمل نا الفضل بن محمد نا احمد بن حنبل نا عبد الرحمن بن مهدي قال سالت
سفين عن حديث عاصم في المراة ترتد عن الاسلام تحبس ولا تقتل فكلمني بعض من يذهب
هذا المذهب وحضرنا جماعة من اهل العلم بالحديث فسالناهم عن هذا الحديث فما علمت
منهم واحدا سكت عن ان قال هذا خطا والذي روى هذا ليس ممن يثبت اهل الحديث
حديثه قال الشافعي رحمه الله وقد روى بعضهم عن ابي بكر رضي الله عنه انه قتل نسوة
ارتددن عن الاسلام فكيف لم يصر اليه لعله يريد ما اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل
بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا خالد بن يزيد بن ابي مالك الدمشقي حدثني ابي
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قتل امراة يقال لها ام قرفة في الردة وروي ذلك عن سعيد

بن ابي الحسن ثنا شهر بن حوشب عن ابي بكر رضي الله عنه ح اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن سعيد
بن عبد العزيز التنوخي ان امراة يقال لها ام قرفة كفرت بعد اسلامها فاستتابها ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فلم تتب فقتلها قال الليث وذلك الذي سمعنا وهو راي قال ابن وهب
وقال لي مالك مثل ذلك قال الشافعي رحمه الله فما كان لنا ان نحتج به اذ كان ضعيفا عند اهل
العلم بالحديث قال الشيخ رحمه الله ضعفه في انقطاعه وقد رويناه من وجهين مرسلين
اخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان يحيى
بن سعيد حدثهم ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول من كفر بعد ايمانه طائعا فانه يقتل
ح قال وثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عثمان بن عفان رضي الله عنه
كان يقول ذلك للذي يكفر بعد ايمانه

باب العبد يرتد

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي
ثنا عبد الله بن محمد بن ابي شيبة قال عبد الله وسمعته انا من عبد الله ثنا حفص بن غياث عن داود
عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابق العبد فقد برئت منه الذمة
رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وتقدمه لما اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابي
اسحق عن الشعبي عن جرير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابق العبد الى الشرك
فقد حل دمه

باب من قال في المرتد يستتاب

مكانه فان تاب والا قتل استدلالا بظاهر ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الصمد عن هشام
عن قتادة عن انس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ورويناه
عن عكرمة عن ابن عباس ورويناه بمعناه عن ابن مسعود وعائشة رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم واخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك
ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح مكة وعلى راسه مغفر
فلما نزعه جاءه رجل فقال يا رسول الله ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اقتلوه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من وجه اخر عن
مالك اخبرنا ابو طاهر الفقيه من اصله انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر
ثنا احمد بن المفضل ثنا اسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان
يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر وامراتين وقال اقتلوهم
وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن ابي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس
بن صبابة وعبد الله بن سعد بن ابي سرح فاما عبد الله بن خطل فادرك وهو متعلق باستار
الكعبة فاستبق اليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان اشب
الرجلين فقتله واما مقيس بن صبابة فادركه الناس في السوق فقتلوه واما عكرمة
فركب البحر فاصابتهم عاصف فقال اصحاب السفينة لاهل السفينة اخلصوا فان
الهتكم لا تغني عنكم شيئا فقال عكرمة والله لئن لم ينجني في البحر الا الاخلاص لا ينجيني
في البر غيره اللهم ان لك علي عهدا ان انت عافيتني مما انا فيه ان اتي محمدا حتى اضع يدي في يده
فلاجدنه عفوا كريما قال فجاء فاسلم واما عبد الله بن سعد بن ابي سرح فانه اختبا عند
عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به حتى اوقفه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله قال فرفع راسه فنظر اليه
ثلاثا كل ذلك يابى فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل رشيد
يقوم الى هذا حين راني كففت يدي عن بيعته فيقتله فقالوا ما يدرينا يا رسول الله
ما في نفسك هلا اومات الينا بعينك قال انه لا ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعين
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس
بن بكير عن ابن اسحق قال انما امر بابن ابي سرح لانه كان قد اسلم وكان يكتب لرسول
الله صلى الله عليه وسلم الوحي فرجع مشركا ولحق بمكة وانما امر بقتل عبد الله بن خطل
لانه كان مسلما فبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا وبعث معه رجلا من الانصار
وكان معه مولى يخدمه وكان مسلما فنزل منزلا فامر المولى ان يذبح تيسا ويصنع له
طعاما ونام فاستيقظ ولم يصنع له شيئا فقتله ثم ارتد مشركا وكانت له قينة وصاحبتها
فكانتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بقتلهما معه اخبرنا ابو الحسن

علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر نا يحيى
بن سعيد نا قرة بن خالد نا حميد بن هلال نا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله
عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين فذكر الحديث الى ان قال ثم بعثه على اليمن ثم اتبعه
معاذ بن جبل رضي الله عنه فلما قدم عليه القى له وسادة وقال انزل فاذا عنده رجل
موثق قال له ما هذا قال هذا كان يهوديا فاسلم ثم راجع دينه دين السوء فتهود فقال
لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات فامر به فقتل اخرجه البخاري ومسلم
في الصحيح من حديث يحيى بن سعيد القطان اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسة نا ابو داود نا الحسن بن علي نا الحماني يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن عن طلحة
بن يحيى وبريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم علي معاذ رضي الله عنه
وانا باليمن ورجل كان يهوديا فاسلم فارتد عن الاسلام فلما قدم معاذ قال لا انزل عن دابتي
حتى يقتل فقتل قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك واخبرنا ابو علي انا ابو بكر
نا ابو داود نا محمد بن العلاء نا حفص نا الشيباني عن ابي بردة بهذه القصة قال فاتي ابو موسى
برجل قد ارتد عن الاسلام فدعاه عشرين ليلة او قريبا منها فجاء معاذ فدعاه فابى فضرب
عنقه قال ابو داود ورواه عبد الملك بن عمير عن ابي بردة لم يذكر الاستتابة ورواه ابن
فضيل عن الشيباني عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى لم يذكر فيه الاستتابة
قال الشيخ رحمه الله وروينا عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه امر خالد بن الوليد حين
بعثه الى من ارتد من العرب ان يدعوهم بدعاية الاسلام فمن اجابه قبل ذلك منه ومن
لم يجبه الى ما دعاه اليه من الاسلام ممن يرجع عنه ان يقتله اخبرنا ابو الحسين بن
بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا معاذ بن معاذ
عن ابن جريج عن سليمن بن موسى قال كان عثمن بن عفان رضي الله عنه يدعو المرتد ثلاث
مرار ثم يقتله اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن احمد بن صالح
نا محمد بن سهل نا يوسف بن يعقوب الحضرمي نا عبد الملك بن عمير قال شهدت عليا رضي الله
عنه واتي باخي بني عجل المستورد بن قبيصة تنصر بعد اسلامه فقال علي رضي الله عنه
ما حدثت عنك قال ما حدثت عني قال حدثت عنك انك تنصرت فقال انا على دين
المسيح فقال له ما تقول فيه فتكلم بكلام خفي علي فقال علي طؤه فوطئ حتى مات

سياد

فقتلت الذي يلينيها قال الشيخ رحمه الله اخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر العنبري
انا جدي يحيى بن منصور القاضي نا ابو بكر محمد بن اسمعيل نا يحيى بن درست نا ابو
ابو عوانة عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب قال صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه فلما سلم قام رجل فاخبره انه انتهى الى مسجد بني حنيفة مسجد عبد الله
بن النواحة فسمع مؤذنهم يشهد ان لا اله الا الله وان مسيلمة الكذاب رسول الله
وانه سمع اهل المسجد على ذلك فقال عبد الله من ههنا فوثب نفر فقال علي بابن النواحة
واصحابه فجيء بهم وانا جالس فقال عبد الله بن مسعود لعبد الله بن النواحة اين ما كنت
تقرا من القرآن قال كنت اتقيكم به قال فتب فابى قال فامر قرظة بن كعب الانصاري
فاخرجه الى السوق فضرب راسه قال فسمعت عبد الله يقول من سره ان ينظر الى ابن
النواحة قتيلا في السوق فليخرج فلينظر اليه قال حارثة فكنت فيمن خرج فاذا هو قد
جرد ثم ان ابن مسعود استشار الناس في اولئك النفر فاشار عليه عدي بن حاتم بقتلهم
فقام جرير والاشعث فقالا بل استتبهم وكفلهم عشائرهم فاستتابهم فتابوا وكفلهم
عشائرهم

باب من قال يحبس ثلاثة ايام

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن
انا الشافعي انا مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري ح واخبرنا ابو احمد
المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن عبد الرحمن
بن محمد بن عبد القاري عن ابيه انه قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل ابي موسى فسأله
عن الناس فاخبره ثم قال هل فيكم من مغربة خبر فقال نعم رجل كفر بعد اسلامه قال فما
فعلتم به قال قربناه فضربنا عنقه فقال عمر رضي الله عنه فهلا حبستموه ثلاثا واطعمتموه كل
يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب او يراجع امر الله اللهم اني لم احضر ولم آمر ولم ارض
اذ بلغني قال الشافعي رحمه الله في الكتاب ومن قال لا يتأنى به زعم ان الحديث الذي روي
عن عمر رضي الله عنه لو حبستموه ثلاثا ليس بثابت لانه لا يعلمه متصلا وان كان ثابتا كان
لم يجعل على من قتله قبل ثلاث شيئا قال الشيخ رحمه الله وروي في التأني به حديث آخر
عن عمر رضي الله عنه باسناد متصل اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن

علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى ثنا علي بن عاصم عن داود بن ابي هند عن عامر عن انس بن مالك قال
لما نزلنا على تستر فذكر الحديث في الفتح وفي قدومه على عمر بن الخطاب قال عمر يا انس ما فعل
الرهط الستة من بكر بن وائل الذين ارتدوا عن الاسلام فلحقوا بالمشركين قال فاخذت
به في حديث آخر لاشغله عنهم قال ما فعل الرهط الستة الذين ارتدوا عن الاسلام فلحقوا
بالمشركين من بكر بن وائل قال يا امير المؤمنين قتلوا في المعركة قال انا لله وانا اليه راجعون
قلت يا امير المؤمنين وهل كان سبيلهم الا القتل قال نعم كنت اعرض عليهم ان يدخلوا
في الاسلام فان ابوا استودعتهم السجن ورواه ايضا سفيان الثوري عن داود
بن ابي هند

باب من قال يستتاب ثلاث مرات فان عاد قتل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله
بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي رضي الله عنه في المرتد
ثلاثا ثم قرأ ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا واخبرنا
ابو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني انا ابو عمرو محمد بن احمد بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال قال علي رضي الله عنه المرتد
ثلاثا فان عاد قتل قال وثنا ابو بكر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عمن سمع ابن عمر قال
يستتاب المرتد ثلاثا اخبرنا ابو الحسين بن الفضل انا ابو بكر بن اسحق وابو سعيد
بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة
عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا علي الهمداني حدثهم انه كان مع فضالة بن عبيد صاحب
النبي صلى الله عليه وسلم في الغزو فاتي برجل من المسلمين قد فر الى العدو فاقاله الاسلام فاسلم
ثم ارتد الثانية فاتي به فاقاله الاسلام فاسلم ثم ارتد الثالثة فاتي به فقرأ هذه الاية ان الذين
آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
سبيلا فضرب عنقه وفي اسناد هذه الاثار ضعف والاية واردة فيمن ثبت على الكفر
وقد روي باسناد ... عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه استتاب نبهان اربع مرات
كل ذلك يلحق بالمشركين وظاهر الاخبار الصحيحة فيما تقدم به الدم يشهد لهذا
ويوافقه والله اعلم

باب المرتد اذا مات او قتل على الردة

اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر
ثنا سعيد هو ابن سليمان ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عدي بن ثابت عن يزيد
بن البراء عن ابيه قال لقيت عمي وقد اعتقد راية فقلت اين تريد فقال بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى رجل نكح امراة ابيه اضرب عنقه واخذ ماله اخبرنا القاضي
ابو سعيد الخليل بن احمد بن محمد البستي قدم علينا حاجا سنة اربعمائة ثنا ابو العباس
احمد بن المظفر البكري انا ابن ابي خيثمة ثنا يوسف بن منازل ثنا عبد الله بن ادريس ثنا
خالد بن ابي كريمة عن معوية بن قرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اباه جد
معوية الى رجل عرس بامراة ابيه فامره فضرب عنقه وخمس ماله قال اصحابنا
ضرب الرقبة وتخميس المال لا يكون الا على المرتد فكانه استحله مع علمه بتحريمه والله اعلم
قال الشافعي رحمه الله وقد روي ان معوية كتب الى ابن عباس وزيد بن ثابت رضي الله
عنهما يسالهما عن ميراث المرتد فقالا لبيت المال يعني انه كالفيء ... د

باب ما جاء في ذرية المرتدين

اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ انا ابو عمرو بن حمدان ثنا الحسن
بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد عن عمار
الدهني قال حدثني ابو الطفيل قال كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
الى بني ناجية قال فانتهينا اليهم فوجدناهم على ثلاث فرق قال فقال اميرنا لفرقة منهم ما انتم
قالوا نحن قوم كنا نصارى فاسلمنا فثبتنا على اسلامنا قال ثم قال للثانية من انتم قالوا
نحن قوم كنا نصارى فثبتنا على نصرانيتنا قال للثالثة من انتم قالوا نحن قوم كنا
نصارى فاسلمنا فرجعنا فلم نر دينا افضل من ديننا فتنصرنا فقال لهم اسلموا فابوا فقال
لاصحابه اذا مسحت راسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا فقتلوا المقاتلة وسبوا
الذراري فجيء بالذراري الى علي رضي الله عنه وجاء مصقلة بن هبيرة فاشتراهم بمائتي الف
فجاء بمائة الف الى علي رضي الله عنه فابى ان يقبل فانطلق مصقلة بدراهمه وعمد مصقلة
اليهم فاعتقهم ولحق بمعوية فقيل لعلي رضي الله عنه الا تاخذ الذرية فقال لا فلم يعرض
لهم قال الشافعي رحمه الله من لم يزل عن النصرانية ومن ارتد فقد يجوز ان يكون على
سبي من بني ناجية من لم يكن ارتد وقد كانت الردة في عهد ابي بكر رضي الله عنه

فلم يبلغنا ان ابا بكر رضي الله عنه حبس شيا من ذلك يعني الذراري والله اعلم

باب المكره على الردة

قال الله جل ثناؤه من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
ولكن من شرح بالكفر صدرا الاية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد
الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان نا هلال بن العلا الرقي نا ابي نا عبيد الله بن عمرو
عن عبد الكريم عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن ابيه قال اخذ المشركون
عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير ثم تركوه
فلما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما وراءك قال شر يا رسول الله ما تركت حتى
نلت منك وذكرت الهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمينا بالايمان قال
ان عادوا فعد حدثنا ابو عبد الله الحافظ املا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر نا الحسين بن علي الجعفي نا زايدة عن عاصم بن
زر عن عبد الله قال اول من اظهر اسلامه سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
وعمار وسمية وصهيب وبلال والمقداد رضي الله عنهم فاما رسول الله صلى الله عليه
فمنعه الله بعمه ابي طالب واما ابو بكر فمنعه الله بقومه واما سايرهم فاخذهم المشركون
فالبسوهم ادراع الحديد واوقفوهم في الشمس فما من احد الا وقد اتاهم على ما ارادوا
غير بلال فانه هانت عليه نفسه في الله وهان على قومه فاعطوه الولدان فجعلوا
يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول احد احد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال
حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس يا ابا عباس اكان المشركون
يبلغون من المسلمين في العذاب ما يعذرون به في ترك دينهم فقال نعم والله ان كانوا
ليضربون احدهم ويجيعونه ويعطشونه حتى ما يقدر على ان يستوي جالسا من شدة
الضر الذي به حتى انه ليعطيهم ما سالوه من الفتنة اخبرنا ابو زكريا بن
ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن بن عبدوس الطرايفي نا عثمن بن سعيد الدارمي نا عبد الله
بن صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله الا من اكره وقلبه
مطمين بالايمان قال اخبر الله سبحانه انه من كفر بعد ايمانه فعليه غضب

من الله وله عذاب عظيم فاما من اكره فتكلم بلسانه وخالفه قلبه بالايمان لينجو بذلك
من عدوه فلا حرج عليه ان الله سبحانه انما ياخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني حدثني ابي نا ابو هشام نا محمد
بن نصر الصدي قال سمعت سفين بن سعيد يذكر عن ابن جريج قال حدثني عطا عن
ابن عباس الا ان تتقوا منهم تقاة قال والتقاة التكلم باللسان والقلب مطمين بالايمان
ولا يبسط يده فيقتل ولا الى اثم فانه لا عذر له بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحدود

باب العقوبات في المعاصي قبل نزول الحدود

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن مهران
الاصبهاني نا عمر بن سعيد الدمشقي نا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران
بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في الزاني والسارق وشارب
الخمر ما تقولون قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وذكر الحديث
تفرد به عمر بن سعيد الدمشقي وهو منكر الحديث وانما يعرف من حديث النعمان
بن مرة مرسلا اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو عمرو اسمعيل
بن نجيد السلمي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ في اخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا
ملك عن يحيى بن سعيد عن النعمن بن مرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تقولون
في الشارب والزاني والسارق وذلك قبل ان تنزل الحدود فقالوا الله ورسوله اعلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هن فواحش وفيهن عقوبة واسوا السرقة الذي يسرق
صلاته قال ابن بكير في روايته قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله فقال لا يتم
ركوعها ولا سجودها قال الشافعي رحمه الله ومثل معنى هذا في كتاب الله تعالى
قال الله تعالى واللاتي ياتين الفاحشة من نسايكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم
فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا
واللذان ياتيانها منكم فاذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان
توابا رحيما قال الشافعي رحمه الله فكان هذا اول عقوبة الزانيين في الدنيا الحبس والاذى

ثم نسخ الله الحبس والاذى في كتابه فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة
جلدة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن محمد بن ثابت
المروزي نا علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس
قال واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم الآية قال ثم ذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما
فقال واللذان يأتيانها منكم فآذوهما الآية فنسخ ذلك باية الجلد فقال الزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن كامل
القاضي نا ابو جعفر محمد بن سعيد نا محمد بن الحسن بن عطية نا ابي حدثني عمي حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس مثله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن
القاضي نا ابراهيم بن الحسين نا ادم بن ابي اياس نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم يعني الزنا فآذوهما يعني سبا ثم نسختها
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة وفي قوله او يجعل الله لهن سبيلا الحد
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابراهيم بن مرزوق نا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله واللاتي يأتين
الفاحشة من نسائكم قال الزنا قال كان امر ان يحبس حتى يشهد عليهن اربعة
حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا الحدود باب

ما يستدل به على ان السبيل هو جلد الزانيين ورجم الثيب

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الحارث بن ابي اسامة
نا عبد الوهاب بن عطاء انا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن حطان
بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت وكان عقبيا بدريا احد نقباء الانصار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه
فانزل الله ذات يوم فلقي ذلك فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب
بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ثم رجم بالحجارة والبكر جلد مائة ونفي سنة اخرجه
مسلم في الصحيح من وجه اخر عن سعيد واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع نا يونس
عن الحسن في هذه الآية واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم الى قوله او يجعل الله لهن

سبيلا قال كان اول حدود النساء كن يحبسن في بيوت لهن حتى نزلت الآية التي في النور
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة قال عبادة بن الصامت كنا عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو الوليد الفقيه نا عبد الله بن سليمان نا ابو الطاهر ح وثنا اسمعيل بن احمد واللفظ له
انا محمد بن الحسن نا حرملة انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله انه
سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل الله عليه
اية الرجم قراناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس
زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله وان الرجم
في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل
او الاعتراف قال ابن شهاب [illegible] المحصن اذا تزوج المرأة ثم مسها عليه الرجم ان زنا قال
وان زنا ولم يمسها فانه لا رجم ولكن يجلد ايضا اذا كان حرا ويغرب عاما رواه مسلم في الصحيح
عن ابي الطاهر وحرملة دون قول ابن شهاب ورواه البخاري عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب حدثنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد بن الاعرابي انا الحسن بن محمد الزعفراني
نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قال عمر رضي الله
عنه خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول القائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا
بترك فريضة انزلها الله الا وان الرجم حق اذا احصن الرجل وقامت البينة او كان الحمل او الاعتراف
فقد قراناها الشيخ والشيخة فارجموهما البتة وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا
بعده رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره
عن ابن عيينة اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل النضروي نا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال قال لي
ابي بن كعب كاين تعدون او كاين تقرأ سورة الاحزاب قلت ثلاثا وسبعين اية
قال اقط لقد رايتها وانها لتعدل سورة البقرة وان فيها الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن

بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن قتادة قال سمعت يونس بن جبير يحدث
عن كثير بن الصلت انهم كانوا يكتبون المصاحف عند زيد بن ثابت فاتيا على هذه الآية فقال
زيد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة فكان امر الله
ورسله اخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد
بن المثنى نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد قال نبئت عن ابن اخي كثير بن الصلت قال كنا عند
مروان وفينا زيد بن ثابت قال زيد كنا نقرأ الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة قال
فقال مروان افلا تجعلها في المصحف قال لا الا ترى الشابين الثيبين يرجمان قال وقال
ذكروا ذلك وفينا عمر بن الخطاب قال انا اشفيكم من ذلك قال قلنا كيف قال آتي النبي صلى الله
عليه وسلم فاذكر كذا وكذا فاذا ذكر الرجم اقول يا رسول الله اكتبني آية الرجم قال فاتيته
فذكرته فقال فذكر آية الرجم قال فقال يا رسول الله اكتبني آية الرجم قال لا استطيع
ذلك في هذا وما قبله دلالة على ان آية الرجم حكمها ثابت وتلاوتها منسوخة
وهذا مما لا اعلم فيه خلافا اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق انا ابو الحسن احمد بن محمد بن
عبدوس نا عثمان بن سعيد نا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في قوله تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم قال كانت المرأة اذا زنت حبست في البيت
حتى تموت وفي قوله واللذان يأتيانها منكم فآذوهما قال كان الرجل اذا زنا اوذي بالتعيير
وضرب بالنعال فانزل الله تعالى بعد هذا الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة
فان كانا محصنين رجما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سبيلهما الذي جعل الله
لهما باب ما يستدل به على ان جلد المائة ثابت على
البكرين ومنسوخ عن الثيبين وان الرجم ثابت على الثيبين المحصنين قال الشافعي
رحمه الله لان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا اول ما
نزل فنسخ الحبس والاذى عن الزانيين فلما رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا ولم يجلده وامر
انيسا ان يغدو على امرأة الآخر فان اعترفت رجمها دل على نسخ الجلد عن الزانيين الحرين الثيبين
وثبت الرجم عليهما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق البصري نا ابو عامر وعثمان بن عمر قالا نا شعبة عن سماك
بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بماعز بن مالك رجل

اشعر قصير ذي عضلات فاقر انه بالزنا فاعرض عنه فاتاه من وجهه الآخر فاعرض عنه
قال لا ادري مرتين او ثلاثا فامر به فرجم ثم قال الا كلما نفرنا غازين خلف احدهم ينب نبيب التيس
يمنح احداهن الكثبة ان الله عز وجل لا يمكني من احد منهم الا جعلته نكالا او
نكلته عنهن قال فذكرته لسعيد بن جبير فقال رده اربع مرات رواه مسلم في الصحيح
عن اسحق بن ابراهيم عن ابي عامر وحدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا
يونس بن حبيب نا ابو داود نا حماد بن سلمة عن سماك ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا الحسن
بن الحسن بن ايوب الطوسي نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا العلاء بن عبد الجبار نا حماد انا سماك
بن حرب عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا ولم يذكر جلدا اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن
الزهري ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا القعنبي فيما
قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وعن زيد بن خالد
الجهني انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله
اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وكان افقههما اجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله
وائذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فاخبروني
ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني
ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد اليك وجلد ابنه
مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر فان اعترفت رجمها لفظ حديث
القعنبي وزاد في حديثه والعسيف الاجير واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابن قعنب وابن بكير عن مالك فذكره باسناده
نحوه قال والعسيف الاجير اخرجه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف وابن ابي اويس عن مالك
واخرجاه من اوجه اخر عن الزهري وحديث الغامدية والجهنية دليل فيه وذلك يرد ان شاء الله تعالى
اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه
قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول الرجم في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن

من الرجال والنساء اذا قامت عليه البينة او كان الحبل او الاعتراف اخبرنا ابو زكريا
وابو بكر قالا انا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد انه سمع سعيد بن
المسيب يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اياكم ان تهلكوا عن اية الرجم ان يقول قائل لا نجد
حدين في كتاب الله عز وجل فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا فوالذي نفسي
بيده لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها الشيخ والشيخة فارجموهما البتة
فانا قد قراناها واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم
نا ابن بكير نا مالك فذكره بنحوه زاد قال مالك يريد عمر بن الخطاب بالشيخ والشيخة الثيب
من الرجال والثيبة من النساء واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا علي
بن ابراهيم الواسطي نا يزيد بن هرون انا داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب قال قال عمر
رضي الله عنه رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجم ابو بكر ورجمت ولولا اني اكره ان ازيد
في كتاب الله لكتبته في المصحف فاني اخاف ان ياتي اقوام فلا يجدونه فلا يؤمنون به

باب ما يستدل به على شرائط الاحصان

اخبرنا ابو محمد بن المؤمل انا ابو عثمن البصري نا محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد
نا الاعمش ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الله بن محمد الكعبي نا محمد بن ايوب انا ابو بكر بن ابي شيبة
نا حفص بن غياث وابو معوية ووكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق
للجماعة وفي رواية يعلى دم رجل رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص عن ابيه ورواه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله
فقال الاخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامراته واني اخبرت ان على ابني الرجم
فافتديت منه بمائة شاة ووليدة وسالت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب

عام وان على امراة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس
على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجمت رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير هكذا واخبرنا ابو الحسن
بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث عن ابن شهاب دون ذكر
عقيل واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر احمد بن ابراهيم انا الفضل بن الحباب نا الوليد ابو
نا الليث ح قال وانا ابو بكر اخبرني ابراهيم بن محمد نا احمد بن يوسف الفتح قالوا انا ابو بكر نا
الفريابي نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل
القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابو صالح وابن بكير وابن رمح ومحمد
بن خلاد عن الليث حدثهم قال حدثني ابن شهاب عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد
انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره رواه البخاري في
الصحيح عن قتيبة وابي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح هكذا اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انا احمد بن ابراهيم بن ملحان ح وانا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه قال اتى رجل
من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت
فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك اربع مرات
فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون
فقال لا فقال هل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه
قال ابن شهاب واخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى
فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه في الحرة فرجمناه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني بشر بن احمد نا داود بن الحسين نا عقيل نا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي
عن جدي قال حدثني عقيل فذكر الحديث بمثله رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير
ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن
القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد الصايغ نا يحيى بن يعلى بن الحارث

المحاربي ثنا غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال جاء ماعز بن مالك الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال
فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك ارجع فاستغفر
الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال النبي صلى الله عليه وسلم مم اطهرك فقال من الزنا فسال النبي
صلى الله عليه وسلم ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه
فلم يجد منه ريح خمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اثيب انت قال نعم فامر به فرجم فكان الناس
فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك ماعز على اسوا عمله لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول
اتوبة افضل من توبة ماعز انه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده فقال اقتلني
بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم قال استغفروا
لماعز بن مالك فقالوا يغفر الله لماعز بن مالك قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة
لو قسمت بين امة لوسعتهم قال ثم جاءته امراة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني
قال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت لعلك ان تردني كما رددت ماعز بن
مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا قال اثيب انت قالت نعم قال اذا لا نرجمك حتى
تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
قد وضعت الغامدية فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من
الانصار فقال الي رضاعه يا نبي الله فرجمها رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن يحيى بن يعلى
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي
ثنا القعنبي فيما قرا على مالك عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا
له ان رجلا منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة من شان
الزنا فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها
فجعل احدهم يده على اية الرجم وجعل يقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك
فرفعها فاذا فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرايت الرجل
يحني على المراة يقيها الحجارة رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك واخرجه مسلم من وجه
اخر عن مالك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن ابي طالب انا ابو سعيد

الاشج قال واخبرني ابو احمد الحافظ واللفظ له ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير
قالا ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مروا على النبي صلى الله
عليه وسلم بيهودي قد جلد وحمم ودعاهم فسال اليهود من عالمهم فقالوا فلان فارسل اليه
فجاء فقال ما تجدون حد الزاني في كتابكم فقالوا الجلد والرجم ولكن فشا الزنا في اشرافنا فكان
الشريف اذا زنا لم يرجم واذا زنا الضعيف رجم فاصطلحنا على الجلد والتحميم فامر النبي صلى الله
عليه وسلم به فرجم ثم قال اللهم اني اشهدك اني اول من احيا سنة اماتوها رواه مسلم
في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير وابي سعيد الاشج اخبرنا محمد بن عبد الله
الحافظ اخبرنا ابو عمرو الحيري ثنا ابراهيم بن اسحق ثنا هرون بن عبد الله ثنا حجاج بن محمد
قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول رجم النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا من اسلم ورجلا من اليهود وامراة قال الشيخ رحمه الله يعني امراة من اليهود رواه مسلم في
الصحيح عن هرون بن عبد الله اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله
بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن ابي مريم انا ابن لهيعة عن عبد الملك بن عبد
العزيز بن جليل ان اباه اخبره انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يذكر ان اليهود
اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية قد زنيا وقد احصنا فامر بهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن الحارث فكنت انا فيمن رجمهما وروي هذا اللفظ في
حديث محمد بن اسحق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن اسمعيل بن ابراهيم الشيباني
عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية وقد احصنا
فسالوه ان يحكم فيهما فحكم فيهما بالرجم وهذا فيما انبانا ابو عبد الله اجازة انا ابو
الوليد ثنا محمد بن اسحق ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن محمد بن اسحق فذكره وفي
حديث الزهري سمع رجلا من مزينة يحدث ابن المسيب ان ابا هريرة حدثهم ان
احبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
وقد زنا منهم رجل بعد احصانه بامراة من اليهود قد احصنت فذكر الحديث
وهو مذكور في باب حد الذميين اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا واقد الليثي وكان

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أنه بينما هو عند عمر بن الخطاب بالجابية جاءه رجل
فقال يا أمير المؤمنين إن امرأتي زنت بعبدي معترفة بذلك قال ابعث إليها فدعاني عمر بن الخطاب
عاشر عشرة رهط فأرسلنا إلى امرأته وأمرنا أن نسألها عما قال فجئناها فإذا هي جارية حديثة
السن فقلت حين رأيتها كيفما شئت اللهم ثم كلمتها فقلت إن زوجك أتى أمير المؤمنين
إلى أمير المؤمنين فأخبره أنك زنيت بعبده فأرسلنا إليك لنشهد على ما تقولين قالت صدق
فأمر بها عمر رضي الله عنه فرجمناها بالحجارة أخبرنا علي بن بشران أنا إسمعيل بن محمد الصفار
ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد
بن هرون أبو حامد ثنا عمر بن إسمعيل بن مجالد ثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج عن عبد الجبار
بن وائل عن أبيه قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدرأ عنها الحد وأقامه
على الذي أصابها

باب من قال من أشرك بالله فليس بمحصن

أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي
ثنا عبد الله بن محمد أبو إسحاق ثنا جويرية عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يحصن من أشرك بالله فليس مصادف
بمحصن هكذا رواه أصحاب نافع عن نافع وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا إبراهيم بن
بن إبراهيم ثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي أنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشرك بالله فليس بمحصن أخبرنا أبو عبد الرحمن
السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنا علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني الحافظ قال لم يرفعه غير
إسحق ويقال إنه رجع عنه والصواب موقوف أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد
بن عدي الحافظ ثنا محمد بن منير المطيري قال كتب إلي محمد بن أبي طاهر البلدي ثنا أبو طاهر أحمد بن أبي نافع
ثنا عفيف بن سالم عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحصن أهل الشرك بالله شيئا قال أبو أحمد رواه عن أحمد بن أبي نافع عن معافى
بن عمران عن الثوري وهو منكر من حديث الثوري عن موسى بن عقبة بهذا الإسناد وأخبرنا
أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا قال علي بن عمر الحافظ وهم عفيف في رفعه والصواب
موقوف من قول ابن عمر قال علي ثنا عبد الله بن جشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع عن سفيان عن
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال من أشرك بالله فليس بمحصن أخبرنا عمر بن عبد العزيز
بن عمر بن قتادة ثنا أبو الفضل محمد بن عبد الله الكرابيسي أنا أبو الفضل أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور

ثنا عيسى بن يونس ثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني عن علي بن أبي طلحة عن كعب بن
مالك أنه أراد أن يتزوج يهودية أو نصرانية فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عنها
وقال إنها لا تحصنك أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا قال
أبو الحسن الدارقطني الحافظ أبو بكر بن أبي مريم ضعيف وعلي بن أبي طلحة لم يدرك
كعبا قال الشيخ رحمه الله ورواه أيضا بقية بن الوليد عن أبي سبأ عتبة بن تميم عن علي
بن أبي طلحة عن كعب وهو منقطع

باب ما جاء في الأمة تحصن الحر

أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي بن أحمد الإسفرائيني بها أنا زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري
ثنا الرمادي ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال سألت
عبد الملك بن مروان عبد الله بن عتبة عن الأمة هل تحصن الحر فقال نعم قال عمن تروي هذا قال أدركنا
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ذلك أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الحافظ
أنا زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد ثنا يونس هو ابن عبد الأعلى أنا ابن وهب أخبرني يونس عن
ابن شهاب أنه سمع عبد الملك يسأل عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود هل تحصن الأمة
الحر فقال نعم فقال عبد الملك عمن تروي هذا فقال أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقولون ذلك قال الإمام أحمد بلغني عن محمد بن يحيى أنه قال وحديث الأوزاعي قد تابع يونس
فيما أظن أولى ورواه عن عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي

باب ما جاء فيمن تزوج امرأة ولم يمسها ثم زنا

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك
أبوك عن بكير بن عبد الجبار بن منظور بن زبان عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن رجل
تزوج امرأة ولم يمسها ثم زنا فقال سعيد السنة فيه أن يجلد ولا يرجم أخبرنا أبو الفتح هلال
بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا عبد الوهاب
الثقفي عن داود بن أبي هند عن سماك بن حرب عن رجل من بني عجل قال حججت مع علي رضي الله عنه
بصفين فأتاه رجل من زرع ينادي إني قد أصبت فاحشة فأقيموا علي الحد فقال له علي رضي الله
عنه فقال له علي رضي الله عنه هل تزوجت قال نعم قال فدخلت بها قال لا فجلده مائة وأغرمه
نصف الصداق ثم فرق بينهما وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن
السراج قالا ثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال

سمعت حنش بن المعتمر قال تزوج رجل منا امرأة فزنا قبل ان يدخل بها فاقام علي رضي الله عنه عليه الحد
فقال ان المرأة لا ترضى ان تكون عنده ففرق بينهما علي رضي الله عنه قال الشيخ رحمه الله اما الرواية
بها بالنص فيحتمل انه بما ذكرنا في كتاب النكاح من الحج يحتمل ان يكون علي رضي الله
عنه فرق بينهما برضاها او بالنهي والله اعلم اخبرنا ابو الحسين بن الفضل البغدادي انا عثمان
بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي نا اسمعيل بن ابي اويس نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء
من اهل المدينة كانوا يقولون من تزوج امرأة بكرا فأحصن قبل ذلك فزنا قبل ان يدخل بامرأته
فلا رجم عليه والمرأة مثل ذلك فان دخل بامرأته ساعة من ليل او نهار او اكثر فزنا بعد ذلك
فعليه الرجم والمرأة مثل ذلك وانما الاعمات الولد والولد لا يوجب الرجم

باب من جلد في الزنا ثم علم باحصانه

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد
بن ابي بكر نا عبد الله بن وهب نا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم جلد رجلا
في الزنا ما بعد اخبر انه كان احصن فامر به فرجم اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد الصفار نا ابو مسلم نا ابو عاصم ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البزاز انا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان
رجلا زنا بامرأة فلم يعلم باحصانه فجلد ثم علم باحصانه فرجم هذا لفظ حديث البزاز وفي
رواية ابي مسلم قال عن جابر ان رجلا زنا فجلد ثم علم باحصانه فامر به فرجم

باب المرجوم يغسل ويصلى عليه ثم يدفن

حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر بن احمد الاصبهاني نا يونس
بن حبيب نا ابو داود نا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة حدثه عن ابي المهلب عن عمران
بن حصين ان امرأة من جهينة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وليها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتني بها ففعل فامر بها فشدت عليها
ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر رضي الله عنه اتصلي عليها وقد زنت فقال
لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن صالح بن هانئ نا ابو علي القباني نا عبيد الله بن سعيد
نا معاذ بن هشام حدثني ابي فذكره باسناده ومعناه الا انه قال لو قسمت بين سبعين من اهل

المدينة لوسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل رواه مسلم في الصحيح
عن ابي غسان عن معاذ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا
معاذ بن نجدة نا خلاد بن يحيى نا بشير بن المهاجر نا عبد الله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية
ورجمها وسب خالد بن الوليد اياها فلما سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا
يا خالد بن الوليد لا تسبها فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر
له فامر بها فصلى عليها ودفنت اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي غسان عن معاذ اخبرنا محمد
بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا معاذ بن نجدة نا خلاد بن يحيى نا بشير بن المهاجر
نا عبد الله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا حرمي بن حفص نا
محمد بن عبد الله بن علاثة نا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ان خالد بن اللجلاج حدثه ان اباه اللجلاج
اخبره انه كان قاعدا يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل صبيا فثار الناس وثرت فيمن ثار فانتهيت
الى النبي صلى الله عليه وسلم اظنه قال فقال من ابو هذا معك قال فسكتت قال فقال شاب
حذاءها انا ابوه يا رسول الله قال فاقبل عليها فقال من ابو هذا معك فسكتت قال فقال
الفتى يا رسول الله انها حديثة السن حديثة عهد بخزية وليست تخبرك وانا ابوه قال فنظر
الى بعض من حوله كانه يسألهم عنه فقالوا ما علمنا الا خيرا او نحو ذا فقال احصنت
قال نعم قال فامر به فرجم قال فخرجنا به فحفرنا له حتى امكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ
ثم انصرفنا الى مجالسنا قال فبينا نحن كذلك اذ جاء شيخ يسأل عن المرجوم فقمنا اليه
فاخذنا بتلابيبه فانطلقنا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا ان هذا يسأل عن الخبيث
فقال مه لهو اطيب عند الله من ريح المسك قال فانضممنا مع الشيخ فاذا هو ابوه فاتينا
اليه فاعناه على غسله وتكفينه ودفنه قال ولا ادري الصلاة عليه ام لا وروينا عن
ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم امرأة من الطائف اخرجها فصلى عليها واما ماعز
بن مالك ففيما اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض
عنه ثم اعترف فاعرض عنه حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال له النبي صلى الله

عليه وسلم أبك جنون قال لا قال أحصنت قال نعم فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى
فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ولم
يصل عليه رواه مسلم في الصحيح عن إسحق بن إبراهيم عن عبد الرزاق إلا أنه لم يسق متن الحديث
وساقه غيره عن إسحق وقال لم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه أصحاب
عبد الرزاق عنه ورواه البخاري عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال فيه فصلى عليه
وهو خطأ قال البخاري ولم يقل يونس وابن جريج عن الزهري فصلى عليه أخبرنا
أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد سليمان بن أحمد الطبراني نا عبيد بن غنام
نا أبو بكر بن أبي شيبة نا معوية بن هشام نا سفين عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن
أبي سعيد قال جاء ماعز بن مالك فاعترف عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنى ثلاث مرات
فسأل عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أمر به فرجم فرميناه بالخزف والجندل والعظام وما
حفرنا له ولا أوثقناه فسبقنا إلى الحرة فاتبعناه فقام لنا فرميناه حتى سكن فما استغفر
له النبي صلى الله عليه وسلم ولا سبه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة هكذا
في هذه الرواية وقد روينا في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه ما دل على أن النبي صلى الله عليه
استغفر لماعز بن مالك في الحال وأمرهم بالاستغفار له بعد يومين أو ثلاثة وروينا في حديث
عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الغامدية أنه أمر بها فصلى
عليها ودفنت وقصة الغامدية بعد قصة ماعز ففي قصة الغامدية أنها قالت يا نبي
الله لم ترددني فلعلك تردني كما رددت ماعزا فوالله إني لحبلى

باب من أجاز أن لا يحضر الإمام المرجومين ولا الشهود

قال الشافعي رحمه الله أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجم ماعز ولم يحضره وأمر أنيسا أن يأتي امرأة
فإن اعترفت رجمها ولم يقل أعلمني ولا أحضرها أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد
بن أبي عمرو قال أبو عبد الله أخبرني وقال أبو سعيد نا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني نا علي
بن محمد بن عيسى نا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد
بن المسيب أن أبا هريرة قال أتى رجل من أسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في
المسجد فناداه يا رسول الله إن الأخر زنى يعني نفسه فأعرض عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال يا رسول الله إن الأخر زنى فأعرض عنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال يا رسول الله إن الأخر زنى فأعرض
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحى الرابعة فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال هل بك جنون فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا
به فارجموه وكان قد أحصن قال الزهري فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله الأنصاري قال
كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما أذلقته الحجارة جمز حتى أدركناه بالحرة فرجمناه حتى
مات رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
عن أبي اليمان أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أبو القسم سليمان بن أحمد الطبراني نا محمد بن الحسن
بن كيسان نا أبو حذيفة ح قال وأنا سليمان نا عبيد بن غنام نا أبو بكر بن أبي شيبة نا يحيى بن آدم
قالا نا سفين عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي عن أبيه قال جاء ماعز
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم في كتاب الله فأعرض عنه ثم
قال إني زنيت فأقم في كتاب الله فأعرض عنه حتى ذكر أربع مرات فقال اذهبوا به
فارجموه فلما مسته الحجارة جزع فاشتد فخرج عبد الله بن أنيس من بادية فرماه بوظيف
حمار فصرعه ورماه الناس حتى قتلوه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فراره فقال هلا تركتموه
فلعله يتوب فيتوب الله عليه يا هزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك مما صنعت
وقال غيره في هذا الحديث عن يزيد بن نعيم بوظيف بعير وقال بعضهم بلحي بعير
أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا سعدان بن نصر
قال قرئ هذا الحديث على سفين وأنا حاضر ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر
بن إسحق الفقيه أنا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفين نا الزهري أخبرني عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة وشبل قالوا كنا عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقام إليه رجل فقال يا رسول الله أنشدك بالله إلا قضيت بيننا بكتاب
الله فقام خصمه وكان أفقه منه فقال أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وأذن
لي فلأقل قال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا وإنه زنى بامرأته فأخبرت أن على ابني
جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لأقضين بينكما بكتاب الله عز وجل المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد
مائة وتغريب عام واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها

فاعترفت فرجمها قال الحميدي قال سفيان وانيس رجل من اسلم هذا لفظ حديث الحميدي رواه
البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن سفيان دون ذكر شبل اخبرنا ابو
زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن ابي واقد الليثي ان عمر
بن الخطاب رضي الله عنه اتاه رجل وهو بالشام فذكر له انه وجد مع امراته رجلا فقال
فبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ابا واقد الليثي الى امراته يسالها عن ذلك فاتاها وعندها
نسوة حولها فذكر لها الذي قال لزوجها لعمر بن الخطاب واخبرها انها لا تؤخذ بقوله
وجعل يلقنها اشباه ذلك لتنزع فابت ان تنزع وتمت على الاعتراف فامر بها عمر بن الخطاب
فرجمت قال الشافعي في الكتاب ولم اعلم اعلي احصنها ولقد امر عثمان بن عفان برجم امراة
فرجمت وما حضرها اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم
نا ابن بكير نا مالك انه بلغه ان عثمان بن عفان رضي الله عنه اتي بامراة فذكر الحديث في
امره برجمها وانتهاره ردها فوجدت قد رجمت. باب

من اعتبر حضور الامام والشهود وبداية الامام بالرجم اذا ثبت
الزنا باعتراف المرجوم وبداية الشهود اذا ثبت بشهادتهم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني
نا ابو الجواب نا عمار بن رزيق عن ابي حصين عن الشعبي قال اتي علي رضي الله عنه
بشراحة الهمدانية قد فجرت فردها حتى ولدت فلما ولدت قال ايتوني باقرب النساء
منها فاعطاها ولدها ثم جلدها ورجمها ثم قال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بالسنة
ثم قال ايما امراة نعي عليها ولدها او كان اعتراف فالامام اول من يرجم ثم الناس فان
نعاها الشهود فالشهود اول من يرجم ثم الامام ثم الناس اخبرنا ابو زكريا بن ابي
اسحق المزكي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر
بن عون انا الاجلح عن الشعبي قال جيء بشراحة الهمدانية الى علي رضي الله عنه فقال
لها ويلك لعل رجلا وقع عليك وانت نائمة قالت لا قال لعلك استكرهك
قالت لا قال لعل زوجك من عدونا هذا اتاك فانت تكرهين ان تدلي عليه
يلقنها لعلها تقول نعم قال فامر بها فحبست فلما وضعت ما في بطنها اخرجها يوم الخميس

فضربها مائة وحفر لها يوم الجمعة في الرحبة واحاط الناس بها واخذوا الحجارة فقال ليس
هكذا الرجم اذا يصيب بعضكم بعضا صفوا كصف الصلاة صفا خلف
صف ثم قال ايها الناس ايما امراة جيء بها وبها حبل يعني او اعترفت فالامام اول من يرجم
ثم الناس وايما امراة جيء بها او رجل زان فشهد عليه اربعة بالزنا فالشهود اول من يرجم
ثم الامام ثم الناس ثم رجمها ثم امرهم فرجم صف بعد صف ثم قال افعلوا بها ما تفعلون
بموتاكم قال الشيخ رحمه الله وقد ذكرنا ان جلد الثيب صار منسوخا وان الامر صار الى
الرجم فقط باب ماجاء في حفر المرجوم والمرجومة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ح قال وانا
ابو الوليد نا احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا شريح بن يونس قالا نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا
داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال لما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نرجم
ماعز بن مالك خرجنا به الى البقيع فوالله ما حفرنا له ولا اوثقناه ولكنه قام لنا فرميناه
بالعظام والخزف فاشتكى فخرج يشتد حتى انتصب لنا في عرض الحرة فرميناه بجلاميد الجندل
حتى سكت لفظ حديث احمد بن حنبل رواه مسلم في الصحيح عن شريح بن يونس كذا
رواه ابو سعيد الخدري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا
معاذ بن نجدة ح وانا ابو نصر بن قتادة انا ابو محمد احمد بن اسحق بن شيبان البغدادي بهراة
انا معاذ بن نجدة نا خلاد بن يحيى نا بشير بن مهاجر حدثني عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
كنت جالسا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء ماعز بن مالك الاسلمي فقال يا نبي الله اني
زنيت واني اريد ان تطهرني فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجع فلما كان من الغد اتاه
ايضا فاعترف عنده بالزنا فقال يا نبي الله طهرني فقال له نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجع
ثم ارسل الى قومه فسالهم فقال هل تعلمون بماعز بن مالك هل ترون به باسا او تنكرون
من عقله شيئا قالوا يا نبي الله ما نرى به باسا وما ننكر من عقله شيئا فاتاه من الغد الثالثة
فقال يا نبي الله طهرني فاني قد زنيت قال فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فسالهم
عنه كما سالهم في المرة الاولى فقالوا يا نبي الله ما نرى من عقله شيئا ولا نرى به باسا فامر نبي الله
صلى الله عليه وسلم فحفر له حفرة فجعل فيها الى صدره ثم امر الناس ان يرجموه وعن
ابيه قال كنت جالسا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امراة من غامد فقالت يا نبي الله

طهرني فاني قد زنيت فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارجعي فلما كان من الغد ايضا اعترفت عنده
بالزنا فقالت يا نبي الله طهرني فلعلك ان تردني كما رددت ابن مالك الاسلمي فوالله اني لحبلى
فقال لها نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجعي حتى تلدي فلما ولدته جاءت بالصبي تحمله في خرقة قالت
يا نبي الله هذا قد ولدت فقال لها نبي الله صلى الله عليه وسلم ارجعي فارضعيه حتى تفطميه
فلما فطمته جاءت بالصبي في يده كسرة خبز فقالت يا نبي الله هذا قد فطمته هذا هو ياكل
فامر نبي الله صلى الله عليه وسلم بدفعه الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها حفرة فجعلت
فيها الى صدرها ثم امر الناس ان يرجموها فاقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى راسها
فتنضح على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد
بن الوليد لا تسبها فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له
فامر بها فصلى عليها ودفنت اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن نمير عن بشير
بن مهاجر وفي هذا الحديث اثبات الحفر للرجل والمراة جميعا وروينا في حديث العلاج
في قصة الشاب المحصن الذي اعترف بالزنا قال فانطلقنا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فرجم قال
فخرجنا به فحفرنا له حتى امكننا ثم رميناه بالحجارة حتى هدا وروينا في حديث عمران بن حصين
في قصة الجهنية فشكت عليها ثيابها وفي رواية فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة
ثنا وكيع بن الجراح عن زكريا ابي عمران قال سمعت شيخا يحدث عن ابن ابي بكرة عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم امراة فحفر لها الى الثندوة قال ابو داود وحدثت عن عبد الصمد
بن عبد الوارث ثنا زكريا بن سليم باسناده نحوه زاد ثم رماها بحصاة مثل الحمصة
ثم قال ارموا واتقوا الوجه فلما طفئت اخرجها فصلى عليها وقال في التوبة نحو حديث بريدة

باب ما جاء في نفي البكر

اخبرنا ابو نصر علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ابي قماش ثنا عمرو
بن عون عن هشيم ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد
بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن
عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن
سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم هذا حديث

صحيح

يحيى وفي رواية عمرو وتغريب عام رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفين بن عيينة
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني وشبل قالوا
كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه رجل فقال انشدك بالله الا قضيت
بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامراته فافتديت
منه بمائة شاة وخادم ثم سالت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب
عام وان على امراة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
واغد يا انيس على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها
قال سفين وانيس رجل من اسلم رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره
عن سفين دون ذكر شبل والحفاظ يرون انه خطا في هذا الحديث وقد اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد
الدارمي يقول سمعت علي بن عبد الله المديني يقول في هذا الحديث قلت لسفين
ان بعضهم يجعله عن واحد قال الحميدي احدثك عن الزهري قال ثنا عبيد الله
عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي قال
سفين هذا حفظناه من في الزهري ولعمري لقد اتقناه اتقانا حسنا قال
الشيخ رحمه الله كذا قال ابن عيينة واما الباقون من اصحاب الزهري نحو
مالك بن انس وصالح بن كيسان وعقيل بن خالد وشعيب بن ابي حمزة ومعمر
بن راشد ويونس بن يزيد والليث بن سعد وغيرهم فلم يذكروا فيه شبلا والله
اعلم اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو
داود ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ح وحدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
املاء انا ابو عبد الله محمد بن الحسن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرحمن بن
مهدي ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنا ولم يحصن
جلد مائة وتغريب عام لفظ حديث عبد الرحمن وفي رواية الطيالسي شهدته

قضى فيمن زنا رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن اسمعيل عن عبد العزيز وزاد في اخره
قال ابن شهاب واخبرني عروة ان عمر رضي الله عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى بن بكير
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قضى فيمن زنا ولم يحصن بنفي عام من المدينة مع اقامة الحد عليه
قال ابن شهاب وكان عمر رضي الله عنه ينفي من المدينة الى البصرة والى خيبر رواه البخاري
في الصحيح عن يحيى بن بكير اخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انا ابو سهل
الاسفرايني انا ابو جعفر احمد بن الحسين الحذاء نا علي بن عبد الله المديني نا يحيى بن زكريا
بن ابي زائدة نا محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال بينما ابو بكر رضي الله عنه في المسجد
جاء رجل يلوث عليه لوث من كلام وهو دهش فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما
قم اليه فانظر في شانه فان له شانا فقام اليه عمر فقال انه ضافه ضيف فوقع بابنته
فصك عمر في صدره وقال قبحك الله الا سترت على ابنتك قال فامر بهما ابو بكر رضي
الله عنه فضربا الحد ثم زوج احدهما الاخر وامر بهما ان يغربا عاما او حولا قال
هكذا رواه محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر وخالفه عبيد الله بن عمر في اسناده وارسله
قال علي نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله اخبرني نافع عن صفية قال علي وهي صفية بنت
ابي عبيد ان رجلا اضاف رجلا فافتض اخته فجاء اخوها الى ابي بكر الصديق فذكر
ذلك له فارسل اليه فاقر به فقال ابكر ام ثيب قال بكر فجلده مائة ونفاه الى فدك
قال ثم ان الرجل تزوج المراة بعد قال ثم قتل الرجل يوم اليمامة قال احمد رحمه الله عليه
وبمعناه رواه مالك وغيره عن نافع في النفي اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد
بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن نافع عن صفية
ابنة ابي عبيد انها اخبرته ان ابا بكر الصديق اتي برجل قد وقع على جارية بكر فاحبلها
ثم اعترف على نفسه انه زنا ولم يكن احصن فامر به ابو بكر فجلد الحد ثم نفي الى فدك
ورواه شعيب بن ابي حمزة عن نافع قال اخبرتني صفية بنت ابي عبيد عن ابي بكر الصديق
انه جلده ونفاه عاما اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل الصفار نا عبد
الكريم بن الهيثم نا ابو اليمان نا شعيب قال قال نافع فذكره ورواه عبد الله بن

ادريس عن عبيد الله بن عمر كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه
نا ابراهيم بن ابي طالب نا ابو كريب ح واخبرنا ابو جعفر محمد بن احمد بن جعفر القرميسيني
بها انا ابو بكر احمد بن ابراهيم بن شاذان البغدادي نا ابو جعفر احمد بن اسحق البهلول
القاضي بها قال قرئ على ابي كريب وانا اسمع حدثكم عبد الله بن ادريس عن عبيد الله
هو ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر
رضي الله عنه ضرب وغرب وان عمر رضي الله عنه ضرب وغرب واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا ابراهيم بن ابي طالب نا ابو سعيد الاشج نا عبد الله
بن ادريس قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان ابا بكر رضي الله عنه ضرب
وغرب وان عمر ضرب وغرب اخبرنا ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو
الفضل الكراسي انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم نا الشيباني عن الشعبي
ان عليا رضي الله عنه جلد ونفى من البصرة الى الكوفة او قال من الكوفة الى البصرة
اخبرنا ابو علي الحسين بن احمد بن ابراهيم بن شاذان البغدادي انا حمزة بن محمد
بن العباس نا عباس بن محمد نا ابو سلمة نا ابو عوانة نا فراس عن عامر عن مسروق
عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال البكران يجلدان وينفيان والثيبان يرجمان

باب ما جاء في نفي المخنث

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة
عن ام سلمة قالت كان عندي مخنث فقال لعبد الله اخي ان فتح الله عليكم غدا
الطايف فاني ادلك على ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله فقال لا يدخلن هولاء عليكم اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح
من اوجه عن هشام واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه
انا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان نا هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة
عن امها ام سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث فسمعه
يقول لعبد الله بن ابي امية ارايت ان فتح الله عليكم الطايف غدا ادلك بابنة
غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن

هو لا عليكم قال معمر قال ابن ابي نجيح واسمه هيت رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي
اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسين بن صفوان ثنا عبد الله بن
ابي الدنيا ثنا الحسن بن حماد الضبي ثنا عبدة عن محمد بن اسحق عن يزيد عن موسى بن عبد الرحمن
عن عياش بن ابي ربيعة قال كان المخنثون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
ماتع وهدم وهيت وكان ماتع لفاختة بنت عمرو بن عايذ خالة رسول الله صلى الله عليه
وكان يغشى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ويدخل عليهن حتى اذا حاصر الطائف
سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لخالد بن الوليد ان فتحت الطائف
غدا فلا تفلتن منك بادية بنت غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ارى هذا الخبيث يفطن لهذا لا يدخل عليكن بعد هذا
ثم اتى به قال ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا حتى اذا كان بذي الحليفة قال
لا يدخلن المدينة ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكلم فيه وقيل انه مسكين
ولا بد له من شي فجعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما في كل سبت يدخل فيسال
ثم يرجع الى منزله فلم يزل كذلك عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعلى عهد
عمر رضي الله عنهما ونفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبيه معه هدم والاخر
هيت اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل
بن اسحق ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النسا
وقال اخرجوهم من بيوتكم واخرجوا فلانا وفلانا يعني المخنثين رواه البخاري في الصحيح
عن مسلم بن ابراهيم اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد
الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا المخنثين من بيوتكم فاخرج النبي
صلى الله عليه وسلم مخنثا واخرج عمر رضي الله عنه مخنثا قال وانا معمر عن ايوب عن
عكرمة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل من المخنثين فاخرج من المدينة
وامر ابو بكر رضي الله عنه برجل منهم فاخرج ايضا اخبرنا ابو نصر بن قتادة
انا ابو علي الرفا انا علي بن عبد العزيز ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو اسامة ح واخبرنا ابو علي

الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا هرون بن عبد الله ومحمد بن العلاء ان ابا اسامة
اخبرهم عن مفضل بن يونس عن الاوزاعي عن ابي يسار القرشي عن ابي هاشم عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحنا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما بال هذا فقيل يا رسول الله يتشبه بالنسا فامر به فنفي الى النقيع فقالوا يا رسول
الله الا نقتله قال اني نهيت عن قتل المصلين قال ابو اسامة والنقيع ناحية عن المدينة
وليس بالبقيع

باب اقامة الحد على من اعترف بالزنا وثبت عليها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد المزني انا علي بن محمد بن عيسى
ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابا هريرة
قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قام اليه رجل من الاعراب فقال يا رسول الله
اقض لي بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله واذن
لي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا والعسيف
الاجير فزنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية من الغنم ووليدة ثم
سالت اهل العلم فاخبروني ان على امراته الرجم وان على ابني جلد ماية وتغريب عام فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم
فردوها واما ابنك فعليه جلد ماية وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل من اسلم
فاغد على امراة هذا فان اعترفت فارجمها رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان و
اخرجاه من اوجه اخر عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام
ثنا يحيى عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت انها زنت وهي حبلى فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا
وضعت فجي بها فلما ان وضعت جاء بها فامر بها النبي صلى الله عليه وسلم فشكت عليها
ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم امرهم فصلوا عليها ثم دفنوها فقال عمر بن الخطاب يا رسول
الله نصلي عليها وقد زنت فقال والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين
من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها اخرجه مسلم
في الصحيح من حديث هشام الدستوائي كما مضى

باب من قال لا يقام عليه الحد حتى

يعترف اربع مرات اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن
محمد بن عبد الله البغدادي نا هشام بن يونس نا ابو صالح حدثني الليث حدثني عبد الرحمن
بن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة ان ابا هريرة قال اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجل من الناس وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه فاعرض
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله اني زنيت
فاعرض عنه فجاء لشق وجه النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه
اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون فقال لا يا رسول الله فقال
احصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابرا
قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه
رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفير عن الليث واشار اليه ايضا مسلم بن الحجاج
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا الحسن بن محمد بن حليم المروزي نا ابو الموجه انا عبدان
انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر
بن عبد الله الانصاري ان رجلا من اسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه انه قد زنا وشهد
على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن
رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق انا ابن
جريج اخبرني الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رجلا من اسلم
شهد عنده بالزنا على نفسه اربع مرات فامر به فرجم وكان قد احصن قال زعموا انه ماعز
رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم قال الشافعي رحمه الله لما كان ذلك في اول
الاسلام الجهالة الناس بما عليهم الا يرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال المعترف
ابك جنون ... ان احدا استر الله عليه يقر بذنبه الا وهو يجهل حده اولا
ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اغد يا انيس على امراة هذا فان اعترفت فارجمها
ولم يذكر عدد الاعتراف وامر عمر رضي الله عنه ابا واقد الليثي بمثل ذلك ولم يامره
بعدد الاعتراف قال الشيخ رحمه الله وهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله عليه

بين فيما مضى فيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس
بن محمد الدوري نا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي حدثني ابي عن غيلان بن جامع عن علقمة بن
مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد
ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت
الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مم اطهرك فقال من الزنا فسال النبي صلى الله عليه وسلم
ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشربت خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه
ريح خمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اثيب انت قال نعم فامر به فرجم ثم ذكر الحديث في
التوبة كما مضى قال ثم جاءت امراة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال
ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد ان ترددني كما رددت
ماعز بن مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال اانت قالت نعم قال اذا لا نرجمك
حتى تضعي ما في بطنك وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن يحيى بن يعلى
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سليمان
بن حرب نا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس ان ماعز الما
اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال له ويحك لعلك قبلت او غمزت او نظرت فقال لا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فنكتها لا يكني قال نعم قال فعند ذلك امر برجمه
واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان نا عبد الله
بن محمد نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعت يعلى عن عكرمة عن ابن عباس قال انكتها قال نعم رواه البخاري في
الصحيح عن عبد الله بن محمد عن وهب بن جرير اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الوليد الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو كامل الجحدري نا ابو عوانه
عن سماك عن جابر بن سمرة قال رايت ماعز بن مالك حين جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل قصير اعضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه اربع مرات انه قد زنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنا الاخر فرجمه ثم خطب فقال الا
كلما نفرنا في سبيل الله خلف احدهم له نبيب كنبيب التيس يمنح احدهم
الكثبة ... رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وقوله بعد الرابعة فلعلك

دليل على انه لم يكن فسر اقراره فيما مضى بما لا يحتمل غير الزنا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو عمرو الحيري ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحق ومحمد بن المثنى عن عبد الاعلى ثنا داود عن ابي
نضرة عن ابي سعيد ان رجلا من اسلم يقال له ماعز بن مالك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني اصبت فاحشة فاقمه علي فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا ثم سال
قومه فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصاب شيئا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه
الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نرجمه قال فانطلقنا الى بقيع
الغرقد قال فما اوثقناه ولا حفرنا له قال فرميناه بالعظام والمدر والخزف قال فاشتد
واشتددنا خلفه حتى اتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة يعني الحجارة
حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشي فقال اوكلما
انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب كنبيب التيس على ان
لا اوتى برجل فعل ذلك الا نكلت به قال فما استغفر له ولا سبه لفظ حديث ابن المثنى
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وسواله قومه بعد اعترافه مرارا دليل على انه
كان يشك في عقله اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الاصبهاني الفقيه انا
ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر وهو ابو الشيخ ثنا ابو يعلى ثنا عمرو بن ابي عاصم ثنا ابي ثنا
ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن ابن عم لابي هريرة عن ابي هريرة ان ماعزا جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد زنيت فاعرض عنه حتى قالها اربعا فلما كان
في الخامسة قال زنيت قال نعم قال وتدري ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما ياتي الرجل
من امراته حلالا قال ما تريد الى هذا القول قال اريد ان تطهرني فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ادخلت ذلك منك في ذلك منها كما يغيب الميل في المكحلة والعصا في الشي او قال
الرشا في البير قال نعم يا رسول الله فامر برجمه فرجم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين يقول
احدهما لصاحبه الم تر الى هذا ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسار
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر بجيفة حمار فقال اين فلان وفلان انزلا فكلا من جيفة
هذا الحمار قالا غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل مثل هذا قال فما نلتما من اخيكما
انفا اشد من هذا والذي نفسي بيده انه الان لفي انهار الجنة ينغمس فيها اخبرنا ابو احمد
عبد الله بن محمد بن عبد الحسن المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم

زنا اطنفر

ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه قال
ان رجلا من اسلم جاء الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ان الاخر زنى فقال له ابو بكر رضي الله عنه
هل ذكرت هذا لاحد غيري فقال لا فقال ابو بكر فتب الى الله واستتر بستر الله
فان الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقره نفسه حتى اتى عمر بن الخطاب فقال له كما
قال لابي بكر فقال له عمر كما قال ابو بكر رضي الله عنهما فلم تقره نفسه حتى اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر زنى قال سعيد فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاث مرار كل ذلك يعرض عنه حتى اذا اكثر عليه بعث الى اهله فقال ايشتكي به
جنة فقالوا لا والله انه لصحيح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكر ام ثيب
فقالوا ثيب فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم

باب المعترف بالزنا يرجع عن اقراره فيترك

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا محمد بن اسحق ثنا علي بن خشرم
ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني زنيت فاعرض عنه فذكر الحديث قال
فذهبوا به فرجموه فلما وجد مس الحجارة فر يشتد فمر برجل معه لحي جمل فضربه
فقتله فذكروا فراره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال الا تركتموه اخبرنا علي بن احمد
بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان
عن زيد بن اسلم عن يزيد بن نعيم بن هزال الاسلمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
قال في ماعز لما اذهب هلا تركتموه فلعله يتوب فيتوب الله عليه وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا هزال لو كنت سترته بثوبك لكان خيرا لك مما صنعت

باب الرجل يقر بالزنا دون المراة

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي
شيبة ثنا طلق بن غنام ثنا عبد السلام بن حفص ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد عن
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاه فاقر عنده انه زنى بامراة سماها له فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المراة فسالها عن ذلك فانكرت ان تكون زنت
فجلده الحد وتركها اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل

الرحمن

[illegible] سا القسم بن اخي خلاد عن خلاد بن عبد
بن [illegible] القاضي سا علي بن [illegible]
عن سعيد بن المسيب انه سمع ابن عباس يقول بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
الناس يوم الجمعة اذ قام رجل من بني ليث بن بكر بن عبد مناة يتخطى الناس حتى اقترب اليه
فقال يا رسول الله اقم علي الحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس ثم قام
الثانية فقال مثل ذلك فقال اجلس ثم قام الثالثة فقال مثل ذلك فقال ما حدك قال
اتيت امراة حراما فقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجال من اصحابه فيهم علي بن ابي طالب وعباس
وزيد بن حارثة وعثمان بن عفان انطلقوا به فاجلدوه مائة جلدة ولم يكن
الليثي تزوج فقيل يا رسول الله الا تجلد التي خبث بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائتوني
به مجلودا فلما اتي به قال له من صاحبتك قال امراة من بني بكر فدعا بها [illegible]
ذلك فقالت كذب [illegible] الله على ما اقول من الشاهدين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهد [illegible] انك خبثت بها فانها تنكر فان كان
لك شهداء جلدتها والا جلدناك حد الفرية فقال يا رسول الله ما لي شهداء فامر
به فجلد حد الفرية ثمانين

باب لا يقام حد الجلد على الحبلى

ولا على مريض [illegible] شديد [illegible] ولا في اسباب التلف
اخبرنا ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انا ابو بكر محمد بن احمد بن حنب العدل
ثنا ابو الحسن [illegible]
عن ابي عبد الرحمن السلمي قال سمعت عليا وهو يخطب على المنبر حمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس
اقيموا على ارقائكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان خادما لرسول الله
صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاتيتها فاذا هي حديثة عهد بنفاس فخشيت ان
انا ضربتها ان اقتلها [illegible] حتى تماثل قال احسنت اخرجه مسلم في الصحيح
من حديث اسرائيل اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني قراءة عليه من اصله
انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني [illegible] عن عبد الاعلى
الثعلبي عن ابي جميلة عن علي ان خادما للنبي صلى الله عليه وسلم نفست من الزنا فارسلني
النبي صلى الله عليه وسلم ان اقيم عليها الحد فوجدتها لم يجف دمها فرجعت الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اذا جف الدم عنها فاجلدها الحد وقال اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم

باب الحبلى لا ترجم حتى تضع ويكفل ولدها

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ سا ابو العباس محمد بن يعقوب سا العباس بن محمد الدوري
سا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي سا ابي عن غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمان
بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية قالت انها حبلى من الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم
انت قالت نعم قال اذا لا نرجمك حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل
من الانصار حتى وضعت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية
فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الي
رضاعه يا رسول الله فرجمها رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن يحيى بن يعلى
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ سا احمد بن نصر سا
ابو نعيم سا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى
الله عليه وسلم فجاءته امراة من غامد فقالت اني قد زنيت واني اريد ان تطهرني فذكر الحديث
الى ان قالت فوالله اني لحبلى فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارجعي حتى تلدي فلما ولدت
جاءت بالصبي في خرقة فقالت يا رسول الله اني قد ولدت فقال اذهبي حتى تفطميه
فلما فطمته جاءته بالصبي في يده كسرة فقالت يا رسول الله هذا قد فطمته فامر النبي صلى
الله عليه وسلم بالصبي فدفع الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفرت لها حفيرة فجعلت
فيها الى صدرها ثم امر الناس ان يرجموها رواه مسلم في الصحيح من حديث بشير بن المهاجر

باب الضرير في خلقته لا من مرض يصيب الحد

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم سا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا سفين عن يحيى بن سعيد وابي الزناد كلاهما عن ابي امامة سهل بن حنيف
ان رجلا قال احدهما احبن وقال الآخر مقعد كان عند جوار سعد فاصاب امراة
حبل فرمته به فسئل فاعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم به قال احدهما فجلد باثكال
النخل وقال الآخر باثكول النخل هذا هو المحفوظ عن سفين مرسلا وروي عنه موصولا
بذكر ابي سعيد فيه وقيل ابي الزناد عن ابي امامة عن ابيه ووصل عن ابي امامة عن سعيد
بن سعد بن عبادة اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله
بن جعفر بن درستويه سا يعقوب بن سفين سا ابو بكر بن ابي شيبة سا ابن نمير سا ابن اسحق

عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادة
قال كان بين ابياتنا رجل مخدج ضعيف فلم يرع الحي الا وهو على امة من اماء الدار يخبث بها فرفع
شانه سعد بن عبادة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجلدوه مائة سوط فقالوا يا نبي
الله هو اضعف من ذاك لو ضربناه مائة سوط مات قال فخذوا له عثكالا فيه مائة
شمراخ فاضربوه واحدة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر
بن احمد بن نصر ثنا ابو موسى ح واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا
ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا القاضي الحسين بن اسمعيل ثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا عثمن بن عمر عن
فليح عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان وليدة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حملت من
الزنا فسئلت من احبلك قالت المقعد فسئل عن ذلك فاعترف فقال النبي صلى الله عليه
وسلم انه لضعيف عن الجلد فامر بمائة عثكول فضربه بها واحدة قال علي كذا قال
والصواب عن ابي حازم عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الشهود في الزنا

قال الله عز وجل فاستشهدوا عليهن اربعة منكم وقال لولا جاءوا عليه باربعة
شهداء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا مالك ح قال وانا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا الحرث بن محمد ثنا اسحق
بن عيسى عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان سعد بن عبادة رضي الله عنه
قال يا رسول الله ان وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم رواه
مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسحق اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق
المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن يحيى
بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان رجلا بالشام وجد مع امراته رجلا فقتله او قتلها
فكتب معوية الى ابي موسى الاشعري بان يسال له عن ذلك عليا فساله فقال علي رضي الله
عنه ان هذا الشي ما هو بارض العراق عزمت عليك لتخبرني فاخبره فقال علي رضي الله
عنه انا ابو حسن ان لم يات باربعة شهداء فليعط برمته

باب ما جاء في وقف الشهود حتى يثبتوا الزنا

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن موسى البلخي ثنا ابو اسامة

قال مجالد اخبرنا عن عامر عن جابر بن عبد الله قال جاءت اليهود برجل وامراة منهم
زنيا قال ائتوني باعلم رجلين منكم فاتوه بابني صوريا فنشدهما كيف تجدان امر
هذين في التوراة قالا نجد في التوراة اذا شهد اربعة انهم راوا ذكره في فرجها
مثل الميل في المكحلة رجما قال فما يمنعكما ان ترجموهما قالا ذهب سلطاننا فكرهنا
القتل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود فجاءوا اربعة فشهدوا انهم راوا ذكره
في فرجها مثل الميل في المكحلة فامر النبي صلى الله عليه وسلم برجمهما واخبرنا ابو علي انا
محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه لم يذكر فدعا بالشهود فشهدوا قال ورواه وهب بن بقية
عن هشيم عن ابن شبرمة عن الشعبي نحو منه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم عن حماد بن زيد
عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين ان ناسا شهدوا على رجل بالزنا فقال عثمان رضي الله عنه
هكذا اشهدون وجعل يدخل اصبعه السبابة في اصبعه اليسرى وقد عقدها
عشرا

باب ما جاء في تحريم اللواط واتيان البهيمة مع الاجماع على تحريمهما

قال الله جل ثناؤه ولوطا اذ قال لقومه
انكم لتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين ائنكم لتاتون الرجال
شهوة من دون النساء بل انتم قوم مسرفون وقال في نزول العذاب بهم فلما جاء امرنا
جعلنا عاليها سافلها وامطرنا عليها حجارة من سجيل منضود مسومة عند ربك
وما هي من الظالمين ببعيد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو
بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من تولى
غير مواليه ولعن الله من غير تخوم الارض ولعن الله من كمه اعمى عن السبيل ولعن الله
من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من وقع على بهيمة ولعن الله من عمل
عمل قوم لوط واخبرنا ابو الحسن انا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن ابي مريم ثنا ابن
ابي الزناد وابن الدراوردي قالا انا عمرو بن ابي عمرو فذكره باسناده نحوه الا انه قال من

والى غير مواليه وقال من كمه اعمى عن الطريق ولم يذكر من لعن الله من ك

باب ما جاء في حد اللوطي

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا
الربيع بن سليمان انبا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عمرو مولى المطلب ح وانا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابو الجماهر ثنا عبد العزيز
بن محمد عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به اخبرنا ابو سعد احمد
بن محمد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الرحمن ابو حفص السلمي ثنا محمد بن
المنهال ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يعمل عمل قوم لوط وفي الذي يؤتى في نفسه وفي الذي يقع على
ذات محرم وفي الذي ياتي البهيمة قال يقتل اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا اسحق بن محمد ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة
عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من وقع على الرجل فاقتلوه يعني عمل قوم لوط اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد
بن عدي الحافظ ثنا عبد الرحمن بن سعيد بن خليفة ثنا عبد الله بن احمد بن عثم قال سمعت
حجاج يقول قال ابن جريج اخبرني ابراهيم عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الفاعل والمفعول به يعني الذي يعمل عمل قوم لوط
والذي ياتي البهيمة اورده ابو احمد بن عدي فيما رواه ابن جريج عن ابراهيم بن محمد عن ابي يحيى
الاسلمي اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا اسحق بن
ابراهيم بن راهويه ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابن خثيم قال سمعت سعيد بن جبير
ومجاهد يحدثان عن ابن عباس في البكر يوجد على اللوطية قال يرجم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت
يحيى بن معين يقول ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد قال قال ابو نضرة سئل ابن عباس
ما حد اللوطي قال ينظر اعلا بناء في القرية فيرمى به منكسا ثم يتبع الحجارة اخبرنا ابو الحسن

بن بشران انا الحسين بن صفوان ثنا ابن ابي الدنيا ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن القسم
بن الوليد عن بعض قومه ان عليا رضي الله عنه رجم لوطيا واخبرنا ابو حازم الحافظ
انا ابو الفضل الكرابيسي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن ابن ابي
ليلى عن القسم بن الوليد الهمداني عن رجل من قومه انه شهد عليا رضي الله عنه رجم
لوطيا واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع قال
قال الشافعي رحمه الله عن رجل عن ابن ابي ذيب عن القسم بن الوليد عن يزيد اراه ابن
مذكور ان عليا رضي الله عنه رجم لوطيا قال الشافعي رحمه الله وبهذا ناخذ يرجم
اللوطي محصنا كان او غير محصن وهذا قول ابن عباس قال وسعيد بن المسيب
يقول السنة ان يرجم اللوطي احصن او لم يحصن وعكرمة يرويه عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم يعني ما ذكرنا واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو بكر محمد بن ابراهيم
الفارسي قالا انا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انا عبد العزيز بن ابي حازم
انا داود بن بكر عن محمد بن المنكدر وصفوان بن سليم ان خالد بن الوليد كتب الى ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما يذكر له انه وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح
المراة وان ابا بكر جمع الناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالهم عن ذلك
فكان من اشدهم يومئذ قولا علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان هذا ذنب لم تعص
به امة من الامم الا امة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم نرى ان نحرقه بالنار فاجتمع راي
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان يحرقه بالنار فكتب ابو بكر رضي الله عنه الى خالد
بن الوليد يامره ان يحرقه بالنار هذا مرسل وروي من وجه اخر عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن علي رضي الله عنه في غير هذه القصة قال يرجم ويحرق بالنار ويذكر عن ابن ابي ليلى
عن رجل من همدان ان عليا رضي الله عنه رجم رجلا محصنا في عمل قوم لوط هكذا ذكره عن ابن ابي ليلى
الثوري عنه مقيدا بالاحصان وهشيم رواه عنه مطلقا اخبرنا حديث الثوري
ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفين بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن
الوليد ثنا سفين فذكره وعن سفين عن ابن ابي نجيح عن عطا انه قال في اللوطي حده
حد الزاني واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت
العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يزيد بن هرون انا ابو اليمان بن المغيرة عن عطا

بن ابي رباح قال شهدت ابن الزبير اتي بسبعة اخذوا في لواطة اربعة منهم قد احصنوا النسا
وثلاثة لم يحصنوا فامر بالاربعة فاخرجوا من المسجد فرضخوا بالحجارة وامر بالثلاثة فضربوا
الحدود وابن عمر وابن عباس في المسجد اخبرنا ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني
ثنا ابو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب انا مسلم بن ابراهيم
ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن في الرجل ياتي البهيمة ويعمل عمل قوم لوط قال هو بمنزلة الزاني
اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق انا ابو عبد الله الشيباني انا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر
بن عون انا سعيد عن ابي معشر عن ابراهيم قال حد اللوطي حد الزاني ان كان محصنا رجم
والا جلد قال الشيخ رحمه الله والى هذا رجع الشافعي رحمه الله فيما زعم الربيع بن سليمان
وروى محمد بن عبد الرحمن عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابي موسى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى الرجل الرجل فهما زانيان واذا اتت المراة المراة فهما زانيتان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا ابو
بدر ثنا محمد بن عبد الرحمن فذكره قال الشيخ ومحمد بن عبد الرحمن هذا لا اعرفه وهو
منكر بهذا الاسناد

باب من اتى بهيمة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر بن الحسن القاضي
قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا
عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الذي
ياتي البهيمة اقتلوا الفاعل والمفعول به اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه وقع
على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه فقيل لابن عباس ما شان البهيمة فقال ما سمعت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيا ولكن ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كره ان يوكل من لحمها او ينتفع بها بعد ذلك العمل واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه
انا ابو محمد بن حيان ثنا ابن منيع ثنا ابو الربيع ثنا عبد الحميد يعني ابن سليمان ثنا عمرو باسناده
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من وقع على بهيمة وقال اقتلوه واقتلوها لا يقال
هذه التي فعل بها كذا وكذا واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد

ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروي ثنا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك ثنا ابراهيم
بن اسمعيل الاشهلي ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا
البهيمة وروينا في الباب قبله عن ابراهيم بن ابي يحيى عن داود بن الحصين وقد اخبرنا
ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو
عوانة وابو الاحوص عن عاصم بن بهدلة عن ابي رزين عن ابن عباس انه سئل
عن الذي ياتي البهيمة قال لا حد عليه اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر
بن داسة قال قال ابو داود حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن ابي عمرو
قال الشيخ رحمه الله وقد رويناه من اوجه عن عكرمة ولا ارى عمرو بن ابي
عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة في الحفظ كيف وقد تابعه على روايته جماعة
وعكرمة عند اكثر الائمة من الثقات الاثبات والله اعلم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفين ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا عبد الاعلى عن سعيد عن جابر بن زيد قال من اتى البهيمة اقيم عليه الحد
واخبرنا ابو عبد الله انا ابو الوليد ثنا الحسن ثنا ابو بكر ثنا يزيد بن هرون عن
سفين بن حسين عن ابي علي الرحبي عن عكرمة قال سئل الحسن بن علي رضي الله
عنهما في رجل اتى بهيمة قال ان كان محصنا رجم وروينا عن الحسن البصري انه قال
هو بمنزلة الزاني

باب شهود الزنا اذا لم يكملوا اربعة حدوا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد ثنا الحسن بن سفين
ثنا ابو بكر ثنا اسامة عن عوف عن قسامة بن زهير قال لما كان من شان ابي بكرة
والمغيرة الذي كان وذكر الحديث قال فدعا الشهود فشهد ابو بكرة وشبل
بن معبد وابو عبد الله نافع فقال عمر رضي الله عنه حين شهد هولاء الثلاثة شق
على عمر شانه فلما قام زياد قال ان تشهد ان شاء الله الا بحق قال زياد اما الزنا فلا
اشهد به ولكن قد رايت امرا قبيحا قال عمر الله اكبر حدوهم فجلدوهم فقال
ابو بكرة بعدما ضربه اشهد انه زان فهم عمر ان يعيد عليه الحد فنهاه علي رضي
الله عنهما قال ان جلدته فارجم صاحبك فتركه ولم يجلده اخبرنا ابو عبد الله

الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب
انا سعيد عن قتادة ان ابا بكرة ونافع بن الحرث بن كلدة وشبل بن معبد شهدوا على المغيرة بن
شعبة انهم راوه يولجه ويخرجه وكان زياد رابعهم وهو الذي افسد عليهم فاما الثلاثة فشهدوا
بذلك فقال ابو بكرة والله لكاني باثر جدري في فخذها فقال عمر رضي الله عنه حين راى زيادا
اني لارى غلاما كيسا لا يقول الا حقا ولم يكن ليكتمني شيا فقال زياد لم ار ما قال هولاء ولكني
رايت ريبة وسمعت نفسا عاليا قال فجلدهم عمر رضي الله عنه وخلى عن زياد وقد رويناه من وجه
اخر موصولا وفي رواية علي بن زيد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة ان ابا بكرة وزيادا ونافعا وشبل
بن معبد كانوا في غرفة والمغيرة اسفل الدار فهبت ريح ففتحت الباب ورفعت الستر فاذا
المغيرة بين رجليها فقال بعضهم لبعض قد ابتلينا فذكر القصة قال فشهد ابو بكرة ونافع وشبل
وقال زياد لا ادري انكحها ام لا فجلدهم عمر الا زيادا فقال ابو بكرة اليس قد جلدتموني قال بلى
قال فانا اشهد بالله لقد فعل فاراد عمر ان يجلده ايضا فقال علي رضي الله عنه ان كانت شهادة
ابي بكرة شهادة رجلين فارجم صاحبك والا فقد جلدتموه يعني لا يجلد ثانيا باعادته القذف
وانبانى ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد نا ابن بنت احمد بن منيع نا عبد الله بن مطيع
عن هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة فذكر قصة المغيرة قال فقدمنا
على عمر فشهد ابو بكرة ونافع وشبل بن معبد فلما دعا زيادا قال رايت امرا منكرا قال
فكبر عمر ودعا بابي بكرة وصاحبيه فضربهم قال فقال ابو بكرة يعني بعد ما حده والله اني
لصادق وهو فعل ما شهدت به **باب شهود الزنا اذا لم يجتمعوا
على فعل واحد فلا حد على المشهود له** اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد
نا محمد بن هرون نا عثمان بن سعيد عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة عن اسمعيل بن سالم
عن ابي ادريس في قصة سوسن قال كان دانيال عليه السلام اول من فرق بين الشهود فقال
لاحدهما ما الذي رايت وما الذي شهدت به فقال اشهد اني رايت سوسن تزني في البستان
برجل شاب قال في اي مكان قال تحت شجرة الكمثرى ثم دعا الاخر فقال بم تشهد قال اشهد
اني ابصرت سوسن تزني في البستان تحت شجرة التفاح قال فدعا الله عليهما فجاءت من السما
نار فاحرقتهما وابرا الله سوسن
باب من زنا بامراة مستكرهة

قد مضت الرواية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا
والنسيان وما استكرهوا عليه واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد نا الاسفاطي نا ابو بكر بن ابي شيبة نا معمر بن سليمان عن عبد الجبار بن وائل عن
ابيه قال استكرهت امراة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدرا عنها الحد زاد غيره
فيه واقامه على الذي اصابها ولم يذكر انه جعل لها مهرا وفي هذا الاسناد ضعف
من وجهين احدهما ان الحجاج لم يسمع من عبد الجبار والاخر ان عبد الجبار لم يسمع من ابيه
قاله البخاري وغيره اخبرنا ابو حازم الحافظ وابو نصر بن قتادة قالا انا ابو الفضل
بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا عبد الرحمن بن زياد نا شعبة
عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي موسى الاشعري قال اتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بامراة من اهل اليمن قالوا بغت قالت اني كنت نائمة فلم استيقظ الا برجل رمى في
مثل الشهاب فقال عمر رضي الله عنه يمانية نؤمة شابة فخلى عنها ومتعها واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا يزيد بن هرون
انا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال انا لبمكة اذا نحن
بامراة اجتمع عليها الناس حتى كادوا ان يقتلوها وهم يقولون زنت زنت فاتي
بها عمر وهي حبلى وجاء معها قومها فاثنوا عليها خيرا فقال عمر اخبريني عن امرك
قالت يا امير المؤمنين كنت اصيب من هذا الليل فصليت ذات ليلة ثم نمت فقمت
ورجل بين رجلي فقذف في مثل الشهاب ثم ذهب فقال عمر رضي الله عنه لو قتل هذه
من بين الجبلين او قال الاخشبين شك ابو خالد لعذبهم الله فخلى سبيلها وكتب
الى الافاق ان لا تقتلوا احدا الا باذني اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر
بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك عن نافع ان عبدا كان يقوم على
رقيق الخمس وانه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلده عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ونفاه ولم يجلد الوليدة لانه استكرهها ورواه الليث بن سعد عن نافع عن
صفية بنت ابي عبيد اخبرنا ابو القسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة وابو بكر
احمد بن الحسن القاضي بنيسابور قالا انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم السلمي قال
اتي عمر رضي الله عنه جهدها العطش فمرت على راع فاستسقت فابى ان يسقيها

الا ان تمكنه من نفسها ففعلت فشاور الناس في رجمها فقال علي رضي الله عنه هذه مضطرة
ارى ان تخلي سبيلها ففعل اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم
نا ابن بكير نا مالك عن ابن شهاب ان عبد الملك بن مروان قضى في امراة اصيبت مستكرهة
بصداقها على من فعل ذلك بها وروينا عن ابن جريج عن عطا قال عليه الحد والصداق
وعن الحسن قال عليه الحد والعقر وعن الزهري قال عليه الصداق والحد

باب من وقع على ذات محرم او على ذات زوج او من كانت في عدة زوج بنكاح او بغير نكاح مع العلم بالتحريم

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابو بكر الربعي احمد بن عبد الله
نا شبابة بن سوار نا عبد العزيز بن الماجشون عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيمن زنا ولم يحصن
جلد مائة وتغريب عام رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن اسمعيل عن عبد العزيز
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن عيسى البرتي نا القعنبي
عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال سمعت عمر
بن الخطاب رضي الله عنه يقول الرجم في كتاب الله عز وجل حق على من زنا اذا احصن من
الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا علي بن منصور نا خالد عن ح
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا مسدد نا خالد بن
عبد الله نا مطرف عن ابي الجهم عن البراء بن عازب قال بينما انا اطوف على ابل لي ضلت
اذ اقبل ركب او فوارس معهم لواء فجعل الاعراب يطيفون بي لمنزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه فسالت عنه فذكروا انه اعرس بامراة
ابيه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا ابو
سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن اشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء
عن خاله ان رجلا تزوج امراة ابيه او امراة ابنه كذا قال ابو خالد فارسل اليه النبي صلى
الله عليه وسلم فقتله اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري
نا هاشم بن يونس نا ابن ابي مريم نا ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن داود بن الحصين

عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه
وقد رويناه من حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا

باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات

اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا انا علي بن عمر الحافظ نا عبد الله
بن محمد بن عبد العزيز نا داود بن رشيد نا محمد بن ربيعة ح واخبرنا عبد الواحد
بن محمد بن اسحق بن النجار بالكوفة انا ابو الحسن علي بن شقير بن يعقوب انا ابو جعفر
احمد بن عيسى بن هرون العجلي نا محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة انا الفضل بن موسى كلاهما
عن يزيد بن زياد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله فان الامام
ان يخطئ في العفو خير له من ان يخطئ في العقوبة ورواه وكيع عن يزيد بن زياد موقوفا
على عائشة اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا محمد بن احمد بن زهير نا
عبد الله بن هاشم نا وكيع عن يزيد فذكره موقوفا تفرد به يزيد بن زياد الشامي عن
الزهري وفيه ضعف ورواية وكيع اقرب الى الصواب والله اعلم ورواه رشدين بن سعد
عن عقيل عن الزهري مرفوعا ورشدين ضعيف اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني
انا علي بن عمر نا محمد بن القسم بن زكريا نا ابو كريب نا معوية بن هشام عن مختار التمار عن
ابي مطر عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادرؤا الحدود
في هذا الاسناد ضعف وقد اخبرنا ابو بكر بن الحرث انا ابو محمد بن حيان قال قرئ
على ابي عاصم نا الحسن بن علي نا اسمعيل بن حماد نا المختار بن نافع نا ابو حيان التيمي عن ابيه
عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ولا ينبغي للامام
ان يعطل الحدود وقال البخاري المختار بن نافع منكر الحديث اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر القطان نا ابراهيم بن الحرث نا يحيى بن ابي بكير نا الحسن بن صالح عن ابيه
قال بلغني او بلغنا ان عمر قال اذا حضرتمونا فاسلوا في العفو جهدكم فاني ان اخطئ
في العفو احب الي من ان اخطئ في العقوبة منقطع وموقوف اخبرنا ابو
حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم
انا عبيدة عن ابراهيم قال قال ابن مسعود رضي الله عنه ادرؤا الحدود ما استطعتم

ان تخطئوا في العفو خير من ان تخطئوا في العقوبة واذا وجدتم لمسلم مخرجا فادروا عنه الحد
منقطع وموقوف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا الحسن
بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد السلام هو ابن حرب عن اسحق بن ابي فروة عن
عمرو بن شعيب عن ابيه ان معاذا وعبد الله بن مسعود وعقبة بن عامر رضي الله عنهم
قالوا اذا اشتبه الحد فادروه ن منقطع واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو
الوليد الفقيه نا محمد بن احمد بن زهير نا عبد الله بن هاشم نا وكيع عن سفين عن عاصم
عن ابي وايل عن عبد الله قال ادروا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم هذا
موصول اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه
ان يحيى بن حاطب حدثه قال توفي حاطب فاعتق من صلى من رقيقه وصام وكانت
له امة نوبية قد صلت وصامت وهي اعجمية لم تفقه فلم ترعه الا بحبلها وكانت ثيبا
فذهب الى عمر رضي الله عنه فقال لانت الرجل لا تاتي بخير فافزعه ذلك فارسل اليها
عمر فقال احبلت فقالت نعم من مرعوش بدرهمين فاذا هي تستهل بذلك لا تكتمه قال
وصادف عليا وعثمن وعبد الرحمن بن عوف فقال اشيروا علي وكان عثمان رضي الله عنه
جالسا فاضطجع فقال علي وعبد الرحمن قد وقع عليها الحد فقال اشر علي يا عثمان فقال
قد اشار عليك اخواك قال اشر علي انت قال اراها تستهل به كانها لا تعلمه وليس الحد
الا على من علمه فقال صدقت والذي نفسي بيده ما الحد الا على من علمه فجلدها عمر مايه
وغربها عاما قال الشيخ رحمه الله كان حدها الرجم فكانه رضي الله عنه درا عنها حدها
للشبهة بالجهالة وجلدها وغربها تعزيرا اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن
الكارزي انا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد نا مروان بن معوية ويزيد عن حميد عن
بكر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كتب اليه في رجل قيل له متى
عهدك بالنساء فقال البارحة قيل بمن قال بام مثواي فقيل له قد هلكت قال ما علمت ان
الله حرم الزنا فكتب عمر ان يستحلف ما علم ان الله حرم الزنا ثم يخلى سبيله ن

باب ما جاء فيمن اتى جارية امراته

حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب

نا ابو داود نا هشيم عن ابي بشر عن حبيب بن سالم ان امراة اتت النعمان بن بشير رضي الله
عنه فقالت ان زوجي وقع على جاريتي بغير اذني فقال النعمان عندي في هذا قضاء شافي
اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تكوني اذنت له رجمته وان كنت اذنت
له جلدته مايه فقال لها الناس زوجك ابو ولدك يرجم فجاءت فقالت قد كنت اذنت
له ولكن حملتني الغيرة على ما قلت فجلده مايه ن لم يسمعه ابو بشر عن حبيب انما
رواه عن خالد بن عرفطة عن حبيب اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن جعفر
نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي بشر عن خالد بن
عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمن بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في
الرجل ياتي جارية امراته قال ان كانت احلتها له جلد مايه وان لم تكن احلتها له
رجمته ورواه قتادة عن خالد بن عرفطة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن
داسه نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا ابان نا قتادة عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن
سالم ان رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امراته فرفع الى النعمان بن بشير
وهو امير على الكوفة فقال لاقضين فيك بقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت
احلتها لك جلدتك مايه وان لم تكن احلتها لك رجمتك بالحجارة فوجدوها احلتها له
فجلده مايه قال قتادة كتب الى حبيب بن سالم فكتب الي بهذا كذا رواه ابان القطان
عن قتادة واختلف فيه على همام بن يحيى فقيل عنه عن قتادة عن حبيب بن يساف عن
حبيب بن سالم وقيل عنه عن قتادة عن حبيب بن سالم عن حبيب بن يساف اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا الاسفاطي نا الحوضي نا همام قال سئل قتادة عن رجل وطي
جارية امراته فحدث عن حبيب بن يساف عن حبيب بن سالم انها رفعت الى النعمن بن بشير
فقال لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت احلتها له جلدته وان
لم تكن احلتها له رجمته واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد
بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا هدبة بن خالد نا همام نا قتادة عن حبيب بن سالم عن حبيب
بن يساف ان رجلا وطي جارية امراته فرفع الى النعمن بن بشير فذكره كذا وجدته في
الكتاب قال ابو عيسى الترمذي سالت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال
انا اتقي هذا الحديث وانما رواه قتادة عن خالد بن عرفطة عن حبيب بن سالم عن النعمن

قال وروى عن قتادة انه قال كتب الى حبيب بن سالم قال ورواه ابو بشر عن خالد بن عرفطة
ايضا عن حبيب بن سالم قلت ولم يذكر رواه همام وقد روى في ذلك حديث اخر اضعف
من هذا اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا ابو الربيع نا حماد بن زيد نا عمرو بن دينار عن الحسن عن سلمة بن المحبق ان
رجلا وقع على جارية امراته فرفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كانت طاوعته
فهي له وعليه مثلها وان كان استكرهها فهي حرة وعليه مثلها كذا رواه حماد
عن الحسن واختلف فيه على قتادة عن الحسن فرواه ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن
عن سلمة وروي عن شعبة عن قتادة كما اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
املا انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ نا علي بن سعيد النسوي واحمد بن سعيد الدارمي
قالا نا بكر بن بكار نا شعبة نا قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق
عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجل وطي جارية امراته فقال ان استكرهها فهي حرة ولها عليه
مثلها وان كانت طاوعته فهي له ولها عليه مثلها ورواه معمر عن قتادة كما اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد انا اسمعيل الصفار نا احمد بن منصور الرمادي نا
عبد الرزاق ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد
احمد بن صالح نا عبد الرزاق انا معمر عن قتادة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن
سلمة بن المحبق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في رجل وقع على جارية امراته
وفي رواية الرمادي قضى في الرجل يصيب جارية امراته ان استكرهها فهي حرة
وعليه لسيدتها مثلها وان طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها وكذلك
رواه سلام بن مسكين عن الحسن اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا القسم بن سلام بن مسكين حدثني ابي
قال سالت الحسن عن الرجل يقع بجارية امراته فقال حدثني قبيصة بن حريث
الانصاري عن سلمة بن محبق ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزال
يسافر يغزو وان امراته بعثت معه جارية لها فقالت تغسل راسك وتخدمك وتحفظ
رحلك ولم تجعلها له وانه طال سفره في وجهه ذلك فوقع بالجارية فلما قفل اخبرت
الجارية مولاتها بذلك فغارت غيرة شديدة وغضبت فاتت رسول الله صلى الله
عليه

فاخبرته بالذي صنع فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان استكرهها فهي عتيقة
وعليه مثلها وان كانت اتاها عن طيبة نفس منها ورضى فهي له وعليه مثل ثمنها لك ولا اقيم
فيه حدا قال البخاري رحمه الله فيما بلغني عنه لهذا الحديث بصحة هذا اصح يعني من
رواه عن الحسن عن سلمة قال البخاري ولا يقول بهذا احد من اصحابنا وقال البخاري في
التاريخ قبيصة بن حريث الانصاري سمع سلمة بن المحبق في حديثه نظر اخبرنا ابو
سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي قال سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري قال الشيخ
رحمه الله حصول الاجماع من فقهاء الامصار بعد التابعين على ترك القول به دليل على
انه ان ثبت صار منسوخا بما ورد من الاخبار في الحدود اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني
انا ابو محمد بن حيان نا ابن علي بن عمر نا يحيى بن حبيب بن عربي نا خالد بن الحرث نا اشعث
قال بلغني ان هذا كان قبل الحدود قال الشيخ رحمه الله وروينا عن عبد الله بن مسعود
من قوله مثل حديث سلمة بن المحبق وروينا عنه انه قال استغفر الله ولا تعود اخبرنا
ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي نا سفين الجوهري نا علي بن الحسن الهلالي نا عبد الله
بن الوليد نا سفين عن خالد الحذاء عن ابن سيرين ان عليا رضي الله عنه قال لو ان ابن ام عبد
لا يدري ما حدث بعده لو اتيت به لرجمته ومن سفين عن حماد عن ابرهيم ان عليا رضي
الله عنه قال لو اتيت به لرجمته قال المعنى يعني رجلا وقع على جارية امراته قال
الشيخ رحمه الله قوله ان ابن ام عبد يعني ابن مسعود لا يدري ما حدث بعده دليل على
نسخ ورد على ما افتى به واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن
الاسدي نا ابرهيم بن الحسين نا ادم نا شعبة انا سلمة بن كهيل قال سمعت حجية بن عدي
الكندي يقول جاءت امراة الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقالت ان زوجي ياتي جاريتي
فقال لها علي رضي الله عنه ان تكوني صادقة نرجم زوجك وان تكوني كاذبة نجلدك فقال
فقالت ردوني الى بيتي ورواه شعبة باسناده وزاد فقالت ردوني الى اهلي غيرى
نغرة ومعناه ان جوفها يغلي من الغيظ والغيرة وقد رواه الشافعي رحمه الله عن ابن مهدي
عن سفين عن سلمة قال وبهذا ناخذ لان زناه بجارية امراته مثل زناه بغيرها الا ان
يكون ممن يعذر بالجهالة ويقول كنت ارى انها لي حلال قال الشيخ رحمه الله وقد
روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثل هذا باسناد مرسل جيد اخبرنا ابو الحسين

بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن
عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع قال وهبت امراة لزوجها جارية فخرج بها في سفر فوقع عليها
فحبلت فبلغ امراته حبلها فاتت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت اني بعثت مع زوجي
بجارية تخدمه وتقوم عليه فبلغني انها قد حبلت قال فلما قدم الرجل ارسل اليه عمر بن الخطاب
قال ما فعلت الجارية فلانة احبلتها قال نعم قال ابتعتها قال لا قال فوهبتها لك قال نعم
قال فلك بينة على ذلك فقال لا فقال لتاتيني بالبينة او لارجمنك فقيل للمراة ان زوجك
يرجم فاتت عمر فاقرت انها وهبتها له فجلدها عمر الحد اراه حد القذف قال الشافعي رحمه الله
فان كان من اهل الجهالة وقال كنت ارى انها حلال لي فانا ندرا عنه الحد ونعزره ل
اخبرنا ابو بكر الاردستاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفين الجوهري ثنا علي بن الحسن
ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين عن المغيرة عن الهيثم بن بدر عن حرقوص الضبي ان امراة اتت
عليا فقالت ان زوجي اصاب جاريتي فقال زوجها صدقت هي وما لها لي حل فقال علي رضي الله عنه
اذهب ولا تعودن اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان ثنا ابو العباس
عبد الرحمن بن محمد بن حماد ثنا ابي ثنا عبد الرزاق انا معمر عن سماك بن الفضل عن عبد الرحمن
بن البيلماني ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفع اليه رجل وقع على جارية امراته فجلده مائة
ولم يرجمه هذا منقطع وكان ان صح ادعى الجهالة فعزره والرجم والله اعلم ل

باب من اصاب ذنبا دون الحد

ثم تاب وجاء مستفتيا اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن
بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد
ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا
اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزلت اقم الصلاة
طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال
الرجل يا رسول الله الي هذه قال لمن عمل بها من امتي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد
واخرجه مسلم عن ابي كامل وغيره عن يزيد واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو النضر ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر ح قال وثنا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة قالا ثنا يحيى
بن يحيى انا ابو الاحوص عن سماك عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال جاء رجل

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني عالجت امراة في اقصى المدينة واني اصبت منها ما دون
ان امسها فانا هذا فاقض في ما شئت فقال له عمر رضي الله عنه لقد سترك الله لو سترت
نفسك قال فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا دعاه فتلا عليه هذه الاية اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من
الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال رجل من القوم
يا نبي الله هذا له خاصة قال بل للناس كافة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

باب ما جاء في حد المماليك

قال الله تبارك وتعالى في المملوكات فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات من العذاب قال الشافعي رحمه الله والنصف
لا يكون الا في الجلد الذي يتبعض فاما الرجم الذي هو قتل فلا نصف له قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل يرجمها ل
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حسين بن محمد
بن اسمعيل قالا ثنا عيسى بن حماد انا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة
انه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان
زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن عيسى بن حماد وكذلك رواه محمد بن اسحق
بن يسار عن سعيد المقبري عن ابي هريرة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا علي بن محمد
بن عقبة ثنا ابراهيم بن ابي العنبس ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر ح واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفين ثنا ايوب
بن موسى ح وانا ابو طاهر الفقيه ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا الحرث بن ابي اسامة ثنا
عبد الوهاب بن عطا انا اسامة بن زيد الليثي عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الليث اخرجه مسلم في الصحيح من الاوجه
التي ذكرناها وكذلك رواه اسمعيل بن امية عن سعيد عن ابي هريرة اخبرنا ابو
سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك

بن اسرج وانا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب
بن سفيان نا ابن قعنب وابن بكير عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي
هريرة عن زيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري ابعد الثالثة او الرابعة قال والضفير الحبل
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك ورواه مسلم عن القعنبي وغيره
وكذلك رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن الزهري في تنصيصه على جلدها اذا زنت
ولم تحصن فيكون جلدها بعد احصانها بالنكاح ثابتا بالكتاب وجلدها قبل احصانها
بالنكاح ثابتا بالسنة في قول من زعم ان الاحصان المذكور ههنا المراد به النكاح اخبرنا
ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم
العبدي نا ابن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عبد الله بن عياش
بن ابي ربيعة المخزومي قال امرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتية من قريش فجلدنا ولايد
من ولايد الامارة خمسين خمسين في الزنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن حازم بن ابي غرزة نا علي بن قادم انا عبد السلام عن السدي عن عبد خير
عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت اماؤكم فاقيموا عليهن
الحدود احصن او لم يحصن اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
بن حبيب نا ابو داود وانا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا ابو داود نا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن
السلمي قال خطب علي رضي الله عنه فقال يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم
ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث
عهد بالنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
احسنت رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن ابي بكر المقدمي اخبرنا ابو حازم الحافظ
انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا ابو مالك الاشجعي عن
ابي جميلة قال اتيت عليا رضي الله عنه فقلت له انه اصاب فاحشة فاقم عليه الحد
فرددني اربع مرات ثم قال يا قنبر قم اليه فاضربه مائة سوط فقلت اني مملوك

قال اضربه حتى يقول لك امسك فضربه خمسين سوطا قال الشافعي رحمه الله واحصان الامة
اسلامها استدلالا بالسنة واجماع اكثر اهل العلم اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو
منصور العباس بن الفضل انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا جرير عن منصور عن ابراهيم
عن همام بن الحرث عن عمرو بن شرحبيل ان معقل بن مقرن اتى عبد الله بن مسعود فقال عبدي
سرق من عبدي قبا قال مالك سرق بعضه في بعض قال فان امتي زنت قال اجلدها
قال انها لم تحصن قال اسلامها احصانها ورواه ايضا حماد بن زيد عن منصور وقال احصانها
اسلامها اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل الهروي انا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا داود بن ابي هند قال حدثني ثمامة بن عبد الله
عن انس قال شهدت انس بن مالك يضرب اماءه الحد اذا زنين تزوجن او لم يتزوجن قال
واخبرنا ابو نصر انا ابو منصور انا احمد نا سعيد نا ابو عوانة عن اسمعيل بن سالم عن
الشعبي قال احصان الامة دخولها في الاسلام واقرارها اذا دخلت في الاسلام واقرت
به ثم زنت فعليها جلد خمسين قال ونا سعيد انا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقرا فاذا احصن
قال اذا اسلمن وكان مجاهد يقرا فاذا احصن يقول اذا تزوجن فاذا لم تتزوج الامة فلا حد
عليها قال ونا سعيد نا هشيم انا الحصين عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقرا فاذا
احصن قال اذا تزوجن كذا كان يقول ابن عباس وانما تركنا قوله بما مضى من السنة
الصحيحة واقاويل الائمة وبالله التوفيق

باب ما جاء في نفي الرقيق

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك
عن نافع ان عبدا كان يقوم على رقيق الخمس وانه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع
بها فجلده عمر ونفاه ولم يجلد الوليدة لانه استكرهها وروى ابو بكر بن المنذر صاحب الخلافيات
عن عبد الله بن عمر انه حد مملوكة له في الزنا ونفاها الى فدك وروينا عن حماد عن ابراهيم
ان عليا رضي الله عنه قال في ام ولد بغت قال تضرب ولا تنفى عليها وعن حماد عن ابراهيم
ان ابن مسعود رضي الله عنه قال تضرب وتنفى وكلاهما منقطع وروي عن علي كما روي عن ابن
مسعود والله اعلم اخبرنا ابو الحسن الرفا انا عثمان نا محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي
نا ابن ابي اويس نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة كانوا يقولون اذا زنا العبد
او الامة فعلى كل واحد منهما نصف ذلك خمسين ولا تغريب على مملوك وكانوا يقولون من اصاب

حد او هو مملوك فلم يقم عليه حتى عتق فعليه حد المملوك

باب حد الرجل امته اذا زنت

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا محمد بن عمرو الحرشي ومعمر بن محمد بن ابراهيم
بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن
قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير
قال ابن شهاب لا ادري ابعد الثالثة او الرابعة اخبرنا ابو علي الروذباري انبا ابو بكر
بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك فذكره باسناده مثله الا انه قال عن
ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني زاد فقال ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب
لا ادري في الثالثة او الرابعة والضفير الحبل رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل عن مالك
ورواه مسلم عن القعنبي ويحيى بن يحيى الا انه لم يذكر زيدا في حديثهما واخرجه من حديث
ابن وهب عن مالك باسناده عنهما جميعا وكذلك رواه صالح بن كيسان ومعمر بن راشد
عن الزهري ورواه ابن عيينة كما حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي املا انبا حاجب
بن احمد ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفين ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم
انا الربيع قال قال الشافعي انا ابن عيينة ح واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا
عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفين ثنا الحميدي ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني وشبل قالوا كنا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسئل عن الامة تزني بنحوه وقال في الثالثة او الرابعة قال يعقوب بعد
شبل عن زيد وابي هريرة وابن عيينة يقول شبل بن معبد وهو وهم قال الشيخ رحمه الله
اخرجه البخاري في الصحيح عن مالك بن اسمعيل عن ابن عيينة دون ذكر شبل وانما هو
شبل كما اخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب
بن سفين ثنا ابو صالح وابن بكير قالا حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن شبل بن خليد المزني عن مالك بن عبد الله الاوسي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الوليدة اذا زنت فاجلدوها اذا زنت
فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فبيعوها ولو بضفير والضفير الحبل

كذا رواه يعقوب عنهما ورواه البخاري في التاريخ عن عبد الله عن الليث هكذا وعن ابن
بكير عن الليث فقال عن عبد الله بن مالك الاوسي وكذلك قاله الزبيدي وابن اخي ابن شهاب
عن الزهري ورواه يونس بن يزيد عن الزهري فقال شبل بن حامد قال البخاري وخليد اشبه
حامد لا يصح عندي قال وفي احدى الروايتين عن عبد الله بن مالك وقال في الاخرى مالك بن
عبد الله وفي حديث عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد كفاية وقد ثبت ذلك من وجه
اخر عن ابي هريرة واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو بكر بن ابي اسحق
المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع قال قال الشافعي انا سفين عن
ايوب بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت
امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان عادت فزنت فتبين
زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان عادت فزنت فتبين زناها فليبعها ولو بضفير
من شعر يعني الحبل اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفين
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن
ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت
امة احدكم فليجلدها ولا يعيرها فان عادت فليجلدها ولا يعيرها فان عادت في الرابعة
فليبعها ولو بحبل من شعر او ضفير من شعر اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم
ثنا يحيى بن ادم ثنا اسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطبنا
علي رضي الله عنه فقال ايها الناس ان عبدا او امة فجرا فاقيموا عليهما الحد وان زنا فاجلدوها
الحد قال ان خادما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت من الزنا فبعثني لاجلدها فوجدتها
حديثة عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها فقال احسنت اتركها حتى تماثل رواه مسلم في
الصحيح عن اسحق بن ابراهيم اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن
الاعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا ابو الاحوص ثنا عبد الاعلى بن عامر عن ابي جميلة
عن علي قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بامة فجرت فقال اقم عليها الحد فانطلقت فوجدتها
لم تجف من دمائها فرجعت اليه فقال افرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها

قال فاذا احصنت من ما ايمانها فاقم عليها الحد قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الحدود
على ما ملكت ايمانكم قال ونا الحسن نا علي نا شريك عن عبد الاعلى وعبد الله بن ابي جميلة عن
ابي جميلة عن علي رضي الله عنه قال ولدت امة لبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اقم عليها الحد فذكره بنحوه ورويناه فيما مضى عن الثوري عن عبد الاعلى
اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق المزكي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن
سليمان انا الشافعي انا سفين عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي ان فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدت جارية لها زنت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا عبد الوهاب
بن عطا انا سعيد عن قتادة عن ثمامة بن انس ان انس بن مالك كان اذا زنت مملوكة له امر بعض بنيه فاقام
عليه الحد اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد القطان نا ابو الازهر نا روح بن عبادة
نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة عن عبد الله بن عمر عن ابيه انه حد جارية له زنت فقال
للذي يجلدها اسفل رجليها خفف قال فقلت اين قول الله عز وجل ولا تاخذكم بهما رافة في دين
الله قال انا اقتلها والرواية عن عبد الله بن عمر في قطعه عبد الله سرق مذكورة في قطع
الآبق اذا سرق قال الشافعي رحمه الله وكان الانصار ومن بعدهم يحدون اماءهم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو عمرو بن مطر نا يحيى بن محمد نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عمرو
بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول اذا زنت الامة لم تجلد الحد ما لم تزوج فسالت عبد الرحمن
بن ابي ليلى فقال ادركت بقايا الانصار وهم يضربون الوليدة من ولائدهم في مجالسهم اذا زنت
قال الشافعي رحمه الله وابن مسعود رضي الله عنه يامر به وابو برزة رضي الله عنه يحد وليدته
قال الشيخ رحمه الله قد مضت الرواية فيه عن ابن مسعود واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اجازة انا ابو الوليد نا الحسن بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عباد بن العوام عن اشعث عن
ابيه قال شهدت ابا برزة ضرب امة له فجرت قال ونا ابو بكر عن سفين عن ابي الزناد عن خارجة
بن زيد انه حد جارية له اخبرنا ابو الحسن الرفا نا عثمن بن محمد بن بشر نا اسمعيل القاضي
نا ابن ابي اويس نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون
لا ينبغي لاحد ان يقيم شيا من الحدود دون السلطان الا ان للرجل ان يقيم حد الزنا على عبده وامته

باب ما جاء في الحكم بين اهل الذمة ومن قال ان الامام مخير في الحكم

بينهم وان حكم حكم بما انزل الله عز وجل ومن قال عليه ان يحكم بينهم ليس له الخيار قال الشافعي
رحمه الله قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم في اهل الكتاب فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض
عنهم ففي هذه الآية بيان والله اعلم ان الله جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم الخيار في الحكم بينهم
او يعرض عنهم وجعل عليه ان حكم ان يحكم بينهم بالقسط قال وسمعت من ارضى من اهل العلم
يقول في قول الله عز وجل وان احكم بينهم بما انزل الله ان حكمت لا عزما ان تحكم اخبرنا ابو نصر
بن قتادة انا ابو منصور العباس بن الفضل نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة
عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا اذا ارتفع اهل الكتاب الى حكام المسلمين ان شاء حكم بينهم
وان شاء اعرض عنهم فان حكم حكم بما انزل الله عز وجل اخبرنا ابو نصر انا ابو منصور
النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم نا العوام عن ابراهيم التيمي في قوله
فاحكم بينهم بالقسط قال الرجم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد نا الحسن بن سفين
نا ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن قال خلوا
بين اهل الكتاب وبين حكامهم فان ارتفعوا اليكم فاقيموا عليهم ما في كتابكم اخبرنا ابو
الحسن محمد بن الحسين القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا ابو عوف عبد الرحمن
بن مرزوق نا احمد بن يونس نا زهير ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن بشران
العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا يحيى بن ايوب نا عمرو بن خالد نا زهير
بن معاوية عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم
برجل منهم وامرأة زنيا فقال كيف تفعلون بمن زنا منكم قالوا نضربهما ونحممهما
فقال ما تجدون في التوراة قالوا لا نجد فيها شيا فقال عبد الله بن سلام كذبتم في التوراة
الرجم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا بالتوراة فوضع مدراسها الذي يدرسها
كفه على اية الرجم فطفق يقرا ما دون يده وما وراءها ولا يقرا اية الرجم فضرب عبد الله
بن سلام يده فقال ما هذا قال هي اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما
قريبا من حيث توضع الجنائز قال عبد الله فرايت صاحبها يحني عليها يقيها الحجارة
رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن زهير واخرجه البخاري من وجه اخر عن موسى
بن عقبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب

قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمم فدعاهم فقال لهم هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم
قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال انشدك بالله الذي انزل التوراة على موسى هكذا تجدون
حد الزاني في كتابكم فقال اللهم لا ولولا انك نشدتني بهذا لم اخبرك نجد حد الزاني في كتابنا
الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد
فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اول من احيا امرك اذ اماتوه فامر به فرجم فانزل الله تعالى
يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله يقولون ان اوتيتم هذا فخذوه يقول ائتوا محمدا
فان افتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون قال في اليهود ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قال في اليهود قال قوله
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال في الكفار كلها رواه مسلم في الصحيح عن يحيى
بن يحيى عن ابي معوية اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني الزهري قال سمعت
رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثهم ان احبار يهود اجتمعوا في بيت
المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنا منهم رجل بعد احصانه
بامراة من اليهود قد احصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المراة الى محمد فسلوه كيف الحكم
فيهما وولوه الحكم عليهما فان عمل بعملكم فيهما من التجبيه وهي الجلد بحبل من ليف مطلي بقار ثم تسود
وجوههما ثم يحملان على حمارين وتحول وجوههما من قبل الى دبر الحمار فاتبعوه وصدقوه فانما هو
ملك وان هو حكم فيهما بالرجم فاحذروا على ما في ايديكم ان يسلبكم فاتوه فقالوا يا محمد هذا
الرجل قد زنا بعد احصانه بامراة قد احصنت فاحكم فيهما فقد وليناك الحكم فيهما فمشى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى احبارهم في بيت المدراس فقال يا معشر يهود اخرجوا الي
اعلمكم فاخرجوا اليه عبد الله بن صوريا الاعور وقد روى بعض بني قريظة انهم اخرجوا اليه
يومئذ مع ابن صوريا ابا ياسر بن اخطب ووهب بن يهوذا فقالوا هؤلاء علماؤنا فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين حصل امرهم الى ان قالوا لابن صوريا هذا اعلم من بقي بالتوراة فخلا به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من احدثهم سنا فالظ به المسئلة رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول له يا ابن صوريا انشدك الله واذكرك ايامه عند بني اسرائيل هل تعلم ان

الله حكم فيمن زنا بعد احصانه بالرجم في التوراة فقال اللهم نعم اما والله يا ابا القسم انهم ليعلمون انك
نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بهما فرجما عند باب مسجده
في بني غنم بن مالك بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فانزل الله عز وجل يا ايها الرسول لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر الى قوله سماعون لقوم اخرين لم ياتوك يعني الذين لم ياتوه وبعثوا وخلفوا
وامروهم بما امروهم به من تحريف الحكم عن مواضعه قال يحرفون الكلم عن مواضعه يقولون
ان اوتيتم هذا فخذوه للتجبيه وان لم تؤتوه اي الرجم فاحذروا الى اخر القصة اخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى ابو الاصبغ الحراني حدثني محمد
بن سلمة عن محمد بن اسحق عن الزهري قال سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة قال زنا رجل وامراة من اليهود وقد احصنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة وقد كان الرجم مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه واخذوا بالتجبيه يضرب مائة بحبل مطلي
بقار ويحمل على حمار وجهه مما يلي دبر الحمار فاجتمع احبار من احبارهم فبعثوا قوما اخرين الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال سلوه عن حد الزاني وساق الحديث قال فيه قال ولم يكونوا من اهل
دينه فيحكم بينهم فخير في ذلك قال فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم اخبرنا ابو سعيد
بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي انا وكيع عن سفين الثوري عن سماك
عن قابوس بن مخارق ان محمد بن ابي بكر كتب الى علي رضي الله عنه يساله عن مسلم زنا بنصرانية
فكتب اليه ان اقم الحد على المسلم وادفع النصرانية الى اهل دينها قال الشافعي رحمه الله عليه
فان كان هذا ثابتا عندكم فهو يدلك على ان الامام مخير في ان يحكم بينهم او يترك الحكم عليهم
فيعوض بحديث بجالة وهو ما اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد
الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفين عن عمرو سمع بجالة يقول كنت كاتبا لجزء بن معوية
عم الاحنف بن قيس فاتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة اقتلوا كل ساحر وساحرة
وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة فقتلنا ثلاثة سواحر وجعلنا نفرق
بين المرء وحريمه في كتاب الله عز وجل وصنع طعاما كثيرا وعرض السيف على فخذه
ودعا المجوس فالقوا وقر بغل او بغلين من فضة فاكلوا بغير زمزمة ولم يكن عمر رضي الله عنه
قبل الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اخذها من مجوس هجر اخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس انا الربيع قال قال الشافعي

فقلت له بجالة رجل مجهول وليس بالمشهور ولسنا نحتج برواية مجهول والمعروف ان جزء بن معوية كان
عاملا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم ساق الكلام عليه الى ان قال ولا نعلم احدا من اهل العلم روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحكم بينهم الا في الموادعين اللذين رجما ولا نعلم عن احد من اصحابه بعده الا ما
روى بجالة مما يوافق حكم الاسلام وسماك بن حرب عن علي رضي الله عنه مما يوافق قولنا انه ليس
على الامام ان يحكم الا ان يشا وهاتان الروايتان وان لم تخالفنا غير معروفتين عندنا ونحن نرجو ان
لا نكون ممن تدعوه الحجة على من خالفه الى قبول خبر من لا يثبت خبره بمعرفته عنده كذا قال
الشافعي رحمه الله في كتاب الحدود ونص في كتاب الجزية على انه ليس للامام الخيار في احد من المعاهدين
الذين يجري عليهم الحكم اذا جاوه في حد لله وعليه ان يقيمه واحتج بقول الله عز وجل حتى يعطوا الجزية
عن يد وهم صاغرون قال فكان الصغار والله اعلم ان يجري عليهم حكم الاسلام وذكر في هذا
الكتاب حديث بجالة في الجزية قال وحديث بجالة متصل ثابت لانه ادرك عمر رضي الله عنه
وكان رجلا في زمانه كاتبا لعماله وكان الشافعي لم يقف على حال بجالة بن عبدة ويقال ابن عبد
حين صنف كتاب الحدود ثم وقف عليه حين صنف كتاب الجزية وان كان صنفه بعده
وحديث بجالة احد ما اختلف فيه البخاري ومسلم فتركه مسلم واخرجه البخاري في الصحيح
عن علي بن عبد الله المديني عن سفيان بن عيينة وحديث علي رضي الله عنه مرسل وقابوس بن مخارق
غير محتج به والله اعلم قال الشافعي رحمه الله في القديم في كتاب القضا وقد زعم بعض المحدثين
عن عوف الاعرابي عن الحسن وانا اخبرناه ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن
الاعرابي نا سعدان بن نصر نا اسحق الازرق عن عوف الاعرابي قال كتب عمر بن عبد العزيز
الى عدي بن ارطاة اما بعد فسل الحسن بن ابي الحسن ما منع من قبلنا من الائمة ان يحولوا بين المجوس
وبين ما يجمعون من النسا اللاتي لا يجمعهن احد من اهل الملل غيرهم قال فسال عدي الحسن فاخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبل من مجوس اهل البحرين الجزية اقرهم على مجوسيتهم وعامل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين العلا بن الحضرمي واقرهم ابو بكر رضي الله عنه بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقرهم عمر بعد ابي بكر رضي الله عنهما واقرهم عثمان رضي الله عنه قال الشيخ
رحمه الله وهذا الاثر انما يدل على انهم تركوا وامرهم فيما بينهم ما لم يتحاكموا الينا فاذا ترافعوا
الينا في حكم حكمنا بينهم بما انزل الله تعالى وقد روي عن ابن عباس ما دل على ان اية التخيير
في الحكم صارت منسوخة حدثنا الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان الصعلوكي

املاه ابو عبد الله الحافظ وغيره قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا سعيد
بن سليمان نا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة
يعني المائدة اية القلائد وقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مخيرا ان شا حكم بينهم وان شا اعرض عنهم فردهم الى حكامهم فلما نزلت وان احكم بينهم
بما انزل الله ولا تتبع اهواهم قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحكم بينهم بما في كتابنا ورواه
ايضا عطية العوفي عن ابن عباس في الحكم وهو قول عكرمة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن مرزوق نا ابو عامر عن سفيان عن السدي عن
عكرمة فان جاوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم قال نسختها هذه الاية وان احكم بينهم
بما انزل الله ولا تتبع اهواهم

باب الحكم بينهم اذا

حكم بينهم بما انزل الله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم دون ما في كتبهم لتبديل الايات
التي كتبناها ان اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن شي وكتابكم
الذي انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار تقرونه محضا لم يشب الم يخبركم
الله في كتابه انهم حرفوا كتاب الله عز وجل وبدلوا وكتبوا كتابا بايديهم فقالوا هذا من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم العلم الذي جاكم عن مسالتهم والله ما راينا رجلا منهم قط يسالكم عما انزل
الله اليكم رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد

جماع ابواب القذف

باب ما جاء في تحريم القذف

قال الله عز وجل ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا
والاخرة ولهم عذاب عظيم اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ
ببغداد نا ابو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري نا الحسن بن علي بن زياد نا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي نا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف الغافلات

المؤمنات وفي رواية ابن جعفر وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات رواه البخاري في الصحيح عن
عبد العزيز الاويسي واخرجه مسلم من وجه عن سليمان بن بلال اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا ابو بكر بن اسحق املاء انا ابو المثنى ومحمد بن عيسى بن السكن وهشام بن علي قالوا ثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي ثنا داود بن قيس عن ابي سعيد مولى عامر بن كريز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا
عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا يشير الى صدره
ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله
وعرضه رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي باب

ما جاء في تحريم قذف المملوكين وان لم يوجب الحد الكامل في حكم الدنيا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري
ثنا عبيد الله بن موسى انا فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة سمع نبي التوبة ابا القسم صلى
صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل قذف مملوكه وهو بريء مما قال اقيم عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون
كما قال لفظ حديث اسحق رواه مسلم في الصحيح عن ابي خيثمة واخرجه البخاري من وجه اخر
عن فضيل باب

ما جاء في حد قذف المحصنات

قال الله عز وجل والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين
جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير
عن ابن اسحق قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم القصة التي نزل بها عذري
على الناس نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر برجلين وامراة ممن كان تكلم بالفاحشة في عائشة
رضي الله عنها فجلدوا الحد قال وكان رماها عبد الله بن ابي ومسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت
وحمنة بنت جحش اخت زينب بنت جحش رموها بصفوان بن المعطل السلمي وكذلك
رواه محمد بن ابي عدي عن محمد بن اسحق واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا
ابو داود ثنا النفيلي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق بهذا الحديث لم يذكر عائشة قال فامر برجلين
وامراة ممن تكلم بالفاحشة فضربوا احدهم حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة قال ابو داود

قال النفيلي ويقولون المراة حمنة بنت جحش اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو علي بن الفضل بن محمد بن عقيل
ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا فليح بن سليمان قال وسمعت ناسا من اهل العلم يقولون
ان اصحاب الافك جلدوا الحد ولا نعلم ذلك ثبت واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن
عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا علي بن المديني ثنا هشام بن يوسف ثنا القاسم بن اخي خلاد عن خلاد
بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب انه سمع ابن عباس يقول قام رسول الله صلى الله عليه
يخطب الناس اتاه رجل من بني ليث بن بكر فذكر الحديث في اقراره بالزنا بامراة وانكارها
وجلده مائة ولم يكن تزوج قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهودك انك خبثت بها فانها
تنكر فان كان لك شهداء جلدتها والا جلدتك حد الفرية فقال يا رسول الله والله ما لي
شهداء فامر به فجلد حد الفرية ثمانين اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي ثنا ابن قتيبة
ثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا عباد بن اسحق عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنا بفلانة امراة سماها فبعث النبي صلى الله عليه
وسلم اليها فانكرت فرجمه وتركها اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن
جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن سلمة بن المحبق الحنفي قال قلت لرجل يا ابن الفاعلة
بامه فقدمني الى الحكم بن ايوب فضربني الحد قال يعقوب سلمة يكنى بابي عيشة من بني شيبان
وقال شعبة عن ابي ميمونة قال قدمت المدينة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت
ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد يقول ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا شعبة
عن ابي ميمونة قال قدمت المدينة فنزلت عن راحلتي فعقلتها فدخلت المسجد فجاء رجل فحل
عقالها فقلت له يا فاعل يا ماصه قال فقدمني الى ابي هريرة فضربني ثمانين سوطا قال فانشات
اقول الا لن تروني اضرب قائما ثمانين سوطا انني لصبور ن قال يعقوب
وقال شريك عن سلمة بن المحبق وقال الفريابي عن سفيان عن شيخ من بني شيبان يقال له
ابو عيشة قال فرفعني الى ابي هريرة بالمدينة اخبرنا ابو الحسن الرفا انا عثمان بن محمد
بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابن ابي اويس ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة
كانوا يقولون من قال لرجل يا لوطي جلد الحد ن

باب العبد يقذف حرا

اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا ابو بكر محمد بن جعفر

المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد انه قال جلد عمر بن عبد العزيز عبدا في فرية
ثمانين قال ابو الزناد فسالت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال ادركت عمر بن الخطاب
وعثمان بن عفان والخلفاء هلم جرا فما رايت احدا جلد عبدا في فرية اكثر من اربعين ورواه
الثوري عن عبد الله بن ذكوان ابي الزناد حدثني عبد الله بن عامر بن ربيعة قال لقد ادركت ابا بكر
وعمر وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء فلم ارهم يضربون المملوك في القذف الا اربعين اخبرناه ابو بكر
الاردستاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفين الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفين
فذكره وعن سفين عن جعفر عن ابيه ان عليا رضي الله عنه كان لا يضرب المملوك اذا قذف
حرا الا اربعين

باب من قال لا حد الا في القذف الصريح

استدلالا بالخبر نا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق
القاضي ثنا ابن ابي اويس ح قال وثنا الاسفاطي ثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس عن مالك عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي فقال ان امراتي
ولدت غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق
قال نعم قال فمن ذاك قال لعله نزعه عرق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعل ابنك
نزعه عرق لفظ حديث الاسفاطي رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق املاء انا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا
سفين ثنا الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء اعرابي من بني فزارة الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امراتي ولدت غلاما اسود فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل لك من ابل فقال نعم فقال ما الوانها قال حمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل
فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك قال لعله عرق نزعها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولعل هذا عرق نزعه رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وجماعة عن سفين
وساير طرقه قد مضت في كتاب اللعان اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر
الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا هرون بن معروف ثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ترون كيف يصرف الله عني لعن قريش وشتمهم
يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن علي
عن سفين اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي

نا سعدان بن نصر نا سفين عن المسعودي عن القسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله بن مسعود
لا جلد الا في اثنتين ان يقذف محصنة او ينفي رجلا من ابيه واخبرنا ابو عبد الله انا ابو سعيد
نا سعدان نا سفين عن يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد قال ما نرى الجلد الا في القذف
البين والنفي البين

باب من حد في التعريض

اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا الفقيه ابو الحسن بن ابي المعروف ثنا ابو عمرو بن
نجيد السلمي ثنا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن ابي ذيب عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر
ان عمر كان يضرب في التعريض الحد واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر
بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن ابي الرجال عن امه عمرة بنت
عبد الرحمن ان رجلين استبا في زمن عمر بن الخطاب فقال احدهما للاخر والله ما ابي بزان ولا امي
بزانية فاستشار في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال قائل مدح اباه وامه وقال اخرون
كان لابيه وامه مدح سوى هذا نرى ان تجلده الحد فجلده عمر ثمانين

باب ما جاء في الشتم دون القذف

اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابراهيم
بن عبد الله الهروي ثنا محمد بن اسمعيل الاشهلي ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن
عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل للرجل يا مخنث فاجلدوه عشرين واذا
قال الرجل للرجل يا يهودي فاجلدوه عشرين تفرد به ابراهيم الاشهلي وليس بالقوي وهو ان صح
محمول على التعزير وقد اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة
نا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن اصحابه عن علي رضي الله عنه في الرجل
يقول للرجل يا خبيث يا فاسق ليس عليه حد معلوم يعزر الوالي بما راى واخبرنا ابو عمرو
الاديب انا ابو احمد بن الغطريف انا ابو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا ابو عوانة عن عبد الملك
بن عمير عن شيخ من اهل الكوفة قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول انكم سالتموني عن الرجل
يقول للرجل يا كافر يا فاسق يا حمار ليس فيه حد وانما فيه عقوبة من السلطان فلا تعودوا
فتقولوا اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن عوف الاعرابي عن ابي رجاء العطاردي قال كان
عمر وعثمان رضي الله عنهما يعاقبان على الهجاء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر

الشافعي انا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل نا يحيى بن ابي قتيلة نا عبد العزيز بن محمد حدثني عبد الواحد بن ابي
عون عن ابن شهاب عن القسم بن محمد وعن عبيد الله بن عبد الله حدثاه ان عمر بن الخطاب كان يجلد
من يفتري على نساء اهل الله وهذا منقطع وهو محمول ان ثبت على التعزير والله اعلم

باب من رمى رجلا بالزنا بامراته

اخبرنا ابو الحسن محمد بن ابي المعروف انا ابو سهل احمد بن محمد بن حمدان الرازي نا محمد بن ايوب انا مسدد نا حفص عن اشعث
عن الحسن ان رجلا قال لرجل يا مانى امراتك الا زنا او حراما فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب رضي
الله عنه فقال قد رمى فقال قد ذكر بالرجل الكذا هذا منقطع

كتاب السرقة

جماع ابواب القطع في السرقة

قال الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزاز نا الحسن بن محمد الزعفراني نا ابو معوية
ح وانا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن عبد الجبار
نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة
فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده لفظ حديث الزعفراني رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب
عن ابي معوية ورواه البخاري عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش وزاد فيه قال الاعمش
كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون ان منها ما يسوى دراهم اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا انا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ نا
سعيد بن سليمان انا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم
شان المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه
الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه
اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال ايها الناس انما هلك الذين من قبلكم انهم كانوا
اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو
ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان
ورواه مسلم عن قتيبة وابن رمح عن الليث

باب ما يجب فيه القطع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا محمد بن عمرو الحرشي انا القعنبي نا
ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحق المزكي انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على الحسن بن مكرم البصري
ببغداد انا يزيد بن هرون انا سليمان بن كثير وابراهيم بن سعد قالا انا الزهري عن عمرة
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم
فذكره مثله رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون قال البخاري
تابعه معمر عن الزهري حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف املاء انا ابو طاهر محمد بن الحسن
القطان انا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو عبد الرحمن السلمي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد
بن شيبان الرملي نا سفين ح واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال القطع في ربع دينار فصاعدا لفظ حديث الشافعي وفي رواية الرملي
كان يقطع في ربع دينار فصاعدا رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن سفين
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا اسمعيل بن احمد انا محمد بن الحسن بن قتيبة نا حرملة
ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا ابن السرح قالا انا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا لفظ حديث ابن السرح وفي رواية حرملة قال عن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق
الا في ربع دينار فصاعدا رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن ابن وهب ورواه مسلم
عن ابي الطاهر بن السرح وحرملة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد محمد بن احمد المقرئ
انا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن نا بشر بن الحكم نا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد
عن ابي بكر بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه

يقول لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا رواه مسلم في الصحيح عن بشر بن الحكم واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا ابو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال
اتيت بنبطي قد سرق فبعثت الى عمرة بنت عبد الرحمن اي بني ان لم يكن بلغ ربع دينار
فلا تقطعه فان عايشة رضي الله عنها حدثتني انها سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا تقطع في ربع دينار وقال فنظرنا فاذا سرقته بلغت درهمين قال فضربته وحبسته
وخليت سبيله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن
بن مكرم ثنا ابو النضر ثنا محمد بن راشد عن يحيى بن يحيى الغساني قال قدمت المدينة فلقيت
ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهو عامل على المدينة فقال اتيت بسارق من اهل بلادكم
حوراني قد سرق سرقة يسيرة قال فارسلت الى خالتي عمرة بنت عبد الرحمن الا تعجل
في امر هذا الرجل حتى اتيك فاخبرك ما سمعت من عايشة رضي الله عنها في امر السارق
قال فاتتني فاخبرتني انها سمعت عايشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو ادنى من ذلك وكان ربع دينار يومئذ ثلاثة
دراهم والدينار اثني عشر درهما قال فكانت سرقته دون ربع دينار فلم اقطعه رواه
مسلم بن يسار ومحمد بن عبد الرحمن بن زرارة الانصاري عن عمرة عن عايشة اخبرنا ابو عمرو
البسطامي انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا عثمن بن ابي شيبة ثنا عبدة وحميد
بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لم يقطع
سارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في اقل من ثمن المجن حجفة او ترس وكلاهما ذو ثمن
لفظ حديث ابن نمير رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة ورواه مسلم
ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير وكذلك رواه عبد الله بن المبارك وابو اسامة في اخرين
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة موصولا وارسله جماعة اخرون اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا يوسف بن موسى ثنا
جرير ووكيع وابن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه ان يد السارق لم تقطع في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشي التافه قال والذي عندي ان القدر الذي رواه من وصله
من قول عايشة فقط من رواه موصولا حفاظ اثبات وهذا الكلام الاخير من قول عروة

فقد رواه عبدة بن سليمان وميز كلام عروة من كلام عايشة اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر
الاسمعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان والقسم هو ابن زكريا قالا انا هرون هو ابن اسحق ثنا عبدة
عن هشام ان رجلا سرق قدحا فاتي به عمر بن عبد العزيز فقال هشام فقال ابي ان اليد لا تقطع
في الشي التافه ثم قال حدثتني عايشة رضي الله عنها انه لم يكن يد تقطع على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ادنى من ثمن مجن حجفة او ترس باب

اختلاف الناقلين في ثمن المجن وما يصح منه وما لا يصح

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عمرو وموسى بن محمد
وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطع سارقا في مجن ثمنه ثلاثة دراهم رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس
عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
انا ابو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر وابو الازهر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني
اسمعيل بن امية ان نافعا حدثهم ان ابن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد رجل سرق
ترسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو القسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا علي بن عبد
العزيز ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني بكر بن احمد الحداد بمكة ثنا بشر بن موسى قالا
ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ايوب واسمعيل بن امية وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد
الرحمن الدارمي عن ابي نعيم واخرجه البخاري من وجه اخر عن عبيد الله بن عمر وعن موسى بن عقبة
اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا
عبيد الله بن سعد ثنا عمي ثنا ابي عن ابن اسحق حدثني يزيد بن ابي حبيب ان بكير بن عبد الله بن الاشج
حدثه ان سليمان بن يسار حدثه ان عمرة بنت عبد الرحمن حدثته انها سمعت عايشة رضي الله
عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع السارق فيما دون ثمن المجن فقيل لعايشة
ما ثمن المجن قالت ربع دينار اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن المصري ثنا محمد
بن عمرو ثنا عبد الغفار بن داود ثنا ابن لهيعة ثنا ابو النضر عن عمرة عن عايشة رضي الله عنها

الرحمن

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في ثمن المجن فما فوقه قالت عمرة بنت عبد
فقلت لعائشة رضي الله عنها وما ثمن المجن يومئذ قالت ربع دينار وحديث عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم القطع في ربع دينار وحديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن
قيمته ثلاثة دراهم قال الشافعي رحمه الله هذان متفقان لان ثلاثة دراهم في زمان النبي صلى
الله عليه وسلم ربع دينار وذلك ان الصرف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر درهما
بدينار وكان كذلك بعده وفرض عمر رضي الله عنه الدية اثني عشر الف درهم على اهل الورق
وعلى اهل الذهب الف دينار وقالت عائشة وابو هريرة وابن عباس في الدية اثنا عشر الف درهم
واحتج في ذلك ايضا بحديث عثمان رضي الله عنه في الاترجة وذلك يرد وحديث ابي بكر بن حزم
عن عمرة عن عائشة دليل على ذلك والله اعلم فاما الحديث الذي اخبرناه ابو طاهر الفقيه
انا ابو بكر القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا احمد بن خالد الوهبي نا محمد بن اسحق عن ايوب بن موسى
عن عطاء عن ابن عباس قال كان ثمن المجن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم عشرة
دراهم فكذا رواه محمد بن اسحق بن يسار وقد خالفه الحكم بن عتيبة فرواه عن عطاء عن مجاهد
عن ايمن الحبشي اخبرناه ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان نا ابن رسته نا
ابو كامل نا ابو عوانة عن منصور عن الحكم عن عطاء ومجاهد عن ايمن قال كان لا يقطع السارق
الا في ثمن المجن قال وكان ثمن المجن يومئذ دينارا قال البخاري رحمه الله تابعه شيبان عن منصور
قال الشيخ رحمه الله وكذا رواه سفين الثوري عن منصور عن الحكم عن مجاهد عن ايمن
قال لم تقطع اليد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في مجن وقيمته يومئذ دينار قال البخاري
رحمه الله ايمن الحبشي من اهل مكة مولى ابن ابي عمرة الذي سمع عائشة روى عنه عبد الواحد
بن ايمن قال الشيخ رحمه الله وروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة ورواه شريك بن عبد الله
القاضي عن منصور فغلط في اسناده فروى عنه عن منصور عن مجاهد وعطاء عن ايمن بن ام ايمن
عن ام ايمن وهذا من خطاء شريك او من روى عنه وقد اجاب عنه الشافعي فيما اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رضي الله عنه
قلت لبعض الناس هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقطع في ربع دينار فصاعدا فكيف
قلت لا يقطع اليد الا في عشرة دراهم فصاعدا وما حجتك في ذلك قال قد روينا عن شريك عن منصور
عن مجاهد عن ايمن عن النبي صلى الله عليه وسلم شبيها بقولنا قلت اتعرف ايمن اما ايمن الذي

عنه عطاء فرجل حدث فلعله اصغر من عطاء روى عنه عطاء حديثا عن تبيع امراة كعب عن كعب
فهذا منقطع والحديث المنقطع لا يكون حجة قال فقد روى شريك بن عبد الله عن مجاهد عن ايمن
بن ام ايمن اخي اسامة لامه قلت لا علم لك باصحابنا ايمن اخو اسامة قتل مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم حنين قبل مولد مجاهد ولم يبق بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيحدث عنه قال الشيخ
رحمه الله والذي اشار اليه الشافعي رحمه الله من رواية عطاء عن ايمن غير هذا الحديث فهو ما انا
ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا سعدان بن نصر نا اسحق بن يوسف
الازرق عن عبد الملك عن عطاء عن ايمن مولى ابن الزبير عن تبيع عن كعب قال من توضأ فاحسن
الوضوء ثم صلى العشاء الاخرة وصلى بعدها اربع ركعات فاتم ركوعهن وسجودهن ويعلم
ما يقترئ فيهن كن له بمنزلة ليلة القدر وقد اشار اليه البخاري في التاريخ واستدل بهذا وغيره
بذلك على ان حديث ثمن المجن منقطع واما الحديث الذي اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه
انا ابو محمد بن حيان انا ابو يعلى نا ابن نمير نا ابي عن محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم فقد اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله هذا راي من عبد الله بن عمرو
وفي رواية عمرو بن شعيب والمجان قديما وحديثا سلع يكون ثمن عشرة ومائة ودرهمين فاذا
قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربع دينار قطع في اكثر منه وانت تزعم ان عمرو بن شعيب
ليس ممن تقبل روايته وتترك علينا سننا رواها توافق اقاويلنا وتخالف قولك فكيف ترد روايته
مرة ثم تحتج بها على اهل الحفظ والصدق مع انه لم يرو شيئا يخالف قولنا اخبرنا علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا يعقوب بن اسحق ومحمد بن حيان قالا نا اسمعيل نا وهيب عن ابي
واقد عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم

باب ما جاء عن الصحابة فيما يجب به القطع رضي الله عنهم

اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو الفضل عبدوس بن الحسين نا ابو حاتم الرازي نا الانصاري
حدثني حميد الطويل قال سال زياد انس بن مالك فقال يا ابا حمزة اتقطع السارق في اقل من ربع دينار
قال قد قطع ابو بكر رضي الله عنه في شيء لا يسرني انه لي بثلاثة دراهم واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن حميد
الطويل قال سمعت قتادة يسال انس بن مالك عن القطع فقال حضرت ابا بكر الصديق رضي الله عنه

قطع سارقا في شيء ما يسوى ثلاثة دراهم او ما يسرني انه لي بثلاثة دراهم واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله الصفار نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد نا ابو احمد الزبيري
عن سفين عن شعبة عن قتادة عن انس قال قطع ابو بكر رضي الله عنه في خمسة دراهم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا يحيى بن ابي بكير
نا شعبة عن قتادة عن انس ان رجلا سرق مجنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم او ابي بكر او عمر
فقوم خمسة دراهم فقطعه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق نا عبد الله بن عمر مشكدانه نا عبيدة بن الاسود عن قتادة عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم وان ابا بكر رضي الله عنه قطع في مجن ثمنه خمسة دراهم
كذا قال والمحفوظ من حديث سعيد بن ابي عروبة ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة
عن انس بن مالك ان ابا بكر رضي الله عنه قطع في مجن قيمته خمسة دراهم او اربعة دراهم شك سعيد
واخبرنا ابو الخير جامع بن احمد الوكيل انا ابو طاهر المحمداباذي نا عثمان بن سعيد نا موسى بن
اسمعيل نا ابو هلال ح وانا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا ابو محمد بن حيان نا ابو يعلى وابراهيم بن محمد
قالا نا شيبان نا ابو هلال عن قتادة عن انس قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر
رضي الله عنهما في مجن قلت كم كان يساوي قال خمسة دراهم لفظ حديث شيبان وفي رواية موسى
قال ابو هلال حفظي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق في مجن قال قلنا يا ابا حمزة
كم كان يسوى ذاك المجن قال خمسة دراهم اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
نا ابو مسلم نا سليمن بن حرب نا ابو هلال عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في
مجن خمسة دراهم او اربعة دراهم فلقيت سعيد بن ابي عروبة فقال هو عن ابي بكر الصديق
فكانه شك فيه والصحيح انه عن ابي بكر اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر
بن حزم عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن ان سارقا سرق اترجة في عهد عثمان رضي الله
عنه فامر بها عثمان فقومت ثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهما بدينار فقطع يده قال مالك رحمه الله
وهي الاترجة التي ياكلها الناس واخبرنا ابو زكريا نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعي اخبرنا غير
واحد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال القطع في ربع دينار فصاعدا واخبرنا

٢١٤

ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر انا ابو خليفة نا القعنبي نا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد
عن ابيه ان عليا رضي الله عنه قطع يد سارق في بيضة من حديد ثمن ربع دينار واما الاثر الذي
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا ابو نعيم
نا مسعر عن عطية بن عبد الرحمن الثقفي قال اخبرني القسم بن عبد الرحمن قال اتي عمر بن الخطاب
بسارق قد سرق ثوبا فقال لعثمان رضي الله عنه قومه فقومه ثمانية دراهم فلم يقطعه
اخبرنا الشيخ ابو الفتح الشريف انا عبد الرحمن بن ابي شريح نا ابو القسم البغوي نا
علي بن الجعد انا المسعودي عن القسم قال قال عبد الله بن مسعود لا تقطع اليد الا في ربع
الدينار او العشرة دراهم فكلاهما منقطع وقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله قال بعض الناس قد روينا
قولنا عن علي رضي الله عنه قال الشافعي رحمه الله قلت رواه الزعافري عن الشعبي عن علي
وقد اخبرنا اصحاب جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا رضي الله عنه قال القطع في ربع
دينار فصاعدا وحديث جعفر عن علي اولى ان يثبت من حديث الزعافري قال فقد روينا
عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم قلنا فقد روى الثوري
عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع
سارقا في خمسة دراهم وهذا اقرب ان يكون صحيحا عن عبد الله من حديث المسعودي
عن القسم عن عبد الله قال فكيف لم تاخذوا بها قلنا هذا حديث لا يخالف حديثنا اذا
قطع في ثلاثة دراهم قطع في خمسة او اكثر قال فقد روينا عن عمر بن الخطاب انه لم يقطع في ثمانية
دراهم قال الشافعي رحمه الله روايته عن عمر رضي الله عنه غير صحيحة وقد روى معمر عن عطا
الخراساني عن عمر رضي الله عنه القطع في ربع دينار فصاعدا فلم نر ان نحتج به لانه ليس بثابت
وليس لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة وعلى المسلمين اتباع امره قال الشافعي رحمه الله
فلا الى حديث صحيح ذهب من خالفنا ولا الى ما ذهب اليه من ترك الحديث واستعمل
ظاهر القران قال الشيخ رحمه الله اما رواية داود الاودي الزعافري عن عامر الشعبي عن علي رضي
الله عنه في القطع فلم اقف عليها بعد وانما روايته في اقل الصداق وقد انكرها عليه حفاظهم
فان كان قد روى ايضا في القطع فهو منكر ولا يحتج به وقد روي من وجه اخر منقطع عن علي رضي
الله عنه وهو ضعيف لا يحتج بمثله اخبرنا ابو بكر بن الحرث انا علي بن عمر الحافظ نا علي
عمر

بن الحسن بن علي بن جعفر بن محمد بن ميمون نا ابي نا عاصم اظنه ابن علي نا اسمعيل بن ابان عن جويبر
عن الضحاك عن النزال عن علي رضي الله عنه قال لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم ولا يكون المهر اقل من
عشرة دراهم هذا اسناد يجمع مجهولين وضعفا واما حديث ابن مسعود فهو منقطع وقد
روي عن ابي حنيفة عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود وخالفه المسعودي فرواه مرسلا
كما مضى والذي يروى في معارضته يلبس بأضعف منه اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد
بن حيان انا ابو يعلى انا ابو خيثمة نا ابن مهدي عن سفين عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي عن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته خمسة دراهم واما حديث عمر رضي الله عنه فقد ذكرنا
انقطاعه من جهة انه رواه عن القسم بن عبد الرحمن وهو لم يدرك احدا من الصحابة رضي الله عنهم
وروينا فيما مضى عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في القطع في خمسة دراهم واخبرنا ابو عبد الرحمن
السلمي وابو بكر الاصبهاني قالا انا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن مخلد نا محمد بن عمرو بن الفلاس وكان حافظا
نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب
عن عمر رضي الله عنه قال لا تقطع الخمس الا في خمس ورواه منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمن بن
يسار عن عمر رضي الله عنه وهو منقطع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي
وابو محمد بن ابي حامد المقري وابو صادق العطار قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن
بن مكرم نا يزيد بن هرون انا شعبة عن داود بن فراهيج انه سمع ابا هريرة وابا سعيد الخدري
رضي الله عنهما يقولان القطع في اربعة دراهم فصاعدا قال الشيخ رحمه الله يحتمل ان يكونا انما قالاه
حين صار صرف ربع دينار اربعة دراهم وكذلك ما روينا عن عمر وعن غيره في الخمس يحتمل ان
يكون ذلك عند تغير الصرف والاصل في النصاب هو ربع دينار بدلالة ما مضى من السنة الثابتة
واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك
عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما طال
علي وما نسيت القطع في ربع دينار فصاعدا

باب القطع في الطعام الرطب

اخبرنا ابو بكر بن الحسن نا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك
واخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم نا ابن
بكير نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن ان سارقا سرق في

زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه اترجة فامر بها عثمن ان تقوم فقومت ثلثة دراهم من صرف
اثني عشر درهما بدينار فقطع عثمان رضي الله عنه يده لفظ حديث ابن بكير زاد الشافعي في روايته
قال مالك وهي الاترجة التي ياكلها الناس

باب القطع في كل ماله ثمن اذا سرق

من حرز وبلغت قيمته ربع دينار اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا مسدد نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن يحيى بن حبان ان غلاما لعمه واسع بن حبان سرق وديا من ارض جار له فغرسه في ارضه
فرفع الى مروان بن الحكم فامر بقطعه فاتى مولاه رافع بن خديج فذكر ذلك له فقال لا قطع
عليه فقال له تعال معي الى مروان فجاء به فحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
قطع في ثمر ولا كثر واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا محمد
بن عبيد نا حماد نا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان بهذا الحديث قال فجلده مروان جلدات وخلى
سبيله اخبرنا ابو الحسن المقري انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا
ابو الربيع نا ابو شهاب عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قطع في ثمر ولا كثر قال يحيى الثمر ما كان على رؤس النخل
والكثر الودي والجمار اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي
عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن يحيى
بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا قطع في ثمر ولا كثر لفظ حديث ابي سعيد وزاد ابو سعيد في روايته قال
الشافعي رحمه الله وبهذا نقول لا قطع في ثمر معلق لانه غير محرز ولا جمار لانه غير محرز
وهذا يشبه حديث عمرو بن شعيب يعني ما اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ابن ابي حسين عن عمرو
بن شعيب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا قطع في ثمر معلق فاذا اواه الجرين
ففيه القطع واخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كم تقطع اليد قال لا تقطع في ثمر

معلق فى ذا اواه الجرين قطعت فى ثمن المجن ولا يقطع فى حريسة الجبل فاذا اواه المراح قطعت
فى ثمن المجن اخبرنا ابو حازم الحافظ وابو نصر بن قتادة قالا انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد
نا فرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن ابى الدرداء رضى الله عنه قال ليس على سارق الحمام قطع وهذا
ان اراد فى الطير والحمام المرسلة فى غير حرز

باب السن التى اذا بلغها الرجل والمراة اقيمت عليهما الحدود

اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلى نا القسم بن زكريا نا هرون بن على نا يعقوب
الدورقى قالا نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فاستصغرنى وعرضت عليه يوم الخندق
وانا ابن خمس عشرة فقبلنى واخبرنا ابو على الروذبارى انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا عثمن
بن ابى شيبة نا ابن ادريس عن عبيد الله بن عمر قال قال نافع حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز
فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير رواه البخارى فى الصحيح عن يعقوب الدورقى واخرجه
مسلم من حديث عبد الله بن ادريس وعبد الرحيم بن سليمن وابن نمير والثقفى عن عبيد الله بن
عمر واما النظر الى المؤتزر والاستدلال بانبات الشعر على البلوغ فقد مضى ما روى فيه فى
كتاب الحجر واخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحق نا ابو عبد الله الشيبانى انا محمد بن عبد
الوهاب انا جعفر بن عون انا مسعر عن القسم قال اتى عبد الله بجارية قد سرقت لم تحض
فلم يقطعها ورواه سفين الثورى عن مسعر عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله

باب المجنون يصيب حدا

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن على بن عفان العامرى
نا ابن نمير عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس قال اتى عمر رضى الله عنه بمبتلاة قد فجرت
فامر برجمها فمر بها على بن ابى طالب رضى الله عنه والصبيان يشتدون بها فقال ما هذا
قالوا امراة امر عمر رضى الله عنه ان ترجم فردها وذهب معها الى عمر رضى الله عنه فقال الم تعلم
ان القلم رفع عن ثلاثة عن المبتلى حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يعقل وكذلك
رواه شعبة ووكيع وجرير بن عبد الحميد عن الاعمش موقوفا ورواه جرير بن حازم عن الاعمش
موصولا مرفوعا اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرنى جرير بن حازم عن سليمان بن مهران

عن ابى ظبيان عن ابن عباس قال مر على على رضى الله عنه بمجنونة بنى فلان قد زنت وهى ترجم فقال على لعمر
رضى الله عنهما يا امير المؤمنين امرت برجم فلانة قال نعم قال اما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق
قال نعم فامر بها فخلى عنها ورواه عطاء بن السائب عن ابى ظبيان مرسلا مرفوعا اخبرنا ابو بكر
احمد بن الحسن القاضى نا ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى نا احمد بن حازم نا عبيد الله بن موسى
انا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن ابى ظبيان قال اتى عمر رضى الله عنه بامراة قد فجرت فامر
برجمها فمر بها على رضى الله عنه فانطلق بها لترجم فاخذها منهم فخلى سبيلها فاتى عمر رضى الله
عنه فاخبر ان عليا خلى سبيلها فقال ادعوا لى عليا فجاء على فقال يا امير المؤمنين والله لقد علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن الصبى حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ
وعن المعتوه حتى يبرا وان هذه معتوهة بنى فلان لعل الذى اتاها اتاها وهى فى بلائها
فقال عمر لا ادرى فقال على وانا لا ادرى اخبرنا ابو الحسن على بن محمد المقرئ انا الحسن
بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا هشيم نا يونس عن الحسن عن على رضى الله
عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن الصبى حتى يعقل وعن
النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يكشف عنه قال ونا ابو الربيع نا هشيم انا
خالد الحذاء عن ابى الضحى عن على رضى الله عنه مثل ذلك

باب ما يكون حرزا وما لا يكون

اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعى انا مالك عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله ان صفوان بن امية قيل
له من لم يهاجر هلك فقدم صفوان المدينة فنام فى المسجد متوسدا رداءه فجاء سارق
فاخذ رداءه من تحت راسه فاخذ صفوان السارق فجاء به الى النبى صلى الله عليه وسلم
فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع يده فقال صفوان انى لم ارد هذا هو
عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا قبل ان تاتينى به واخبرنا ابو
زكريا نا ابو العباس انا الربيع انا الشافعى انا سفين بن عيينة عن حميد عن طاوس
عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك هذا المرسل بمعنى الاول وقد روى من اوجه
اخر عن ابن طاوس عن سفين بن عيينة باسناده موصولا بذكر ابن عباس وليس بصحيح

واخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا
ابراهيم بن عبد الله السعدي انا بكار بن الخصيب ثنا حبيب عن عطا بن ابي رباح قال بينما صفوان
بن امية مضطجع بالبطحا اذ جا انسان فاخذ برده من تحت راسه فاتي به النبي صلى الله عليه
فامر بقطعه فقال اني اعفو واتجاوز فقال فهلا قبل ان تاتينا به ابا وهب اخبرنا ابو الحسن
علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن الحسين الحنيني
ثنا عمرو بن حماد بن طلحة ثنا اسباط عن سماك عن حميد ابن اخت صفوان عن صفوان بن امية
قال كنت نايما في المسجد على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجا رجل فاختلسها مني فاخذ الرجل
فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ليقطع قال فاتيته فقلت اتقطعه من اجل ثلاثين
درهما انا ابيعه وانسيه ثمنها قال الا كان هذا قبل ان تاتينا به هكذا رواه جماعة
عن عمرو بن حماد واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ورواه زايدة نا رجل
عن سماك عن جعيد بن حجير قال نام صفوان قال الشيخ رحمه الله ورداء صفوان
كان محرزا باضطجاعه عليه فقطع النبي صلى الله عليه وسلم سارق ردائه اخبرنا ابو
الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ
عن ابن جريج عن سليمن بن موسى قال كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول ليس على سارق
قطع حتى يخرج المتاع من البيت اخبرنا ابو سعيد شريك بن عبد الملك الاسفرايني
ثنا بشر بن احمد الاسفرايني ثنا ابو بكر محمد بن يحيى بن سليمن ثنا عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذيب عن
الزهري عن ثعلبة الشامي وكان طارق استعمله على المدينة فاتي بسارق فعاقبه
فاعترف بالسرقة فبعث الى ابن عمر يساله عن السرقة ذلك فقال لا تقطع يده حتى
تخرج السرقة اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو احمد الحافظ انا ابو العباس احمد بن عبد الله
بن سابور الدقاق ببغداد ثنا ابو نعيم يعني الحلبي عبيد بن هشام ثنا ابراهيم بن محمد المدني
عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده قال قال علي رضي الله عنه لا يقطع
السارق حتى يخرج المتاع من البيت وروي ذلك من وجه اخر عن علي رضي الله عنه في معناه
ورواه ايضا سليمان بن موسى عن عثمان رضي الله عنه اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا
ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن يحيى بن حبان ان عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج

صاحب الودي يلتمس وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم فسجن العبد واراد
قطع يده فانطلق سيد العبد الى رافع بن خديج فساله عن ذلك فاخبره انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر والكثر الجمار فقال الرجل فان مروان بن الحكم
اخذ غلاما لي وهو يريد قطع يده وانا احب ان تمشي معي اليه فتخبره بالذي سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمشى معه رافع بن خديج حتى اتى مروان فقال اخذت غلاما لهذا
قال نعم قال ما انت صانع به قال اردت قطع يده قال له رافع بن خديج سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر فامر مروان بالعبد فارسل واخبرنا
ابو احمد انا ابو بكر ثنا يحيى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن ابي حسين المكي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فاذا اواه المراح او الجرين فالقطع
فيما بلغ ثمن المجن وقد روينا هذا موصولا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال الشافعي رحمه الله والحوائط ليست بحرز للنخل ولا للثمر لان اكثرها مباح يدخل
من جوانبه فمن سرق من حائط شيا من ثمر معلق لم يقطع فاذا اواه الجرين قطع فيه
قال الشافعي رحمه الله وجملة الحرز ان ينظر الى المسروق فان كان الموضع الذي سرق منه
تنسبه العامة الى انه حرز في مثل ذلك الموضع قطع اذا اخرجه من الحرز وان لم تنسبه
العامة الى انه حرز لم يقطع **باب السارق توهب له السرقة**
اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب
ثنا ابو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كان صفوان بن امية رجلا من الطلقا
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاناخ راحلته ووضع رداه عليها ثم تنحى يقضي الحاجة
فجا رجل فسرق رداه فاخذه فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به ان يقطع
فقال يا رسول الله تقطعه في ردائي انا اهبه له قال فهلا قبل ان تاتيني به واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفين بن
عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال قيل لصفوان بن امية بن خلف انه لا دين لمن لم
يهاجر فقال والله لا اصل الى بيتي حتى اذهب الى المدينة فاتى المدينة فنزل على العباس
فبينما هو نايم في المسجد على ردائه فجا سارق فسرقها فاخذها منه فجا به الى
النبي صلى الله عليه وسلم فامر بقطعه فقال يا رسول الله هي له فقال فهلا قبل ان تاتيني به

أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان انا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم امر المخزومية التي سرقت
فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجتري عليه الا اسامة بن زيد حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في
حد من حدود الله ثم قام فخطب ثم قال انما هلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه
واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها اخرجاه في الصحيح من حديث الليث بن سعد واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو عمرو الحيري ثنا عبد الله بن محمد بن يونس ثنا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشا اهمهم شان المراة التي
سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فذكر معنى حديث الليث زاد ثم امر
بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عايشة
رضي الله عنها فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر ورواه
البخاري عن ابن ابي اويس عن ابن وهب قال اصحابنا ولو كان القطع يسقط بعد المسروق
من السارق كان الى المسروق منه فرعهم وشفاعتهم فيما اهمهم والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو العباس احمد بن محمد الشاذياخي في اخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ثنا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك حدثني عبد الملك
بن زيد عن محمد بن ابي بكر بن حزم عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم الا حدا من
حدود الله تعالى

باب ما جاء فيمن سرق عبدا صغيرا من حرزه

قال الشافعي رحمه الله يقطع ورواه الثوري عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن البصري الا انه
قال حرا كان او عبدا وخالفه الثوري في الحر اخبرنا علي بن محمد بن يوسف انا عثمن بن
محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن ابي اويس ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة
كانوا يقولون من سرق عبدا صغيرا او اعجميا لا حيلة له قطع وروي عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه انه لم ير عليهم القطع قال هو خلابون قال اصحابنا معناه في العبد اذا كان عاقلا

فقد

فقد روي عن عمر رضي الله عنه انه قطع رجلا في غلام سرقه اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو
بن مطر ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا اسحق بن موسى الانصاري ثنا عبد الله وهو ابن محمد بن يحيى بن
عروة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل
كان يسرق الصبيان فامر بقطعه واخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا الحسين
بن عبد الله القطان ثنا اسحق بن موسى ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة حدثني هشام بن عروة عن
عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم كان عاملا على المدينة اتي برجل يسرق الصبيان يخرج بهم
يبيعهم في ارض اخرى فاستشار مروان في امره فحدثه عروة بهذا الحديث عن عايشة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قطع رجلا في ذلك قال فامر مروان بالذي يسرق الصبيان
فقطعت يده قال ابو احمد رحمه الله هذا غير محفوظ عن هشام الا من رواية عبد الله بن
محمد بن يحيى عنه اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني قال قال ابو الحسن الدارقطني الحافظ
رحمه الله تفرد به عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة وهو كثير الخطا على هشام ضعيف الحديث

باب ما جاء في العبد الابق اذا سرق

اخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك
عن نافع ان عبدا لابن عمر سرق وهو ابق فارسل به عبد الله الى سعيد بن العاص وهو امير
المدينة ليقطع يده فابى سعيد ان يقطع يده وقال لا تقطع يد الابق اذا سرق فقال له ابن عمر
رضي الله عنهما في اي كتاب الله وجدت هذا فامر به ابن عمر فقطعت يده اخبرنا
ابو حازم الحافظ وابو نصر بن قتادة قالا ثنا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور
ثنا هشيم ثنا ابن ابي ليلى عن نافع ان غلاما لابن عمر ابق فسرق في اباقه فاتي به ابن عمر فقال له ابن
لن يعدو اباقك حدا من حدود الله قال فقطعه اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مالك عن زريق بن حكيم انه اخذ عبدا ابقا قد
سرق قال فاشكل علي امره فكتبت فيه الى عمر بن عبد العزيز اني كنت اسمع ان العبد الابق اذا سرق لم يقطع
فكتب عمر رضي الله عنه ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله
والله عزيز حكيم فان بلغت سرقته ربع دينار او اكثر فاقطعه قال الشيخ رحمه الله وهذا قول
القسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير وغيرهم وكان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب
الى انه ليس على الابق المملوك قطع اذا سرق وقد تركنا عليه قوله الى قول من سميناه من الصحابة

لا نعاقبه بكتاب الله تعالى قال الشافعي رحمه الله ولا تزيده معصيته الله إلا بلاء خيرا قال الشيخ
رحمه الله وقد رفعه بعض الضعفاء عن ابن عباس وليس بشيء

باب الطرار يقطع

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا البغدادي أنا عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسمعيل
بن إسحق ثنا ابن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة أنهم
كانوا يقولون على الطرار القطع وكانوا يقولون لا قطع إلا فيما بلغت قيمته ربع دينار فصاعدا

باب النباش يقطع إذا أخرج الكفن من جميع القبر

قال الشافعي رحمه الله لأن هذا حرز مثله أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ
أنا الحسن بن محمد بن إسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد عن
أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر قلت لبيك وسعديك قال كيف أنت إذا أصاب
الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر قال قلت الله ورسوله أعلم أو ما خار
الله ورسوله قال عليك بالصبر أخبرنا أبو بكر بن الحرث الأصبهاني أنا أبو محمد بن حيان
ثنا أحمد بن المسكوري ثنا سهل بن عثمان ثنا شريك عن الشيباني عن الشعبي قال النباش سارق
قال وثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم مثله وعن إسمعيل عن الحسن مثله وأخبرنا أبو بكر
بن الحرث أنا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أحمد بن سعيد ثنا ابن وهب قال
سمعت سفين بن سعيد يحدث عن عمرو بن أبي عن عامر الشعبي أنه قال يقطع في أمواتنا
كما يقطع في أحيائنا قال وثنا ابن وهب ثنا حرملة بن عمران التجيبي قال كتب أيوب بن شرحبيل
إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن نباشي القبور فكتب إليه عمر العمري يحسب سارق الأموات
أن يعاقب به سارق الأحياء وأخبرنا أبو بكر بن إسحق أنا أبو عبد الله الشيباني
ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا جعفر بن عون أنا الحجاج عن عطاء قال يقطع النباش وروينا
عن سعيد بن المسيب قال البخاري في التاريخ رحمه الله قال هشيم ثنا سهيل قال شهدت ابن الزبير
قطع نباشا أخبرناه أبو بكر الفارسي أنا أبو إسحق الأصبهاني ثنا محمد بن سليمان ثنا محمد بن إسمعيل
البخاري فذكره قال البخاري فقال عباد بن العوام كان يتهم بالكذب يعني سهيلا وهو سهيل
بن ذكوان أبو السندي المكي أخبرنا أبو بكر بن إسحق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن النبي صلى
الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية هذا مرسل وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر
أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم
بن سليمان البرلسي ثنا يحيى بن صالح ثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية وكذلك رواه أبو قتيبة عن مالك أخبرنا أبو
عبد الله الحافظ أنا أبو محمد الحسن بن محمد الأزهري ثنا أبو أحمد محمد بن عبدوس بن كامل السكري
بن محمد بن حيان ثنا أبو قتيبة ثنا مالك بن أنس ثنا أبو الرجال فذكره موصولا والصحيح مرسل

جماع أبواب قطع اليد والرجل في السرقة

باب السارق يسرق أولا فتقطع يده اليمنى من مفصل الكف ثم تحسم

بالنار أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفرايني أنا ابن السقا ثنا أبو عبد الله محمد
بن أحمد بن بطة ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الأصبهاني ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ثنا
مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قراءة ابن مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا
أيمانهما وكذلك رواه سفين بن عيينة عن ابن أبي نجيح وهذا منقطع وكذلك قاله
إبراهيم النخعي إلا أنه قال في قراءتنا والسارق والسارقة تقطع أيمانهم أخبرنا أبو بكر
بن الحرث الأصبهاني أنا أبو محمد بن حيان ثنا ابن صاعد ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء ثنا وكيع ثنا سرح
بن سعيد قال سمعت إسمعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر يحدث عن رجاء بن حيوة عن عدي أن النبي
صلى الله عليه وسلم قطع يد سارق من المفصل قال وثنا وكيع ثنا سفين عن ابن جريج عن أبي الزبير
عن جابر مثله أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا أحمد بن عيسى الوشا الصوفي
بتنيس ثنا عبد الرحمن بن سلم البصري ثنا خالد بن عبد الرحمن المروزي الخراساني ثنا مالك عن ليث عن
مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا من المفصل قال أبو أحمد رحمه الله
وهذا الحديث عن مالك بن مغول لا أعرفه إلا من رواية خالد عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ
أنا أبو الفضل بن خميرويه أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار
قال كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقطع السارق من المفصل وكان علي رضي الله عنه يقطعها
من شطر القدم وأخبرنا أبو بكر بن الحرث الأصبهاني أنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن
خشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن سلمة

بن كهيل عن حجية بن عدي ان عليا رضي الله عنه قطع ايديهم من المفصل وحسمها فكاني انظر الى ايديهم
كانها ايور الحمر قال وثنا وكيع ثنا قيس عن مغيرة عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه كان يقطع
الرجل ويدع العقب يعتمد عليها فكان علي كان يفرق بين اليد والرجل يقطع اليد من
المفصل ويقطع الرجل من شطر القدم ونحن نقول بقول غيره من الصحابة رضي الله عنهم في التسوية
بينهما وهو قول الكافة وبالله التوفيق اخبرنا احمد بن محمد بن الحارث الاصبهاني انبا علي بن عمر
الحافظ ثنا ابو عبيد القسم بن اسمعيل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي
اخبرني يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بسارق سرق شملة فقالوا يا رسول الله ان هذا قد سرق فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اخاله سرق قال السارق بلى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم ائتوني به فقطع فاتي به فقال تب الى الله عز وجل قال
تبت الى الله قال تاب الله عليك وصله يعقوب عن عبد العزيز وتابعه عليه عمرو وارسله
عنه علي بن المديني اخبرناه ابو الحسن محمد بن ابي المعروف الفقيه انبا بشر بن احمد ثنا
احمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي فذكره
بمعناه مرسلا ولم يذكر ابا هريرة فيه الا انه قال فقطعوه ثم حسموه ثم اتوه به قال وثنا علي قال
حدثنيه عبد العزيز بن ابي حازم اخبرني يزيد بن خصيفة عن ابن ثوبان ح قال وثنا علي ثنا سفيان
ثنا ابن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان فذكره مرسلا قال علي لم يسنده واحد منهم
فوق ابن ثوبان الى احد قال وبلغني ان محمد بن اسحق رواه عن يزيد بن خصيفة عن ابن ثوبان عن
ابي هريرة ولا اراه حفظه قال الامام احمد رحمه الله وروي عن عمر ايضا مرسلا اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن غالب ثنا علي بن عبد الله ح واخبرنا
ابو الحسن بن ابي المعروف انبا بشر بن احمد الاسفرايني انبا احمد بن الحسين الحذاء ثنا علي بن المديني
ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة قال اخبرني عبد الملك بن ابجر عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي
قال كان علي رضي الله عنه يقطع ويحسم ويحبس فاذا برءوا ارسل اليهم فاخرجهم ثم قال ارفعوا
ايديكم الى الله فيرفعونها فيقول من قطعكم فيقولون علي فيقول ولم فيقولون سرقنا قال
فيقول اللهم اشهد اللهم اشهد لفظ حديث الحذاء زاد في رواية فقال علي بن المديني وقد روى
هذا الحديث عمار بن رزيق الضبي عن سلمة بن كهيل فخالف ابن ابجر في اسناده اخبرناه

ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد
بن اسحق ثنا ابو الجواب عن سلمة بن كهيل عن ابي الزعراء عن علي رضي الله عنه انه كان اذا
اخذ اللص قطعه ثم حسمه ثم القاه في السجن فاذا برءوا ارسل اليهم فاخرجهم فقال ارفعوا ايديكم
الى الله كاني انظر اليها كانها ايور الحمر فيقول من قطعكم فيقولون علي فيقول اللهم صدقوا
فبك قطعتهم وبك ارسلتهم قال علي بن المديني في الاسناد الاول والحديث عندي حديث
ابن ابجر قال الشيخ رحمه الله وكانه يأمر بتعهدهم حتى يبرءوا الا انه كان يحبسهم تعزيرا
فقد روي بعض المعنى عن محمد بن اسحق عن ابي جعفر ان عليا رضي الله عنه قال حبس الامام
بعد اقامة الحد ظلم باب السارق يعود فيسرق ثانيا وثالثا ورابعا
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن بحير ثنا محمد بن بكار
ثنا ابو معشر عن مصعب بن ثابت ح وانبا ابو طاهر بن الحارث الاصبهاني انبا ابو محمد بن حيان حدثني
خليل بن ابي رافع ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل حدثني مصعب ح وانبا ابو علي الروذباري
انبا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي حدثني جدي عن مصعب
بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال جيء بسارق الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية
فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه قال فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه
فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه ثم اتي به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق
قال اقطعوه فاتي به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر رضي الله عنه فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه
والقيناه في بير ورمينا عليه الحجارة لفظ حديث ابي داود وفي رواية ابي معشر في المرة الاولى قال
انه سرق يا رسول الله قال اقطعوا يده وقال في المرة الثانية بعد هذا القول اقطعوا رجله وفي
المرة الثالثة اقطعوا يده وفي المرة الرابعة اقطعوا رجله وقال في المرة الخامسة لما قال اقتلوه
اقتلوه قال فمررنا به الى مربد النعم فحملنا عليه النعم فشال بيديه ورجليه حتى نفرت منه الابل
قال فعلوناه بالحجارة حتى قتلناه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انبا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف
الفقيه ثنا صالح بن محمد حبيب الحافظ ثنا ابو موسى اسحق بن موسى الانصاري ثنا عاصم بن عبد العزيز
الاشجعي عن مصعب بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن جابر قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بسارق
فامر بقطع يده ثم اتي به قد سرق فامر به فقطعت رجله ثم اتي به بعد وقد سرق فامر بقطع

يده اليسرى ثم اتي به قد سرق فامر بقطع رجله اليمنى ثم اتي به قد سرق فامر بقتله وقد روى هذا الحديث
عن هشام بن عروة ومحمد بن ابي حميد عن ابن المنكدر وفيما انبأني ابو عبد الله الحافظ اجازة فيما لم يمل من كتاب
المستدرك حدثني ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا اسحق بن الحسن الحربي ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة
ثنا يوسف بن سعد عن الحارث بن حاطب ان رجلا سرق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي به
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا انما سرق قال فاقطعوه ثم سرق ايضا فقطع ثم سرق على
عهد ابي بكر رضي الله عنه فقطع ثم سرق فقطع حتى قطعت قوائمه ثم سرق الخامسة فقال ابو بكر
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بهذا حين امر بقتله اذهبوا به فاقتلوه فدفع
الى فتية من قريش فيهم عبد الله بن الزبير فقال عبد الله بن الزبير امروني عليكم فكان اذا ضربه ضربوه حتى
قتلوه تابعه اسحق الحنظلي عن النضر بن شميل عن حماد بن سلمة عن يوسف بن سعد واخبرنا ابو
الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطا
اخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن ابي امية عن عبد الله بن الحارث بن ابي ربيعة قال اتي بالسارق فقالوا
يا رسول الله هذا غلام لايتام من الانصار والله ما نعلم لهم مالا غيره فتركه ثم اتي به الثانية فتركه
ثم اتي بها الثالثة فتركه ثم اتي بها الرابعة فتركه ثم اتي به الخامسة فقطع يده ثم اتي بها السادسة
فقطع رجله ثم اتي به السابعة فقطع يده ثم اتي بها الثامنة فقطع رجله كذا وجدته في كتابي
وقال حماد بن مسعدة عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي امية عن الحارث بن عبد الله بن ابي ربيعة
وهو اصح وهو مرسل حسن الاسناد صحيح اخرجه ابو داود في المراسيل عن محمد بن سليمان
الانباري عن حماد بن مسعدة ورواه اسحق الحنظلي عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد ربه
بن ابي امية ان الحارث بن عبد الله بن ابي ربيعة وابن سابط الاحول حدثاه ان النبي صلى الله عليه
اتي بعبد فذكر معناه وكانه لم يبلغه في المرات الاربع او لم يبلغ سرقته ثمن ما يوجب
القطع ثم راها توجبه في المرات الاخر فامر بالقطع وهذا المرسل يقوى بالموصول قبله ويقوي
قول من وافقه من الصحابة رضي الله عنهم اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه ان رجلا
من اهل اليمن اقطع اليد والرجل قدم على ابي بكر الصديق رضي الله عنه فشكا اليه ان عامل اليمن ظلمه
وكان يصلي من الليل فيقول ابو بكر رضي الله عنه وابيك ما ليلك بليل سارق ثم انهم افتقدوا
حليا لاسماء بنت عميس امراة ابي بكر رضي الله عنه فجعل الرجل يطوف عليهم ويقول اللهم

عليك بمن بيت اهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلي عند صايغ وان الاقطع جاء به فاعترف
الاقطع او شهد عليه فامر به ابو بكر فقطعت رجله اليسرى وقال ابو بكر رضي الله عنه
والله لدعاؤه على نفسه اشد عندي من سرقته اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر
بن الحارث الاصبهاني قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا سلم
بن جنادة ثنا وكيع ثنا سفين عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه ان ابا بكر رضي الله عنه اراد
ان يقطع رجلا بعد اليد والرجل فقال عمر رضي الله عنه السنة اليد قول عمر السنة يشبه
ان يكون عرف فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو حازم الحافظ وابو نصر
بن قتادة الانصاري قالا انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور
ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد ان رجلا
سرق على عهد ابي بكر رضي الله عنه مقطوعة يده ورجله فاراد ابو بكر ان يقطع رجله ويدع
يده يستطيب بها ويتطهر بها وينتفع بها فقال عمر لا والذي نفسي بيده لتقطعن يده الاخرى
فامر به ابو بكر فقطعت يده واخبرنا ابو حازم انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال شهدت عمر بن الخطاب
قطع يدا بعد يد ورجل اخبرنا ابو حازم وابو نصر بن قتادة قالا انا ابو الفضل الكرابيسي انا
احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو الاحوص ثنا سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عائذ
قال اتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل اقطع اليد والرجل قد سرق فامر به عمر رضي الله عنه
ان تقطع رجله فقال علي رضي الله عنه انما قال الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
الى اخر الاية فقد قطعت يد هذا ورجله فلا ينبغي ان تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة
يمشي عليها اما ان تعزره واما ان تستودعه السجن قال فاستودعه السجن الرواية
الاولى عن عمر رضي الله عنه اولى ان تكون صحيحة وكيف تصح هذه عن عمر وقد
انكر في الرواية الاولى قطع الرجل بعد اليد والرجل واشار باليد ورواية ابن عباس موصولة
تشهد للرواية الاولى بالصحة وكذلك رواية صفية بنت ابي عبيد فيهما في رواية
القسم بن محمد عن ابي بكر فاما ما روي فيه عن علي رضي الله عنه فقد روي ذلك عنه من وجه
اخر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحق وعلي بن حمشاذ قالا
انا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمن بن حرب وحفص بن عمر قالا انا شعبة عن عمرو بن مرة

عن عبد الله بن سلمة ان عليا رضي الله عنه اتى بسارق فقطع يده ثم اتى به فقطع رجله ثم اتى به
فقال اقطع يده باى شى يتمسح وباى شى ياكل ثم قال اقطع رجله على اى شى يمشى انى لاستحيي الله قال
ثم ضربه وخلده السجن واما القتل فى الخامسة المنقول فى الخبر المرفوع فقد قال الشافعى رحمه الله
القتل فيمن اقيم عليه حد فى شى اربعا فاتى به الخامسة منسوخ واستدل عليه بما هو منقول
فى ابواب حد الشارب وبالله التوفيق

باب ما جاء فى تعليق اليد فى عنق السارق

اخبرنا ابو الحسن على بن محمد المقرى انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب
القاضى ثنا نصر بن على ثنا عمر بن على عن حجاج عن مكحول عن ابن محيريز قال قلت لفضالة
بن عبيد ارايت تعليق يد السارق فى العنق امن السنة قال نعم رايت النبى صلى الله عليه وسلم
قطع سارقا ثم امر بيده فعلقت فى عنقه واخبرنا ابو الحسن انا الحسن ثنا يوسف
بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عمر بن على ثنا حجاج بن ارطاة عن مكحول عن ابن محيريز قال
قلت لفضالة بن عبيد وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم ذكر مثله اخبرنا ابو الحسين بن
بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا محمد بن مقاتل
انا عبد الله بن المبارك ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا
حمدان بن عمرو ثنا نعيم هو ابن حماد ثنا ابن المبارك ثنا ابو بكر بن على عن حجاج بن ارطاة عن مكحول
عن عبد الله بن محيريز قال سالت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق فى عنقه فقال
سنة قد قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد سارق وعلق يده فى عنقه قال نعيم سمعته من ابى بكر
بن على لفظ حديث نعيم وفى رواية محمد بن مقاتل قال عن فضالة بن عبيد قال سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تعلق يده فى عنقه يعنى السارق اذا قطعت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرنى ابو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن
المسعودى عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه ان عليا رضي الله عنه قطع سارقا فرايته ويده
معلقة فى عنقه وحدثنا ابو الحسن على بن عبد الله الخسروجردى ثنا ابو بكر الاسمعيلى اخبرنى
ابن زيدان ثنا ابو كريب ثنا حفص عن الاعمش عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه قال رايت عليا
رضي الله عنه اتى عنده سارق فامر بقطع يده وعلقها فى عنقه فكانى انظر الى يده تضرب
صدره

باب ما جاء فى الاقرار بالسرقة والرجوع عنه

قال عطاء رحمه الله اذا اعترف مرة قطع اخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهانى انا ابو محمد بن حيان
ثنا محمد بن العباس ثنا يعقوب الدورقى ثنا الدراوردى عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن
بن ثوبان عن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق سرق شملة فقالوا ان هذا
سرق فقال لا اخاله سرق فقال بلى يا رسول الله قد سرقت قال اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه
ثم ائتونى به فاتى به فقال تب الى الله قال تبت الى الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم تاب الله عليك
اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا ابن رجاء
ثنا همام عن اسحق يعنى ابن عبد الله بن ابى طلحة عن ابى المنذر البراد عن ابى امية رجل من الانصار
ان سارقا سرق متاعا فاخذ ومعه المتاع فاعترف فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال له
لا اخالك سرقت قال نعم قالها ثلاث مرات فامر به النبى صلى الله عليه وسلم ان يقطع فلما قطع
قال تب الى الله عز وجل قال اتوب الى الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه ورواه حماد
بن سلمة عن اسحق وقال عن ابى امية المخزومى وقال فى متنه لم يوجد معه متاع اخبرنا ابو بكر
احمد بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابى عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا
عفان ثنا حماد عن ثابت عن انس ان عمر رضي الله عنه اتى بسارق فقال والله ما سرقت قط فقال
كذبت ما كان الله ليسلم عبدا عند اول ذنبه فقطعه اخبرنا ابو حازم الحافظ وابو نصر بن
قتادة قالوا انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا الحكم بن عتيبة
عن يزيد بن ابى كبشة الانمارى عن ابى الدرداء انه اتى بجارية سوداء سرقت فقال لها اسرقت قولى
لا فقالت لا فخلى عنها واخبرنا ابو بكر الاردستانى انا ابو نصر العراقى انا سفيان الجوهرى ثنا
على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال اتى ابو مسعود الانصارى
بامراة سرقت جملا فقال اسرقت قولى لا وعن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال اطردوا المعترفين قال سفين يعنى المعترفين بالحدود

باب قطع المملوك باقراره

اخبرنا ابو زكريا
بن ابى اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا
الشافعى انا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن انها قالت خرجت عائشة
رضي الله عنها الى مكة ومعها موليان ومعها غلام لبنى عبد الله بن ابى بكر الصديق فبعث
معه الموليان ببرد مراجل قد خيط عليه بخرقة خضراء قالت فاخذ الغلام البرد ففتق عنه

واستخرجه وجعل مكانه لبدا او فروه وخلط عليه فلما قدمنا المدينة دفعنا ذلك الى اهله
فلما فتقوا عنه وجدوا فيه اللبد ولم يجدوا البرد فكلموا المولاتين فكلمتا عائشة رضي الله عنها او كتبتا
اليها واتهمتا العبد فسئل العبد عن ذلك فاعترف فامرت به عائشة فقطعت يده وقالت
عائشة رضي الله عنها القطع في ربع دينار فصاعدا

باب غرم السارق

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن يونس نا محمد
بن عبد الله الانصاري نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليد ما اخذت حتى تؤديه واخبرنا علي انا احمد
نا عثمان بن عمر الضبي نا مسدد نا يحيى عن ابن ابي عروبة فذكره بمثله الا انه قال عن النبي صلى
الله عليه وسلم واما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر احمد بن عبيد الحافظ
بهمذان نا ابراهيم بن الحسين نا سعيد بن كثير بن عفير حدثني المفضل واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو جعفر احمد بن عبيد الحافظ بهمذان نا ابراهيم بن الحسين نا سعيد بن عفير انا
ابو الطيب محمد بن عبد الله نا بشر بن سهل اللباد نا عبد الله بن صالح حدثني المفضل بن فضالة
عن يونس عن سعد بن ابراهيم حدثني اخي المسور بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
بن عبيد نا هشام بن علي نا عبد الرحمن بن يحيى الخلال نا المفضل بن فضالة قاضي مصر نا يونس
بن يزيد الايلي عن سعد بن ابراهيم عن المسور عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرم السارق اذا اقيم عليه الحد وفي رواية ابن عبد الله لا يغرم صاحب
السرقة فهذا حديث مختلف فيه على المفضل فروي عنه هكذا وروي عنه عن يونس عن الزهري
عن سعد بن ابراهيم عن اخيه المسور فان كان سعد هذا ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
فلا نعرف في التواريخ له اخا معروفا بالرواية يقال له المسور ولا يثبت للمسور الذي ينسب اليه سعد
بن محمد بن المسور بن ابراهيم سماع من جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ولا رؤية فهو منقطع
وابراهيم بن عبد الرحمن لم يثبت له سماع من عمر بن الخطاب وانما يقال انه رآه ومات ابوه في زمن
عثمان رضي الله عنه فانما ادرك اولاده بعد موت ابيه عبد الرحمن فلم يثبت لهم عنه رواية ولا
رؤية فهو منقطع وان كان غيره فلا نعرفه ولا نعرف اخاه ولا يحل لاحد من مال اخيه الا ما

طابت به نفسه اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل ابن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد
بن منصور نا هشيم نا بعض اصحابنا عن الحسن انه كان يقول هو ضامن للسرقة مع قطع يده
قال ونا هشيم نا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يقول يضمن السرقة استهلكها او لم يستهلكها
وعليه القطع

باب ما جاء في تضعيف الغرامة

اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي قالا نا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث
وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها والنكال
وليس في شيء من الماشية قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه
غرامة مثليه وجلدات نكال قال يا رسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال
وليس في شيء من الثمر المعلق قطع الا فيما آواه الجرين فما اخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم
يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو
سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني نا ابو احمد محمد بن عبد
الوهاب انا جعفر بن عون نا هشام بن عروة عن ابيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال
اصاب غلمان لحاطب بن ابي بلتعة بالعالية ناقة لرجل من مزينة فانتحروها واعترفوا بها
فارسل اليه عمر رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال هؤلاء اعبدك قد سرقوا انتحروا ناقة رجل
من مزينة واعترفوا بها فامر كثير بن الصلت ان يقطع ايديهم ثم ارسل بعد ما ذهب فدعاه
فقال لولا اني اظن انكم تجيعونهم حتى ان احدهم اتى ما حرم الله عز وجل لقطعت ايديهم ولكن
والله لئن تركتهم لاغرمنك فيهم غرامة توجعك فقال كم ثمنها للمزني فقال كنت امنعها
من اربعمائة قال فاعطه ثمان مائة

باب ما يستدل به على ترك تضعيف الغرامة

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي قال لا يضعف
الغرامة على احد في شيء انما العقوبة في الابدان لا في الاموال وانما تركنا تضعيف الغرامة
من قبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيما افسدت ناقة البراء بن عازب ان على اهل
الاموال حفظها بالنهار وما افسدت المواشي بالليل فهو ضامن على اهلها قال فانما يضمنونه
بالقيمة لا بقيمتين ولا يقبل قول المدعي يعني في مقدار القيمة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة

على المدعى واليمين على المدعى عليه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر
المزكي نا محمد بن إبراهيم نا ابن بكير نا مالك عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة للبراء
بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل
الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها وقد ذكرنا شواهده
في موضعه

جماع أبواب ما لا قطع فيه

باب لا قطع على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن

أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الفقيه وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان
الغزال وأبو الحسين محمد بن الحسين القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قالوا
أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن عرفة حدثني عيسى بن يونس بن أبي إسحق السبيعي
عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس على المختلس ولا على المنتهب ولا على الخائن قطع أخبرنا أبو علي الروذباري
أنا أبو بكر بن داسة نا قال أبو داود هو السجستاني هذا الحديث لم يسمعه ابن جريج من أبي
الزبير وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال إنما سمعه ابن جريج من ياسين الزيات قال أبو داود وقد
رواه المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرناه أبو محمد عبد الله
بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا شبابة عن المغيرة
بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المختلس ولا على
المنتهب ولا على الخائن قطع أخبرنا أبو حازم الحافظ أنا أبو الفضل بن خميرويه أنا أحمد
بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم أنا فضيل أبو معاذ عن أبي حريز عن الشعبي أن رجلا يقال
له أيوب بن مرية اختلس طوقا فقام إنسان فرفع إلى عمار بن ياسر فكتب فيه عمار إلى عمر بن الخطاب
فكتب إليه أن ذاك عادي الظهيرة فأنهكه عقوبة ثم خل عنه ولا تقطعه وفي رواية الثوري
عن حميد الطويل قال أتي عمر بن عبد العزيز برجل اختلس طوقا من عبارة فلم ير فيه قطعا قال تلك
عادية الظهر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عمرو بن مطر نا يحيى بن محمد نا عبيد الله
بن معاذ نا أبي نا شعبة عن سماك عن ابن لعبيد بن الأبرص قال شهدت عليا رضي الله عنه أتي برجل
اختلس من رجل ثوبه فقال المختلس إني كنت أعرفه فلم يقطعه علي رضي الله عنه وأخبرنا
أبو منصور عبد القاهر بن طاهر وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو القسم عبد الرحمن بن علي بن

بن حمدان الفارسي قالوا أنا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد أنا أبو مسلم نا الأنصاري عن عوف عن خلاس
أن عليا رضي الله عنه كان لا يقطع في الدغرة ويقطع في السرقة المستخفى بها أخبرنا أبو سعيد
بن أبي عمرو نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك عن ابن شهاب
أن مروان بن الحكم أتي بإنسان قد اختلس متاعا فأراد قطع يده فأرسل إلى زيد بن ثابت يسأله
عن ذلك فقال زيد ليس في الخلسة قطع قال مالك رحمه الله الأمر عندنا أن ليس في الخلسة قطع
قال الشافعي رحمه الله وكذلك من استعار متاعا فجحده أو كانت عنده وديعة فجحدها لم يكن
عليه فيها قطع قال الشيخ رحمه الله وأما الحديث الذي روي في العارية وهو ما أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ أنا أحمد بن جعفر نا عبد الله بن أحمد حدثني أبي نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه
وسلم بقطع يدها وذكر الحديث في شفاعة أسامة بن زيد وإنكار النبي صلى الله عليه وسلم وفي آخره
قال فقطع يد المخزومية رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق قال معمر عن
الزهري وكذلك أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا محمد بن
يحيى بن فارس نا أبو صالح عن الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال كان عروة يحدث أن عائشة
قالت استعارت امرأة تعني حليا على ألسنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته وأخذت
فأتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقطع يدها وهي التي شفع فيها أسامة بن زيد وقال فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال وخالفه عبد الله بن وهب عن يونس فقال عن الزهري عن عروة
عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح
ثم ذكر الحديث وقد مضى ذكره وكذلك قاله عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال
أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
إلى قوله ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها فحسنت توبتها بعد ذلك
وتزوجت قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم أخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان نا حبان
عن ابن المبارك بذلك ومعناه قاله شبيب عن يونس إلا أنه أسنده عن الزهري عن القسم
بن محمد عن عائشة رضي الله عنها في التوبة ورواه ابن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة
أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ثم ذكر الحديث إلى قوله وايم الله لو أن فاطمة

بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقد مضى ذكره ورواه ابو الزبير عن جابر ان امراة من بني مخزوم
سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعاذت بام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت اخبرناه ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر
محمد بن صالح بن هانى ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن اعين ثنا معقل
عن ابي الزبير عن جابر فذكره رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب ورواه مسعود بن الاسود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه سرقت قطيفة من بيت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرناه ابو
عبد الله الحافظ وابو بكر القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق
عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن امه عن عائشة بنت مسعود بن الاسود عن ابيها
مسعود قال لما سرقت المراة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظمنا ذلك وكانت
امراة من قريش فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمناه وذكر الحديث في عرض الفدا والشفاعة
والقطع فاما رواية الليث عن يونس عن الزهري في العارية فانما رواها ابو صالح عن الليث وخالفه
ابن وهب وابن المبارك وروايتهما اولى بالصحة من ابي صالح واما رواية معمر عن الزهري فهي مفردة
والعدد اولى بالحفظ من الواحد وقد رواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان امراة مخزومية كانت
تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بها فقطعت يدها اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ومخلد بن خالد المعنى قالا ثنا عبد الرزاق انا معمر
فذكره قال ابو داود رواه جويرية عن نافع عن ابن عمر او عن صفية بنت ابي عبيد ورواه ابن غنج
عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد قال الشيخ الامام احمد رحمه الله فالحديث مختلف على نافع في
اسناده ويحتمل ان يكون رواه من روى العارية على تعريفها والقطع كان بسبب سرقتها التي نقلت
في سائر الروايات فلا تكون مختلفة ويكون تقدير الخبر ان امراة مخزومية كانت تستعير المتاع
وتجحده كما رواه معمر سرقت كما رواه غيره فقطعت يعني بالسرقة والله اعلم

باب العبد يسرق من متاع سيده

اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد
بن زيد عن منصور عن ابراهيم ح قال وثنا سعيد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام
عن عمرو بن شرحبيل ان معقل بن مقرن سال ابن مسعود فقال عبدي سرق قباء عندي قال
مالك سرق بعضه بعضا لا قطع عليه وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما

باب العبد يسرق من مال امراة سيده

اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا
الشافعي انا مالك ح واخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير عن
مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عبد الله بن عمرو بن الحضرمي جاء بغلام له الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقال اقطع يد هذا فانه سرق فقال له عمر رضي الله عنه فماذا سرق فقال سرق
مرآة لامراتي ثمنها ستون درهما فقال عمر رضي الله عنه ارسله فليس عليه قطع خادمكم سرق
متاعكم

باب من سرق من بيت المال شيئا

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مغيرة
عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يقول ليس على من سرق من بيت المال قطع واخبرنا
ابو حازم انا ابو الفضل انا احمد ثنا سعيد ثنا ابو الاحوص ثنا سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الابرص
قال شهدت عليا رضي الله عنه في الرحبة وهو يقسم خمسا من الخمس فسرق رجل من حضرموت
مغفرا حديدا من المتاع فاتي به علي رضي الله عنه فقال ليس عليه قطع وهو خائن وله نصيب
ورواه الثوري عن سماك عن دثار بن يزيد بن عبيد بن الابرص قال اتي علي رضي الله عنه برجل فذكره
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
الربيع بن سليمان انا الشافعي قال قال ابو يوسف انا بعض اشياخنا عن ميمون بن مهران
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فلم يقطعه وقال مال الله
بعضه في بعض وقد روي موصولا باسناد فيه ضعف اخبرناه ابو بكر بن الحارث الفقيه
انا ابو محمد بن حيان انا ابو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس
ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه وقال
مال الله سرق بعضه بعضا

باب قطاع الطريق

قال الله تبارك وتعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان
يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض الاية اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني
ثنا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رهطا من عكل وعرينة اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا اناس من

من اهل ضرع ولم نكن اهل ريف فاستوخمنا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وزاد وامرهم ان يخرجوا فيها فيشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا حتى اذا كانوا في ناحية الحرة قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبهم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم في ناحية الحرة حتى ماتوا وهم كذلك قال قتادة فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم يعني انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الاية قال قتادة وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحث في خطبته بعد ذلك على الصدقة وينهى عن المثلة اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن ابي عروبة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو عن سعيد بن ابي هلال عن ابي الزناد عن عبد الله بن عبيد الله قال احمد يعني ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر رضي الله عنهما ان ناسا اغاروا على ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوها وارتدوا عن الاسلام وقتلوا راعي رسول الله فبعث في اثارهم فاخذوا فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم قال ونزلت فيهم اية المحاربة وهم الذين اخبر انس بن مالك عنهم الحجاج حين سأله واخبرنا ابو علي انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن ابي الزناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل اعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فانزل الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا الاية قول قتادة وابي الزناد وغيرهما في نزول الاية مرسل واخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا همام عن قتادة قال فحدثني ابن سيرين ان هذا كان قبل ان تنزل الحدود يعني ما فعل بالعرنيين اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرويه الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا في احدى ثلاث رجل زنى بعد احصان ورجل قتل فقتل به ورجل خرج محاربا لله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفى من الارض اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم ياخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم ياخذوا مالا نفوا من الارض

ولابراهيم بن ابي يحيى في هذا اسناد اخر اخبرناه ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسمعيل الفارسي ثنا اسحق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن ابراهيم عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الاية في المحاربة انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله اذا عدا فقطع الطريق فقتل واخذ المال صلب فان قتل ولم ياخذ المال قتل فان اخذ المال ولم يقتل قطع من خلاف فان هرب واعجزهم فذلك نفيه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني ابي حدثني عمي حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته فاذا حارب واخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب واخذ المال ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب واخاف السبيل فانما عليه النفي ونفيه ان يطلب وروي عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ان اخذ وقد اصاب المال ولم يصب الدم قطعت يده ورجله من خلاف وان وجد وقد اصاب الدم قتل وصلب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة انه قال في هذه الاية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الاية قال حدود اربعة انزلها الله فاما من حارب فسفك الدم واخذ المال فان عليه الصلب واما من حارب فسفك الدم ولم ياخذ مالا فعليه القتل واما من حارب واخذ المال ولم يسفك دما فان عليه القطع وروي ذلك عن قتادة عن مورق وروينا عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي قال الشافعي رحمه الله واختلاف حدودهم باختلاف افعالهم على ما قال ابن عباس ان شاء الله تعالى

باب الردء في القتل

استدلالا بما اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن ثنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية واخرجه البخاري من وجه اخر عن الاعمش اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد ان عاملا لعمر بن عبد العزيز اخذ ناسا في حرابة ولم يقتلوا فاراد ان يقتل او يقطع فكتب الى عمر بن عبد العزيز

في ذلك فكتب اليمان لو اخذت بايسر ذلك ورواه ابن ابي الزناد عن ابيه فقال في هذه القصة
انه قتل احدهم وقال نجوا به فهلا اذ تاولت عليهم هذه الاية ورايت انهم اهلها اجتنبت
بايسر ذلك وانكر القتل

باب المحارب يتوب

قال الله تعالى الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم قال الشافعي رحمه الله حكاية عن بعض
اصحابه قال كل ما كان لله من حد يسقط بتوبته وكل ما كان للادميين لم يسقط قال وبهذا
اقول اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفين ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثت عن سعيد بن جبير قال من حارب فهو محارب
قال سعيد فان اصاب دما قتل وان اصاب دما ومالا صلب فان الصلب اشد واذا اصاب
مالا ولم يصب دما قطعت يده ورجله لقوله او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف فان تاب فتوبته
بينه وبين الله ويقام عليه الحد قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه
في الرجل يصيب الحدود ثم يجي تائبا قال يقام عليه الحدود قال وثنا ابو [illegible] عن حنيفة عن
حماد عن ابراهيم في الرجل اذا قطع الطريق واغار ثم رجع تائبا اقيم عليه الحد وتوبته فيما بينه وبين
ربه وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه في قصة حارثة بن بدر المحارب بخلاف قول هولاء والله اعلم
وانبأني ابو عبد الله الحافظ اجازة انا ابو الوليد ثنا احمد بن محمد يعني ابا عمرو الحيري ثنا احمد بن يوسف
السلمي ثنا محمد بن يوسف عن سفين عن اشعث بن سوار عن الشعبي ان عثمان استعمل ابا موسى
الاشعري فلما صلى الغداة جاء رجل من مراد فقال هذا مقام العائذ التائب انا فلان بن فلان ممن حارب
الله ورسوله جئت تائبا من قبل ان تقدروا علي فقال ابو موسى جاء تائبا من قبل ان تقدروا عليه
فلا يعرض له الا بخير وذكر الحديث

باب من قال يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة

قياسا على اية المحاربة استدلالا بما اخبرنا ابو القسم زيد بن ابي هاشم العلوي وعبد الواحد
بن محمد بن النجار المقري بالكوفة قالا انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة
ثنا عمرو بن حماد عن اسباط بن نصر عن سماك عن علقمة بن وائل عن ابيه وائل بن حجر زعم ان امراة وقع
عليها رجل في سواد الصبح وهي تعمد الى المسجد فاستغاثت برجل مر عليها وفر صاحبها ثم مر عليها
قوم ذوو عدة فاستغاثت بهم فادركوا الذي استغاثت به وسبقهم الاخر فذهب فجاوا به يقودونه
اليها فقال انا انا الذي اغثتك وقد ذهب الاخر فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته انه وقع
عليها واخبر القوم انهم ادركوه يشتد فقال انما كنت اغيثها على صاحبها فادركوني هولاء فاخذوني

قالت لا ذاك هو الذي وقع علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه فقام رجل
من الناس فقال لا ترجموه وارجموني انا الذي فعلت بها الفعل فاعترف فاجتمع ثلاثة عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي وقع عليها والذي اجابها والمراة فقال اما انت فقد غفر لك وقال للذي
اجابها قولا حسنا فقال عمر رضي الله عنه ارجم الذي اعترف بالزنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا انه قد تاب الى الله احسبه قال توبة لو تابها اهل المدينة او اهل يثرب لقبل منهم
فارسلهم ورواه اسراييل عن سماك وقال فيه فاتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فلما امر به قام صاحبها
الذي وقع عليها فذكر الحديث ففي هذه الرواية يحتمل انه امر بتعزيره ويحتمل انهم شهدوا
عليه بالزنا واخطاوا في ذلك حتى قام صاحبها فاعترف بالزنا وقد وجد مثل اعترافه
من ماعز والجهنية والغامدية ولم يسقط حدودهم واحاديثهم اكثر واشهر والله اعلم

كتاب الاشربة والحد فيها

باب ما جاء في تحريم الخمر

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران
بن خالد ثنا عبيد الله بن موسى انا اسراييل ح واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
ثنا ابو داود ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا اسمعيل بن جعفر عن اسراييل عن ابي اسحق عن عمرو عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت
الاية التي في البقرة يسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر
من نفعهما قال فدعي عمر فقرئت عليه قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الاية التي في النسا
يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلاة ينادي الا لا يقربن الصلاة سكران فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في
الخمر بيانا شافيا فنزلت هذه الاية فهل انتم منتهون قال عمر انتهينا هذا لفظ حديث
اسمعيل بن جعفر وفي رواية عبيد الله قال عن ابي ميسرة وهو عمرو بن شرحبيل وقال بيانا شافيا
وقال فنزلت التي في المايدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون قال عمر قد انتهينا
والباقي بمعناه اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد
المروزي ثنا علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال يا ايها الذين
امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ويسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس
نسختها في المايدة انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه الاية

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن عبيد الله المنادي نا وهب
بن جرير نا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد قال نزلت في اربع آيات فذكر الحديث
قال وصنع رجل من الانصار طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل ان تحرم حتى انتشينا فتفاخرنا فقالت
الانصار نحن افضل وقالت قريش نحن افضل فاخذ رجل من الانصار لحي جزور فضرب به انف سعد
ففزره وكان انف سعد مفزورا فنزلت آية الخمر انما الخمر والميسر والانصاب الى قوله فهل انتم منتهون
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو علي الرفاء نا علي بن
عبد العزيز نا حجاج بن منهال نا ربيعة بن كلثوم حدثني ابي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
انما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الانصار شربوا فلما ان ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما ان
صحوا جعل الرجل يرى الاثر بوجهه وراسه ولحيته فيقول صنع بي هذا اخي فلان وكانوا اخوة
ليس في قلوبهم ضغائن والله لو كان بي رؤوفا رحيما ما صنع هذا بي حتى وقعت الضغائن في قلوبهم
فانزل الله هذه الآية يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم
عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون فقال ناس من المتكلفين هي رجس وهي في بطن فلان
قد قتل يوم احد فانزل الله سبحانه هذه الآية ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا
اذا ما اتقوا وامنوا الى قوله ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين اخبرنا ابو عمرو احمد
بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد قال قرئ على ابي بكر الاسمعيلي اخبركم ابو يعلى نا ابو الربيع
ح واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب
القاضي نا ابو الربيع نا حماد بن زيد نا ثابت عن انس قال كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت
ابي طلحة وما شرابهم الا الفضيخ البسر والتمر فاذا مناد ينادي قال اخرج فانظر فخرجت
فاذا مناد ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك المدينة قال فقال لي ابو طلحة
اخرج فاهرقها فاهرقتها فقالوا او قال بعضهم قتل فلان وقتل فلان وهي في بطونهم قال فلا ادري
هو من حديث انس فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا
ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع واخرجه البخاري من وجه
آخر عن حماد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن
انس عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة
وابي

وابي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فاتاهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم
الى هذه الجرار فاكسرها فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفله حتى تكسرت واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا جدي نا ابن ابي اويس حدثني
مالك فذكره باسناده مثله الا انه قال فجاءهم آت رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي
اويس ورواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب اخبرنا ابو الحسين بن بشران
ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولي نا ابو اليمان الحكم
بن نافع اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة
يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بايليا بقدحين من خمر ولبن فنظر
اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو اخذت الخمر
غوت امتك رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا
بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان نا الشافعي انا سفيان عن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال بلغ عمر بن الخطاب ان رجلا باع خمرا فقال قاتل الله
فلانا باع الخمر اما علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة وقد مضى في كتاب
البيوع اخبار سوى ما ذكرنا في تحريم بيعها اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر
بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن
نافع عن ابن عمر ان رجالا من اهل العراق قالوا له انا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرا
فنبيعها فقال عبد الله اني اشهد الله عليكم وملائكته ومن سمع من الجن والانس اني لا آمركم
ان تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تسقوها فانها رجس من عمل الشيطان
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن شريح وابن لهيعة والليث
بن سعد عن خالد بن يزيد عن ثابت بن يزيد الخولاني اخبره انه كان له عم يبيع الخمر وكان يتصدق
فنهيته عنها فلم ينته فقدمت المدينة فلقيت ابن عباس فسالته عن الخمر وثمنها فقال هي حرام
وثمنها حرام ثم قال يا معشر امة محمد صلى الله عليه وسلم انه لو كان كتاب بعد كتابكم ونبي بعد
نبيكم لانزل فيكم كما انزل فيمن قبلكم ولكن اخر ذلك من امركم الى يوم القيامة ولعمري لهو اشد

عليكم قال ثابت ثم لقيت عبد الله بن عمر فسألته عن ثمن الخمر فقال سأخبرك عن الخمر اني كنت
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فبينا هو محتب حل حبوته ثم قال من كان عنده شيء
من هذه الخمر فليأت به فجعلوا يأتونه فيقول احدهم عندي راوية ويقول الآخر عندي
زق او ما شاء الله ان يكون عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوه ببقيع كذا
وكذا ثم آذنوني ففعلوا ثم آذنوه فقام وقمت معه فمشيت عن يمينه وهو متكئ علي فلحقنا ابو بكر
رضي الله عنه فأخرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلني عن شماله وجعل ابا بكر رضي الله عنه
مكاني ثم لحقنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخرني وجعله عن يساره فمشى بينهما حتى اذا وقف
على الخمر فقال للناس اتعرفون هذه قالوا نعم يا رسول الله هذه الخمر فقال صدقتم قال فان الله لعن
الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومشتريها وآكل
ثمنها ثم دعا بسكين فقال اشحذوها ففعلوا ثم اخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرق بها
الزقاق فقال الناس ان في هذه الزقاق منفعة قال اجل ولكني انما افعل ذلك غضبا لله عز وجل
لما فيها من سخطه قال عمر رضي الله عنه انا اكفيك يا رسول الله قال لا قال ابن وهب وبعضهم
يزيد على بعض في قصة الحديث قال واخبرني ابن لهيعة ان ابا طعمة حدثه انه سمع عبد الله
بن عمر بن الخطاب يحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو طاهر الفقيه
انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز نا ابراهيم بن عبد الله نا يزيد بن هرون انا شريك
عن عبد الله بن عيسى عن ابي طعمة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر
وشاربها وساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها وآكل الثمن ن
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي
انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها
حرمها في الآخرة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق نا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى
بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره بنحوه الا انه لم يذكر التوبة رواه البخاري في الصحيح
عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف
املاء وابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قراءة قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان عمرو بن شعيب حدثه عن ابيه
عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكرا

مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما فيها فسلبها ومن ترك الصلاة سكرا اربع مرات
كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال قال عصارة اهل جهنم
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال
حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان اباه قال سمعت عثمان بن عفان يقول
اجتنبوا الخمر فانها ام الخبائث انه كان رجل ممن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فعلقته امرأة
غوية فارسلت اليه جاريتها فقالت انا ندعوك لشهادة فدخل معها فطفقت كلما دخل
بابا اغلقته دونه حتى افضى الى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر فقالت اني والله ما
دعوتك لشهادة ولكني دعوتك لتقع علي او تقتل هذا الغلام او تشرب هذا الخمر فسقته
كاسا فقال زيدوني فلم يرم حتى وقع عليها وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فانها لا تجتمع هي والايمان
ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا سفين عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال قال
عثمان رضي الله عنه اياكم والخمر فانها مفتاح كل شر أتي رجل فقيل له اما ان تحرق هذا الكتاب
واما ان تقتل هذا الصبي واما ان تقع على هذه المرأة واما ان تشرب هذا الكاس واما
ان تسجد للصليب فلم ير فيها شيئا اهون من شرب الكاس فلما شربها سجد للصليب
وقتل النفس ووقع على المرأة وحرق الكتاب ه

باب التشديد على مدمن الخمر

اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري انا ابو الحسن علي بن الفضل
بن محمد بن عقيل انا يوسف بن يعقوب القاضي نا ابو الربيع نا حماد بن زيد نا ايوب عن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام
ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يشربها في الآخرة رواه مسلم في الصحيح عن
ابي الربيع اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد
بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمر بن محمد عن عبد الله بن
يسار انه سمع سالم بن عبد الله يقول قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما اعطى حدثنا ابو
الحسن

محمد بن الحسن بن داود العلوي انا ابو حامد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا وهب بن جرير ثنا
شعبة عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل
الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر

باب التشديد على من سقى صبيا خمرا

اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن رافع ثنا ابراهيم
بن عمر الصنعاني قال سمعت النعمان يقول عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرا بخست صلاته اربعين
صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة
الخبال قيل وما طينة الخبال يا رسول الله قال صديد اهل النار ومن سقاه صغيرا لا يعرف حلاله
من حرامه كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال

باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا اسمعيل
بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انا الثوري عن ابي حيان عن الشعبي
عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال نزل تحريم الخمر وهي من خمس اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان التيمي
ثنا الشعبي عن ابن عمر قال قام عمر رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب
والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل لفظ حديث القطان وفي رواية الثوري
الزبيب بدل العنب وكذلك قاله ابن ابي السفر عن الشعبي رواه البخاري في الصحيح عن مسدد
واشار الى رواية حماد وذكر رواية ابن ابي السفر اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب البسطامي
انا ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسمعيلي انا ابو يعلى ثنا موسى بن حيان ح قال واخبرني الحسن بن سفيان
ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن خلاد قالوا ثنا يحيى بن سعيد ثنا ابو حيان التيمي وهذا حديث ابي يعلى ثنا عامر
عن ابن عمر وقال الحسن ثنا الشعبي عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب وقال ابو يعلى عن عمر
انه قام خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد الا ان الخمر
نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والبر والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل
وثلاث ايها الناس وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا فيهن عهدا

ننتهي اليه الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا فقلت ما ترى في السادسة تصنع بالسند تدعى
الجاهل يشرب الرجل منه الشربة فتصرعه يصنع من الارز قال لم يكن هذا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولو كان لنهى عنه الا ترى انه قد عم الاشربة كلها فقال الخمر ما خامر العقل قال ابو بكر
رحمه الله فيه دلالة على ان قوله والخمر ما خامر العقل من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه
البخاري في الصحيح عن احمد بن ابي رجاء عن يحيى بن سعيد الا انه لم يذكر قوله ولو كان لنهى عنه
الى اخره فانه مرسل للشعبي وهو الذي اجاب اخبرنا ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار
ببغداد انا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا احمد بن محمد بن يحيى القطان ثنا يحيى بن
ادم ثنا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان من التمر خمرا وان من الزبيب خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا وان من العسل خمرا
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا معتمر
قال قرات على الفضيل عن ابي حريز ان عامرا حدثه ان النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة واني
انهاكم عن كل مسكر وكذلك رواه السري بن اسمعيل عن عامر الشعبي وهذا لا يخالف
الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا ابو العباس محمد
بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي ثنا الاوزاعي حدثني ابو كثير قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو محمد بن شهوية بن عباس الرازي ثنا ابو حاتم الرازي
ثنا عبيد الله بن موسى انا الاوزاعي فذكره بمثله الا انه قال عن عن اخرجه مسلم في الصحيح من
حديث الاوزاعي وغيره فانه اثبت الخمر منهما في هذا الحديث واثبتها منهما ومن غيرهما فيما مضى
فيقال بجميع ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من ايجاب الحد من جميعه وبالله التوفيق اخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن هرون انا سليمان
عن انس بن مالك قال كنت قائما على حي اسقيهم وهم يشربون نبيذ شراب لهم اذ دخل عليهم
رجل فقال الا هل علمتم ان الخمر قد حرمت فقالوا يا انس اكفاها فوالله ما عادوا فيها حتى لقوا الله
عز وجل قال فقلت وما كان شرابهم قال البسر والتمر فقال ابو بكر بن انس وانس في الحلقة كانت
خمرهم يومئذ فما انكر ذلك عليه انس واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد

بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا المعتمر بن سليمن قال سمعت ابي قال سمعت انس بن مالك يقول كنت
قايما على الحي اسقيهم على عمومتي وانا اصغرهم سنا من فضيخ لهم فقال فجا رجل فقال ان الخمر قد حرمت
فقالوا اكفها يا انس فاكفاتها ... قد كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر ذلك انس قال وحدثني بعض
اصحابنا انه سمع انس بن مالك يقول كانت خمرهم يومئذ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد
ورواه مسلم عن محمد بن عبد الاعلى عن معتمر اخبرني ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن غالب الخوارزمي
ببغداد قرات عليه قال قرات على ابي العباس بن حمدان حدثكم محمد بن ايوب انا مسلم
بن ابراهيم واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل نا يوسف
بن يعقوب القاضي نا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا قتادة عن انس قال اني لاسقي ابا طلحة وابا
دجانة وسهيل بن بيضا من خليط بسر وتمر اذ حرمت الخمر فقذفتها وانا ساقيهم يومئذ واصغرهم
وانا نعدها يومئذ الخمر رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه
اخر عن هشام اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الرزجاهي الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني المنيعي حدثني احمد بن منصور ومحمد بن اشكاب والعباس بن محمد قالوا نا احمد بن
بشير نا ابو شهاب عن يونس عن ثابت عن انس بن مالك قال حرمت علينا الخمر حين حرمت
وما نجد خمور الاعناب الا القليل وعامة خمورنا البسر والتمر رواه البخاري في الصحيح عن
احمد بن يونس اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن
سليمان الباغندي نا عبيد الله بن موسى نا مالك بن مغول عن نافع عن ابن عمر قال لقد حرمت الخمر
وما بالمدينة منها شي يعني لم يكن بالمدينة خمر العنب حين حرمت اخرجه البخاري في الصحيح
من وجه اخر عن مالك بن مغول اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو صالح يعني خلف
الخيام نا ابراهيم بن معقل نا محمد بن اسمعيل حدثني اسحق بن ابراهيم انا محمد بن بشر نا عبد العزيز
بن عمر بن عبد العزيز اخبرني نافع عن ابن عمر قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة اشربة
وما فيها شراب العنب اخرجه البخاري في الصحيح هكذا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو بكر بن ابي اسحق المزكي قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك ويونس بن يزيد ح وانا ابو عبد الله نا
ابو العباس انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى
جعفر بن محمد وابراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك بن انس

عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها قالت كل شراب اسكر فهو حرام
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وعن حرملة عن ابن وهب
عن يونس حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املا انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
انا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن عايشة
قالت سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام والبتع نبيذ العسل
رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعبد عن عبد الرزاق اخبرنا ابو الحسن محمد
بن الحسين بن داود العلوي قراة عليه انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي نا عبد الله بن هاشم
بن حيان الطوسي نا يحيى بن سعيد القطان نا قرة عن سيار ابي الحكم عن ابي بردة عن ابي موسى قال قلت
يا رسول الله ان عندنا اشربة او شرابا هذا البتع والمزر من الذرة والشعير فامرنا فيهما فقال انهاكم
عن كل مسكر واخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن
حبيب نا ابو داود نا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قلت يا رسول الله يصنع
عندنا شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر وهما يسكران فقال النبي
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة واستشهد البخاري برواية
ابي داود الطيالسي واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل
بن الفضل حدثني عمرو بن قسط نا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن سعيد بن ابي بردة انا ابو بردة
عن ابي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقال انطلقا فادعوا الناس الى الاسلام
ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا قال قلت يا رسول الله افتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع من
العسل ينبذ حتى يشتد والمزر من الذرة والشعير والذرة ينبذ حتى يشتد قال وكان النبي صلى الله
عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم وخواتمه فقال احرم كل مسكر عن الصلاة قال فانطلقنا اخرجه
مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمرو واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن
بن يعقوب نا محمد بن شاذان نا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن محمد نا عمارة بن غزية عن ابي الزبير
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسال النبي صلى الله عليه وسلم
عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ان الله عهد لمن يشرب المسكر ان يسقيه
من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار رواه

مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي
ثنا سعدان ثنا سفين عن ابن طاوس عن ابيه قال تلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يعني اية ذكر
فيها الخمر قال فقام اليه ابو وهب الجيشاني فسأله عن المزر قال وما المزر قال شي يصنع من الحب قال
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام هكذا جاء مرسلا اخبرنا ابو الحسن علي بن
احمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي ببغداد ثنا ابو بكر محمد بن العباس بن الفضل ثنا محمد بن احمد بن ابي المثنى
ثنا محمد بن عبيد الطنافسي حدثني محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن
ديلم الحميري قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض باردة نعالج بها عملا شديدا
وانا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على اعمالنا وعلى برد بلادنا قال هل يسكر قال قلت نعم قال فاجتنبوه
ثم قلت ان الناس ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه
ثم قلت ان الناس غير تاركيه قال فان لم يتركوه فاقتلوهم وكذلك رواه عبد الحميد بن جعفر
عن يزيد بن ابي حبيب واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحق قالا ثنا ابو
العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن يزيد
بن ابي حبيب وعياش بن عباس عن ابي الخير وهو مرثد عن ديلم الجيشاني انه قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض باردة شديدة البرد نصنع بها شرابا من القمح
ايحل يا نبي الله فقال اليس يسكر قالوا بلى قال فانه حرام واخبرنا ابو بكر وابو زكريا
قالا ثنا ابو العباس انا محمد انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان دراج ابا السمح حدثه ان عمر بن الحكم
حدثه عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ناسا من اهل اليمن قدموا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله ان لنا شرابا نصنعه من القمح
والشعير فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما كان بعد يومين ذكروه له ايضا فقال الغبيراء
قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما ارادوا ان ينطلقوا سالوه عنه فقال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه
اخبرنا ابو الحسين محمد بن علي بن خشيش المقرئ بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا
احمد بن حازم انا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن اسمعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة
بن صوحان قال قلت لعلي رضي الله عنه ح وانا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا اسمعيل بن سميع ثنا مالك بن عمير قال جاء صعصعة
بن صوحان الى علي رضي الله عنه فقال انهنا عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والجعة وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي
والميثرة الحمراء لفظ حديث ابن خشيش الفقيه اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر
ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا زهير ثنا ابو اسحق عن هبيرة واصحاب علي عن علي رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة والجعة شراب يصنع من الشعير حتى يسكر

باب الدليل على ان الطبخ لا يخرج هذه الاشربة من دخولها في الاسم والتحريم اذا كان مسكرا

حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا
ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا عبد الله بن ايوب المخرمي ثنا سفين بن عيينة ح وانا
ابو عبد الله الحافظ في اخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا
سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام لفظ حديث الشافعي وفي رواية المخرمي
قال عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام رواه البخاري في الصحيح عن ابن المديني
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفين على اللفظ الذي رواه الشافعي اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عيسى بن الطباع وابو الربيع الزهراني
ح قال واخبرني ابو النضر ثنا ابو علي الحسن بن احمد بن الليث الرازي ثنا ابو كامل قالوا ثنا حماد بن زيد عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب
الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الاخرة رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع
وابي كامل اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن
محمد بن الصباح ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم
والصغاني عن روح بن عبادة واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل
ح واخبرنا ابو الحسن المقرئ الاسفرايني بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحق قالا ثنا يوسف بن يعقوب
القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ولا اعلمه الا عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن يحيى
اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد
بن محمد بن الصباح الدولابي ثنا روح بن عبادة ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه

قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام قال احمد رحمه الله هكذا اتى به روح مرفوعا اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا مالك عن نافع عن
ابن عمر انه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام كذا رواه سائر اصحاب مالك موقوفا غير
روح فانه رفعه وفي رواية الدراوردي عنه والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو علي الحسين
بن علي الحافظ ثنا ابو يعلى ثنا محمد ثنا حماد ثنا شعبة عن عمرو وسعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا الى اليمن فقال لهما بشرا ويسرا وعلما ولا تنفرا اراه قال وتطاوعا
قال فلما ولى رجع ابو موسى فقال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ والمزر يصنع من الشعير
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام رواه مسلم في الصحيح عن محمد
بن عباد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انا محمد
بن كثير انا سفيان عن ابي الجويرية قال سالت ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم
الباذق ما اسكر فهو حرام قال الشراب الحلال الطيب لا الحرام الخبيث رواه البخاري في الصحيح عن
محمد بن كثير الا انه قال فقال الشراب الحلال الطيب قال ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث
واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا ابو النضر
ثنا ابو خيثمة ثنا ابو الجويرية قال قلت لابن عباس افتني رحمك الله في الباذق فقال سبق رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى الباذق ما اسكر فهو حرام قال قلت افتني رحمك الله في الباذق فانا نشربه قال سبق
محمد صلى الله عليه وسلم الى الباذق وما اسكر فهو حرام فقال رجل من القوم انا نعمد الى العنب فنعصره
ثم نطبخه حتى يكون حلالا طيبا قال سبحان الله سبحان الله اشرب الحلال فانه ليس بعد الحلال
الطيب الا الحرام الخبيث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن
ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يوسف بن يزيد المنابي
ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن يحيى بن عبيد النخعي عن ابن عباس قال اتاه قوم
فسالوه عن بيع الخمر واشترائه والتجارة فيه فقال ابن عباس امسلمون انتم فقالوا نعم قال فانه لا يصلح
بيعه ولا شراؤه ولا التجارة فيه لمسلم انما مثل من فعل ذلك منكم مثل بني اسرائيل حرمت عليهم الشحوم
فلم ياكلوها فباعوها واكلوا اثمانها ثم سالوه عن الطلا فقال ابن عباس وما طلاؤكم هذا اذا سالتموني
بينوا الذي تسالوني عنه قالوا هو العنب يعصر ثم يطبخ ثم يجعل في الدنان قال وما الدنان قالوا دنان
مقيرة قال مزفتة قالوا نعم قال ايسكر قالوا اذا اكثر منه اسكر قال فكل مسكر حرام

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم انا جرير عن
الاعمش عن يحيى بن ابي عمر البهراني قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن الطلا فقال ان النار لا تحل
شيئا ولا تحرمه اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابراهيم بن نشيط الوعلاني وعمرو بن الحرث
عن سعيد بن ابي هلال عن محمد بن عبد الله ان ابا مسلم الخولاني حج فدخل على عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم فجعلت تساله عن الشام وعن بردها فجعل يخبرها فقالت كيف تصبرون على بردها
فقال يا ام المؤمنين انهم يشربون شرابا لهم يقال له الطلا فقالت صدق الله وبلغ حبي سمعت حبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اناسا من امتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ وابو عبد الرحمن السلمي وابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني معوية بن صالح عن حاتم بن حريث
عن مالك بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن ابي مالك الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه
انه قال ليشربن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها وتضرب على رؤوسهم المعازف يخسف الله بهم
الارض ويجعل منهم قردة وخنازير اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد انه اخبره ان عمر بن
الخطاب خرج عليهم فقال اني وجدت من فلان ريح شراب فزعم انه شراب الطلا وانا سائل عما شرب
فان كان يسكر جلدته فجلده عمر رضي الله عنه الحد تاما اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو
الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد قد جاءت في الاشربة
اثار كثيرة باسماء مختلفة عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وكل له تفسير فاولها الخمر وهي ما غلا من
عصير العنب فهذا ما لا اختلاف في تحريمه بين المسلمين انما الاختلاف في غيره ومنها السكر
وهو نقيع التمر الذي لم تمسه النار وفيه يروى عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال السكر خمر ومنها
البتع وهو نبيذ العسل ومنها الجعة وهو نبيذ الشعير ومنها المزر وهو من الذرة قال
ابو عبيد حدثنيه ابو المنذر اسمعيل بن عمر الواسطي عن مالك بن مغول عن اكيل مؤذن ابراهيم
عن الشعبي عن ابن عمر انه فسر هذه الاربعة الاشربة وزاد والخمر من العنب والسكر من التمر قال
ابو عبيد ومنها السكركة وقد فسر عن الاشعري التفسير فقال انه من الذرة قال
ابو عبيد ثنا حجاج ومحمد بن كثير عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن صفوان بن محرز

قال سمعت ابا موسى الاشعري يخطب فقال خمر المدينة من البسر والتمر وخمر اهل فارس من العنب وخمر اهل
اليمن البتع وهو من العسل وخمر الحبش السكركة قال ابو عبيد ومن الاشربة ايضا الفضيخ وهو
ما افتضخ من البسر من غير ان تمسه النار وفيه يروى عن ابن عمر ليس بالفضيخ ولكنه الفضوخ ويروى
عن انس انه قال نزل تحريم الخمر وما كانت غير فضيخكم هذا قال ابو عبيد حدثنيه ابن علية عن عبد
العزيز بن صهيب عن انس قال ابو عبيد فان كان مع البسر تمر فهو الذي يسمى الخليطين وكذلك ان
كان زبيبا وتمرا او نحو ذلك ومن الاشربة المنصف وهو ان يطبخ عصير العنب قبل ان يغلي حتى يذهب
نصفه وقد بلغني انه يسكر فان كان يسكر فهو حرام وان طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فهو الطلا
وانما سمي بذلك لانه شبه بطلا الابل في ثخنه وسواده وبعض العرب يجعل الطلا الخمر بعينها يروى
ان عبيد بن الابرص قال في مثل له هي الخمر تكنى الطلا كما الذيب يكنى ابا جعدة قال وكذلك الباذق
وقد تسمى به الخمر والمطبوخ وهو الذي يروى فيه الحديث عن ابن عباس انه سئل عن الباذق فقال
سبق محمد الباذق وما اسكر فهو حرام وانما قال ابن عباس ذلك لان الباذق كلمة فارسية عربت
فلم يعرفها وذكر ابو عبيد رحمه الله اسماء سواها ثم قال وهذه الاشربة المسماة عندي كلها كناية
عن اسم الخمر ولا احسبها الا داخلة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان ناسا من امتي يشربون الخمر
باسم يسمونها به قال ومما يبينه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخمر ما خامر العقل

باب ما اسكر كثيره فقليله حرام

اخبرنا ابو الحسن
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن ايوب ثنا
ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر ثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله الاشج عن عامر بن سعد
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انهاكم عن قليل ما اسكر كثيره اخبرنا ابو الحسن
محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد بن الشرقي ثنا ابو الازهر ومحمد بن المتوكل قالا ثنا ابو ضمرة
ثنا داود بن بكر بن ابي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
ما اسكر كثيره فقليله حرام اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وابو الحسين بن
الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا انا اسمعيل بن محمد
الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد حدثني محمد بن اسحق
عن نافع عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام واخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرج ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابي معشر عن

عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وما اسكر كثيره فقليله حرام
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو بكر بن ابي اسحق قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن موسى بن عقبة عن سالم بن
عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وما اسكر كثيره فقليله
حرام اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن
الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر ثنا عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام وكذلك رواه
عبد الله بن عمر عن عمرو واخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا انا ابو
العباس هو الاصم انا محمد بن عبد الله انا ابن وهب اخبرني عبد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال وانا
ابن وهب قال حدثني شمر بن نمير عن حسين بن عبد الله هو ابن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي
بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله اخبرنا ابو الحسن علي
بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق الاسفرايني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن
محمد بن اسماء ابن اخي جويرية وكان رجلا صالحا ثنا مهدي بن ميمون ثنا ابو عثمان الانصاري عن القسم
بن محمد بن ابي بكر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل مسكر حرام وما اسكر
منه الفرق فملء الكف منه حرام واخبرنا ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان ومحمد بن الحسين
القطان وعبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالوا انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن
عرفة ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن علية وعبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث بن ابي سليم عن ابي عثمان
عن القسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وما اسكر الفرق
فالحسوة منه حرام اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سعيد
بن منصور ثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن الحكم بن عتيبة عن شهر
بن حوشب عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر

باب ما يحتج به من رخص في المسكر اذا لم يشرب منه ما يسكر

والجواب عنه قال الله تبارك وتعالى تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة القرشي ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفين عن الاسود

بن قيس عن عمرو بن سفيان عن ابن عباس انه سئل عن هذه الآية تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا
قال السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما حل من ثمرتها واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق انا
ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد نا عبد الله بن صالح عن معوية بن صالح عن علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تتخذون منه سكرا فحرم الله بعد ذلك السكر مع تحريم الخمر لانه منها
قال ورزقا حسنا فهو الحلال من الخل والزبيب والنبيذ واشباه ذلك فاقره الله وجعله حلالا للمسلمين وقد
روينا عن ابي عبيد انه قال السكر نقيع التمر وعليه تدل رواية ابن ابي طلحة عن ابن عباس مع الدلالة
على دخوله في التحريم حين حرمت الخمر لانه منها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن
الحسن القاضي نا ابراهيم بن الحسين نا آدم نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال السكر
الخمر قبل تحريمها والرزق الحسن طعامه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا سعيد بن عامر عن شعبة عن مغيرة
عن ابراهيم والشعبي وابي رزين قالوا في هذه الآية تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا هي منسوخة
واما الحديث الذي اخبرنا ابو بكر احمد بن ابراهيم المزكي انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا مسعر عن ابي عون ح واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو عثمان
عمرو بن عبد الله البصري نا محمد بن عبد الوهاب انا يعلى بن عبيد نا سفين عن ابي عون عن عبد الله
بن شداد عن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والسكر من كل شراب
والمراد بالسكر المذكور فيه المسكر فقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو سعيد احمد
بن ابراهيم الصوفي نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن مسعر
عن ابي عون عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها قليلها و
كثيرها والمسكر من كل شراب اخبرنا ابو عبد الله نا الاستاذ ابو الوليد حسان
بن محمد املاه علينا نا عبد الله بن محمد البغوي نا احمد بن حنبل فذكره باسناده الا انه لم يقل قليلها
وكثيرها وكذلك رواه عن احمد بن حنبل موسى بن هرون وكذلك روي عن عياش العامري
عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس والمسكر من كل شراب وعلى هذا تدل سائر الروايات
عن ابن عباس اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا علي بن عبد الله
بن مبشر نا احمد بن سنان نا عبد الرحمن بن مهدي عن ابي عوانة عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد
عن ابن عباس قال قليل ما اسكر كثيره حرام واما الحديث الذي اخبرناه ابو بكر بن فورك

انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا سلام عن سماك بن حرب عن القسم بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي بردة وليس بابن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشربوا ولا تسكروا
هكذا رواه ابو الاحوص سلام بن سليم وبلغني عن ابي عبد الرحمن النسائي انه قال هذا حديث
منكر غلط فيه ابو الاحوص سلام بن سليم لا نعلم ان احدا تابعه عليه من اصحاب سماك قال
ابو عبد الرحمن قال احمد بن حنبل رحمه الله كان ابو الاحوص يخطي في هذا الحديث قال ابو عبد
الرحمن ورواه ابو عبد الرحمن عن سماك عن قرصافة امرأة منهم عن عائشة رضي الله عنها
قالت اشربوا ولا تسكروا وهذا ايضا غير ثابت وقرصافة هذه لا ندري من هي والمشهور
عن عائشة خلاف ذلك واخبرنا ابو بكر بن الحرث انا علي بن عمر الدارقطني قال وهم ابو
الاحوص في اسناده ومتنه وقال غيره عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن ابيه ولا تشربوا
مسكرا قال الشيخ رحمه الله كذا رواه محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه اخبرناه
ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد نا محمد بن المثنى نا محمد بن فضيل
عن ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا رواه مسلم
في الصحيح عن محمد بن المثنى واما الحديث الذي اخبرناه ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا علي بن
عمر الحافظ نا ابو سعيد محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن خشكان المروزي نا عبد الله بن محمود نا
العباس بن نذارة نا جرير عن الحجاج بن ارطاة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال كل مسكر
حرام وهي الشربة التي تسكرك فقد اخبرناه ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر محمد بن
عبد الله الجراحي بمرو نا يحيى بن ساسويه نا عبد الكريم السكري نا وهب بن زمعة انا سفين بن
عبد الملك قال سألت عبد الله بن المبارك عن حديث جرير عن ابن مسعود تحريم الشربة التي تسكرك
فقال هذا باطل واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث قالا قال ابو الحسن الدارقطني
حجاج بن ارطاة ضعيف وانما هو من قول ابراهيم النخعي ورواه باسناده عن مسعر عن حماد عن ابراهيم
من قوله بمعناه قال الشيخ رحمه الله وقد روي عن ابراهيم خلافه وذلك فيما رواه الحسن
بن عمرو عن فضيل بن عمرو قال كانوا يرون ان من شرب شرابا فسكر منه لم يصلح له ان يعود
فيه اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا الامام ابو بكر احمد نا الحسن بن علي بن زياد
نا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال زكريا بن عدي لما قدم ابن المبارك رحمه الله الكوفة كانت

به حلة فاتاه وكيع واصحابنا والكوفيون فتذاكروا حتى بلغوا الشراب فجعل ابن المبارك
يحتج باحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار
من اهل المدينة قالوا لا ولكن من حديثنا فقال ابن المبارك انا الحسن بن عمرو الفقيمي عن فضيل بن
عمرو عن ابراهيم قال كانوا يقولون اذا سكر من شراب لم يحل له ان يعود فيه ابدا فنكسوا رؤسهم
فقال ابن المبارك للذي يليه رايت اعجب من هؤلاء احدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن اصحابه والتابعين فلم يعبؤا به واذا ذكر عن ابراهيم نكسوا رؤسهم ن

باب ما جاء في صفة نبيذهم الذي كانوا يشربونه

في حديث انس بن مالك وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اما حديث انس فاخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله الصفار نا احمد بن محمد البرتي القاضي نا عفان ح واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي نا الحسن بن المثنى العنبري نا عفان نا حماد
بن سلمة عن ثابت عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله
العسل والنبيذ والماء واللبن رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان واما الرواية
فيه عن عمر بن الخطاب فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن
بن مكرم نا ابو النضر نا ابو خيثمة نا ابو اسحق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر رضي الله عنه انا لنشرب
من النبيذ نبيذا ليقطع لحوم الابل في بطوننا من ان تؤذينا واما الصفة ففيما اخبرنا ابو بكر
محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا القسم بن الفضل
ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا عمران بن موسى نا شيبان
بن فروخ نا القسم نا ثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة رضي الله عنها فسالتها عن النبيذ
فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه فانها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرب منه لفظ
حديث شيبان رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن شاذان ومحمد بن النضر قال ابن النضر انا وقال ابن شاذان
نا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس عن الحسن عن امه عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه وله عزلاء ننبذه غدوة فيشربه عشاء
وننبذه عشاء فيشربه غدوة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى اخبرنا ابو علي الروذباري

انا ابو بكر بن داسه نا ابو داود نا مسدد نا المعتمر قال سمعت شبيب بن عبد الملك يحدث عن مقاتل
بن حيان قال حدثتني عمرة عن عائشة انها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا
كان من العشي فتعشى شرب على عشائه فان فضل شيء صببته او فرغته ثم تنبذ له بالليل فاذا
اصبح تغدى فشرب على غدائه قالت نغسل السقاء غدوة وعشية فقال لها ابي مرتين في يوم قالت
نعم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا يوسف بن هرون النسائي نا عبيد الله بن عمرو
الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن يحيى بن عبيد النخعي عن ابن عباس قال اتاه قوم فذكر الحديث قال ثم
سالوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرجع من سفره واناس من اصحابه
قد انتبذوا سبدا لهم في نقير وحنتم ودباء فامر بها فاهريقت قال فامر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء
فكان ينبذ له من الليل فيصبح فيشرب يومه ذلك وليلته التي تستقبل ومن الغد حتى يمسي فاذا امسى
شرب منه وسقى فاذا اصبح منه شيء امر به فاهريق رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد
بن ابي خلف عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو
الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم انا جرير عن الاعمش عن يحيى بن عبيد ابي عمر
البهراني عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب من الليل في السقاء
فاذا اصبح شربه يومه وليلته ومن الغد فاذا كان مساء الثالثة شربه او سقاه الخدم فان فضل
شيء اهراقه رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري
الطوسي بها انا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا عثمان بن سعيد الدارمي نا سعيد بن ابي مريم نا ابو
غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد انه لما عرس ابو اسيد دعا النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فما صنع
لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امراته ام اسيد بلت تمرات من الليل في تور من حجارة فلما فرغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الطعام اماثته فسقته رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم ورواه
مسلم عن محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابي مريم اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه
نا ابو داود نا عيسى بن محمد نا ضمرة عن السيباني عن عبد الله بن الديلمي عن ابيه قال اتينا النبي صلى
الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن اين نحن فالى من نحن قال الى الله عز وجل والى رسوله
فقلنا يا رسول الله ان لنا اعنابا ما نصنع بها قال زببوها قلنا ما نصنع بالزبيب قال انبذوه على
غدائكم واشربوه على عشائكم وانبذوه على عشائكم واشربوه على غدائكم وانبذوه في الشنان

ولا تنبذوه في القلال فانه اذا تاخر عن عصره صار خلا اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد
بن عبيد ثنا ابو حصين محمد بن الحسين ثنا علي بن حكيم الاودي ثنا شريك عن مسعر عن موسى بن عبد الله
بن يزيد الانصاري عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اذا اشتد نبيذ النبي صلى الله عليه وسلم
جعلت فيه زبيبا يلتقط حموضته قال الشيخ رحمه الله وعلى مثل هذه الصفة كان نبيذ عمر
بن الخطاب وغيره من الصحابة رضي الله عنهم الا ترى ان عمر رضي الله عنه انما احل الطلا حتى ذهب
سكره وشره وذلك فيما اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ
عن سلمة بن عوف بن سلامة اخبره عن محمود بن لبيد الانصاري ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حين قدم الشام فشكا اليه اهل الشام وباء الارض وثقلها وقالوا لا يصلحنا الا هذا الشراب
فقال عمر رضي الله عنه اشربوا العسل فقالوا لا يصلحنا العسل فقال رجال من اهل الارض هل لك
ان نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان
وبقي الثلث فاتوا به عمر فادخل عمر فيه اصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلا
هذا مثل طلا الابل فامرهم عمر رضي الله عنه ان يشربوه فقال له عبادة بن الصامت رضي الله عنه
احللتها والله فقال عمر كلا والله اللهم اني لا احل لهم شيئا حرمته عليهم ولا احرم شيئا حللته لهم
اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور
ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال كتب
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان منه فان للشيطان
اثنين ولكم واحد اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن الجوزي ثنا ابن ابي الدنيا ثنا
ابو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن عمر عن زيد بن اسلم عن ابيه قال كان النبيذ الذي
يشربه عمر كان ينقع له الزبيب غدوة فيشربه عشية وينقع له عشية فيشربه غدوة ولا
يجعل فيه دردي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق
والحسن بن مكرم قالا ثنا عثمن بن عمر انا شعبة عن ابي حمزة جارهم قال سمعت هلالا المازني
يحدث عن سويد بن مقرن قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بجرة فيها نبيذ فنهاني عنه
فكسرتها قال وقال سويد انبذه اول الليل واشربه اخر الليل وانبذه اول النهار واشربه اخر النهار
لفظ حديث الصغاني وفي رواية الحسن قال عن هلال المازني

باب ما جاء في الكسر بالماء

اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر
بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عثمن بن الهيثم المؤذن ثنا عوف بن ابي جميلة عن ابي القموص
زيد بن علي عن احد الوفد الذين وفدوا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وفد عبد القيس الا يكون
قيس بن النعمان فاني نسيت اسمه قال فقال رجل منا يا رسول الله ان ارضنا ارض وبية وانه
لا يوافقها الا الشراب فما الذي يحل لنا من الانبية وما الذي يحرم علينا قال لا تشربوا في الدباء ولا النقير
والمزفت واشربوا في الحلال او قال الجلال الموكي عليه فان اشتد منه فاكسروه بالماء فان اعياكم
فاهريقوه قال الشيخ رحمه الله الروايات الثابتة من قصة وفد عبد القيس خالية عن
هذه اللفظة وفي هذا الاسناد من يجهل حاله والله اعلم وقد روي عن ابي هريرة في هذه
القصة انه قال فان خشي شرتها وقال شدته فليصب عليه الماء اخبرنا ابو بكر بن الحارث
الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وابن صاعد والحسين بن اسمعيل
قالوا ثنا ابو الاشعث احمد بن المقدام ثنا نوح بن قيس عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لوفد عبد القيس لا تشربوا في نقير ولا مقير ولا دباء
ولا حنتم ولا مزادة ولكن اشربوا في سقاء احدكم عليه يسكر فان خشي شرته فليصب عليه
الماء لفظ ابن منيع ورواه جماعة عن نوح بن قيس لم يذكروا هذه اللفظة فيشبه ان يكون
من قول بعض الرواة وروي في الكسر بالماء وجه اخر عن ابي هريرة واسناده ضعيف اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمن بن عمر ثنا ابن رجا انا اسرائيل عن علي بن
بذيمة عن قيس بن حبتر عن عبد الله بن عباس قال ان اول من سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن النبيذ عبد القيس اتوه فقالوا يا رسول الله انا بارض وخمة وانا نصيب من الثفل فماذا
نشرب قال اشربوا في الاسقية ولا تشربوا في الجر ولا في الدبا ولا المزفت ولا النقير وانهاكم
عن الخمر والميسر والكوبة وهو الطبل وكل مسكر حرام قالوا يا رسول الله فاذا اشتد قال فقال
صبوا عليه الماء قال فاذا اشتد قال صبوا عليه الماء قال في الثالثة او الرابعة فاذا اشتد
فاهريقوه خالفه ابو حمزة عن ابن عباس فجعل الكسر بالماء من قول ابن عباس اخبرنا ابو نصر
بن قتادة انا ابو عمرو بن مطر وابو الحسن السراج قالا ثنا محمد بن يحيى بن سليمن ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة
اخبرني ابو جمرة قال كان ابن عباس يقعد على سريره فذكر الحديث قال قلت فان عبد القيس

تغير في مزاد لها نبيذا شديدا قال فاذا اخشيت شدته فاكسره بالماء ثم قال ان عبد القيس لما اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث ليس فيه الامر بالكسر بالماء و لكن يريد ان شاء الله وانما المراد بالكسر بالماء
في هذا وفي غيره اذا اخشى شدته قبل بلوغه حد الاسكار يدل عليه قوله وكل مسكر حرام والحرام لا يحله
دخول الماء فيه وفيما بلغ حد الاسكار ورد ما اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود
نا هشام بن عمار نا صدقة بن خالد نا زيد بن واقد عن خالد بن عبد الله بن حسين عن ابي هريرة قال علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دبا ثم اتيته به فاذا هو
ينش فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الاخر اخبرنا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الحلواني يعني احمد بن يحيى نا الهيثم بن خارجة نا عثمان بن علاق
عن زيد بن واقد قال حدثني خالد بن حسين مولى عثمان بن عفان قال سمعت ابا هريرة يقول فذكر معناه
اخبرنا ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي نا ابو العباس الاصم انا العباس بن الوليد
ابن مزيد انا ابي نا الاوزاعي حدثني محمد بن ابي موسى انه سمع القسم بن مخيمرة يخبر ان ابا موسى الاشعري
رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بنبيذ جر ينش فقال اضرب به الحائط فانه لا يشرب
هذا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر قال الشيخ رحمه الله ولو كان الى احلاله بصب الماء عليه
سبيل لما امر باراقته والله اعلم ورأيت في حديث يحيى بن ابي كثير عن ثمامة بن كلاب عن ابي
سلمة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا لا تنبذوا في الدبا والمزفت ولا النقير ولا الحنتم ولا تنبذوا
البسر والرطب جميعا ولا التمر والزبيب جميعا وما كان سوى ذلك فاشتد عليكم فاكسروه بالماء
وثمامة بن كلاب هذا مجهول والثابت عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في النهي عن الخليطين دون هذه اللفظة والله اعلم ورأيته ايضا في حديث عكرمة
بن عمار عن ابي كثير السحيمي عن ابي هريرة مرفوعا الا انه قال اذا رابكم من شراب ريب فشن
عليه الماء اطط عنه حرامه واشرب حلاله وهذا ايضا ضعيف عكرمة بن عمار اختلط
في اخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه وقد رواه عبد الله بن يزيد المقري عن عكرمة
بن عمار قال وقولها اذا رابكم قاله ابو هريرة وذكره اسحق الحنظلي في مسنده واما الحديث
الذي اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه وابو عبد الرحمن السلمي قالا انا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر
يعقوب بن ابراهيم بن احمد بن عيسى البزار نا عمر بن شبة نا عمر بن علي المقدمي عن الكلبي عن ابي صالح
عن المطلب بن ابي وداعة السهمي قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت في يوم قائظ شديد
الحر

الحر فاستسقى عطاش من قريش فقال هل عند احد منكم شراب فيرحل اليه فارسل رجل منهم الى
منزله فجاءت جارية معها اناء فيه نبيذ زبيب فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قال الا خمرتموه ولو بعود
تعرضونه فلما ادناه منه وجده شديدا فقطب ورد الاناء فقال الرجل يا رسول الله ان كان حراما
لم نشربه فاستعاد الاناء وصنع مثل ذلك فقال الرجل مثل ذلك فدعا بدلو من ماء زمزم فصبه على الاناء
وقال اذا اشتد عليكم شرابكم فاصنعوا به هكذا واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا تمتام نا ابو حذيفة نا سفين عن الكلبي عن ابي صالح عن المطلب
بن ابي وداعة قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار فاستسقى فاتي باناء نبيذ فلما
رفعه اليه قطب فتركه فقال الرجل يا رسول الله هذا شراب اهل مكة احرام هو فسكت ثم اتاه
الثانية به فقطب فنحاه فقال له الرجل مثل ذلك فدعا بذنوب او دلو من ماء فصبه عليه ثم سقى
الذي يليه والذي عن يمينه ثم قال هكذا اصنعوا به اذا غلبكم فهذا انما رواه الكلبي والكلبي متروك
وابو صالح باذان ضعيف لا يحتج بهما ورواه يحيى بن يمان عن سفين فغلط في اسناده اخبرنا
ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ انا الحسن بن سفين نا ابو بكر نا ابن يمان ح واخبرنا
ابو بكر بن الحرث الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ نا ابو علي محمد بن سليمن واحمد بن محمد بن عمرو العطار
جميعا بالبصرة قالا نا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد نا يحيى بن يمان عن سفين عن منصور
عن خالد بن سعد عن ابي مسعود الانصاري قال عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم حول الكعبة
فاستسقى فاتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال علي بذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب
فقال رجل احرام هو يا رسول الله قال لا اللفظ حديث الشهيدي وحديث ابي بكر مختصر قيل
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطواف احلال هو ام حرام قال حلال يعني النبيذ قال علي بن عمر
هذا حديث معروف بيحيى بن يمان ويقال انه انقلب عليه الاسناد واختلط بحديث الكلبي
عن ابي صالح والكلبي متروك وابو صالح ضعيف اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي
الحافظ قال سمعت عبدان يقول سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول ابن يمان سريع النسيان وحدث
خطاء عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد انما هو عن الكلبي عن ابي صالح عن المطلب بن ابي
وداعة واخبرنا ابو سعد انا ابو احمد نا الجنيدي نا قال البخاري في حديث يحيى بن يمان هذا
لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وقال الاشجعي عن رجل عن منصور عن الكلبي عن ابي صالح
عن المطلب اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن المحمودي نا ابو عبد الله محمد بن علي

الحافظ ثنا أبو موسى قال ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديث سفيان عن منصور في النبيذ فقال لا تحدث
بهذا قال الشيخ رحمه الله وقد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان وسرقه اليسع بن إسمعيل
فرواه عن زيد بن الحباب عن سفيان وعبد العزيز بن أبان متروك واليسع بن إسمعيل ضعيف الحديث
أخبرنا بذلك أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث عن أبي الحسن الدارقطني وقد روى جرير بن عبد
الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس في قصة طواف النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه
بشراب قال فأتي بشراب فشرب منه ثم دعا بماء فصبه فيه ثم شرب ثم اشتد عليه فدعا
بماء فصبه فيه فشرب ثم اشتد عليه فدعا بماء فصبه فيه ثم شرب مرتين أو ثلاثة ثم قال إذا اشتد
عليكم فاكسروه بالماء ويزيد بن أبي زياد ضعيف لا يحتج بما ليس حفظه وقد روى خالد الحذاء
عن عكرمة عن ابن عباس في قصة طواف النبي صلى الله عليه وسلم وشربه ولم يذكر فيهما
ذكر يزيد بن أبي زياد وإنما تفرد بهذه الزيادة من رواية الهيثم كأنه معنى وزاد يزيد شربه منه قبل
خلطه بالماء وهو خلاف سائر الروايات وليت ظني بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب المسكر
إن كان مسكرا على زعمهم بل أنه خلطه بالماء فدل هذا أنه لا أصل له والله أعلم أخبرنا أبو نصر
بن قتادة أنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا موسى بن هرون ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الصمد
ثنا آدم يعني ابن عبد الحميد الحنفي قال شهدت عطاء وسئل عن النبيذ فقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام فقلت يا ابن أبي رباح إنهم لا يسقوننا في المسجد فقال أما والله
لقد أدركتها وإن الرجل ليشرب منها فتلتزق شفتاه من حلاوتها ولكن الحرية ذهبت ووليها
العبيد فتهاونوا بها وأما الحديث الذي أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا [illegible]
بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الشيباني ثنا عبد الملك بن أخي القعقاع عن ابن
عمر قال وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل ريح نبيذ فقال ما هذه الريح وأخبرنا
علي أنا أحمد ثنا تمتام ثنا عبد الصمد ثنا ورقاء عن سليمن الشيباني عن عبد الملك بن نافع بن أخي
القعقاع عن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوجد منه ريحا فقال ما هذه الريح فقال
نبيذ قال فأرسل إليه منه فوجده شديدا فدعا بماء فصبه ثم شرب ثم قال إذا اغتلمت أشربتكم
فاكسروها بالماء ورواه أيضا إسمعيل بن أبي خالد عن قرة العجلي عن عبد الملك وقال فاقطعوا
متونها بالماء أخبرناه علي أنا أحمد بن عبيد ثنا جعفر بن كزال ثنا عبد الرحمن بن صالح ثنا
ابن أبي زائدة عن إسمعيل بن أبي خالد حدثني قرة العجلي عن عبد الملك بن أخي القعقاع بن

شور عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له شراب فأتي بقدح منه فلما قربه
إلى فيه كرهه فرده فقال بعض القوم أحرام هو يا رسول الله فقال ردوه فأخذ منه ثم دعا بماء
فصبه عليه ثم قال انظروا هذه الأسقية إذا اغتلمت فاقطعوا متونها بالماء فهذا حديث يعرف
بعبد الملك بن نافع هذا وهو رجل مجهول اختلفوا في اسمه واسم أبيه فقيل هكذا وقيل عبد الملك
بن القعقاع وقيل ابن أبي القعقاع وقيل مالك بن القعقاع أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي
الحافظ ثنا علي بن أحمد بن سليمن ثنا ابن أبي مريم قال قلت ليحيى بن معين أرأيت حديث عبد الملك بن نافع
الذي يرويه إسمعيل بن أبي خالد في النبيذ قال هم يضعفونه قال وأنا أبو أحمد قال سمعت ابن حماد يقول
قال البخاري عبد الملك بن نافع بن أخي القعقاع بن شور عن ابن عمر في النبيذ لم يتابع عليه وقال أبو
عبد الرحمن النسائي عبد الملك بن نافع ليس بمشهور ولا يحتج بحديثه والمشهور عن ابن عمر
خلاف حكايته وأما الأثر الذي أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالا
أنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد
عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال تلقت ثقيف عمر بن الخطاب بنبيذ فوجده شديدا
فدعا بماء فصب عليه مرتين أو ثلاثا وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا عبد الله
بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب ح قال وثنا الحجاج ثنا جدي جميعا عن
الزهري أخبرني سعيد بن عبد الرحمن التيمي أن أباه عبد الرحمن بن عثمان قال صحبت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه إلى مكة فأهدى له ركب من ثقيف سطيحتين من نبيذ والسطيحة فوق
الإداوة ودون المزادة قال عبد الرحمن بن عثمان فشرب عمر بن الخطاب إحداهما قال الحجاج طيبة
ثم أهدى له لبن فعدل عن شرب الأخرى حتى اشتد ما فيها فذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ليشرب منها فوجده قد اشتد فقال اكسروه بالماء فإنما كان اشتداده والله أعلم بالحموضة
أو بالحلاوة فقد روي عن نافع مولى ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال لابنه اذهب إلى إخواننا فالتمس
لنا عندهم شرابا فأتاهم فقالوا ما عندنا إلا هذه الإداوة وقد تغيرت فدعا بها عمر رضي الله عنه
فذاقها فقبض وجهه ثم دعا بماء فصب عليه ثم شرب قال نافع والله ما قبض وجهه إلا أنها
خللت وأخبرناه أبو الحسين بن بشران أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي ثنا ابن أبي
الدنيا حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا محبوب بن موسى ثنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد
عن نافع قال والله ما قبض عمر رضي الله عنه يعني في رواية نافع وجهه عن الإداوة حين ذاقها

انا انها قالت وروينا عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه نحو من رواية نافع ويذكر عن
قيس بن ابي حازم عن عتبة بن فرقد قال كان النبيذ الذي شربه عمر رضي الله عنه قد تخلل ويذكر
عن زيد بن اسلم ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا اذا احمض عليهم النبيذ كسروه
بالما واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عبد الله بن احمد نا يحيى هو ابن معين
نا المعتمر هو ابن سليمان حدثني ابي قال انت حدثتني عن عبيد الله بن عمر قال انه كسر حد
النبيذ من شدة حلاوته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر الجراحي نا يحيى بن ساسويه
نا عبد الكريم السكري نا وهب بن زمعة اخبرني علي الباشاني قال قال عبد الله بن المبارك قال عبد الله
بن عمر لابي حنيفة في النبيذ فقال ابو حنيفة اخذناه من قبل ابيك قال وابي من هذا انا اكسره
فاكسروه بالما قال عبيد الله العمري اذا ايقنت به ولم ترتب كيف تصنع قال فسكت ابو حنيفة
اخبرنا ابو الحسن بن بشران ببغداد انا ابو الحسن الحوثي نا ابن ابي الدنيا نا محمد بن ابي سمينة
نا يحيى بن سعيد القطان قال سمعت سليمان التيمي يقول ما في شربه من سكر عليه خطر على ديني
سمعت ابا القسم عبد الخالق بن علي المؤذن يقول سمعت ابا علي محمد بن محمود المروزي بمخارا
يقول سمعت ابا عبد الله محمد بن نصر المروزي الامام بسمرقند يقول سمعت اسحق بن ابراهيم الحنظلي
يقول سمعت عبد الله بن ادريس الكوفي يقول لاهل الكوفة يا اهل الكوفة انما حديثكم
الذي تحدثونه في الرخصة في النبيذ عن العميان والعوران والعمشان اين انتم عن ابنا المهاجرين
والانصار حدثني محمد بن عمرو عن علقمة بن وقاص الليثي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر
خمر وكل مسكر حرام

باب الخليطين

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالوا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني الليث
بن سعد وجرير بن حازم ح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا قتيبة
بن سعيد نا الليث عن عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
نهى ان ينتبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى ان ينتبذ البسر والرطب جميعا رواه مسلم في الصحيح عن
قتيبة عن ليث عن جرير واخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عطا اخبرنا ابو الحسن
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو مسلم نا مسلم ح وانا ابو عبد الله الحافظ

اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب انا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجمع بين التمر والزهو وبين التمر والزبيب وان ينبذ
كل واحد منهما على حدة رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم اخبرنا ابو علي
الحسين بن محمد الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا عباس بن محمد نا روح بن عبادة نا حسين
المعلم نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تنبذوا الرطب والزهو جميعا والتمر والزبيب جميعا وانبذوا كل واحد منهما على حدته قال يحيى فسالت
عن ذلك عبد الله بن ابي قتادة فاخبرني بذلك عن ابيه رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن اسحق الصغاني
عن روح اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسحق بن الحسن الحربي نا عفان
نا ابان نا يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط
البسر والتمر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدته
قال وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا رواه مسلم في
الصحيح عن ابي بكر بن اسحق عن عفان واخرجاه ايضا من حديث ابي سعيد الخدري وابي هريرة
وابن عباس وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا
ابو حامد بن بلال نا محمد بن اسمعيل الاحمسي نا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن خالد بن
الفزر عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان المزاة حرام الا ان المزاة حرام
خلط البسر والتمر والتمر والزبيب اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود
نا مسدد نا يحيى عن ثابت بن عمارة قال حدثتني ريطة عن كبشة بنت ابي مريم قالت سالت
ام سلمة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنه قالت كان ينهانا ان نعجم النوى طبخا او نخلط الزبيب
والتمر قال الشيخ رحمه الله يشبه ان يكون انما نهى عن المبالغة في نضج النوى من اجل انه يفسد
طعم التمر او لانه علف الدواجن فتذهب قوته اذا انضج قال ابو سليمان الخطابي رحمه الله
واخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا انا ابو العباس انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
انا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن سلمان عن عقيل بن خالد عن معبد بن كعب بن مالك عن
امراة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعا وانبذوا كل
واحد منهما وحده قال الشيخ رحمه الله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخليطين يحتمل امرين
احدهما ان يكون انما نهى عنه لخلطهما سوا بلغ حد الاسكار او لم يبلغ وابيح شربه اذا انتبذ

على حدته والآخران يكون انما نهى عنه لانه اقرب الى الاشتداد واذا نبذ على حدته كان ابعد من
الاشتداد فالم يبلغ حالة الاشتداد في الموضعين جميعا لا يحرم وعلى هذا المعنى الثاني يدل ما اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن مسعر عن موسى
بن عبد الله عن امرأة من بني اسد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
له زبيب فيلقى فيه تمرا او تمر فيلقى فيه زبيب واخبرنا ابو علي انا ابو بكر ثنا ابو داود ثنا زياد بن يحيى
الحساني ثنا ابو بحر ثنا عتاب بن عبد العزيز الحماني حدثتني صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة
من عبد القيس على عائشة رضي الله عنها فسالناها عن التمر والزبيب فقالت كنت اخذ قبضة من تمر
وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرسه ثم اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان قتادة بن دعامة حدثه انه سمع انس بن مالك يقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط التمر والزهو ثم يشرب وان ذلك كان عامة خمورهم
يوم حرمت الخمر قال البخاري وقال عمرو بن الحرث فذكره ورواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب
وفي هذا الحديث ما دل على انه انما نهى عنه لكونه خمرا والخمر ما خامر العقل وعلى انا استحببت
ترك الخليطين وان لم يكن مسكرا لثبوت الاخبار في النهي عنه مطلقا وانما اثبت ما روينا
في الاباحة وبالله التوفيق

باب الاوعية

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسدد
ثنا يحيى عن سفين حدثني سليمن بن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن علي رضي الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت رواه البخاري في الصحيح عن مسدد واخرجاه
من حديث جرير وغيره عن الاعمش اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح واخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو بكر بن اسحق
انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال ابن عمر فاقبلت نحوه فانصرف قبل ان ابلغه فسالت
ماذا قال قالوا نهى ان ينبذ في الدباء والمزفت رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره
عن هرون اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق
ثنا حجاج بن منهال ثنا جرير بن حازم ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب

ثنا شيبان ثنا جرير بن حازم ثنا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن نبيذ الجر فقال
حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر فقلت واي شيء نبيذ الجر فقال كل شيء يصنع من
المدر لفظ حديث شيبان رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قال ابو عبد الله اخبرني وقال ابو سعيد ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله
المزني انا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا المزفت وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يلحق معها الحنتم والنقير رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان اخبرنا ابو محمد عبد الله بن
يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا عبد الله بن ايوب
المخرمي ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت
ان ينبذ فيهما اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا سفين قال سمعت الزهري يقول سمعت انسا يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الدباء والمزفت قال ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحناتم والنقير رواه مسلم في الصحيح عن عمرو
الناقد عن سفين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد
بن سهل واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب
قالوا ثنا نوح بن قيس عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لوفد عبد القيس انهاكم عن النقير والمقير والحنتم والدباء والمزادة المجبوبة ولكن اشرب
في سقائك واوكه رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي وفي حديث ابي صالح قيل لابي هريرة
ما الحنتم قال الجر الخضر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم
بن ابي طالب ثنا حامد بن عمر ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمن الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي
اوفى يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر قلت اشرب في الجر الابيض
قال لا رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد واخبرنا ابو بكر احمد
بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحق قالا ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين
عن ابي اسحق عن ابن ابي اوفى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر
والابيض والاحمر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة
ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو خيثمة عن ابي اسحق واخبرنا ابو عبد الله انا ابو عبد الله بن يعقوب

نا يحيى بن يحيى نا احمد بن يونس نا زهير نا ابو الزبير عن جابر وابن عمر ان رسول الله صلى الله
نهى عن النقير والمزفت والدبا وعن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء
فاذا لم يجدوا سقا نبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم وانا اسمع لابي الزبير من برام قال
من برام رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس وفي الباب عن عائشة وابي سعيد
الخدري وغيرهما واخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله انا عبد الله بن جعفر
بن احمد بن فارس نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة اخبرني عمرو بن مرة قال
سمعت زاذان يقول قلت لابن عمر انبئنا بما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية
ابلغتكم وفسره لنا بلغتنا قال نهى عن الحنتم وهي الجرة ونهى عن المزفت وهو المقير
ونهى عن الدبا وهو القرع ونهى عن النقير وهي اصل النخلة تنقر نقرا وتنسج نسجا وامر ان
ينبذ في الاسقية رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وبندار عن ابي داود وحدثنا
ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا عيينة بن عبد الرحمن
عن ابيه ان رجلا حدثه قال كان ابو بكرة ينبذ له في جرة فقدم ابو برزة من غيبة كان غابها
فنزل منزل ابي بكرة قبل ان ياتي منزله فذكر الحديث في انكاره ما نبذ له في جرة وقوله لامراته
وددت انك جعلته في سقا وان ابا بكرة حين جا قال قد عرفنا الذي نهينا عنه نهينا عن
الدبا والنقير والحنتم والمزفت فاما الدبا فانا معشر ثقيف بالطايف كنا ناخذ الدبا فنخرط فيها
عناقيد العنب ثم ندفنها ثم نتركها حتى تهدر ثم تموت واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون
اصل النخلة فيشدخون فيها الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت واما الحنتم
فجرار كان يحمل الينا فيها الخمر واما المزفت فهي هذه الاوعية التي فيها الزفت قال الشيخ
رحمه الله كذا روي عن ابي بكرة وقد قال جماعة من اهل العلم ان المعنى في النهي عن الانتباذ في
هذه الاوعية ان النبيذ فيها يكون اسرع الى الفساد والاشتداد حتى يصير مسكرا وهو في الاسقية
ابعد منه ثم وردت الرخصة في الاوعية كلها اذا لم يشربوا مسكرا والله اعلم

تم المجلد الثامن بحمد الله وعونه ويتلوه ان شا الله في التاسع

باب الرخصة في الاوعية بعد النهي

والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
وغفر الله لمؤلفه وكاتبه وقاريه وجميع المسلمين امين امين

الجزء الثامن [illegible]